

لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٣٣



دارالمعارف

العرافيناء ، مقصور ، يكتب بالالف ، لأن
 أثناء عروءة ، قال : وقال غيره العراف الساحة
 والفياء ، سمي عرا لأنه عرى من الأبيية
 والخيام . ويقال : نزل بعراه وعرويته
 وعقوته ، أي نزل يساحيه وفنايه ، وكذلك
 نزل بعراه ، وأما العراف ، مندوداً ، فهو
 ما اتسع من فضاء الأرض ، وقال ابن
 سيده : هو المكان الفضاء لا يستتر فيه
 شيء ، وقيل : هي الأرض الواسعة . وفي
 التلذليل : «فتبذناه بالعراف وهو سقيم» ،
 وجمعه أعراف ، قال ابن جني : كسروا فعلاً
 على أفعال حتى كأنهم إنما كسروا فعلاً ،
 ومثله جواد وأجواد ، وعيا وأعياء ،
 وأخرى : سار فيها ^(١) ، وقال أبو عبيدة : إنها
 قيل له عراف لأنه لا شجر فيه ولا شيء
 يعطيه ، وقيل : إن العراف وجه الأرض
 الخالي ، وأنشد :

ورفعت رجلاً لا أخاف عثارها

وبذت بالبد العراف يثابي
 وقال الزجاج : العراف على وجهين :
 مقصور ومندود ، فالمقصور التاحية ،
 والمندود المكان الخالي . والعراف : ما
 استوى من ظهر الأرض وجهه . والعراف :
 الجهراء ، مؤنثة غير مضروفة . والعراف :
 مذكر مضروف ، وما الأرض المستوية
 المضجرة ، وليس بها شجر ولا جبال ولا
 آكام ولا رمال ، وما فضاء الأرض ،
 والجماعة الأعراف . يقال : وطنا عراف الأرض
 والأغرية . وقال ابن شميل : العراف مثل
 العقوة ، يقال : ما بعرانا أحد ، أي
 ما يعفونا أحد . وفي الحديث : فكرة أن
 يبروا المدينة ، وفي رواية : أن تعرى ، أي
 تخلو وتصير عرافاً ، وهو الفضاء ، فتصير
 دورهم في العراف . والعراف : كل شيء أعرى
 من سترته . تقول : استره عن العراف . وأعراف
 الأرض : ما ظهر من ثمنها وظهورها ،
 (١) قوله : «سار فيها» أي سار في الأرض

العراف .

واجدها عرى ، وأنشد :

وبلد عارية أعرأوه

والعرى : الحائط ، وقيل كل ما ستر من
 شيء عرى . والعرؤ : التاحية ، والجمع
 أعراف ، والعرى والعراف : الحجاب والتاحية
 والفياء والساحة ، ونزل في عراه أي في
 ناحيته ، وقوله أنشده ابن جني :
 أو مجز عنه عريت أعرأوه
 فإنه يكون جمع عرى من قولك نزل بعراه ،
 ويجوز أن يكون جمع عراه ، وأن يكون
 جمع عرى .

وأعرؤى : سار في الأرض وحده .

وأعراف التخلية : وهب له ثمره عامها ،
 والعرية : التخلية الممرأة ، قال سويد بن
 الصامت الأنصاري :

ليست بسنها ولا رجيبة

ولكن عرايا في السنين الجوانح
 يقول : إنا نعرفها الناس . والعرية أيضاً :
 التي تزل عن المساومة عند بيع التخل ،
 وقيل : العرية التخل التي قد أكل ما عليها .
 وروى عن النبي ﷺ ، أنه قال : خففوا
 في الخرص فإن في المال العرية والوصية ،
 وفي حديث آخر أنه رخص في العرية
 والعرايا ، قال أبو عبيد : العرايا واحداً
 عرية ، وهي التخل يعرفها صاحبها رجلاً
 محتاجاً ، والإعراء : أن يجعل له ثمره
 عامها ، وقال ابن الأعرابي : قال بعض
 العرب : مئاً من يعرى . قال : وهو أن
 يشتري الرجل التخل ثم يستثنى تخلية
 أو تخلتين . وقال الشافعي : العرايا ثلاثة
 أنواع . واحداً أن يبيع الرجل إلى
 صاحب الحائط فيقول له : يعني من
 حائطك ثمر نخلات بأعياها بحرصها من
 الثمر ، فيبيعه إياها ، ويقض الثمر ويسلم
 إليه النخلات ، يأكلها ويبيعها ويثمرها .
 ويفعل بها ما يشاء ، قال : وجماع العرايا كل
 ما أفرد ليوكل خاصة ، ولم يكن في تخلية
 المبيع من ثمر الحائط إذا بيعت جملتها من

واحد ، والصنف الثاني أن يحضر رب
 الحائط القوم فيعطى الرجل ثمر التخلية
 والتخلتين وأكثر عريته يأكلها ، ولهذه في
 معنى المئحة ، قال : وللمعري أن يبيع
 ثمرها ويثمره ، ويصنع به ما يصنع في
 ماله ، لأنه قد ملكه ، والصنف الثالث من
 العرايا أن يعرى الرجل الرجل التخلية وأكثر
 من حائطه ، ليأكل ثمرها ويهديه ، ويثمره
 ويفعل فيه ما أحب ، ويبيع ما تبقى من ثمر
 حائطه منه ، فتكون هذه مفردة من المبيع
 منه جملته ، وقال غيره : العرايا أن يقول
 الغني للفقير ثمر هذه التخلية أو التخلات لك
 وأصلها لي ، وأما تفسير قوله ﷺ : إنه
 رخص في العرايا ، فإن الترخيص فيها كان
 بعد نهى النبي ﷺ . عن المزائبة ،
 وهي بيع الثمر في رموس التخل بالتمر ،
 ورخص من جملته المزائبة في العرايا . فيها
 دون خمسة أوسق ، وذلك للرجل يفضل من
 قوت سنته الثمر . قيدك الرطب ولا نقد
 يديه يشتري به الرطب . ولا تخل له يأكل
 من رطبه ، فيجىء إلى صاحب الحائط
 فيقول له : يعني ثمر تخلية أم تخلتين أو
 ثلاث بحرصها من الثمر ، فيعطيه الثمر بتمر
 تلك النخلات ليصيب من رطبها مع
 الناس ، فرخص النبي ﷺ . من جملته
 ما حرم من المزائبة فيها دون خمسة أوسق ،
 وهو أقل مما تجب فيه الزكاة . فهذا معنى
 ترخيص النبي ﷺ ، في العرايا ، لأن
 بيع الرطب بالتمر محرم في الأصل .
 فأخرج هذا المقدار من الجملته المحرمة
 لحاجة الناس إليه ، قال الأزهري : ويجوز
 أن تكون العرية مأخوذة من عرى يعرى كأنها
 عريت من جملته التخريم أي حلت
 وخرجت منها . فهي عرية ، فعيلة بمعنى
 فاعلة . وهي بمنزلة المستثاق من الجملته
 قال الأزهري . وأعرى فلان ثمر تخلية إذا
 أعطاه إياها يأكل رطبها . وليس في هذا
 بيع ، وإنما هو فضل ومعروف . وروى شمر

عَنْ صَالِحِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : الْعَرَايَا
 أَنْ يُعْرَى الرَّجُلُ مِنْ نَخْلِهِ ذَا قَرَابَتِهِ أَوْ جَارَهُ
 مَا لَا تَجِبُ فِيهِ الصَّدَقَةُ ، أَيْ يَهَبُهَا لَهُ ،
 فَأَرْخِصَ لِلْمُعْرَى فِي بَيْعِ نَخْلِهِ فِي رَأْسِهَا
 بِخَرْصِهَا مِنَ الثَّمَرِ ، قَالَ وَالْعَرِيَّةُ مُسْتَثْنَاءٌ مِنْ
 جُمْلَةِ مَا نَهَى عَنْ بَيْعِهِ مِنَ الْمُرَابَنَةِ ، وَقِيلَ :
 يَبِيعُهَا الْمُعْرَى مِنْ أَعْرَاهُ إِذَا هِيَ ، وَقِيلَ : لَهُ
 أَنْ يَبِيعَهَا مِنْ غَيْرِهِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : النَّخْلَةُ
 الْعَرِيَّةُ الَّتِي إِذَا عَرَّضْتَ النَّخِيلَ عَلَى بَيْعِ
 ثَمَرِهَا عَرَّيْتَ مِنْهَا نَخْلَةً ، أَيْ عَرَّيْتُهَا مِنْ
 الْمَسَاوِمَةِ . وَالْجَمْعُ الْعَرَايَا ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ
 الْإِعْرَاءُ ، وَهُوَ أَنْ تَجْعَلَ ثَمَرَهَا لِمُتَحَاجٍ أَوْ
 لِغَيْرِ مُتَحَاجٍ عَامَا ذَلِكَ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
 عَرِيَّةٌ فِعْلَةٌ بِمَعْنَى مَقْعُولَةٍ ، وَإِنَّمَا أُدْخِلْتُ فِيهَا
 الْهَاءُ لِأَنَّهَا أَفْرَدَتْ فَصَارَتْ فِي عِدَادِ
 الْأَسْمَاءِ ، مِثْلَ الطَّيْحَةِ وَالْأَكِيْلَةِ ، وَلَوْ
 جِئْتُ بِهَا مَعَ النَّخْلَةِ قُلْتُ نَخْلَةً عَرِيٌّ ؛
 وَقَالَ : إِنْ تَرَخَّصَهُ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بَعْدَ نَهْيِهِ
 عَنِ الْمُرَابَنَةِ ، لِأَنَّهُ رِمَا تَأْذَى بِدُخُولِهِ عَلَيْهِ ،
 فَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَشْتَرِيَهَا مِنْهُ بِثَمَرٍ ، فَرُخِّصَ لَهُ
 فِي ذَلِكَ .

وَأَسْتَعْرَى النَّاسُ فِي كُلِّ وَجْهِ ، وَهُوَ مِنْ
 الْعَرِيَّةِ : أَكَلُوا الرُّطْبَ مِنْ ذَلِكَ ، أَخَذَهُ مِنْ
 الْعَرَايَا . قَالَ أَبُو عَدْنَانَ : قَالَ الْبَاهِلِيُّ الْعَرِيَّةُ
 مِنَ النَّخْلِ الْفَارِدَةُ الَّتِي لَا تُنْمِكُ حَمَلَهَا
 يَتَنَاوَرُ عَنْهَا ؛ وَأَنْشَدَنِي لِنَفْسِهِ :
 فَلَمَّا بَدَتْ نَكْنَى تَصْبِغُ مَوَدَّتِي
 وَتَخْلُطُ بِي قَوْمًا لِثَامًا جُدُودَهَا
 رَدَدْتُ عَلَى نَكْنَى بَقِيَّةً وَصَلِيهَا
 رِيمًا فَأَمْسَتْ وَهِيَ رَثٌ جَدِيدُهَا
 كَمَا اعْتَكَرْتُ لِلْأَقْطِينِ عَرِيَّةً
 مِنَ النَّخْلِ يُوْطَى كُلُّ يَوْمٍ جَرِيدُهَا
 قَالَ : اعْتَكَرَهَا كَثْرَةُ حَتِّهَا ، فَلَا يَأْتِي أَصْلُهَا
 دَابَّةٌ إِلَّا وَجَدَتْ حَتَّتَهَا لِقَاطًا مِنْ حَمَلِهَا ،
 وَلَا يَأْتِي حَوَائِجُهَا إِلَّا وَجَدَتْ فِيهَا سُقَاطًا مِنْ أَيْ
 مَا شَاءَ . وَفِي الْحَدِيثِ : شَكَرَ رَجُلٌ إِلَى
 جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَجَمًّا فِي
 بَطْنِهِ فَقَالَ : كُلِّ عَلَى الرَّبِيِّ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِنْ

نَخْلٍ غَيْرِ مُعْرَى ؛ قَالَ ثَعْلَبٌ : الْمُعْرَى
 الْمَسْدُ . وَأَصْلُهُ الْمُعْرَرُ مِنَ الْعَرَةِ ، وَقَدْ
 ذُكِرَ فِي مَوْضِعِهِ فِي عَرَرٍ .
 وَالْعَرَايَا مِنَ النَّخِيلِ : الْفَرَسُ الْمُقْلَصُ
 الطَّوِيلُ الْقَوَائِمُ .

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَبِهَا أَعْرَاءٌ مِنَ النَّاسِ
 أَيْ جَاعَةٌ ، وَاحِدُهُمْ عَرَوٌّ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ :
 أَتَيْتُنَا أَعْرَاؤُهُمْ ، أَيْ أَفْخَاذُهُمْ . وَقَالَ
 الْأَصْمَعِيُّ : الْأَعْرَاءُ الَّذِينَ يَنْزِلُونَ بِالْقَبَائِلِ
 مِنْ غَيْرِهِمْ ، وَاحِدُهُمْ عَرِيٌّ ؛ قَالَ
 الْجَعْفَرِيُّ :

وَأَمَهَلْتُ أَهْلَ الدَّارِ حَتَّى تَظَاهَرُوا
 عَلَيَّ وَقَالَ الْعَرِيُّ مِنْهُمْ فَأَهْجَرَا
 وَعَرِيٌّ إِلَى الشَّيْءِ عَرَوًّا : بَاعَهُ ثُمَّ
 اسْتَوْحَشَ إِلَيْهِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ عَرَيْتُ
 إِلَى مَالٍ لِي أَشَدَّ الْعُرْوَاءِ ، إِذَا بَعْتَهُ ثُمَّ تَبِعْتَهُ
 نَفْسُكَ . وَعَرِيٌّ هَوَاهُ إِلَى كَذَا أَيْ حَنَّ إِلَيْهِ ؛
 وَقَالَ أَبُو وَجْزَةَ :

يَعْرَى هَوَاكَ إِلَى أَسْمَاءٍ وَاحْتَضَرْتَ
 بِالنَّايِ وَالْبَحْلِيِّ فَمَا كَانَ قَدْ سَلَفَا
 وَالْعَرَوَّةُ : الْأَسَدُ ، وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ
 عَرَوَّةً .

وَالْعَرَايَا : اسْمٌ رَجُلٍ . وَأَبُو عَرَوَّةَ :
 رَجُلٌ زَعَمُوا كَانَ يَصْبِغُ بِالسَّبْعِ فَيَمُوتُ ،
 وَيَزْجُرُ الذَّبَّ وَالسَّمْعَ فَيَمُوتُ مَكَانَهُ ، فَيَشُقُّ
 بَطْنَهُ فَيُوجَدُ قَلْبُهُ قَدْ زَالَ عَنْ مَوْضِعِهِ وَخَرَجَ
 مِنْ غَشَائِهِ ؛ قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ :

وَأَزَجَّرُ الْكَاشِحَ الْعَدُوَّ إِذَا اغْ
 تَابَكَ زَجْرًا مِثِّي عَلَى أَضْمٍ (١)
 زَجَرَ أَبِي عَرَوَّةَ السَّبَاعَ إِذَا
 أَشْفَقَ أَنْ يَلْتَمِسَنَّ بِالْغَنَمِ
 وَعَرَوَّةُ : اسْمٌ وَعَرَوِيُّ وَعَرَوَانُ ؛
 مَوْضِعَانِ ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْهَةَ :

(١) قوله : «أضم» في الطبقات جميعها
 «وضم» ، والوضم ما يوضع عليه اللحم . والصواب
 ما أنبتناه ، عن المراجع . والأضم : الغضب
 والحقد . [عبد الله]

وَمَا ضَرَبَ بِيَضَاءٍ يَسْفَى دُبُوبَهَا
 دَفَاقُ فَعْرَوَانَ الْكَرَاثِ فَصِيْمُهَا ؟
 وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : عَرَوِيُّ اسْمٌ جَبَلِيٌّ ،
 وَكَذَلِكَ عَرَوَانُ ، قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَعَرَوِيُّ
 اسْمٌ أَكْمَةٌ ، وَقِيلَ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ
 الْجَعْدِيُّ :

كَطَاوٍ يِعْرَوِي أَلْجَانَهُ عَشِيَّةً
 لَهَا سَبِيلٌ فِيهِ قَطَارٌ وَحَاصِبٌ
 وَأَنْشَدَ لِأَخْرٍ :
 عَرِيَّةٌ لَيْسَ لَهَا نَاصِرٌ
 وَعَرَوِيُّ الَّتِي هَدَمَ الثَّعْلَبُ
 قَالَ : وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ : وَعَرَوِيُّ اسْمٌ
 أَرْضِي ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

يَا وَيْحَ نَاقَتِي الَّتِي كَلَّفْتَهَا
 عَرَوِيَّ تَصِيرُ وَبَارَهَا وَتَنْجِمُ !
 أَيْ تَحْفِرُ عَنِ النَّجْمِ ، وَهُوَ مَا نَجَمَ مِنْ
 النَّبْتِ . قَالَ : وَأَنْشَدَهُ الْمُهَلَّبِيُّ فِي
 الْمَقْصُورِ : كَلَّفْتَهَا عَرِيَّ ، بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ ،
 وَهُوَ غَلَطٌ ، وَإِنَّمَا عَرِيٌّ وَادٍ . وَعَرَوِيُّ :
 هَضْبَةٌ . وَابْنُ عَرَوَانَ : جَبَلٌ ؛ قَالَ ابْنُ
 هَرَمَةَ :

جَلْمُهُ وَازِنُ بَنَاتِ شَامٍ
 وَابْنُ عَرَوَانَ مَكْفَهَرُ الْجَبِينِ
 وَالْأَعْرَوَانَ : نَبْتُ ، مِثْلُ بَيْ سَيُوبِ
 وَفَسْرُهُ السَّرِيَانِيُّ . وَفِي حَدِيثِ عَرَوَّةَ بْنِ
 مَسْعُودٍ قَالَ : وَاللَّهِ مَا كَلَّمْتُ مَسْعُودَ بْنَ عَمْرٍو
 مِنْذُ عَشْرِ سِنِينَ ، وَاللَّيْلَةَ أَكَلَّمَهُ ، فَخَرَجَ
 فَتَادَاهُ فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عَرَوَّةُ ، فَأَقْبَلَ
 مَسْعُودٌ وَهُوَ يَقُولُ :

أَطْرَقَتْ عَرَاهِيَةَ
 أُمِّ طَرَقَتْ بِدَاهِيَةَ ؟
 حَكَى ابْنُ الْأَثِيرِ عَنِ الْخَطَّابِيِّ قَالَ : هَذَا
 حَرْفٌ مُشْكِلٌ ، وَقَدْ كَتَبْتُ فِيهِ إِلَى
 الْأَزْهَرِيِّ ، وَكَانَ مِنْ جَوَابِهِ أَنَّهُ لَمْ يَجِدْهُ فِي
 كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَالصَّوَابُ عِنْدَهُ عَتَاهِيَّةٌ .
 وَهِيَ الْغَفْلَةُ وَالِدَهْشُ ، أَيْ أَطْرَقَتْ غَفْلَةً
 بِلَارُويَةٍ أَوْ دَهْشًا ؛ قَالَ الْخَطَّابِيُّ : وَقَدْ
 لَاحَ لِي فِي هَذَا شَيْءٌ ، وَهُوَ أَنَّ تَكُونَ

الْكَلِمَةُ مُرَكَّبَةٌ مِنْ اسْمَيْنِ: ظَاهِرٍ، وَمَكْنَى، وَأَبْدَلٌ فِيهَا حَرْفًا، وَأَصْلُهَا إِمَّا مِنْ الْعَرَاءِ وَهُوَ وَجْهُ الْأَرْضِ، وَإِمَّا مِنَ الْعَرَا مَقْصُورٌ، وَهُوَ النَّاحِيَةُ، كَأَنَّهُ قَالَ أَطْرَقَتْ عَرَالِي، أَيْ فَبُنَائِي زَائِرًا وَضَيْفًا أَمْ أَصَابَتْكَ دَاهِيَةٌ فَجِئْتُ مُسْتَفِينًا، فَالْهَاءُ الْأُولَى مِنْ عَرَاهِيَةِ مُبْدَلَةٌ مِنَ الْهَمْزَةِ، وَالثَّانِيَةُ هَاءُ السَّكْتِ زِيدَتْ لِيَبَانِ الْحَرَكَةِ، وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِالزَّيِّ، مَصْدَرٌ مِنْ عَزَهَ يَعْزُهُ فَهُوَ عَزَهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ أَرْبٌ فِي الطَّرَبِ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ أَطْرَقَتْ بِلَا أَرْبٍ وَحَاجَةٍ، أَمْ أَصَابَتْكَ دَاهِيَةٌ أَحْوَجَتْكَ إِلَى الْإِسْتِغَاثَةِ؟ وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَرْجِمَةِ عَرَا حَدِيثَ الْمَحْزُومِيَّةِ الَّتِي تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْعَلُهُ، وَلَيْسَ هَذَا مَكَانَهُ فِي تَرْبِينَا نَحْنُ فَذَكَرْنَاهُ فِي تَرْجِمَةِ عَوْرٍ

• عزب • رَجُلٌ عَزَبٌ وَمِعْرَابَةٌ: لَا أَهْلَ لَهُ، وَتَنْظِيرُهُ: مِطْرَابَةٌ، وَمِطْوَاعَةٌ، وَمِجْدَامَةٌ، وَمَقْدَامَةٌ. وَإِمْرَأَةٌ عَزْبَةٌ وَعَزْبٌ: لَا زَوْجَ لَهَا، قَالَ الشَّاعِرُ فِي صِفَةِ امْرَأَةٍ (١): إِذَا الْعَزْبُ الْهَوَّجَاءُ بِالْعِطْرِ نَافَحَتْ بَدَتْ شَمْسٌ دَجْنِ طَلَّةٍ مَا تَعَطَّرَ

وقال الرازي:
يا مَنْ يَدُلُّ عَزْبًا عَلَى عَزْبٍ
عَلَى ابْنَةِ الْحَمَارِيسِ الشَّيْخِ الْأَرْبِ
قَوْلُهُ: الشَّيْخُ الْأَرْبُ أَيْ الْكُرْبِيُّ الَّذِي لَا يُدْنِي مِنْ حَرَمِيَّةٍ. وَرَجُلَانِ عَزْبَانِ، وَالْجَمْعُ عَزَابٌ.

وَالْعَزَابُ: الَّذِينَ لَا أَزْوَاجَ لَهُمْ، مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ. وَقَدْ عَزَبَ يَعْزُبُ عَزُوبَةً، فَهُوَ عَارِبٌ، وَجَمْعُهُ عَزَابٌ، وَالْإِسْمُ الْعَزْبَةُ وَالْعَزُوبَةُ، وَلَا يُقَالُ: رَجُلٌ عَزَبٌ، وَأَجَازُهُ بَعْضُهُمْ.

وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَعَزَبٌ لَرَبٌّ، وَإِنَّهَا لَعَزْبَةٌ (١) قَوْلُهُ: «قال الشاعر في صفة امرأة الخ» هو المعجيز السلوي، بالتصغير.

لَزْبَةٍ. وَالْعَزْبُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ، كَخَادِمٍ وَخَدَمٍ، وَرَائِحٍ وَرَوَّاحٍ، وَكَذَلِكَ الْعَزْبُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَالْعَزَى. وَتَعَزَّبَ بَعْدَ التَّأَهُّلِ، وَتَعَزَّبَ فَلَانٌ زَمَانًا ثُمَّ تَأَهَّلَ، وَتَعَزَّبَ الرَّجُلُ: تَرَكَ النِّكَاحَ، وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ.

وَالْمِعْرَابَةُ: الَّتِي طَالَتْ عَزُوبَتُهُ، حَتَّى مَالَهُ فِي الْأَهْلِ مِنْ حَاجَةٍ، قَالَ: وَلَيْسَ فِي الصِّفَاتِ مِغْفَالَةٌ غَيْرُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: مَا كَانَ مِنْ مِغْفَالٍ كَانَ مُؤَنَّثُهُ بِغَيْرِ هَاءٍ، لِأَنَّهُ انْعَدَلَ عَنِ التُّعُوتِ انْعِدَالًا أَشَدَّ مِنْ صَبُورٍ وَشُكُورٍ، وَمَا أَشْبَهَهُمَا، مِمَّا لَا يُؤنَّثُ، وَلِأَنَّهُ شَبَّهَ بِالْمَصَادِرِ الَّتِي يَدْخُلُ الْهَاءُ فِيهَا، يُقَالُ: امْرَأَةٌ مِخْفَالٌ وَمِغْفَالٌ. قَالَ وَقَدْ قِيلَ: رَجُلٌ وَمِجْدَامَةٌ إِذَا كَانَ قَاطِعًا لِلْأُمُورِ، جَاءَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَإِنَّا زَادُوا فِيهِ الْهَاءَ، لِأَنَّ الْعَرَبَ تُدْخِلُ الْهَاءَ فِي الْمَذَكَّرِ، عَلَى جِهَتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا الْمَذْحُجُ، وَالْأُخْرَى الذَّمُّ، إِذَا بَلَغَ فِي الوَصْفِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْمِعْرَابَةُ دَخَلَتْهَا الْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ أَيْضًا، وَهُوَ عِنْدِي الرَّجُلُ الَّذِي يَكْثُرُ التَّهَوُّصُ فِي مَالِهِ الْغَرِيبِ، يَتَّبِعُ مَسَاقِطَ الْعَيْثِ، وَأَنْفَ الْكَلْبِ، وَهُوَ مَذْحُجٌ بَالِغٌ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى.

وَالْمِعْرَابَةُ: الرَّجُلُ يَعْزُبُ بِمَا شِئْتَهُ عَنِ النَّاسِ فِي الْمَرْعَى. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ بَعَثَ بَعْثًا فَأَصْبَحُوا بِأَرْضِ عَزُوبِيَّةَ بِجَرَاءِ، أَيْ بِأَرْضِ بَعِيدَةٍ، الْمَرْعَى، قَلِيلِيَّةٌ، وَالْهَاءُ فِيهَا لِلْمُبَالَغَةِ، مِثْلُهَا فِي فَرُوقَةٍ وَمَمْلُوكَةٍ. وَعَارِبَةُ الرَّجُلِ (٢)، وَمِعْرَابَتُهُ، وَرَبِضُهُ،

(٢) قوله: «وعاربه الرجل» امرأته أو أمته، وضبطت المعربة بكسر فسكون كعجرفة، وبضم ففتح فكسر مثقلًا كما في التهذيب والتكلمة، واقتصر المجد على الضبط الأول، والجمع المعازب، وأشبع أبو خراش الكسرة فولد ياء حيث يقول: بصاحب لا تنال الدهر غيرته إذا أفتلى الهدوء الفن المعازب =

وَمُحَصَّنَتُهُ، وَحَاصِنَتُهُ، وَحَاصِنَتُهُ، وَقَابِلَتُهُ، وَلِحَافُهُ، أَمْرَأَتُهُ.

وَعَزَبَتُهُ تَعَزُّبُهُ، وَعَزَبَتُهُ: قَامَتْ بِأُمُورِهِ. قَالَ ثَعْلَبٌ: وَلَا تَكُونِ الْمِعْرَابَةَ إِلَّا غَرِيبَةً، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَمِعْرَابَةُ الرَّجُلِ: أَمْرَأَتُهُ يَاوَى إِلَيْهَا، فَتَقُومُ بِإِصْلَاحِ طَعَامِهِ، وَحِفْظِ أَدَاتِهِ. وَيُقَالُ: مَا لِفُلَانٍ مِعْرَابَةٌ تُقَعَّدُهُ. وَيُقَالُ: كَيْسَ لِفُلَانٍ امْرَأَةٌ تَعَزُّبُهُ، أَيْ تَذْهَبُ عَزُوبَتُهُ بِالنِّكَاحِ، مِثْلُ قَوْلِكَ: هِيَ تُمْرِضُهُ، أَيْ تَقُومُ عَلَيْهِ فِي مَرَضِهِ. وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: فَلَانٌ يَعْزُبُ فَلَانًا، وَيَرْبِضُهُ، وَيَرْبِضُهُ: يَكُونُ لَهُ مِثْلُ الْخَازِنِ.

وَأَعْرَبَ عَنْهُ جُلْمَهُ، وَعَزَبَ عَنْهُ يَعْزُبُ عَزُوبًا: ذَهَبَ. وَأَعَزَبَهُ اللَّهُ: أَذْهَبَهُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «عَالِمُ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ»، مَعْنَاهُ لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ. وَفِيهِ لَفْتَانٌ: عَزَبَ يَعْزُبُ وَيَعْزُبُ، إِذَا غَابَ، وَأَنْشَدَ:

وَأَعْرَبْتُ جُلْمِي بَعْدَمَا كَانَ أَعْرَابًا (٣)
جَعَلَ أَعْرَبَ لِأَزْمًا وَوَاقِعًا، وَمِثْلُهُ أَمْلَقَ الرَّجُلُ إِذَا أَعْدَمَ، وَأَمْلَقَ مَالَهُ الْحَوَادِثُ. وَالْعَارِبُ مِنَ الْكَلْبِ: الْبَعِيدُ الْمَطْلَبُ، وَأَنْشَدَ:

وَعَارِبٌ نَوَّرَ فِي خَلَاتِهِ
وَالْمُعْرَبُ: طَالِبُ الْكَلْبِ.
وَكَلاَّ عَارِبٌ: لَمْ يُرْعَ قَطُّ، وَلَا وُطِيَ.
وَأَعْرَبَ الْقَوْمُ إِذَا أَصَابُوا كَلًّا عَارِبًا.
وَعَزَبَ عَنِّي فَلَانٌ، يَعْزُبُ وَيَعْزُبُ عَزُوبًا: غَابَ وَبَعُدَ.
وَقَالُوا: رَجُلٌ عَزَبٌ لِلَّذِي يَعْزُبُ

= أفتلى: اقتطع. والهدوء: الثقيل، أى إذا شغل الإباء الهدوء القن = التكلمة.

(٣) البيت بتمامه في التكلمة، وهو منسوب إلى الأعشى، وروايته:

كِلَانًا بِرَأْفٍ أَنَّهُ غَيْرُ ظَالِمٍ
فَاعْرَبْتُ جُلْمِي الْيَوْمَ بَلْ هُوَ أَعْرَابِي
[عبد الله]

في الأرض. وفي حديث أبي ذر: كنت أعزب عن الماء، أي أبعد؛ وفي حديث عائكة:

فهن هواء والحلوم عوازب

جمع عازب، أي أنها خالية بعيدة العقول. وفي حديث ابن الأَعرابي: لما أقام بالريذة، قال له الحجاج: ابتدأت على عقيبتك، تعزبت. قال: لا، ولكن رسول الله ﷺ، أذن لي في البدو. وأراد: بعدت عن الجاعات والجومات بسكنى البادية؛ ويروى بالراء. وفي الحديث: كما تترأون الكوكب العازب في الأفق؛ هكذا جاء في رواية أي البعيد، والمعروف الغارب، بالفتن المعجمة والراء، والغارب، بالباء الموحدة.

وعزبت الإبل: أبعدت في المرعى لا تروح. وأعزبها صاحبها، وعزب إبله، وأعزبها: بيئها في المرعى، ولم يرحها. وفي حديث أبي بكر: كان له غنم، فأمر عامر بن فهيرة أن يعزب بها، أي يبعدها في المرعى. ويروى يعزب، بالتشديد، أي يذهب بها إلى عازب من الكلاب. وتعزب هو: بات معها. وأعزب القوم، فهم معزبون، أي عزبت إبلهم. وعزب الرجل بإبله إذا رعاها بعيداً من الدار التي حل بها الحى، لا يأوى إليهم؛ وهو معزب ومعزاة، وكلُّ مُتفرِّدٍ عزب.

وفي الحديث: أنهم كانوا في سفر مع النبي ﷺ، فسمع منادياً، فقال: انظروا تجدوه معزباً، أو ملككنا، قال: هو الذي عزب عن أهله في إبله، أي غاب. والعزيب: المال العازب عن الحى؛ قال الأزهري: سمعته من العرب.

ومن أمثالهم: إنا اشتريت الغنم حذار العازبة، والعازبة الإبل. قاله رجل كانت له إبل فباعها، واشترى غنماً، لئلا تعزب عنه، فعزبت غنمه، فعاتب على عزوبها؛ يقال ذلك لمن ترفق أهون الأمور مؤونة.

فلزمه فيه مشقة لم يحسبها.

والعزيب، من الإبل والشاء: التي تعزب عن أهلها في المرعى؛ قال:

وما أهل العمود لنا بأهل

ولا التعم العزيب لنا بال
وفي حديث أم معبد: والشاء عازب حيان أي بعيدة المرعى، لا تأوى إلى المنزل إلا في الليل. والحيان: جمع حائل، وهي التي لم تحمل. ولإبل عزيب: لا تروح على الحى، وهو جمع عازب، مثل غاز وعزى.

وسوام معزب، بالتشديد، إذا عزب به عن الدار، والمعزب من الرجال: الذي تعزب عن أهله في ماله؛ قال أبو ذؤيب:

إذا الهدف المعزب صوب رأسه

وأعجبه صفو من الثلثة الخطل
وهراوة الأعزاب: هراوة الذين يبعدون بإبلهم في المرعى، ويشتبه بها الفرس. قال الأزهري: وهراوة الأعزاب فرس كانت مشهورة في الجاهلية، ذكرها لبيد^(١) وغيره من قدماء الشعراء.

وفي الحديث: من قرأ القرآن في أربعين ليلة، فقد عزب، أي بعد عهده بما ابتدأ منه، وأبطأ في تلاوته.

وعزب يعزب، فهو عازب: أبعد. وعزب طهر المرأة إذا غاب عنها زوجها؛ قال الثابتة الدبائى:

شعب العلاقيات بين قروجهم

والمحضات عوازب الأطهار
العلاقيات: رجال منسوبة إلى علاف، وهو رجل من قضاة كان يصنعها. والفروج جمع فرج، وهو ما بين الرجلين. يريد أنهم آثروا العزوة على أطهار نساءهم. وعزبت الأرض إذا لم يكن بها أحد،

(١) قوله: «ذكرها لبيد» أي في قوله: ندى أوائلهم كل طمرة جرداء مثل هراوة الأعزاب

مُحْصِبَةٌ كَانَتْ أَوْ مُجْدِبَةٌ.

• عزج • العزج: الدفع، وقد يُكنى به عن الكناح. ويقال: عزج الأرض بالمسحاة إذا قلبها، كأنه عاقب بين عزق وعزج.

• عزد • العزد: والنصد: الجاع.

عزدها يعزدها عزداً: جامعها.

• عزز • العرز: اللوم.

وعززه يعززه عزراً وعزرة: رده. والعرز

والتعزير: ضرب دون الحد، لمنعه الجاني

من المعاودة، وردعه عن المعصية؛ قال:

وليس بتعزير الأمير خزاية

على إذا ما كنت غير مريب

وقيل: هو أشد الضرب. وعزرة: ضربه

ذلك الضرب. والعرز: المنع. والعرز:

التوقيف على باب الدين.

قال الأزهري: وحديث سعد يدل على

أن التعزير هو التوقيف على الدين، لأنه

قال: لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ،

وما لنا طعام إلا الحبة وورق السم، ثم

أصبحت بنو سعد تعزري على الإسلام،

لقد ضللت إذا وخاب عملي؛ تعزري على

الإسلام أي توقفت عليه، وقيل: توبخني

على التصيير فيه. والتعزير: التوقيف على

الفرائض والأحكام. وأصل التعزير:

التأديب، ولهذا يسمى الضرب دون الحد

تعزيراً إنا هو أدب. يقال: عززته وعززته،

فهو من الأضداد، وعززه: فحمه

وعظمه، فهو نحو الصدد.

والعز: النصر بالسيف. وعززه عزراً

وعزرة: أعانه وقواه ونصره. قال الله

تعالى: «لنصروه ونصروه»، وقال الله

تعالى: «وعزتموهم»؛ جاء في التفسير

أي لنصروهم بالسيف، ومن نصر النبي ﷺ،

فقد نصر الله عز وجل. وعزتموهم: وعزتموهم، وقيل:

نَصْرْتُمُوهُمْ . قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ : وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ . وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَزْرَ فِي اللُّغَةِ الرَّدُّ وَالْمَنْعُ ، وَتَأْوِيلُ عَزْرَتْ فُلَانًا . أَيْ أَدْبَتْهُ ، إِنَّمَا تَأْوِيلُهُ فَعَلْتُ بِهِ مَا يَرُدُّعُهُ عَنِ الصَّبِيحِ ، كَمَا أَنَّ نَكَلْتُ بِهِ تَأْوِيلُهُ فَعَلْتُ بِهِ مَا يَجِبُ أَنْ يَنْكَلَّ مَعَهُ عَنِ الْمَعَاوِدَةِ ؛ فَتَأْوِيلُ عَزْرْتُمُوهُمْ نَصْرْتُمُوهُمْ بِأَنْ تَرُدُّوا عَنْهُمْ أَعْدَاءَهُمْ ، وَلَوْ كَانَ التَّعْزِيرُ هُوَ التَّوْفِيرُ لَكَانَ الْأَجُودُ فِي اللُّغَةِ الْاسْتِعْنَاءَ بِهِ ، وَالتَّضَرُّةُ إِذَا وَجِبَتْ فَالتَّعْظِيمُ دَاخِلٌ فِيهَا ، لِأَنَّ نَصْرَةَ الْأَنْبِيَاءِ . هِيَ الْمُدَافَعَةُ عَنْهُمْ . وَالدَّبُّ عَنِ دِينِهِمْ وَتَعْظِيمُهُمْ وَتَوْفِيرُهُمْ ؛ قَالَ : وَيَجُوزُ تَعْزِرُوهُ . مِنْ عَزْرْتُهُ عَزْرًا بِمَعْنَى عَزْرْتُهُ تَعْزِيرًا . وَالتَّعْزِيرُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : التَّوْفِيرُ ، وَالتَّعْزِيرُ . النَّصْرُ بِاللَّسَانِ وَالسَّيْفِ . وَفِي حَدِيثِ الْمُبْتَعَثِ . قَالَ وَرَقَةُ ابْنُ نَوْفَلٍ : إِنْ بُعِثَ وَأَنَا حَيٌّ فَسَأَعَزِّرُهُ وَأَنْصُرُهُ ؛ التَّعْزِيرُ هَهُنَا : الْإِعَانَةُ وَالتَّوْفِيرُ وَالتَّضَرُّةُ بَعْدَ مَرَّةٍ ، وَأَصْلُ التَّعْزِيرِ : الْمَنْعُ وَالرَّدُّ ، فَكَأَنَّ مَنْ نَصْرْتُهُ قَدْ رَدَدَتْ عَنْهُ أَعْدَاءُهُ ، وَمَنْعَتْهُمْ مِنْ أَذَاهُ ، وَلِهَذَا قِيلَ لِلتَّأْدِيبِ الَّذِي هُوَ دُونَ الْحَدِّ : تَعْزِيرٌ ، لِأَنَّهُ يَمْتَنِعُ الْجَانِيَّ أَنْ يُعَاوِدَ الدَّنْبَ . وَعَزَّرَ الْمَرْءَ عَزْرًا : نَكَحَهَا . وَعَزَّرَهُ عَنِ الشَّيْءِ : مَنَعَهُ . وَالتَّعْزِيرُ وَالتَّعْزِيرُ : تَمَنُّ الْكَلَاءِ إِذَا حُصِدَ وَبِيعَتْ مَزَارِعُهُ سَوَادِيَّةً ^(١) ، وَالنَّجْمُ الْعَزَائِرُ ، يَقُولُونَ : هَلْ أَخَذْتَ عَزِيرَ هَذَا الْحَصِيدِ ؟ أَيْ هَلْ أَخَذْتَ تَمَنُّ مَرَاعِيهَا ، لِأَنَّهُمْ إِذَا حَصَلُوا بَاعُوا مَرَاعِيهَا . وَالعَزَائِرُ وَالعَزَائِرُ : دُونَ الْعِضَاءِ وَفَوْقَ الدَّقِّ ، كَالثَّمَامِ وَالصَّفْرَاءِ وَالسَّحْبِ ، وَقِيلَ : أَصُولٌ مَا يَرْعُونَهُ مِنْ سِرِّ الْكَلَاءِ ^(٢) ، كَالعَرَفِجِ

[عبد الله]

(٢) قوله : « من سِرِّ الكلاء... وهو سِرٌّ =

وَالثَّمَامِ وَالصَّفْعَةَ وَالْوَشِيحَ وَالسَّحْبِ وَالطَّرِيفَةَ وَالسَّبِيحَ ، وَهُوَ سِرٌّ مَا يَرْعُونَهُ . وَالعَزَائِرُ : الصُّلْبُ الشَّدِيدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَمَحَالَةٌ عَزَائِرَةٌ : شَدِيدَةٌ الْأَسْرِ ، وَقَدْ عَزَّرَهَا صَاحِبُهَا ؛ وَأَنْشَدَ :

فَاتَّبَعِ ذَاتَ عَجَلٍ عَيَّازًا
صَرَافَةَ الصَّوْتِ دُمُوكَا عَاقِرًا
وَالعَزْوَرُ : السَّيِّئُ الْخُلُقِ .

وَالعَزَائِرُ : الْعُلَامُ الْخَفِيفُ الرُّوحِ الشَّيْطِ ، وَهُوَ اللَّقِينُ الثَّقِفُ اللَّفِيفُ ، وَهُوَ الرُّبْشَةُ ^(٣) ، وَالمَاحِلُ وَالمَمَانِيُّ .

وَالعَزَائِرُ وَالعَزَائِرَةُ : ضَرْبٌ مِنْ أَقْدَاحِ الرَّجَاحِ .

وَالعَزَائِرُ : العِيدَانُ ؛ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَالعَزَائِرُ : ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ ، الْوَاحِدَةُ عَزَائِرَةٌ .

وَالعَوَزُّ : نَصِيُّ الْجَبَلِ (عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ) .

وَعَازِرٌ وَعَزْرَةٌ وَعَزَائِرٌ وَعَزَائِرَةٌ وَعَزْرَانُ : أَسْمَاءٌ .

وَالكُرْكِيُّ يُكْنَى أَبَا العَزَائِرِ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَأَبُو العَزَائِرِ كُنِيَّةُ طَائِرٍ طَوِيلِ العُنُقِ ، تَرَاهُ أَبَدًا فِي الْمَاءِ الضَّخْضَاحِ يُسَمَّى السَّبِيحَ .

وَعَزْرَتُ الحِمَارِ : أَوْقَرَتُهُ .

وَعَزِيرٌ : اسْمٌ نَبِيٌّ . وَعَزِيرٌ : اسْمٌ يَنْصَرِفُ لِحَفِيَّتِهِ وَإِنْ كَانَ أَعْجَمِيًّا مِثْلَ نُوحٍ وَلُوطٍ ، لِأَنَّهُ تَضَعِيرُ عَزِيرٍ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ العَزْوَرَةُ وَالعَزْوَرَةُ وَالسَّرْوَعَةُ وَالفَلَيْدَةُ ، لِلأَكْمَةِ .

= ما يرعونه « بالسین المهملة المكسورة هو هكذا في الطبقات جميعها . وفي المحكم : « من سِرِّ الكلاء... وهو سِرٌّ ما يرعونه » بالسین المعجمة المفتوحة .

(٣) قوله : « وهو الربشة ، كذا بالأصل بهذا الضبط . وفي القاموس : والورش ككتف : الشيط الحفيف ، والأثى وربشة .

وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ عَزْوَرٍ ، يَفْتَحُ العَيْنَ وَسُكُونِ الزَّايِ وَفَتْحِ الْوَاوِ ، نَبِيَّةُ الْجُحْفَةِ ، وَعَلَيْهَا الطَّرِيقُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ ، وَيُقَالُ فِيهِ عَزْوَرًا .

• عزز : العزير : من صفات الله عز وجل وأسائه الحسنى ؛ قال الزجاج : هو الممنوع فلا يعليه شيء ، وقال غيره : هو القوى الغالب كل شيء ، وقيل : هو الذي ليس كمثل شيء . ومن أسائه عز وجل المعز ، وهو الذي يهب العز لمن يشاء من عباده . والعز : خلاف الذل . وفي الحديث : قال لعائشة : هل تذرني لم كان قومك رفعا باب الكعبة ؟ قالت : لا ، قال : تعزرا ألا يدخلها إلا من أرادوا ، أي تكبرا وتشددا على الناس ، وجاء في بعض نسخ مسلم : تعزرا ، براء بعد زاي ، من التعزير والتوقير . فإما أن يريد توقيف البيت وتعظيمه ، أو تعظيم أنفسهم وتكبرهم على الناس .

والعز في الأصل : القوة والشدة والغلبة ، والعز والعزة : الرفعة والإمتناع ، والعزة لله ، وفي التنزيل العزيز : « والله العزة والرسول والمؤمنين » ، أي له العزة والغلبة سبحانه . وفي التنزيل العزيز : « من كان يريد العزة فلله العزة جميعا » ، أي من كان يريد بعبادته غير الله فإنها له العزة في الدنيا ، والله العزة جميعا أي يجمعها في الدنيا والآخرة بأن ينصر في الدنيا ويعزب ؛ وعز يعزب بالكسر ، عزأ وعزة وعزارة ، ورجل عزير من قوم أعزة وأعزاة وعزاز . وقوله تعالى : « فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين » ، أي جابهم غلظ على الكافرين لين على المؤمنين ؛ قال الشاعر : يبيض الوجوه كريمة أحسابهم في كل نايبة عزلز الأنف وروي :

بيض الوجوه لثة ومعاول

وَلَا يُقَالُ : عَزَّرَاهُ ، كَرَاهِيَةِ التَّضْعِيمِ .
وَأَمْتِنَاعُ هَذَا مُطْرَدٌ فِي هَذَا التَّحْوِ الْمُضَاعَفِ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يَتَذَلَّلُونَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ كَانُوا
أَعَزَّةً وَيَتَعَزَّرُونَ عَلَى الْكَافِرِينَ وَإِنْ كَانُوا فِي
شَرَفِ الْأَحْسَابِ دُونَهُمْ . وَأَعَزَّ الرَّجُلُ
جَعَلَهُ عَزْرِيًّا . وَمَلَكَ أَعَزَّ : عَزْرِيٌّ ، قَالَ
الْفَرَزْدَقُ

إِنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَاءَ بَنَى لَنَا
بَيْتًا دَعَائِمُهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ
أَيُّ عَزْرِيَّةٍ طَوِيلَةٌ ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى :
« وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ » . وَإِنَّمَا وَجَّهَ ابْنَ سَيِّدَةَ هَذَا
عَلَى غَيْرِ الْمُتَأَصِّلَةِ لِأَنَّ اللَّامَ وَمِنْ مُتَعَابِتَانِ .
وَلَيْسَ قَوْلُهُمْ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، بِحُجَّتِهِ ، لِأَنَّهُ
مَسْمُوعٌ . وَقَدْ كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ ، عَلَى أَنَّ هَذَا قَدْ
وُجَّهَ عَلَى كَبِيرٍ أَيْضًا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزْرِيَّ :
« لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ » . وَقَدْ فُرِيَ
« لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ » أَيُّ لِيُخْرِجَنَّ
الْعَزْرِيَّ مِنْهَا ذَلِيلًا . فَأَدْخَلَ اللَّامَ وَالْأَلْفَ عَلَى
الْحَالِ . وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ ، لِأَنَّ الْحَالَ وَمَا
وُضِعَ مَوْضِعَهَا مِنَ الْمَصَادِرِ لَا يَكُونُ مَعْرُوفَةً .
وَقَوْلُ أَبِي كَبِيرٍ

حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى فِرَاشِ عَزْرِيَّةٍ
شِعْوَاءَ رَوْثَةٍ أَنْفَهَا كَالْمِيخَصْفِ
عَنِّي عِقَابًا ، وَجَعَلَهَا عَزْرِيَّةً لِامْتِنَاعِهَا
وَسُكْنَاهَا أَعَالَى الْجِبَالِ .

وَرَجُلٌ عَزْرِيٌّ : مَتَبِعٌ لَا يُغْلَبُ وَلَا يُفْهَرُ .
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزْرِيُّ
الْكَرِيمُ » ؛ مَعْنَاهُ ذُقْ بِمَا كُنْتَ تُعَدُّ فِي أَهْلِ
الْعَزِّ وَالْكَرَمِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ، فِي تَقْيِضِهِ :
« كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ » ، وَمِنْ
الْأَوَّلِ قَوْلُ الْأَعْشى :

عَلَى أَنَّهَا إِذْ رَأَيْتِي أَقَا
دُ قَالَتْ يَا قَدْ أَرَاهُ بَصِيرًا
وَقَالَ الرَّجَاحُ : نَزَلَتْ فِي أَبِي جَهْلٍ . وَكَانَ
يَقُولُ : أَنَا أَعَزُّ أَهْلِ الْوَادِي وَأَمْتَعُهُمْ . فَقَالَ
اللَّهُ تَعَالَى : « ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزْرِيُّ
الْكَرِيمُ » . مَعْنَاهُ ذُقْ هَذَا الْعَذَابَ ، إِنَّكَ
أَنْتَ الْقَائِلُ أَنَا الْعَزْرِيُّ الْكَرِيمُ .

أَبُو زَيْدٍ : أَعَزَّ الرَّجُلُ يَعْزُّ عَزًّا وَعَزْرَةً إِذَا
قَوِيَ بَعْدَ ذَلَّةٍ وَصَارَ عَزْرِيًّا . وَأَعَزَّهُ اللَّهُ .
وَعَزَّرْتُ عَلَيْهِ : كَرَّمْتُ عَلَيْهِ . وَقَوْلُهُ
تَعَالَى : « وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزْرِيٌّ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ
مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ » ؛ أَيُّ أَنَّ الْكُتُبَ
الَّتِي تَقَدَّمَتْهَ لَا تَبْطُلُهُ وَلَا يَأْتِي بَعْدَهُ كِتَابٌ
يُبْطِلُهُ . وَقِيلَ : هُوَ مَحْفُوظٌ مِنْ أَنْ يُنْقَصَ مَا
فِيهِ فَيَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ، أَوْ يُزَادَ فِيهِ
فَيَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ خَلْفِهِ . وَكِلَا الرَّجْهَيْنِ
حَسَنٌ ، أَيُّ حِفْظٌ وَعَزٌّ مِنْ أَنْ يُلْحَقَهُ شَيْءٌ
مِنْ هَذَا .

وَمَلَكَ أَعَزَّ وَعَزْرِيٌّ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَعَزَّرُ
عَزْرِيٌّ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى الْمُبَالَغَةِ ، وَإِمَّا أَنْ
يَكُونَ بِمَعْنَى مُعَزٍّ ، قَالَ طَرَفَةُ :

وَلَوْ حَضَرْتُهُ تَغْلِبُ بَنَتُهُ وَإِنِّي
لَكُنَاؤُا لَهُ عَزًّا عَزْرِيًّا وَنَاصِرَا
وَتَعَزَّرَ الرَّجُلُ : صَارَ عَزْرِيًّا . وَهُوَ يَعْزُّ
يُفْلَانٍ وَأَعْتَرَّ بِهِ . وَتَعَزَّرَ : تَشَرَّفَ .
وَعَزَّ عَلَى بَعْزِ عَزًّا وَعَزْرَةً وَعَزْرَةً : كَرَّمَ .
وَأَعَزَّرْتُهُ : أَكْرَمْتُهُ وَأَحْبَبْتُهُ ، وَقَدْ ضَعَّفَ شَمِيرٌ
هَذِهِ الْكَلِمَةَ عَلَى أَبِي زَيْدٍ (١) .

وَعَزَّ عَلَى أَنْ تَفْعَلَ كَذَا . وَعَزَّ عَلَى
ذَلِكَ ، أَيُّ حَقٌّ وَاسْتَدَّ . وَأَعَزَّرْتُ يَا
أَصَابِكَ : عَظَّمْتُ عَلَى . وَأَعَزَّرْتُ عَلَى بِذَلِكَ .
أَيُّ أَعْظَمْتُ ، وَمَعْنَاهُ عَظَّمْتُ عَلَى . وَفِي حَدِيثِ
عَلِيٍّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . لَمَّا رَأَى طَلْحَةَ قَيْلًا
قَالَ : أَعَزَّرْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ أَنْ أَرَاكَ مُجَدِّلاً
تَحْتَ نُجُومِ السَّمَاءِ ؛ يُقَالُ : عَزَّ عَلَى يَعَزُّ أَنْ
أَرَاكَ بِحَالِ سَيْئَةٍ . أَيُّ يَسْتَدُّ وَيَشُقُّ عَلَى .
وَكَلِمَةُ شِعْوَاءَ لِأَهْلِ الشَّحْرِ يَقُولُونَ : يَعَزِّي
لَقَدْ كَانَ كَذَا وَكَذَا ، وَيَعَزُّكَ ، كَقَوْلِكَ
لَعَمْرِي وَلَعَمْرُكَ .

وَالْعَزَّةُ : الشَّدَّةُ وَالْقُوَّةُ . يُقَالُ : عَزَّ

(١) قوله « على أبي زيد » عبارة شرح
القاموس : عن أبي زيد .

[وعبارة التهذيب : « وأنجبرني الإيادي أنه وجد
شمرًا يضعف قول أبي زيد ، في قوله : أعزته أي
أحبته] .
[عبد الله]

يَعَزُّ ، بِالْفَتْحِ ، إِذَا اشْتَدَّ . وَفِي حَدِيثِ
عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : اخْشَوْشُوا
وَتَمَعَزَّرُوا ، أَيُّ تَشَدَّدُوا فِي الدِّينِ وَتَصَلَّبُوا ،
مِنْ الْعَزِّ الْقُوَّةِ وَالشَّدَّةِ ، وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ ،
كَتَمَسَكَنَّ مِنَ السُّكُونِ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْمَعَزِّ
وَهُوَ الشَّدَّةُ ، وَسَيَجِيءُ فِي مَوْضِعِهِ .
وَعَزَّرْتُ الْقَوْمَ وَأَعَزَّرْتُهُمْ وَعَزَّرْتُهُمْ :

قَوَّيْتُهُمْ وَشَدَّدْتُهُمْ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزْرِيَّ :
« فَعَزَّرْنَا بِئَالِثٍ » أَيُّ قَوَّيْنَا وَشَدَّدْنَا ، وَقَدْ
قُرِئَتْ : « فَعَزَّرْنَا بِئَالِثٍ » ، بِالِتَّخْفِيفِ ،
كَقَوْلِكَ شَدَّدْنَا . وَيُقَالُ فِي هَذَا الْمَعْنَى
أَيْضًا : رَجُلٌ عَزْرِيٌّ عَلَى لَفْظِ مَا تَقَدَّمَ ،
وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزْرِيَّ :
« إِذْ لَعْنَةُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعَزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ » ،
أَيُّ أَسِيدَةٌ عَلَيْهِمْ ، قَالَ : وَلَيْسَ هُوَ مِنْ عَزَّةِ
النَّفْسِ .

وَقَالَ تَغْلِبُ : فِي الْكَلَامِ الْفَصِيحِ : إِذَا
عَزَّ أَحْوَكُ فَهِنَّ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُهُ ، وَهُوَ مِثْلُ
مَعْنَاهُ إِذَا تَعَظَّمَ أَحْوَكُ شَامِخًا عَلَيْكَ فَالْتَرَمَّ لَهُ
الْهُوَانُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْمَعْنَى إِذَا غَلَبَكَ
وَقَهَرَكَ وَلَمْ تَقَاوِمَهُ فَتَوَاضَعَ لَهُ ، فَإِنَّ
اضْطِرَابَكَ عَلَيْهِ يَزِيدُكَ ذَلًّا وَخَبَالًا . قَالَ أَبُو
إِسْحَاقَ : الَّذِي قَالَهُ تَغْلِبُ حَطًّا ، وَإِنَّمَا الْكَلَامُ
إِذَا عَزَّ أَحْوَكُ فَهِنَّ ، بِكَسْرِ الْهَاءِ ، مَعْنَاهُ إِذَا
اشْتَدَّ عَلَيْكَ فَهِنَّ لَهُ وَدَارِهِ ، وَهَذَا مِنْ
مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، كَمَا رَوَى عَنْ مُعَاوِيَةَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : لَوْ أَنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ
النَّاسِ شَعْرَةٌ يَمْدُونَهَا وَأَمْدُهَا مَا انْقَطَعَتْ ،
قِيلَ : وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : كُنْتُ إِذَا
أَرْحَوَهَا مَدَدْتُ وَإِذَا مَدَّوَهَا أَرْحَيْتُ ،
فَالصَّحِيحُ فِي هَذَا الْمَثَلِ فَهِنَّ ، بِالْكَسْرِ ، مِنْ
قَوْلِهِمْ هَانَ بَيْنِي إِذَا صَارَ هَيِّئًا لِيَنَّا كَقَوْلِهِ .

هَيِّوْنَ لِيَتُونَ أَيْسَارُ ذَوُو كَرَمٍ
سَوَاسُ مَكْرَمَةٍ أَبْنَاءِ أَطْهَارٍ
وَيُرَوَى : أَيْسَارُ . وَإِذَا قَالَ هُنَّ ، بِضَمِّ
الْهَاءِ ، كَمَا قَالَهُ تَغْلِبُ ، فَهُوَ مِنَ الْهُوَانِ ،
وَالْعَرَبُ لَا تَأْتُرُ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا أَعَزَّةٌ أَبْنَاءُ وَنَ
لِلضَّمِّ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ . وَعَنْدِي أَنَّ الَّذِي

قَالَ ثَعْلَبٌ صَحِيحٌ لِقَوْلِ ابْنِ أَحْمَرَ :
 وَقَارِعَةٍ مِنْ الْأَيَّامِ لَوْلَا
 سَيْلُهُمْ لَرَأَيْتَ عِنَّا حِينَا
 دَبَبْتُ لَهَا الصَّرَاءَ وَقُلْتُ أَبْنَى
 إِذَا عَزَّ ابْنُ عَمٍّ أَنْ تَهُونَا
 قَالَ سَيْبِيُّوِي وَقَالُوا : عَزَّ مَا أَنْكَ
 ذَاهِبٌ ، كَقَوْلِكَ : حَقًّا أَنْكَ
 ذَاهِبٌ . وَعَزَّ الشَّيْءُ يَعْزُّ عِزًّا وَعِزَّةً وَعِزَّازَةً
 وَهُوَ عِزْرِيٌّ : قَلَّ حَتَّى مَا كَادَ يُوجَدُ ، وَهَذَا
 جَامِعٌ لِكُلِّ شَيْءٍ .

وَالْعَزَّزُ وَالْعَرَّازُ : الْمَكَانُ الصُّلْبُ السَّرِيعُ
 السَّيْلُ . وَقَالَ ابْنُ شَيْمِثٍ : الْعَرَّازُ مَا غَلِظَ مِنْ
 الْأَرْضِ وَأَسْرَعَ سَيْلُ مَطْرِهِ ، يَكُونُ مِنَ
 الْقِيَعَانِ وَالصَّحَابِصِحِ وَأَسْنَادِ الْجِبَالِ
 وَالْإِكَامِ وَظُهُورِ الْقِفَافِ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :
 مِنَ الصِّفَا الْعَاسِي وَيَدْعَسُنَ الْعَدْرُ
 عَرَّازَةً وَيَهْتَمِرُونَ مَا أَنْهَمَرُ
 وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي مَسَائِلِ الْوَادِي .
 أَبْعَدَهَا سَيْلًا الرَّحِيَّةُ ، ثُمَّ الشُّعْبَةُ ، ثُمَّ التَّلْعَةُ .
 ثُمَّ الْمِدْنَبُ ، ثُمَّ الْعَرَّازَةُ . وَفِي كِتَابِهِ .
 ﷺ لِيُفِيدَ هَمْدَانٌ عَلَى أَنَّ لَهُمْ
 عَرَّازَهَا ، الْعَرَّازُ مَا صَلَبَ مِنَ الْأَرْضِ
 وَاشْتَدَّ وَخَشَنَ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ فِي أَطْرَافِهَا ، وَمِنْهُ
 حَدِيثُ الرَّهْرِيِّ قَالَ : كُنْتُ أُخْتَلِفُ إِلَى عُبَيْدِ
 اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، فَكُنْتُ أُخْدَمُهُ ،
 وَذَكَرَ جُهْدُهُ فِي الْخِدْمَةِ ، فَقَدَّرْتُ أَنِّي
 اسْتَنْظَفْتُ مَا عِنْدَهُ وَاسْتَعْتَيْتُ عَنْهُ . فَخَرَجَ
 يَوْمًا فَلَمْ أَقْمُ لَهُ وَلَمْ أَظْهَرِ مِنْ تَكْرَمِيهِ مَا كُنْتُ
 أَظْهَرُهُ مِنْ قَبْلُ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ وَقَالَ : إِنَّكَ بَعْدُ
 فِي الْعَرَّازِ قَمْعٌ ؛ أَيُّ أَنْتَ فِي الْأَطْرَافِ مِنَ
 الْعِلْمِ لَمْ تَتَوَسَّطْهُ بَعْدُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ
 ﷺ نَهَى عَنِ الْبَوْلِ فِي الْعَرَّازِ لِتَلَايَتِ شَشْ
 عَلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ فِي صِفَةِ
 الْغَيْثِ : وَأَسَالَتِ الْعَرَّازُ ؛ وَأَرْضُ عَرَّازٍ وَعَرَّاءُ
 وَعَرَّازَةٌ وَمَعْرُوزَةٌ كَذَلِكَ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ :
 عَرَّازَةٌ كُلُّ سَائِلٍ نَفَعَ سَوْءُ
 لِكُلِّ عَرَّازَةٍ سَالَتْ قَرَارُ

وَأَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ :
 قَرَّازَةٌ كُلُّ سَائِلٍ نَفَعَ سَوْءُ
 لِكُلِّ قَرَّازَةٍ سَالَتْ قَرَارُ
 قَالَ : وَهُوَ أَجُودُ . وَأَعَزَّزْنَا : وَقَعْنَا فِي أَرْضِ
 عَرَّازٍ وَسِرْنَا فِيهَا ، كَمَا يُقَالُ : أَسْهَلْنَا وَقَعْنَا فِي
 أَرْضِ سَهْلَةٍ .
 وَعَزَّزَ الْمَطَرُ الْأَرْضَ : لَبَّدَهَا . وَيُقَالُ
 لِلْوَابِلِ إِذَا ضَرَبَ الْأَرْضَ السَّهْلَةَ فَشَدَّهَا
 حَتَّى لَا تَسُوخَ فِيهَا الرَّجُلُ . قَدْ عَرَّزَهَا وَعَزَّرَ
 مِنْهَا ؛ وَقَالَ :

عَزَّزَ مِنْهُ وَهُوَ مُعْطَى الْإِسْهَانِ
 ضَرَبَ السَّوَارِي مَتْنَهُ بِالْمَتْنَانِ
 وَتَعَزَّزَ لَحْمُ النَّاقَةِ اشْتَدَّ وَصَلَبَ . وَتَعَزَّزَ
 الشَّيْءُ اشْتَدَّ ؛ قَالَ الْمُتَمَلِّسُ :
 أُجِدُّ إِذَا ضَمَرْتُ تَعَزَّزَ لَحْمُهَا
 وَإِذَا تَشَدَّدُ يَسْنَعُهَا ، لَا تَنْسِي
 لَا تَنْسِي ، أَيُّ لَا تَرْغُو . وَفَرَسٌ مُعْتَزَّةٌ
 غَلِيظَةُ اللَّحْمِ شَدِيدَتُهُ .
 وَقَوْلُهُمْ تَعَزَّيْتُ عَنْهُ ، أَيُّ تَصَبَّرْتُ .
 أَصْلُهَا تَعَزَّزْتُ ، أَيُّ تَشَدَّدْتُ ، مِثْلُ تَطَقَّيْتُ
 مِنْ تَطَقَّيْتُ ، وَلَهَا نِظَائِرٌ تُذَكَّرُ فِي مَوَاضِعِهَا .
 وَالْإِسْمُ مِنْهُ الْعَرَّاءُ . وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ :
 مَنْ لَمْ يَعْزَّزْ بَعْرَاءَ اللَّهِ فَلَيْسَ مِنِّي ؛ فَسَرَّهُ ثَعْلَبٌ
 فَقَالَ : مَعْنَاهُ مَنْ لَمْ يَرُدِّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ فَلَيْسَ
 مِنِّي .
 وَالْعَرَّاءُ : السَّنَةُ الشَّدِيدَةُ ؛ قَالَ :
 وَيَعْطُ الْكُومَ فِي الْعَرَّاءِ إِنْ طَرِقَا
 وَيُقَالُ : هِيَ الشَّدَّةُ :
 وَشَاةٌ عَزْرُوزٌ : ضَيْفَةُ الْأَحَالِيلِ ، وَكَذَلِكَ
 النَّاقَةُ ، وَالْجَمْعُ عَزْرُزٌ ، وَقَدْ عَزَّتْ تَعَزَّزَتْ عَزْرُوزًا
 وَعَزَّازًا وَعَزَّرَتْ عَزْرًا ، بِضَمَّتَيْنِ (عَنِ ابْنِ
 الْأَعْرَابِيِّ) وَتَعَزَّزْتُ ، وَالْإِسْمُ الْعَرَّزُ
 وَالْعَرَّازُ .
 وَقَلَّانَ عَزَّرَ عَزْرُوزٌ . لَهَا دَرَجَةٌ . وَذَلِكَ
 إِذَا كَانَ كَثِيرَ الْمَالِ شَحِيحًا . وَشَاةٌ عَزْرُوزٌ
 ضَيْفَةُ الْأَحَالِيلِ لَا تَدِيرُ حَتَّى تُحَلَبَ بِجُهْدٍ .
 وَقَدْ أَعَزَّتْ إِذَا كَانَتْ عَزْرُوزًا . وَيُقَالُ : عَزَّرْتُ
 النَّاقَةَ إِذَا ضَاقَ إِحْلِيلُهَا وَلَهَا لَبَنٌ كَثِيرٌ . قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : أَظْهَرَ التَّضْعِيفَ فِي عَزَّرْتُ .
 وَمِثْلُهُ قَلِيلٌ . وَفِي حَدِيثِ مُوسَى ، وَشُعْبَابُ .
 عَلَيْهَا السَّلَامُ : فَجَاءَتْ بِهِ قَالِبٌ لَوْ لَيْسَ
 فِيهَا عَزْرُوزٌ وَلَا فَشُوشٌ ؛ الْعَزْرُوزُ : الشَّاةُ
 الْبَكِيَّةُ الْقَلِيلَةُ اللَّبَنِ الضَّيْفَةُ الْإِحْلِيلِ ، وَمِنْهُ
 حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ : لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَخَذَ
 شَاةً عَزْرُوزًا فَحَلَبَهَا مَا فَرَعَ مِنْ حَلَبِهَا حَتَّى
 أَصَلَّى الصَّلَوَاتِ الْحَمْسَ ، يُرِيدُ التَّجَوُّزَ فِي
 الصَّلَاةِ وَتَخْفِيفَهَا ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ :
 هَلْ يَبُتُّ لَكُمْ الْعَدُوُّ حَلَبَ شَاةٍ ؛ قَالَ : إِي
 وَاللَّهِ ! وَأَرْبَعُ عَزْرُوزٌ ؛ هُوَ جَمْعُ عَزْرُوزٍ كَصَبُورٍ
 وَصُبِيرٍ .
 وَعَزَّزَ الْمَاءُ يَعْزُّزُ ، وَعَزَّتِ الْفَرَحَةُ تَعْزُّزًا إِذَا
 سَالَ مَا فِيهَا ، وَكَذَلِكَ مَدَعَ وَبَدَعَ وَصَهَى
 وَهَمَى وَفَرَ وَفَضَّ إِذَا سَالَ .
 وَأَعَزَّتِ الشَّاةُ اسْتَبَانَ حَلَبُهَا وَعَظَّمَ
 ضَرْعُهَا ؛ يُقَالُ ذَلِكَ لِلْمَعَزِّ وَالضَّانِّ . يُقَالُ :
 أَرَأَيْتَ وَرَمَدَتْ وَأَعَزَّتْ وَأَضْرَعَتْ بِمَعْنَى
 وَاحِدٍ .
 وَعَزَّ الرَّجُلُ إِبْلَهُ وَعَمَّتَهُ مَعَارَةً إِذَا كَانَتْ
 مِرَاضًا لَا تَقْدِرُ أَنْ تَرعى فَاحْتَشَّ لَهَا وَلَقَمَهَا .
 وَلَا تَكُونُ الْمَعَارَةُ إِلَّا فِي الْمَالِ . وَلَمْ تَسْمَعْ
 فِي مَصْدَرِهِ عِزَّازًا .
 وَعَزَّزَهُ يَعْرُزُهُ عَزْرًا : قَهَرَهُ وَعَلَبَهُ . وَفِي
 التَّنْزِيلِ الْعَزْرِيَّةُ : « وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ » ؛
 أَيُّ غَلَبَنِي فِي الْإِحْتِجَاجِ . وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ
 وَعَازَنِي فِي الْخِطَابِ . . أَيُّ غَالَبَنِي ؛
 وَأَنْشَدَ فِي صِفَةِ جَمَلٍ :
 يَعْرُ عَلَى الطَّرِيقِ بِمَنْكِبَيْهِ
 كَمَا ابْتَرَكَ الْخَلِيعُ عَلَى الْقِدَاحِ
 يَقُولُ : يَغْلِبُ هَذَا الْجَمَلَ الْإِبِلَ عَلَى لُزُومِ
 الطَّرِيقِ ، فَشَبَّهَ حِرْصَهُ عَلَى لُزُومِ الطَّرِيقِ
 وَالْحَاحَةَ عَلَى السَّرِيرِ بِحِرْصِ هَذَا الْخَلِيعِ عَلَى
 الضَّرْبِ بِالْقِدَاحِ . لَعَلَّهُ يَسْتَرْجِعُ بَعْضَ مَا
 ذَهَبَ مِنْ مَالِهِ . وَالْخَلِيعُ الْمَحْلُوعُ
 الْمَقْمُورُ مَالُهُ . وَفِي الْمَثَلِ : مَنْ عَزَّ بَزًّا . أَيُّ
 مَنْ غَلَبَ سَلَبًا ، وَالْإِسْمُ الْعِرَّةُ . وَهِيَ الْقُوَّةُ
 وَالْعَلَبَةُ ؛ وَقَوْلُهُ :

عَزَّ عَلَى الرِّيحِ الشُّبُوبَ الْأَعْفَرَ
 أَي غَلَبَهُ وَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرِّيحِ قَرْدٌ
 وَجُوهَهَا ، وَيَعْنَى بِالشُّبُوبِ الطَّبِيَّ لَا التُّورَ .
 لِأَنَّ الْأَعْفَرَ لَيْسَ مِنْ صِفَاتِ الْبَقَرِ .
 وَالْمَعْرَظَةُ : الْعَلْبَةُ . وَعَازَنِي فَعَزَّزْتُهُ ، أَي
 غَالَيْتِي فَعَلْبَيْتُهُ ، وَصَمَّ الْعَيْنَ فِي مِثْلِ هَذَا
 مُطَرَّدٌ وَلَيْسَ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، يُقَالُ : فَاعَلَيْتِي
 فَعَلَعْتُهُ .

وَالْعِرْزُ : الْمَطَرُ الْعَرِيزِيُّ ، وَقِيلَ : مَطَرٌ عِرْزٌ
 شَدِيدٌ سَكِينٌ ، لَا يَمْتَنِعُ مِنْهُ سَهْلٌ وَلَا جَبَلٌ إِلَّا
 أَسَآلَهُ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْعِرْزُ الْمَطَرُ الْكَثِيرُ .
 أَرْضٌ مَعْرُوزَةٌ : أَصَابَهَا عِرْزٌ مِنَ الْمَطَرِ .
 وَالْعَرَاةُ : الْمَطَرُ الشَّدِيدُ الْوَابِلُ . وَالْعَرَاةُ :
 الشَّدَّةُ .

وَالْعَرِيزَاءُ مِنَ الْفَرَسِ : مَا بَيْنَ عُنُقَيْهِ
 وَجَاعِرَيْهِ ، يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ ، وَهِيَ الْعَرِيزَاوَانُ ،
 وَالْعَرِيزَاوَانُ : عَصَبَتَانِ فِي أَصُولِ الصُّلُوبَيْنِ
 فُصِّلَتَا مِنَ الْعَجَبِ وَأَطْرَافِ الْوَرَكَيْنِ ، وَقَالَ
 أَبُو مَالِكٍ : الْعَرِيزَاءُ عَصَبَةٌ رَقِيقَةٌ مُرَكَّبَةٌ فِي
 الْحَوْرَانِ إِلَى الْوَرَكِ ، وَأَشَدُّ فِي صِفَةِ فَرَسٍ :
 أَمِرتُ عَرِيزَاءَهُ وَنَيْطَلْتُ كَرُومَهُ

إِلَى كَفَلِي رَابٍ وَصَلْبِي مَوْتِي
 وَالْكَرْمَةُ : رَأْسُ الْفَخِذِ الْمُسْتَدِيرُ كَأَنَّهُ
 جَوْزَةٌ ، وَمَوْضِعُهَا الَّذِي تَدُورُ فِيهِ مِنَ
 الْوَرَكِ : الْفَلْتُ ، قَالَ : وَمَنْ مَدَّ الْعَرِيزَا مِنْ
 الْفَرَسِ قَالَ : عَرِيزَاوَانٌ ، وَمَنْ قَصَرَ تَكِي
 عَرِيزَايَانٌ ، وَهِيَ طَرَفَا الْوَرَكَيْنِ . وَفِي شَرْحِ
 أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْتَى لِابْنِ بَرَجَانَ :
 وَالْعَرُوزُ مِنْ أَسْمَاءِ فَرَجِ الْمَرَاةِ الْبَكْرِ .
 وَالْعَرَى : شَجَرَةٌ كَانَتْ تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

تَعَالَى ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَرَاهُ تَأْنِيثُ الْأَعْرَ ،
 وَالْأَعْرُ بِمَعْنَى الْعَرِيزِ ، وَالْعَرَى بِمَعْنَى
 الْعَرِيزَةِ ، قَالَ بَعْضُهُمْ : وَقَدْ يَجُوزُ فِي الْعَرَى
 أَنْ تَكُونَ تَأْنِيثُ الْأَعْرَ ، بِمِثْلَةِ الْفَضْلِ مِنْ
 الْأَفْضَلِ ، وَالْكَبْرَى مِنَ الْأَكْبَرِ ، فَإِذَا كَانَ
 ذَلِكَ قَالُوا فِي الْعَرَى لَيْسَتْ زَائِدَةٌ بَلْ هِيَ
 عَلَى حَدِّ اللَّامِ فِي الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسِ .
 قَالَ : وَالْوَجْهُ أَنْ تَكُونَ زَائِدَةً لِأَنَّ لَمْ نَسْتَعِ

فِي الصِّفَاتِ الْعَرَى كَمَا سَمِعْنَا فِيهَا الصُّعْرَى
 وَالْكَبْرَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ : « أَقْرَأْتُمْ
 اللَّاتَ وَالْعَرَى » ، جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّ
 اللَّاتَ صَنَمٌ كَانَ لِقَيْصَانَ ، وَالْعَرَى صَنَمٌ كَانَ
 لِقُرَيْشٍ وَبَنِي كِنَانَةَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

أَمَّا وَدِمَاءُ مَاوِرَاتٍ تَحَالُهَا
 عَلَى تَفْقَةِ الْعَرَى وَبِالنَّسْرِ عِنْدَمَا
 وَيُقَالُ : الْعَرَى سَمْرَةٌ كَانَتْ لِعَطْفَانَ
 يَعْشُدُونَهَا ، وَكَانُوا يَتَوَّأْنَ عَلَيْهَا بَيْتًا ، وَأَقَامُوا
 لَهَا سَدَنَةً ، فَهَمَّتْ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
 خَالِدَ بْنِ الْوَلِيدِ ، فَهَدَمَ الْبَيْتَ وَأَحْرَقَ السَّمْرَةَ
 وَهُوَ يَقُولُ :

يَا عَزَّ كُفْرَانِكَ لَا سُبْحَانَكَ ا
 إِنِّي رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ أَهَانَكَ ا
 وَعَبَدْتُ الْعَرَى : اسْمُ أَبِي لَهَبٍ ، وَإِنَّا
 كَنَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ : « تَبَّتْ يَدَا أَبِي
 لَهَبٍ » ، وَلَمْ يُسَمَّ ، لِأَنَّ اسْمَهُ مُحَالٌ .
 وَأَعَزَّتِ الْبَعْرَةَ إِذَا عَسَرَ حَمَلُهَا .

وَاسْتَعَزَّ الرَّمْلُ : تَمَسَكَ قَلَمٌ بِتَهْلٍ .
 وَاسْتَعَزَّ اللَّهُ بِفُلَانٍ (١) ، وَاسْتَعَزَّ فُلَانٌ بِحَقِي
 أَي عَلَيَّ . وَاسْتَعَزَّ بِفُلَانٍ أَي غَلَبَ فِي كُلِّ
 شَيْءٍ مِنْ عَاهَةٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِ . وَقَالَ أَبُو
 عَمْرٍو : اسْتَعَزَّ بِالْعَلِيلِ إِذَا اشْتَدَّ وَجَعُهُ وَعَلِبَ
 عَلَى عَقْلِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ
 نَزَلَ عَلَى كَلْبَدِمِ بْنِ الْهَدْمِ وَهُوَ شَالِكٌ ، ثُمَّ
 اسْتَعَزَّ بِكَلْبَدِمِ ، فَانْتَقَلَ إِلَى سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ .
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ اسْتَعَزَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
 فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، أَي اشْتَدَّ
 بِهِ الْمَرَضُ وَأَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ ، يُقَالُ : عَزَّ
 يَعُزُّ ، بِالْفَتْحِ (٢) ، إِذَا اشْتَدَّ ، وَاسْتَعَزَّ عَلَيْهِ
 إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ وَعَلِبَهُ .

(١) قوله : « واستعز الله بفلان » هكذا في
 الأصل . وعبارة القاموس وشرحه : واستعز الله به
 أماته .

(٢) قوله « يقال عز يعز بالفتح إلخ » عبارة
 الناهية : يقال عز يعز بالفتح إذا اشتد ، واستعز به
 المرض وغيره ، واستعز عليه ، إذا اشتد عليه وغلبه ،
 ثم يبي الفعل للمفعول به .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ قَوْمًا مُحْرِمِينَ اشْتَرَكُوا فِي قَتْلِ صَيْدٍ .
 فَقَالُوا : عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِثْلُ جِرَاءِ ، فَسَأَلُوا
 بَعْضَ الصَّحَابَةِ عَمَّا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ، فَأَمَرَ لِكُلِّ
 وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِكَفَّارَةٍ ، ثُمَّ سَأَلُوا ابْنَ عَمَرَ
 وَأَخْبَرَهُ بِفَيْئِ الَّذِي أَفْتَاهُمْ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ
 لَمُعَزَّزُونَ بِكُمْ ، عَلَى جَمِيعِكُمْ شَاءَ ، وَفِي لَفْظِ
 آخَرَ : عَلَيْكُمْ جِرَاءُ وَاحِدٌ ، قَوْلُهُ : لَمُعَزَّزٌ
 بِكُمْ أَي مُشَدَّدٌ بِكُمْ ، وَمَثَلٌ عَلَيْكُمْ الْأَمْرُ .
 وَفُلَانٌ مِعْرَازُ الْمَرَضِ أَي شَدِيدُهُ . وَيُقَالُ
 لَهُ إِذَا مَاتَ أَيْضًا : قَدْ اسْتَعَزَّ بِهِ .
 وَالْعَرَّةُ ، بِالْفَتْحِ : بِنْتُ الطَّبِيَّةِ ، قَالَ
 الرَّاجِزُ :

هَانَ عَلَى عَرَّةٍ بِنْتُ الشَّحَاجِ
 مَهْوَى جِوَالِ مَالِكٍ فِي الْإِدْلَاجِ
 وَبِهَا سُمِّيَتِ الْمَرْأَةُ عَرَّةً .

وَيُقَالُ لَلْعَرَّةِ إِذَا رُجِرَتْ : عَرَّعَتْ . وَقَدْ
 عَرَّعَتْ بِهَا فَلَمْ تَعَرَّعْ . أَي لَمْ تَنْتَحِ ، وَاللَّهُ
 أَعْلَمُ .

• عَرَطٌ • الْعَرَطُ : كَأَنَّهُ مُثَلَّبٌ عَنِ الطَّمْرِ ،
 وَهُوَ التَّكَاحُ .

• عَرَفٌ • عَرَفَ يَعْرِفُ عَرَفًا : لَهَا .
 وَالْمَعَارِفُ : الْمَلَاهِي ، وَاحِدُهَا مِعْرَفٌ
 وَمِعْرَفَةٌ . وَعَرَفَ الرَّجُلُ يَعْرِفُ إِذَا أَقَامَ فِي
 الْأَكْمَلِ وَالشُّرْبِ ، وَقِيلَ : وَاحِدُ الْمَعَارِفِ
 عَرَفٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَنَظِيرُهُ مَلَامِيحٌ وَمَشَابِيهُ
 فِي جَمْعِ شَيْءٍ وَلَمْحَةٍ . وَالْمَلَامِيحُ الَّذِي
 يَضْرِبُ بِهَا ، يَقُولُونَ لِلوَاحِدِ عَرَفٌ .
 وَالْجَمْعُ مَعَارِفٌ رِوَايَةً عَنِ الْعَرَبِ . فَإِذَا أُفْرِدَ
 الْمِعْرَفُ ، فَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الطَّنَائِيرِ . وَيَتَّخِذُهُ
 أَهْلُ الْبَيْتِ ، وَغَيْرُهُمْ يَجْعَلُ الْعُودَ مِعْرَفًا .
 وَعَرَفُ الدُّفِّ : صَوْتُهُ . وَفِي حَدِيثِ عَمَرَ :
 أَنَّهُ مَرَّ بِعَرَفٍ دُفٍّ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا
 خِتَانٌ ، فَسَكَتَ ، الْعَرَفُ : الْعَرْفُ اللَّيْبُ
 بِالْمَعَارِفِ ، وَهِيَ الدُّفُوفُ وَغَيْرُهَا مِمَّا
 يُضْرَبُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

لِلْحَوْتِ الْأَزْرَقِ فِيهَا صَاهِلٌ
عَزَفٌ كَعَزَفِ الدُّفِّ وَالْجَلْجَلِ
وَكُلُّ لَعِبٍ عَزْفٌ. وَفِي حَدِيثٍ أُمَّ
زَرْعٍ : إِذَا سَمِعْتَ صَوْتَ المَعَارِفِ أَبْقِنِ أَنَّهُنَّ
هُوَ الْكُفْرُ. وَالْمَعَارِفُ : اللَّاعِبُ بِهَا وَالْمَعْنَى ،
وَقَدْ عَزَفَ عَزْفًا. وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ جَارِيَتَيْنِ
كَانَتَا تُتَمَيَّنَانِ بِمَا تَعَارَفَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ ،
أَيُّ بِمَا تَنَاشَدَتِ مِنَ الْأَرَاجِيزِ فِيهِ ، وَهُوَ مِنَ
العَزْفِ الصَّوْتِ ، وَرَوَى بِالرَّاءِ ، أَيْ
تَفَاخَرَتِ ، وَيُرْوَى تَفَادَفَتِ ، وَتَفَارَقَتِ .
وَعَزَفَتِ الْجِنُّ تَعْرِفُ عَزْفًا وَعَزِيفًا :
صَوْتًا وَلَعِبًا ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

عَزِيفٌ كَضْرَابِ الْمُتَمَيَّنِ بِالطَّبْلِ
وَرَجُلٌ عَزُوفٌ عَنِ اللَّهِ إِذَا لَمْ يَشْتَبِهْ ،
وَعَزُوفٌ عَنِ النَّسَاءِ إِذَا لَمْ يُصَبِّ إِلَيْهِنَّ ؛ قَالَ
الْفَرْدَوْقُ يُخَاطِبُ نَفْسَهُ :
عَزَفْتُ بِأَعْيَاشِي وَمَا كِدْتَ تَعْرِفُ
وَأَنْكَرْتَ مِنْ حَذْرَاءِ مَا كُنْتَ تَعْرِفُ
وَقَوْلُ مُلِيحٍ :
هَزْكَوْلَةٌ لَيْسَتْ مِنَ العَشَائِقِ
وَلَا العَزِيفَاتِ وَلَا المَعَانِقِ
وَعَزَفَتِ القُوسُ عَزْفًا وَعَزِيفًا : صَوْتًا
(عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) .

وَالعَزِيفُ : صَوْتُ الرَّمَالِ إِذَا هَبَّتْ بِهَا
الرِّيَاحُ. وَعَزْفُ الرِّيَاحِ : أَصْوَاتُهَا .
وَأَعَزَفَ : سَمِعَ عَزِيفَ الرِّيَاحِ وَالرَّمَالِ .
وَعَزِيفُ الرِّيَاحِ : مَا يُسْمَعُ مِنْ دَوِيِّهَا .
وَالعَزْفُ وَالعَزِيفُ : صَوْتُ فِي الرَّمْلِ لَا يُدْرَى
مَا هُوَ ، وَقِيلَ : هُوَ وَقُوعٌ يُعْصِيهِ عَلَى بَعْضِ
وَرَمْلٌ عَازِفٌ وَعَزَافٌ : مُصَوَّتٌ ، وَالعَرَبُ
تَجْعَلُ العَزِيفَ أَصْوَاتَ الْجِنِّ ؛ وَفِي ذَلِكَ
يَقُولُ قَائِلُهُمْ :

وَإِنِّي لِأَجْتَابُ الفَلَاةَ وَبَيْنَهَا
عَوَازِفُ جَنَانٍ وَهَامٌ صَوَاحِدُ
وَهُوَ العَزْفُ أَيْضًا. وَقَدْ عَزَفَتِ الْجِنُّ تَعْرِفُ ،
بِالْكَسْرِ ، عَزِيفًا. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَانَتِ الْجِنُّ تَعْرِفُ اللَّيْلَ
كُلَّهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَعْرُوفِ ؛ عَزِيفُ الْجِنِّ :

جَرَسُ أَصْوَاتِهَا ، وَقِيلَ : هُوَ صَوْتُ يُسْمَعُ
بِاللَّيْلِ كَالطَّبْلِ ، وَقِيلَ : هُوَ صَوْتُ الرِّيَاحِ
فِي الجَوِّ فَتَوَهَّمُهُ أَهْلُ البَادِيَةِ صَوْتَ الْجِنِّ .
وَالعَزَافُ : رَمَلٌ لِيَبَى سَعْدٍ ، صِفَةٌ
غَالِيَةٌ ، مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ ، وَيُسَمَّى أَرْبَقُ
العَزَافُ . وَسَحَابٌ عَزَافٌ : يُسْمَعُ مِنْهُ عَزِيفُ
الرَّعْدِ ، وَهُوَ دَوِيُّهُ ؛ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ
لِجَنْدَلِ بْنِ الْمُثَنَّى :

يَا رَبَّ رَبِّ الْمُسْلِمِينَ بِالسُّورِ
لَا تَسْفِهْ صَيْبَ عَزَافٍ جَوْرُ
قَالَ : وَمَطَّرَ عَزَافٌ مُجْلَجِلٌ ، وَرَوَى
الْفَارِسِيُّ هَذَا النَّبْتَ عَزَافٍ ، بِالرَّيِّ ، وَرِوَايَةُ
ابْنِ السَّكَيْتِ عَزَافٌ .

وَعَزَفَتْ نَفْسِي عَنِ الشَّيْءِ تَعْرِفُ وَتَعْرِفُ
عَزْفًا وَعَزُوفًا : تَرَكْتَهُ بَعْدَ عَجَابِهَا ،
وَزَهَدْتِ فِيهِ ، وَأَنْصَرَفَتْ عَنْهُ . وَعَزَفَتْ نَفْسُهُ
أَيُّ سَلَتْ . وَفِي حَدِيثٍ حَارِثَةَ : عَزَفَتْ
نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا ، أَيْ عَافَتْهَا وَكَرِهَتْهَا ،
وَيُرْوَى عَزَفْتُ ، بِضَمِّ التَّاءِ ، أَيْ مَتَعْتَهَا
وَصَرَفْتُهَا ؛ وَقَوْلُ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي عَائِدِ الهَدَلِيِّ :
وَقَدِمَا تَمَلَّقْتُ أُمَّ الصَّيِّدِ
حَى مِثِّي عَلَى عَزْفٍ وَاسْتِهَالِ
أَرَادَ عَزُوفٌ فَحَدَفَ .

وَالعَزُوفُ : الَّذِي لَا يَكَادُ يَبْتُئُ عَلَى
خَلَّةٍ ؛ قَالَ :
أَلَمْ تَعْلَمِي أَنِّي عَزُوفٌ عَلَى الهَيِّ
إِذَا صَاحِبِي فِي غَيْرِ شَيْءٍ تَعَصَّبَا (١) ؟
وَأَعَزُوفٌ لِلشَّرِّ : تَهَيُّأً ؛ (عَنْ
اللَّحْيَانِيِّ) :

وَالعَزَافُ : جَبَلٌ مِنْ جِبَالِ الدَّهْنَاءِ .
وَالعَزُوفُ : الحَمَامُ الطُّورَانِيَّةُ فِي قَوْلِ
الشَّمَّاحِ :

حَتَّى اسْتَعَاثَ بِأَحْوَى قُوَّةِ حُبْلِكَ
يَذْعُو هَدِيْلًا بِهِ العَزُوفُ العَزَاهِيلُ
وَهِيَ الْمُهْمَلَةُ . وَالعَزُوفُ : الَّتِي لَهَا صَوْتُ

(١) قوله : « تعصبا » بالعين والصاد المهملتين
في الهكيم : « تعصبا » بالعين والصاد المهملتين .
[عبد الله]

وهكيد .

عزق : العزق : علاج في عسر . ورجل
عزق ومتعزق وعزوق : فيه شدة وبخل وعسر
في خلقه ، من ذلك . والعزق : السيو
الأخلاق ، واحدهم عزق . ويقال : هو
عزق نزق زعق زق .

وعزق الأرض يعزقها عزقا : شققها
وكرتها ، ولا يقال ذلك في غير الأرض .
والمعزقة والمعزق : المرء من حديد ونحوه
مما يحفر به ، وجمعه المعارق ؛ قال ذو
الرمة :

نُبِّرُ بِهَا نَفْعَ الكَلَابِ وَأَنْتُمْ
تُبِيرُونَ قِيَعَانَ القُرَى بِالمَعَارِقِ
وَأَرْضٌ مَعْرُوقَةٌ إِذَا شَقَّقْتُهَا بِفَاسٍ أَوْ
غَيْرِهِ ، وَيُقَالُ لِتِلْكَ الأَدَاةِ الَّتِي تُشَقُّ بِهَا
الأَرْضُ مَعْرُوقَةٌ وَمَعْرُوقٌ وَهِيَ كَالْقُدُومِ وَأَكْبَرُ
مِنْهَا ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : المَعْرُوقَةُ مَا تُعْرَقُ بِهِ
الأَرْضُ ، فَاسًا كَانَتْ أَوْ مِسْحَاةً أَوْ شِيكَةً ؛
قَالَ : وَهِيَ البَيْلَةُ المَعْفَقَةُ ؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ :
هِيَ القُوسُ واحِدَتُهَا مَعْرُوقَةٌ ، قَالَ : وَهِيَ
فَاسٌ لِرَأْسِهَا طَرَفَانِ ، وَأَعْرَقَ إِذَا عَمِلَ
بِالمَعْرُوقَةِ ، وَهِيَ المرءُ الَّذِي يَكُونُ مَعَ
الحفارين ، وَأَنْشَدَ الْمُفَضَّلُ :

يَا كَفُّ ذُوئِي نَزْوَانَ المَعْرُوقَةَ
وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ : سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ
تَكَارَيْتُ مِنْ فُلَانٍ أَرْضًا فَعَرَفْتَهَا ، أَيْ
أَخْرَجْتُ المَاءَ مِنْهَا . قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ : وَفِي
الحَدِيثِ لَا تَعْرِقُوا ، أَيْ لَا تَقْطَعُوا .

وعسق به وعزق به إذا لصق به .
وَالعَزُوقُ وَالعَزُوقُ ، كُلهُ : حَمَلُ الفَسْتَقِ
فِي السَّنَةِ دُونَ لَبِّ ، لَا يَتَعَقَّدُ لَهُ (١) ، وَهُوَ
دِبَاغٌ ، وَعَزُوقُهُ تَقْبِضُهُ ، وَأَنْشَدَ :

(٢) قوله : « حمل الفستق في السنة دون
لب » ، لا يتعقد له ، في الهذيب : « حمل الفستق
في السنة التي لا يتعقد له » : وفي الهكيم : « حمل
الفستق دون لب » .

[عبد الله]

ما تَصْنَعُ العَزْرَ بِنِي عَزْرُق
بِشِبْهِ العَزْرُقِ فِي جِلْدِهَا (١)
وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يَدْبَعُ جِلْدَهَا بِالْعَزْرُقِ. ابْنُ
الأَعْرَابِيِّ: العَزْرُقُ الفُسْقُ، وَقِيلَ: العَزْرُقُ
حَمَلُ شَجَرٍ بِشِبْهِ الطَّعْمِ.
وَعَزْرُقُ القَوْمِ تَعْرِيفًا إِذَا هَزَمْتَهُمْ
وَقَاتَلْتَهُمْ.
وَالعَزْرُقُ: مُطْمَئِنٌّ مِنَ الأَرْضِ، بَيَّاتَةٌ.

• عزل • عَزَلَ الشَّيْءُ يَعْزِلُهُ عَزْلًا وَعَزَلَهُ
فَاعْتَرَلَ وَأَنْعَزَلَ وَتَعَزَّلَ: نَحَاهُ جَانِبًا فَتَنَحَّى.
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «أَنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ
لَمَعَزُولُونَ»؛ مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ لَمَّا رُمُوا بِالنُّجُومِ
مُخِعُوا مِنَ السَّمْعِ. وَاعْتَرَلَ الشَّيْءُ وَتَعَزَّلَ:
وَيَتَعَدَّى بِعَنْ: تَنَحَّى عَنْهُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى:
«فَإِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاغْتَرِلُونِ»؛ أَرَادَ إِنْ لَمْ
تُؤْمِنُوا بِي فَلَا تَكُونُوا عَلَيَّ وَلَا مَعِيَ. وَقَوْلُ
الأَحْوَصِ:

بَايَيْتَ عَايِكَهَ الَّذِي أُتْعَزَلَ
حَدَرَ العِدَى وَبِهِ القُوَادِ مُوَكَّلٌ
يَكُونُ عَلَى الوَجْهِينِ (٢)

وَتَعَزَّلَ القَوْمُ: أَنْعَزَلَ بَعْضُهُمْ عَنِ
بَعْضٍ. وَالعَزْلَةُ: الأِنْعِرَالُ نَفْسُهُ. يُقَالُ:
العَزْلَةُ عِبَادَةٌ. وَكُنْتُ بِمَعَزَلٍ عَنِ كَذَا وَكَذَا
أَيُّ كُنْتُ بِمَوْضِعٍ عَزْلَةً مِنْهُ. وَاعْتَرَلْتُ القَوْمَ
أَيُّ فَارَقْتَهُمْ وَتَنَحَّيْتُ عَنْهُمْ؛ قَالَ تَابُطُ
شَرًّا:

وَلَسْتُ بِجَلْبٍ جَلْبٍ رِيحٍ وَرِقَةٍ
وَلَا بِصَفَا صَلْدٍ عَنِ الخَيْرِ مَعَزِلٍ
وَقَوْمٍ مِنَ القَدَرِيَّةِ يَلْقُبُونَ المَعْتَرَلَةَ؛
زَعَمُوا أَنَّهُمْ اعْتَرَلُوا فَتَنِي الضَّلَالَةَ عِنْدَهُمْ.
يَعْنُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَاعِعَةَ وَالخَوَارِجَ الَّذِينَ
يَسْتَعْرِضُونَ النَّاسَ قَتْلًا. وَمَرَّ قَتَادَةُ بِعَمْرُو بْنِ

(١) قوله: «بشبهه في الهديب: في بيتها».

[عبد الله]

(٢) قوله: «يكون على الوجهين: فلعلها تعدى أنعزل فيه بنفسه وبين كما هو ظاهر».

عَمِيدُ بْنُ أَبِي قَعْلٍ: مَا هَذِهِ المَعْتَرَلَةُ؟
فَسَمُوا المَعْتَرَلَةَ، وَفِي عَمْرُو بْنِ عَمِيدٍ هَذَا
يَقُولُ القَائِلُ:

بَرِثْتُ مِنَ الخَوَارِجِ لَسْتُ مِنْهُمْ
مِنَ العَزَالِ مِنْهُمْ وَابْنُ أَبِي بَابٍ (٣)
وَعَزَلَ عَنِ المَرَاةِ وَاعْتَرَلَهَا: لَمْ يَرِدْ
وَلَدَهَا. وَفِي الحَلِيبِ: سَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ
الأَنْصَارِ عَنِ العَزْلِ، يَعْنِي عَزَلَ المَاءَ عَنِ
النَّسَاءِ حَذَرَ الحَمَلِ، قَالَ الأَزْهَرِيُّ: العَزْلُ

عَزْلُ الرَّجُلِ المَاءَ عَنِ جَارِيَتِهِ إِذَا جَامَعَهَا لِقَلَّا
تَحْمَلُ. وَفِي حَلِيبِ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ أَنَّهُ
قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللهِ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ، جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأنصَارِ فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَصِيبُ سَيِّئًا فَحَبُّ الأَثَانِ
فَكَيْفَ تَرَى فِي العَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ،

عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا، عَلَيْكُمْ أَلَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ، فَإِنَّمَا
مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَتَبَ اللهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيَّ وَهِيَ
خَارِجَةٌ؛ وَفِي حَلِيبِ آخَرَ: مَا عَلَيْكُمْ
أَلَّا تَفْعَلُوا؛ قَالَ: مَنْ رَوَاهُ لَا عَلَيْكُمْ
أَلَّا تَفْعَلُوا فَمَعْنَاهُ عِنْدَ التَّحْوِينِ: لَا بَأْسَ
عَلَيْكُمْ أَلَّا تَفْعَلُوا، حَلِيفَ مِنْهُ بَأْسَ لِمَعْرِفَةِ

المُخَاطَبِ بِهِ، وَمِنْ رَوَاهُ مَا عَلَيْكُمْ أَلَّا تَفْعَلُوا
فَمَعْنَاهُ أَيُّ شَيْءٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَفْعَلُوا كَأَنَّهُ كَرِهَ
لَهُمُ العَزْلَ وَلَمْ يُحَرِّمَهُ؛ قَالَ: وَفِي قَوْلِهِ
نَصِيبٌ سَيِّئًا فَحَبُّ الأَثَانِ فَكَيْفَ تَرَى فِي
العَزْلِ، كالدَّلَالَةَ عَلَى أَنَّ أُمَّ الوَلَدِ لِأَثَانٍ.
وَفِي الحَلِيبِ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ عَشْرَ خِلَالٍ

مِنْهَا عَزْلُ المَاءِ لِغَيْرِ مَحَلِّهِ أَيُّ يَعْزِلُهُ عَنِ إِقْرَارِهِ
فِي فَرْجِ المَرَاةِ وَهُوَ مَحَلُّهُ، وَفِي قَوْلِهِ لِغَيْرِ
مَحَلِّهِ تَعْرِيفٌ بِإِثْبَانِ الدَّبْرِ.

وَيُقَالُ: اغْزِلْ عَنكَ مَا يَشِيكَ أَيُّ نَحَهُ
عَنكَ.

وَالمِعْزَالُ: الَّذِي يَبْزُلُ نَاحِيَةَ مِنَ السَّفَرِ
يَبْزُلُ وَحْدَهُ؛ وَهُوَ ذَمٌّ عِنْدَ العَرَبِ بِهَذَا
المَعْنَى. وَالمِعْزَالُ: الرَّاعِي المُنْفَرِدُ؛ قَالَ

(٣) قوله: «ومن العزال: قال شارح القاموس: والعزال كرمان: المعتزلة، وأنشد البيت».

الأَعْمَى:

تُخْرِجُ الشَّيْخَ عَنِ بَيْتِهِ وَتَلْوِي
بَلْبُونِ المِعْرَابَةِ المِعْزَالِ
وَهَذَا المَعْنَى لَيْسَ بِذِمٍّ عِنْدَهُمْ، لِأَنَّ هَذَا
مِنْ فِعْلِ الشُّجْعَانِ وَذَوِي النَّبَاسِ وَالتَّجْدَةِ مِنَ
الرَّجَالِ، وَيَكُونُ المِعْزَالُ الَّذِي يَسْتَعِدُّ بِرَأْيِهِ
فِي رَعْيِ أَنْفِ الكَلْبِ وَيَتَّبِعُ مَسَاقِطَ الغَيْثِ،
وَيَعْرَبُ فِيهَا، فَيُقَالُ لَهُ مِعْرَابَةٌ وَمِعْزَالٌ؛
وَأَنْشَدَ الأَصْمَعِيُّ:

إِذَا الهَدَفَ المِعْزَالُ صَوَّبَ رَأْسُهُ
وَأَعْجَبَهُ ضَمُّوهُ مِنَ الثَّلَّةِ الحُطَلِ
وَيُرْوَى المِعْرَابُ، وَهُوَ الَّذِي قَدْ عَرَبَ
بِأَيْلِهِ. وَالهَدَفُ: الثَّقِيلُ الوَحْمُ، وَالصَّمُورُ:
كثرةُ المَالِ وَالتَّسَاعُفُ، وَالجَمْعُ المِعَارِيزُ؛
قَالَ عُبَيْدُ بْنُ الطَّيِّبِ:

إِذْ أَشْرَفَ الذِّكُّ يَدْعُو بَعْضُ أُسْرِيهِ

إِلَى الصَّبَاحِ وَهُمْ قَوْمٌ مِعَارِيزُ (٤)
قَالَ ابْنُ بَرِّي: المِعَارِيزُ هُنَا الذِّئْبُ لِإِسْلَاحِ
مَعَهُمْ. وَأَرَادَ يَقُولُهُ: وَهُمْ قَوْمٌ الذِّجَاجِ.
وَالعَزْلُ: الرَّمْلُ المُنْفَرِدُ المُنْقَطِعُ
المُنْعَزِلُ. وَالعَزْلُ فِي ذَنْبِ الدَّابَّةِ: أَنْ يَعْزَلَ
ذَنْبَهُ فِي أَحَدِ الجَانِبَيْنِ. وَذَلِكَ عَادَةٌ
لِاخْتِطَافَةٍ. وَهُوَ عَيْبٌ. وَدَابَّةٌ أَعَزَلُ: مَا لِي
الذَّنْبُ عَنِ الذَّنْبِ عَادَةٌ لِاخْتِطَافَةٍ. وَقِيلَ: هُوَ
الَّذِي يَعْزِلُ ذَنْبَهُ فِي شَيْءٍ، وَقَدْ عَزَلَ عَزْلًا،
وَكَلَّهُ مِنَ التَّنْحِيِ وَالتَّجَنُّبِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ
القَيْسِ:

بِضَافٍ فُوَيْقَ الأَرْضِ لَيْسَ بِأَعَزَلٍ
وَقَالَ النُّصْرُ: الكَشْفُ أَنْ تَرَى ذَنْبَهُ زَانِلًا
عَنْ دُبُرِهِ، وَهُوَ العَزْلُ. وَيُقَالُ لِسَائِرِ
الجِمَارِ: اقْرَعِ عَزْلَ جَارِكَ، أَيُّ مَوْجَرَهُ.
وَالعَزْلَةُ: الحَرْفَقَةُ. وَالأَعَزْلُ: النَّاقِصُ

إِحْدَى الحَرْفَقَتَيْنِ؛ وَأَنْشَدَ:
قَدْ أَعْجَلْتُ سَاقَتَهَا قَرَعَ العَزْلُ
وَالعَزْلُ وَالأَعَزْلُ: الَّذِي لِإِسْلَاحِ مَعَهُ

(٤) قوله: «إلى الصباح: قال الصاغاني في التكلة: كذا وقع في نسخ الصحاح، والرواية: لدى الصباح، وهو الصواب».

فَهُوَ يَعْتَرِلُ الْحَرْبَ ، حَكَى الْأَوَّلُ الْهَرَوِيُّ فِي
الْقَرِيْبِيْنَ ، وَرَبًّا خُصَّ بِهِ الَّذِي لَا رُمَحَ مَعَهُ ،
وَأَنْشَدَ أَبُو عَيْدٍ :

وَأَرَى الْمَدِيْنَةَ حِينَ كُنْتُ أَمِيرَهَا
أَمِنَ الْبَرِيءُ بِهَا وَنَامَ الْأَعْرَلُ
وَجَمَعُهَا أَعْرَالٌ وَعَزْلٌ وَعَزْلَانٌ وَعَزْلٌ ؛ قَالَ
أَبُو كَبِيْرٍ الْهَدَلِيُّ :

سَجْرَاءَ نَفْسِي غَيْرَ جَمْعٍ أَشَابِيَهٍ
خُشْدًا وَلَا هَلْكَ الْمَقَارِشِ عَزْلٌ (١)
وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

غَيْرَ مِثْلِ وَلَا عَوَاوِيرَ فِي الْهَيْهَاتِ
حَا وَلَا عَزْلِي وَلَا أَكْفَالِي

قَالَ أَبُو مَثُورٍ : الْأَعْرَالُ جَمْعُ الْعَزْلِ
عَلَى فُعْلٍ ، كَمَا يُقَالُ جُنُبٌ وَأَجْنَابٌ ، وَمِيَاهُ
أَسْدَامٌ جَمْعُ سُدْمٍ . وَفِي حَدِيثِ سَلْمَةَ :

رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بِالْحَدِيثِيَّةِ عَزْلًا ،
أَي لَيْسَ مَعِيَ سِلَاحٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ
رَأَى مَقْتَلَ حَمْرَةَ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ أَعْرَلٌ : أَنَا

رَأَيْتُهُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الْحَسَنِ : إِذَا كَانَ
الرَّجُلُ أَعْرَلًا فَلْيَأْسَأْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ سِلَاحِ

الْقَيْسِيَّةِ . وَفِي حَدِيثِ خَيْفَانَ : مَسَاعِيرُ غَيْرِ
عَزْلٍ ، بِالنَّسْكِينَ ، وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ :

زَالُوا فَمَا زَالَ أَنْكَاسٌ وَلَا كُشْفٌ
عِنْدَ اللَّفَاءِ وَلَا مِثْلُ مَعَارِزِلِ

أَي لَيْسَ مَعَهُمْ سِلَاحٌ ، وَاجِدُهُمْ مِعْرَالًا ،
وَيُقَالُ فِي جَمْعِهِ أَيْضًا مَعَارِزِلٌ (٢) عَنْ ابْنِ

جَنِّي ، وَالْأَسْمُ مِنْ ذَلِكَ كَلِمَةُ الْعَزْلِ ،
وَالْمَعَارِزِلُ أَيْضًا : الْقَوْمُ الَّذِينَ لَا رِمَاحَ

مَعَهُمْ ؛ قَالَ الْكَمِيْتِيُّ :
وَلَكِنَّكُمْ حَتَّى مَعَارِزِلِ حِشْوَةٍ
وَلَا يَمْتَنِعُ الْجِيرَانُ بِاللَّوْمِ وَالْعَذْلِ

وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي خِرَاشٍ الْهَدَلِيِّ :
فَهَلْ هُوَ إِلَّا تَوْبُهُ وَسِلَاحُهُ .

فَمَا بِكُمْ عَرَى إِلَيْهِ وَلَا عَزْلٌ
فَأَنَا أَرَادَ : وَلَا أَنْتُمْ عَزْلٌ ، فَخَفَّفَ ، وَإِنْ
كَانَ سَبِيْبِيهِ قَدْ نَفَاهُ ، وَقَدْ جَاءَتْ لَهُ نَظَائِرُ ،

وَرَوَى : وَلَا عَزْلٌ ، أَرَادَ وَلَا أَنْتُمْ عَزْلٌ ، وَقَدْ
يَكُونُ الْعَزْلُ لَعْنَةً فِي الْعَزْلِ ، كَالشَّغْلِ وَالشَّغْلِ

وَالْبَحْلِ وَالْبَحْلِ .
وَالسَّائِكُ الْأَعْرَلُ : كَوَكَّبٌ عَلَى
الْمَجْرَةِ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِعَزْلِهِ مِمَّا تَشَكَّلَ بِهِ

السَّائِكُ الرَّامِحُ مِنْ شَكْلِ الرُّمَحِ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَفِي نَجْمِ السَّمَاءِ سَيَاكِنُ :

أَحَدُهَا السَّائِكُ الْأَعْرَلُ ، وَالْآخَرُ السَّائِكُ
الرَّامِحُ ، فَأَمَّا الْأَعْرَلُ فَهُوَ مِنْ مَنَازِلِ الْقَمَرِ ،

بِهِ يَنْزِلُ وَهُوَ شَامٌ ، وَسُمِّيَ أَعْرَلًا لِأَنَّهُ لَا شَيْءَ
بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكَوَاكِبِ ، كَالأَعْرَلِ الَّذِي

لَا سِلَاحَ مَعَهُ كَمَا كَانَ مَعَ الرَّامِحِ ؛ وَيُقَالُ :
سُمِّيَ أَعْرَلًا لِأَنَّهُ إِذَا طَلَعَ لَا يَكُونُ فِي أَيَّامِهِ

رِيحٌ وَلَا بَرْدٌ ؛ وَقَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرَةَ
كَانَ قُرُونُ الشَّمْسِ عِنْدَ ارْتِفَاعِهَا

وَقَدْ صَادَقَتْ قُرْبًا مِنَ النَّجْمِ أَعْرَلًا
تَرَدَّدَ فِيهِ ضَوْؤُهَا وَشِعَاعُهَا
فَأَحْضِنُ وَأَزِينُ لِإِمْرِي إِنْ تَسْرَبَلَا (٣)

أَرَادَ : إِنْ تَسْرَبَلَ بِهَا ، يَصِفُ الدَّرْعَ أَنْكَ
إِذَا نَظَرْتَ ؟ إِلَيْهَا وَجَدْتَهَا صَافِيَةً بَرَّاقَةً كَأَنَّ

شِعَاعَ الشَّمْسِ وَقَعَ عَلَيْهَا فِي أَيَّامِ طُلُوعِ
الْأَعْرَلِ وَالْهَوَاءِ صَافٍ ؛ وَقَوْلُهُ : تَرَدَّدَ فِيهِ

يَعْنِي فِي الدَّرْعِ فَذَكَرَهُ لِلْفِظِ (٤) وَالغَالِبُ
عَلَيْهَا الْإِتْيَانُ ، وَقَالَ الطَّرِمَاحُ :
مَحَاهُنَّ صَيَّبُ نَوْءِ الرَّبِيعِ
مِنَ الْأَنْجُمِ الْعَزْلُ وَالرَّامِحَةُ

وَقَوْلُهُ :

رَأَيْتُ الْفَيْسَةَ الْأَعْرَا

لَ مِثْلُ الْأَيْتِي الرَّعْلِي
إِنَّا الْأَعْرَالُ فِيهِ جَمْعُ الْأَعْرَلِ ؛ هَكَذَا رَوَاهُ

عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ بِالْعَيْنِ وَالرَّايَ ، وَالْمَعْرُوفُ
الْأَرْعَالُ .

وَالْعَزَالُ : الضَّعْفُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
الْأَعْرَلُ مِنَ اللَّحْمِ يَكُونُ نَصِيبَ الرَّجُلِ
الغَائِبِ ، وَالْجَمْعُ عَزْلٌ .

وَالْعَزْلُ : مَا يُورَدُهُ بَيْتُ الْمَالِ تَقْدِيمَةً غَيْرِ
مُوزُونٍ وَلَا مُسْتَقْدِلٍ إِلَى مَجْلِ النَّجْمِ .

وَالْعَزْلَاءُ : مَصَّبُ الْمَاءِ مِنَ الرَّوَابِيَةِ وَالْقُرْبَةِ
فِي أَسْفَلِهَا حَيْثُ يُسْتَفْرَعُ مَا فِيهَا مِنَ الْمَاءِ ؛

سُمِّيَتْ عَزْلَاءً ، لِأَنَّهَا فِي أَحَدِ خُصْمِي
الْمَرَادَةِ لَاقِي وَسَطِهَا وَلَا هِيَ كَقَيْمِهَا الَّذِي مِنْهُ

يُسْتَقَى فِيهَا ، وَالْجَمْعُ الْعَزَالِي ، بِكَسْرِ اللَّامِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : وَأَرْسَلْتَ السَّمَاءَ عَزَالِيهَا ،

كَرَّرَ مَطَرَهَا عَلَى الْعَمَلِ ، وَإِنْ شِئْتَ فَتَحَتِ
اللَّامَ ، مِثْلُ الصَّحَارِي وَالصَّحَارِي

وَالْعَدَارِي وَالْعَدَارِي ، يُقَالُ لِلسَّحَابَةِ إِذَا
انْهَمَرَتْ بِالْمَطَرِ الْجُودُ : قَدْ حَلَّتْ عَزَالِيهَا
وَأَرْسَلَتْ عَزَالِيهَا ؛ قَالَ الْكَمِيْتِيُّ :

مَرَّتُهُ الْجَنُوبُ فَلَمَّا اكْتَفَهَرُ
رَحَلَتْ عَزَالِيهِ الشَّمَالُ
وَفِي حَدِيثِ الْأَسْتِثَاءِ :

دُفِيقُ الْعَزَائِلِ جَمُّ الْبَعَاقِ (٥)

الْعَزَائِلُ : أَصْلُهُ الْعَزَالِي ، مِثْلُ الشَّائِكِ
وَالشَّائِكِي ، وَالْعَزَالِي جَمْعُ الْعَزْلَاءِ ، وَهُوَ قَمٌ
الْمَرَادَةُ الْأَسْفَلُ ، فَشَبَّهَ أَسْعَاعَ الْمَطَرِ وَأَنْدِاقَهُ
بِالَّذِي يَخْرُجُ مِنْ قَمِ الْمَرَادَةِ . وَفِي حَدِيثِ

عَائِشَةَ : كُنَّا نَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي
سِقَاةِ لَهُ عَزْلَاءً .
وَالْأَعْرَلُ : سَحَابٌ لَا مَطَرَ فِيهِ .
وَالْعَزْلُ وَعَزْلِيَّةٌ : مَوْضِعَانِ ، وَالْأَعْرَلَةُ :

(٣) قوله : «قرنا» كذا في الأصل تبعاً
للتهذيب ، وفي التكملة : طلقاً ، والطلق كما في
القاموس : الذي لا أذى فيه ولا حر ، وقوله
«فأحسن» كذا في الأصل والتهذيب بالصاد ، وفي
التكملة فأحسن بالسين .

(٤) قوله : «فذكره للفظ» أورد في التكملة
البيت بضمير المؤنث ، فلعلمها روايتان .
(٥) قوله : «دفاق العزائل إلخ» صدر
بيت ، وعجزه كما في حاشية نسخة من النهاية :
أغاث به الله علياً مضر .

(١) قوله : «سجرا» تقدم البيت في حشد
وضبط فيه سجرا بفتح السين وسكون الجيم وهو
خطأ والصواب ما هنا .

(٢) قوله : «ويقال في جمعه إلخ» هذا من
جسوع العزل بضمين والأعزل المتقدمين في صدر
العبارة ، وهو معطوف في عبارة ابن سيده على
الجسوع المتقدمة .

مَوْضِعٌ . وَالْأَعَزَلُ : مَوَاضِعُ فِي بَيْتِ
 بَرْبُوعٍ ، قَالَ جَرِيرٌ :
 تُرْوَى الْأَجَارِعُ وَالْأَعَزَلُ كُلُّهَا
 وَالْتَمَعْتُ حَيْثُ تَقَابَلِ الْأَحْجَارُ
 وَالْأَعَزَلَانِ : وَادِيَانِ لَيْتِي كَلْبِ وَبَيْتِي
 الْعَدَوِيِّ ، يُقَالُ لِأَحَدِيهَا الرِّبَانُ ، وَلِلْآخَرِ
 الظَّمَانُ .
 وَعَزَلَهُ عَنِ الْعَمَلِ أَي نَحَاهُ فَعَزَلَ .
 وَعَزَيْلٌ : اسْمٌ .
 وَعَزَلَهُ أَي أَفْرَزَهُ .
 وَالْمِعْزَالُ : الضَّعِيفُ الْأَحْمَقُ .
 وَالْمِعْزَالُ : الَّذِي يَعْزَلُ أَهْلَ الْمَيْسِرِ لَوْمًا
 وَعَارِزَةً : اسْمٌ ضَمِيعةٌ كَانَتْ لِأَبِي نُحَيْلَةَ
 الْحِمَايِي ، وَهُوَ الْفَائِلُ فِيهَا .
 عَارِزَةٌ عَنْ كُلِّ خَيْرٍ تَعُولُ
 بِبَاسِةٍ بَطْحَاوَهَا تَقْلِقُلُ
 لِلْجِنِّ بَيْنَ قَارِيئِهَا أَفْكُلُ
 أَقْبَلُ بِالْخَيْرِ عَلَيْهَا مُقْبِلُ
 مُقْبِلٌ : اسْمٌ جَبَلِيٌّ أَعْلَى عَارِزَةٍ .
 • عَزَلِبُ : الْعَزَلْبَةُ : الثَّكَّاحُ ، حَكَاهُ ابْنُ
 دُرَيْدٍ ، قَالَ : وَلَا أَحَقُّهُ .
 • عَزَمُ : الْعَزْمُ : الْجِدُّ . عَزَمَ عَلَى الْأَمْرِ يَعْزِمُ
 عَزْمًا وَمَعَزْمًا وَمَعَزْمًا وَعَزْمًا وَعَزِيمًا وَعَزِيمَةً
 وَعَزَمَةً ، وَاعْتَزَمَهُ وَاعْتَزَمَ عَلَيْهِ : أَرَادَ فِعْلَهُ .
 وَقَالَ اللَّيْثُ : الْعَزْمُ مَا عَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبُكَ مِنْ أَمْرٍ
 أَنْتَ فَاعِلُهُ ، وَقَوْلُ الْكَمَيْتِ :
 يَرْمِي بِهَا فَيَصِيبُ النَّبْلُ حَاجَتَهُ
 طَوْرًا وَيُحْطِي أحيانًا فَيَعْتَرِمُ
 قَالَ : يَعُودُ فِي الرَّمْيِ فَيَعْتَرِمُ عَلَى الصَّوَابِ
 فَيَحْتَشِدُ فِيهِ ، وَإِنْ شِئْتَ قَلْتَ يَعْتَرِمُ عَلَى
 الْحَطِّ فَيَلْحِقُ فِيهِ إِنْ كَانَ هَجَاهُ . وَتَعَزَّمَ :
 كَعَزَّمَ ، قَالَ أَبُو صَخْرٍ الْهَدَلِيُّ :
 فَأَعْرَضَنْ لَمَّا شِئْتُ عَنِّي تَعَزَّمَا
 وَهَلْ لِي ذَنْبٌ فِي اللَّيَالِي النَّوَاهِبِ ؟
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ عَزَمْتُ عَلَى الْأَمْرِ
 وَعَزَمْتُهُ ، قَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ عُمَارَةَ التَّوْقَلِيُّ :

خَلِيلِي مِنْ سَعْدِي أَلِمْنَا فَسَلَّمَا
 عَلَى مَرِيَمَ لَا يَبْعُدُ اللَّهُ مَرِيَمًا
 وَقُولَا لَهَا : هَذَا الْفِرَاقُ عَزَمْتِهِ !
 فَهَلْ مَوْعِدٌ قَبْلَ الْفِرَاقِ قَبْلًا ؟
 وَفِي الْحَدِيثِ : قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ مَتَى
 تُؤَيِّرُ؟ فَقَالَ : أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَقَالَ لِعُمَرَ : مَتَى
 تُؤَيِّرُ؟ قَالَ : مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، فَقَالَ لِأَبِي
 بَكْرٍ : أَخَذْتَ بِالْعَزْمِ ، وَقَالَ لِعُمَرَ :
 أَخَذْتَ بِالْعَزْمِ ، أَرَادَ أَنْ أَبَا بَكْرٍ حَدِيثَ فَوَاتِ
 الْوَيْلِ بِالنَّوْمِ فَخَاطَبَ وَقَدَّمَهُ ، وَأَنَّ عُمَرَ وَتَقَى
 بِالْقُوَّةِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ فَآخَرَهُ ، وَلَا خَيْرَ فِي
 عَزْمٍ بَعِيرٍ حَزْمٍ ، فَإِنَّ الْقُوَّةَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهَا
 حَذَرٌ أَوْرَطَتْ صَاحِبَهَا .
 وَعَزَمَ الْأَمْرُ : عَزِمَ عَلَيْهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ :
 « فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ » ، وَقَدْ يَكُونُ أَرَادَ عَزَمَ
 أَرْبَابُ الْأَمْرِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ فَاعِلٌ
 مَعْنَاهُ الْمَفْعُولُ ، وَإِنَّمَا يُعَزَمُ الْأَمْرُ وَلَا يُعَزَمُ ،
 وَالْعَزْمُ لِلْإِنْسَانِ لَا لِلأَمْرِ ، وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ
 هَلَكَ الرَّجُلُ ، وَإِنَّمَا هَلِكْتَ . وَقَالَ الرَّجَّاحُ فِي
 قَوْلِهِ [نَعَالِي] : « فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ » : فَإِذَا
 جَدَّ الْأَمْرُ ، وَلَزِمَ فَرَضَ الْقِتَالِ ، قَالَ : هَذَا
 مَعْنَاهُ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ عَزَمْتُ الْأَمْرَ وَعَزَمْتُ
 عَلَيْهِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَإِنَّ عَزْمُوا الطَّلَاقِ
 فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ » .
 وَتَقُولُ : مَا لِلْفُلَانِ عَزِيمَةٌ ، أَي لِأَيِّتِ
 عَلَى أَمْرٍ يُعَزِمُ عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ،
 ﷺ ، قَالَ : خَيْرُ الْأُمُورِ عَوَازِمُهَا ، أَي
 فَرَائِضُهَا الَّتِي عَزَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ فَيَفْعَلُهَا ،
 وَالْمَعْنَى ذَوَاتُ عَزْمِهَا الَّتِي فِيهَا عَزْمٌ ،
 وَقِيلَ : مَعْنَاهُ خَيْرُ الْأُمُورِ مَا وَكَلَّتْ رَأْيَكَ
 وَعَزَمَكَ وَبَيَّنَكَ عَلَيْهِ ، وَوَقِيَتْ بَعْدَهُ اللَّهُ فِيهِ .
 وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ : إِنْ
 اللَّهُ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُحْمَتُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى
 عَزَائِمُهُ ، قَالَ أَبُو مَثُورٍ : عَزَائِمُهُ فَرَائِضُهُ
 الَّتِي أَوْجَبَهَا اللَّهُ وَأَمَرْنَا بِهَا .
 وَالْعَزِيمَةُ مِنَ الرَّجَالِ : الْمُؤَمَّى بِالْعَهْدِ .
 وَفِي الْحَدِيثِ : الزَّكَاةُ عَزْمَةٌ مِنْ
 عَزَمَاتِ اللَّهِ ، أَي حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ ،

وَوَاجِبٌ مِنْ وَاجِبَاتِهِ . قَالَ ابْنُ شَيْمَلٍ فِي قَوْلِهِ
 تَعَالَى : « كُونُوا قَرْدَةً » ، هَذَا أَمْرٌ عَزْمٌ ، وَفِي
 قَوْلِهِ تَعَالَى : « كُونُوا رِبَائِينَ » ، هَذَا فَرَضٌ
 وَحُكْمٌ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : فَعَزَمَ اللَّهُ
 لِي ، أَي خَلَقَ لِي قُوَّةً وَصَبْرًا .
 وَعَزَمَ عَلَيْهِ لِيَعْلَمَنَّ : أَقْسَمَ . وَعَزَمْتُ
 عَلَيْكَ أَي أَمَرْتُكَ أَمْرًا جَدًّا ، وَهِيَ الْعَزْمَةُ .
 وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : اشْتَدَّتِ الْعَزَائِمُ ، يُرِيدُ
 عَزَمَاتِ الْأُمْرَاءِ عَلَى النَّاسِ فِي الْعَزْوِ إِلَى
 الْأَقْفَارِ الْبَعِيدَةِ وَأَخَذَهُمْ بِهَا .
 وَالْعَزَائِمُ : الرَّقِي . وَعَزَمَ الرَّاقِي : كَانَهُ
 أَقْسَمَ عَلَى الدَّاءِ . وَعَزَمَ الْحَوَائِ إِذَا اسْتَحْرَجَ
 الْحَيَّةَ كَانَهُ يُقْسِمُ عَلَيْهَا .
 وَعَزَائِمُ السُّجُودِ : مَا عَزَمَ عَلَى قَارِي
 آيَاتِ السُّجُودِ أَنْ يَسْجُدَ لِلَّهِ فِيهَا . وَفِي حَدِيثِ
 سُجُودِ الْقُرْآنِ : لَيْسَتْ سَجْدَةٌ صَادٍ مِنْ
 عَزَائِمِ السُّجُودِ . وَعَزَائِمُ الْقُرْآنِ : الْآيَاتُ
 الَّتِي تُقْرَأُ عَلَى ذَوِي الْأَقَاتِ لِيَا يُرْحَمِيَ مِنَ النَّوْمِ
 بِهَا . وَالْعَزِيمَةُ مِنَ الرَّقِي : الَّتِي يُعَزَمُ بِهَا عَلَى
 الْجَنِّ وَالْأَرْوَاحِ .
 وَأَوْلُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ : الَّذِينَ عَزَمُوا
 عَلَى أَمْرِ اللَّهِ فِيهَا عَهْدَ الْبَيْتِ ، وَجَاءَ فِي
 التَّفْسِيرِ : أَنَّ أَوْلَى الْعَزْمِ نُوحٌ (١) وَإِبْرَاهِيمُ
 وَمُوسَى ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، وَمُحَمَّدٌ ،
 ﷺ ، مِنْ أَوْلَى الْعَزْمِ أَيْضًا . وَفِي التَّنْزِيلِ :
 « فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أَوْلُو الْعَزْمِ » ، وَفِي
 الْحَدِيثِ : لِيَعَزِمَ الْمَسْأَلَةَ ، أَي يَجِدَّ فِيهَا
 وَيَقْطَعَهَا .
 وَالْعَزْمُ : الصَّبْرُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ
 آدَمَ : « فَتَسَى وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا » ؛ قِيلَ :
 الْعَزْمُ وَالْعَزِيمَةُ هُنَا الصَّبْرُ ، أَي لَمْ نَجِدْ لَهُ
 صَبْرًا ، وَقِيلَ : لَمْ نَجِدْ لَهُ صَرِيمَةً وَلَا حَزْمًا
 فِيهَا فَعَلَّ ، وَالصَّرِيمَةُ وَالْعَزِيمَةُ وَاحِدَةٌ ، وَهِيَ
 الْحَاجَةُ الَّتِي قَدْ عَزَمْتَ عَلَى فِعْلِهَا . يُقَالُ :
 طَلَى فُلَانٌ فَوَادَهُ عَلَى عَزِيمَةِ أَمْرٍ ، إِذَا أَسْرَهَا
 (١) قوله : « نوح الخ » ، قد أسقط المؤلف
 من عددهم على هذا القول سيدنا عيسى ، عليه
 الصلاة والسلام ، كما في شرح القاموس .

في قوايدِهِ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : مَالَهُ مَعَزِمٌ .
 وَلَا مَعَزِمٌ ، وَلَا عَزِيمَةٌ ، وَلَا عَزَمٌ .
 وَلَا عَزْمَانٌ ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « لَمْ نَجِدْ
 لَهُ عَزْمًا » أَيْ رَأْيًا مَعْرُومًا عَلَيْهِ ، وَالْعَزِيمُ
 وَالْعَزِيمَةُ وَاحِدٌ . يُقَالُ : إِنَّ رَأْيَهُ لَدُوٌّ
 عَزِيمٌ . وَالْعَزْمُ : الصَّبْرُ فِي لُقَّةٍ هَذَلِيٍّ ،
 يَقُولُونَ : مَالِي عَنكَ عَزْمٌ ، أَيْ صَبْرٌ . وَفِي
 حَدِيثٍ سَعْدٍ : فَلَمَّا أَصَابَنَا الْبَلَاءُ اعْتَزَمْنَا
 لِذَلِكَ ، أَيْ احْتَمَلْنَاهُ وَصَبَرْنَا عَلَيْهِ ، وَهُوَ
 افْتَعَلْنَا مِنَ الْعَزَمِ .
 وَالْعَزِيمُ : الْعَدُوُّ الشَّدِيدُ ، قَالَ رَيْبَعَةُ بْنُ
 مَرْوَمٍ الضَّبِّيُّ

لَوْلَا أَكْفَكِفُهُ لَكَادَ إِذَا جَرَى
 مِنْهُ الْعَزِيمُ يَدُقُّ فَاسْرَ الْمَسْحَلِ
 وَالْاعْتِزَامُ : كُزُومُ الْقَصْدِ فِي الْحَضِرِ
 وَالْمَشَى وَغَيْرِهَا ، قَالَ رُبَيْعَةُ

إِذَا اعْتَزَمَ الرَّهْوُ فِي انْتِهَاضِ
 وَالْفَرَسُ إِذَا وُصِفَ بِالْاعْتِزَامِ فَمَعْنَاهُ
 تَجَلُّحُهُ فِي حُضْرِهِ غَيْرَ مُجِيبٍ لِرَأْيِهِ إِذَا
 كَبَحَهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ رُبَيْعَةَ

مُعْتَزِمٌ التَّجَلُّحُ مَلَاخُ الْمَلَقِ
 وَاعْتَزَمَ الْفَرَسُ فِي الْجَرِيِّ : مَرَّ فِيهِ
 جَامِحًا . وَاعْتَزَمَ الرَّجُلُ الطَّرِيقَ يَعْتَزِمُهُ :
 مَضَى فِيهِ وَكَمْ يَنْتَشِرُ ، قَالَ حُمَيْدُ الْأَرْقَطِ :

مُعْتَزِمًا لِلطَّرِيقِ التَّوَاضِعِ
 وَالتَّظَرُّ الْبَاسِطِ بَعْدَ الْبَاسِطِ
 وَأُمُّ الْعَزْمِ ، وَأُمُّ عَزْمَةٍ ، وَعِزْمَةٌ :
 الْإِسْتِ . وَقَالَ الْأَشْمَتُ لَعَمْرٍو بَنِي

مَعْدِيكِرَبَ : أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ دَنَوْتُ
 لِأَضْرَاطِكَ ! قَالَ : كَلَّا ، وَاللَّهِ إِنَّهَا لَعَزُومٌ
 مُفْرَعَةٌ ، أَرَادَ بِالْعَزُومِ اسْتَهُ ، أَيْ صَبُورٌ
 مُجِدَّةٌ صَحِيحَةٌ الْعَقْدُ ، يُرِيدُ أَنَّهَا ذَاتُ عَزْمٍ
 وَصَرَامَةٍ وَحَزْمٍ وَقُوَّةٍ ، وَلَيْسَتْ بِوَاهِيَةٍ
 فَتَضَرِّطُ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ نَفْسَهُ ، وَقَوْلُهُ مُفْرَعَةٌ بِهَا
 تَثْرُلُ الْأَفْرَاعُ فَجَلِّبِهَا . وَيُقَالُ : كَذَبْتُهُ أُمَّ
 عِزْمَةَ .

وَالْعَزُومُ وَالْعَزْمُ وَالْعَزْمَةُ : الثَّاقَةُ الْمُسَيِّئَةُ
 فِيهَا بَيِّنَةٌ شَبَابٌ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِلْمَرَارِ

الْأَسَدِيِّ :
 فَأَمَّا كُلُّ عَزْمَةٍ وَبِكْرِ
 فَمِيمًا يَسْتَعِينُ بِهِ السَّبِيلُ
 وَقِيلَ : نَاقَةٌ عَزْمٌ أَكَلَتْ أَسْنَانَهَا مِنَ الْكَبِيرِ ،
 وَقِيلَ : هِيَ الْهَرَمَةُ الدَّلِيمُ . وَفِي حَدِيثٍ
 أَنْجَشَةَ : قَالَ لَهُ رُوَيْدُكَ سَوْفًا بِالْعَوَازِمِ ،
 الْعَوَازِمُ : جَمْعُ عَزْمٍ ، وَهِيَ الثَّاقَةُ الْمُسَيِّئَةُ
 فِيهَا بَيِّنَةٌ ، كَتَى بِهَا عَنِ النَّسَاءِ كَمَا كَتَى عَنْهُنَّ
 بِالْقَوَارِيرِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الثُّوقَ
 نَفْسَهَا لِضَعْفِهَا . وَالْعَزْمُ : الْعَجُوزُ ، وَأَنْشَدَ
 الْفَرَّاءُ :

لَقَدْ عَدَوْتُ خَلَقَ الْأَنْوَابِ
 أَحْمِلُ عِدْلَيْنِ مِنَ الثَّرَابِ
 لِعَزْمٍ وَصِيَّةٍ سِيغَابِ
 فَآكِلٍ وَلا حِسِّ وَأَبِ

وَالْعَزْمُ : الْعَجَائِزُ ، وَاحِدُهُنَّ عَزْمٌ .
 وَالْعَزْمِيُّ : بَيْاعُ الثَّجِيرِ . وَالْعَزْمُ : تَجْبِيرُ
 الرَّيْبِيِّ ، وَاحِدُهَا عَزْمٌ .
 وَعِزْمَةُ الرَّجُلِ : أَسْرَتُهُ وَقَبِيلَتُهُ ، وَجَاعَتُهَا
 الْعَزْمُ .
 وَالْعَزْمَةُ : الْمَصْحُومُونَ لِلْمَوَدَّةِ .

• عِزْمٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَحَزَنَ الرَّجُلُ
 الرَّجُلَ إِذَا قَاسَمَ نَعِيْبَهُ ، فَأَخَذَ هَذَا نَعِيْبَهُ ،
 وَهَذَا نَعِيْبَهُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَأَنَّ الثُّونَ
 مُبَدَّلَةٌ مِنَ اللَّامِ فِي هَذَا الْحَرْفِ .

• عِزْمٌ . رَجُلٌ عِزْمَةٌ وَعِزْمَةٌ وَعِزْمَةٌ
 وَعِزْمِي ، مَثُونٌ : لَيْمٌ ، وَهَذِهِ الْأَخِيرَةُ
 شَادَّةٌ ، لِأَنَّ الْإِفَّ فِعْلِيٌّ لَا تَكُونُ لِلْإِنْحِاقِ إِلَّا
 فِي الْأَسْمَاءِ نَحْوِ مِعْزَى ، وَإِنَّمَا يَجِيءُ هَذَا
 الْبِنَاءَ صِفَةً فِيهِ الْهَاءُ ، وَنَظِيرُهُ فِي الشُّذُودِ مَا
 حَكَاهُ الْفَارِسِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى مِنْ
 قَوْلِهِمْ : رَجُلٌ كَيْسِي كَاصٍ طَعَامُهُ بِكَيْسِهِ
 أَكَلَهُ وَحَدَهُ .

وَرَجُلٌ عِزْمَةٌ وَعِزْمَةٌ وَعِزْمِي وَعِزْمَةٌ
 وَعِزْمَةٌ وَعِزْمِي وَعِزْمَةٌ ، بِالْمَدِّ (عَنِ ابْنِ
 جَيْ) قَلِبْتَ الْبَاءَ الرَّائِدَةَ فِيهِ أَلْفًا لَوْعُوجِهَا

طَرَفًا بَعْدَ الْإِفِّ زَائِدَةٍ ، ثُمَّ قَلِبْتَ الْأَلِفَ
 هَمْزَةً . وَعِزْمَةٌ وَعِزْمَةٌ (عَنِ الْفَارِسِيِّ كُلَّهُ)
 عَازِفٌ عَنِ اللَّهْوِ وَالنَّسَاءِ ، لَا يَطْرُبُ لِلْهَوِ
 وَيَبْعُدُ عَنْهُ ، قَالَ : وَلَا نَظِيرَ لِعِزْمَتِهِ إِلَّا أَنْ
 تَكُونَ الْعَيْنُ بَدَلًا مِنَ الْهَمْزَةِ ، عَلَى أَنَّهُ مِنْ
 الرَّهْوِ . وَالَّذِي يَجْمَعُهَا الْإِنْقِصَاصُ وَالتَّائِبِيُّ .
 فَيَكُونُ ثَانِيًا إِنْقَحَلَ . وَإِنْ كَانَ سَبِيحَهُ لَمْ
 يَعْرِفْ لِإِنْقَحَلٍ ثَانِيًا فِي اسْمِهِ وَلَا صِفَةٍ ، قَالَ
 ابْنُ جَيْ . وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ هَمْزَةً إِزْمَةٌ بَدَلًا
 مِنْ عَيْنٍ . فَيَكُونُ الْأَصْلُ عِزْمَتُهُ فَنَعَلُوْا مِنْ
 الْعِزْمَةِ . وَهُوَ الَّذِي لَا يَقْرُبُ النَّسَاءَ ،
 وَالتَّيْقَاطُهَا أَنْ فِيهِ انْقِصَاصٌ وَأَعْرَاضٌ . وَذَلِكَ
 طَرَفٌ مِنْ أَطْرَافِ الرَّهْوِ ، قَالَ :

إِذَا كُنْتَ عِزْمَةً عَنِ اللَّهْوِ وَالصَّبَا
 فَكُنْ حَجْرًا مِنْ يَابِسِ الصَّخْرِ جَلْمَدًا
 فَإِذَا حَمَلْتَهُ عَلَى هَذَا لِحِقِّ بِيَابِ أَوْسَعِ
 مِنْ بَابِ إِنْقَحَلَ . وَهُوَ بَابٌ قِنْدَاوٍ وَسِنْدَاوٍ
 وَحِنْطَاوٍ وَكِنْتَاوٍ .

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : رَجُلٌ عِزْمِي وَعِزْمَةٌ
 وَعِزْمَةٌ وَعِزْمَةٌ . وَهُوَ الَّذِي لَا يُحَدِّثُ
 النَّسَاءَ . وَلَا يُرِيدُهُنَّ . وَلَا يَلْهُو ، وَفِيهِ
 غَفْلَةٌ ، وَقَالَ رَيْبَعَةُ بْنُ جَحْدَلٍ اللَّحْيَانِيُّ :
 فَلَا تَبْعَدَنَّ إِنَّمَا هَلَكْتُ فَلَا شَوْى
 ضَيْلٌ وَلَا عِزْمِي مِنَ الْقَوْمِ عَائِسُ
 قَالَ : وَرَأَيْتُ عِزْمِي مَثُونًا .

وَالْعِزْمَةُ وَالْعِزْمَةُ : الْكَبِيرُ . يُقَالُ :
 رَجُلٌ فِيهِ عِزْمَةٌ . أَيْ كَبِيرٌ . وَكَذَلِكَ
 خُثْرَوَانَةٌ . أَبُو مَنْصُورٍ : الثُّونُ وَالْوَاوُ وَالْهَاءُ
 الْأَخِيرَةُ زَائِدَاتٌ فِيهِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : جَمْعُ
 الْعِزْمَةِ عِزْمُونَ . تَسْقُطُ مِنْهُ الْهَاءُ وَالْأَلِفُ
 الْمَهَالَةُ ، لِأَنَّهَا زَائِدَةٌ ، فَلَا تَسْتَحِلِفُ فَتَحَةً ،
 وَلَوْ كَانَتْ أَصْلِيَّةً مِثْلَ الْفَوْ مِثْلِي لَاسْتَحِلَفَتْ
 فَتَحَةً كَقَوْلِكَ مِثْنُونَ ، قَالَ : وَكُلُّ يَاءٍ مَهَالَةٌ
 مِثْلُ عَيْسَى وَمُوسَى قَبْلِي مَضْمُونَةٌ بِلا فَتْحَةٍ ،
 تَقُولُ فِي جَمْعِ عَيْسَى وَمُوسَى عَيْسُونَ
 وَمُوسُونَ ، وَتَقُولُ فِي جَمْعِ أَغْضَى أَغْضُونَ ،
 وَيَحْيَى يَحْيُونَ ، لِأَنَّهُ عَلَى بِنَاءِ أَفْعَلَ
 وَيَفْعَلُ ، فَلِذَلِكَ فَتَحَتْ فِي الْجَمْعِ ، قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : لَهُ وَجْهَانِ : أَحَدُهَا أَلَّا يَتَعَرَّى
بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ وَدَعَاىَ الْقَبَائِلِ ، وَلَكِنْ
يَقُولُ : يَا لِّلْمُسْلِمِينَ ، فَتَكُونُ دَعْوَةُ
الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةً غَيْرَ مَتَّهِىٍّ عَنْهَا ، وَالْوَجْهَ
الثَّانِيَّ أَنَّ مَعْنَى التَّعَرَّى فِي هَذَا الْحَدِيثِ
التَّأْسَى وَالصَّبْرُ ، فَإِذَا أَصَابَ الْمُسْلِمَ مُصِيبَةٌ
تُمْجَعُهُ قَالَ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، كَمَا
أَمَرَهُ اللَّهُ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ بِعِزَاءِ اللَّهِ أَيْ بِتَعَرِّيَةِ اللَّهِ
إِيَّاهُ ، فَأَقَامَ الْإِسْمَ مَقَامَ الْمَصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ ،
وَهُوَ التَّعَرِّيَّةُ ، مِنْ عَزَّرْتُ كَمَا يُقَالُ : أُعْطِيَتْهُ
عَطَاءً ، وَمَعْنَاهُ أُعْطِيَتْهُ إِعْطَاءً وَفِي الْحَدِيثِ :
سَبَّكُونَ لِلْعَرَبِ دَعْوَى قَبَائِلَ ، فَإِذَا كَانَ
كَذَلِكَ فَالسَّيْفُ السَّيْفُ حَتَّى يَقُولُوا :
يَا لِّلْمُسْلِمِينَ ! وَقَالَ اللَّيْثُ : الْإِعْتِزَاءُ
الِاتِّصَالُ فِي الدَّعْوَى إِذَا كَانَتْ حَرْبٌ ، فَكُلُّ
مَنْ أَدْعَى فِي شِعَارِهِ أَنَا فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ أَوْ
فُلَانُ الْفُلَانِيُّ فَقَدْ اعْتَزَى إِلَيْهِ .

وَالْعِزَّةُ : عُضْبَةٌ مِنَ النَّاسِ ، وَالْجَمْعُ
عِزُونَ . الْأَضْمَعِيُّ : يُقَالُ فِي الدَّارِ عِزُونَ ،
أَيْ أَصْنَافٌ مِنَ النَّاسِ . وَالْعِزَّةُ : الْجَاعَةُ
وَالْفَرْقَةُ مِنَ النَّاسِ ، وَالْهَاءُ عَوْضٌ مِنَ الْيَاءِ ،
وَالْجَمْعُ عِزَى عَلَى فِعْلِ ، وَعِزُونَ ، وَعِزُونَ
أَيْضًا بِالضَّمِّ ، وَلَمْ يَقُولُوا عِزَاتٌ كَمَا قَالُوا
ثُبَاتٌ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّىٍّ لِلْكُمَيْتِ :

وَنَحْنُ وَجَدَلُ بَاغٍ تَرَكْنَا

كُنَائِبَ جَدَلٍ شَتَّى عِزِينَا

وقوله تعالى : «عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ

عِزِينَ» ، مَعْنَى عِزِينَ حِلْفًا حِلْفًا وَجَمَاعَةً

جَاعَةً ، وَعِزُونَ : جَمْعُ عِزَّةٍ ، فَكَانُوا عِزَّ

يَعِينِي وَعَنِ شِمَالِهِ جَاعَاتٍ فِي تَفْرِقَةٍ . وَقَالَ

اللَّيْثُ : الْعِزَّةُ عُضْبَةٌ مِنَ النَّاسِ فَوْقَ

الْحَلْقَةِ ، وَنُقْصَانُهَا وَأَوْ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا

لِي أَرَاكُمْ عِزِينَ ؟ قَالُوا : هِيَ الْحَلْقَةُ

الْمُجْتَمِعَةُ مِنَ النَّاسِ ، كَأَنَّ كُلَّ جَاعَةٍ

اعْتَزَاوَاهَا ، أَيْ انْتَسَبَاهَا وَاحِدًا ، وَأَصْلُهَا

عِزْوَةٌ ، فَحُدِثَتْ الْوَاوُ وَجُمِعَتْ جَمْعُ

السَّلَامَةِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، كَثِيرِينَ وَبُرِينَ فِي

جَمْعُ ثَبَةٍ وَبُرَةٍ . وَعِزَّةٌ ، مِثْلُ عُضْبَةٍ : أَصْلُهَا
عُضْوَةٌ ، وَسْتَدْرَكُهَا فِي مَوْضِعِهَا . قَالَ ابْنُ
بَرِّىٍّ : وَيَأْتِي عِزِينَ بِمَعْنَى مُتَفَرِّقِينَ ، وَلَا
يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مِنْ صِفَةِ النَّاسِ بِمِثْرَلَةِ ثَبِينَ ؛
قَالَ : وَشَاهِدُهُ مَا أَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ :

فَلَمَّا أَنْ أَتَيْنَ عَلَى أَصْخِ

صَرَخْنَ حِصَاةً أَشْنَاتًا عِزِينَا

لِأَنَّهُ يُرِيدُ الْحَصَى ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُ ابْنِ أَحْمَرَ

الْبَحْلِيِّ :

حَلَقْتُ لِهَارِمَةَ عِزِينَ وَرَأْسَهُ

كَالْقُرْصِ فَرُطِحَ مِنْ طَحِينِ شَعِيرِ

وَعِزْوَيْتُ فِعْلِيَّةٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَإِنَّا

حَكَمْنَا عَلَيْهِ بِأَنَّهُ فِعْلِيَّةٌ لِوُجُودِ نَظِيرِهِ وَهُوَ

عَفْرِيَّةٌ وَفَرِيَّةٌ ، وَلَا يَكُونُ فِعْوِيًّا لِأَنَّهُ

لَا نَظِيرَ لَهُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّىٍّ : جَعَلَهُ سَبِيحِيَّةَ

صِفَةٍ ، وَفَسَّرَهُ تَعَلَّبَ بِأَنَّهُ الْقَصِيرُ . وَقَالَ ابْنُ

دُرَيْدٍ : هُوَ اسْمٌ مَوْضِعٌ .

وَبَنُو عِزْوَانَ : حَتَّى مِنَ الْجَنِّ ؛ قَالَ ابْنُ

أَحْمَرَ يَصِفُ الظَّلِيمَ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ إِنَّ

الظَّلِيمَ مِنْ مَرَاجِبِ الْجَنِّ :

حَلَقْتُ بَنُو عِزْوَانَ جُوجُوَّةَ

وَالرَّأْسَ غَيْرَ قَنَائِعِ زُعْرِ

قَالَ اللَّيْثُ : وَكَلِمَةُ شَعَاءُ مِنْ لَعَةِ أَهْلِ

الشَّجْرِ ، يَقُولُونَ : يَعْرِى مَا كَانَ كَذَا وَكَذَا ،

كَمَا نَقُولُ نَحْنُ : لَعَمْرِي لَقَدْ كَانَ كَذَا وَكَذَا ،

وَيَعْرِيكُ مَا كَانَ كَذَا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ :

عِزْوَى ، كَأَنَّهَا كَلِمَةٌ يَتَلَطَّفُ بِهَا . وَقِيلَ :

بِعِزَى ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي عِزَّرَ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :

الْعِزْوُ لَعَةٌ مَرْعُوبٌ عَنْهَا يَتَكَلَّمُ بِهَا بَنُو مَهْرَةَ بْنِ

حَيْدَانَ ، يَقُولُونَ : عِزْوَى ، كَأَنَّهَا كَلِمَةٌ

يَتَلَطَّفُ بِهَا ، وَكَذَلِكَ يَقُولُونَ بِعِزَى .

عسب : العسب : طَرِقُ الْفَحْلِ ، أَيْ

ضِرَابُهُ . يُقَالُ : عَسَبَ الْفَحْلُ الثَّاقَةَ

بِعِيسِيهَا ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَشَدِيدُ الْعَسْبِ ، وَقَدْ

يُسْتَعَارُ لِلنَّاسِ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ فِي عَبْدِ لَهُ يُدْعَى

بِسَارًا ، أَسْرَهُ قَوْمٌ ، فَهَجَاهُمْ :

وَلَوْلَا عَسْبُهُ لَرَدَدْتُمُوهُ
وَسُرَّ مَيْحَةَ أَيْرٍ مَعَارٍ (١)
وقيل : الْعَسْبُ مَاءُ الْفَحْلِ ، فَرَسًا كَانَ أَوْ
بَعِيرًا ، وَلَا يَتَصَرَّفُ مِنْهُ فِعْلٌ . وَقَطَعَ اللَّهُ عَسْبَهُ
وَعَسْبَهُ أَيْ مَاءَهُ وَنَسَلَهُ . وَيُقَالُ لِلْوَلَدِ :
عَسْبٌ ؛ قَالَ كَثِيرٌ يَصِفُ خَيْلًا ، أَزَلَقْتُ مَا
فِي بَطُونِهَا مِنْ أَوْلَادِهَا ، مِنَ الْعَسْبِ :

يُعَاذِرُونَ عَسْبَ الْوَالِقِيِّ وَنَاصِحَ

تَحْصُنُ بِهِ أُمَّ الطَّرِيقِ عِيَالَهَا (٢)

الْعَسْبُ : الْوَلَدُ ، أَوْ مَاءُ الْفَحْلِ . يَعْنِي : أَنَّ

هَذِهِ الْحَيْلَ تُرَبَّى بِأَجْنِيَّتِهَا مِنْ هَذَيْنِ

الْفَحْلَيْنِ ، فَتَأْكُلُهُمَا الطَّيْرُ وَالسَّبَاعُ . وَأُمُّ

الطَّرِيقِ ، هُنَا : الضَّمْعُ . وَأُمُّ الطَّرِيقِ أَيْضًا :

مُعْظَمُهُ .

وَأَعْسَبَهُ جَمَلُهُ : أَعَارَهُ إِيَّاهُ (عَنِ

اللُّخَيَانِيِّ) وَاسْتَعْسَبَهُ إِيَّاهُ : اسْتَعَارَهُ مِنْهُ ؛

قَالَ أَبُو زَيْدٍ :

أَقْبَلَ بَرْدَى مَعَارَ ذِي الْحِصَانِ إِلَى

مُسْتَعْسِبِ أَرَبٍ مِنْهُ بَتْمَهِينِ

وَالْعَسْبُ : الْكِرَاءُ الَّذِي يُؤْخَذُ عَلَى

ضَرْبِ الْفَحْلِ . وَعَسَبَ الرَّجُلُ يَعْسِبُهُ عَسْبًا :

أَعْطَاهُ الْكِرَاءَ عَلَى الضَّرَابِ . وَفِي الْحَدِيثِ :

نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ .

تَقُولُ : عَسَبَ فَحْلَهُ يَعْسِبُهُ أَيْ أَكْرَاهُ .

عَسَبَ الْفَحْلُ : مَاؤُهُ . فَرَسًا كَانَ أَوْ بَعِيرًا ،

أَوْ غَيْرِهَا . وَعَسْبُهُ : ضِرَابُهُ . وَلَمْ يَنْهَ عَنْ

وَاحِدٍ مِنْهَا . وَإِنَّمَا أَرَادَ النَّبِيُّ عَنِ الْكِرَاءِ

الَّذِي يُؤْخَذُ عَلَيْهِ . فَإِنَّ إِعَارَةَ الْفَحْلِ مَثْبُوتٌ

إِلَيْهَا . وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : وَمِنْ حَقِّهَا

إِطْرَاقُ فَحْلِهَا . وَوَجْهَ الْحَدِيثِ : أَنَّهُ عَنْ

كِرَاءِ عَسْبِ الْفَحْلِ . فَحُدِثَ الْمَضَافُ .

وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ . وَقِيلَ : يُقَالُ لِكِرَاءِ

(١) قوله : «لرددتموه» كذا في المحكم ،

ورواه في الهذلي لترددتموه . وقوله : «أير معار» في

المحكم : عسب معار .

(٢) في التكملة : «الوالقي فرس لخزاعة ،

وناصح لسويد بن شداد العنسي» .

[عبد الله]

الْفَحْلُ عَسْبٌ. وَإِنَّا نَهَى عَنْهُ لِلْجَهَالَةِ الَّتِي فِيهِ. وَلَا بَدَّ فِي الْإِجَارَةِ مِنْ تَعْيِينِ الْعَمَلِ. وَمَعْرِفَةِ مِقْدَارِهِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاذٍ: كُنْتُ تَيَّاسًا. فَقَالَ لِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: لَا يَجِلُّ لَكَ عَسْبُ الْفَحْلِ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: مَعْنَى الْعَسْبِ فِي الْحَدِيثِ الْكِرَاءُ. وَالْأَصْلُ فِيهِ الضَّرَابُ. وَالْعَرَبُ تَسْمَى الشَّيْءَ بِاسْمِ غَيْرِهِ إِذَا كَانَ مَعَهُ أَوْ مِنْ سَبَبِهِ. كَمَا قَالُوا لِلْمَرَادَةِ رَاوِيَةً. وَإِنَّا الرَّاوِيَةُ الْبَعِيرُ الَّذِي يُسْتَقَى عَلَيْهِ.

وَالْكَأْبُ يَعْسِبُ. أَيْ يَطْرُدُ الْكِلَابَ لِلسَّقَاوِ. وَاسْتَعْسَبَتِ الْفَرَسُ إِذَا اسْتَوْدَقَتْ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: اسْتَعْسَبَ فُلَانٌ اسْتِعْسَابَ الْكَأْبِ. وَذَلِكَ إِذَا مَا هَاجَ وَاعْتَلَمَ. وَكَأْبٌ مُسْتَعْسِبٌ.

وَالْعَسِيبُ وَالْعَسِيْبَةُ: عَظْمُ الذَّنْبِ، وَقِيلَ: مُسْتَدَفُّهُ، وَقِيلَ: مَنبَتُ الشَّعْرَيْنِ، وَقِيلَ: عَسِيبُ الذَّنْبِ مَنبَتُهُ مِنَ الْجِلْدِ وَالْعَظْمِ.

وَعَسِيبُ الْقَدَمِ: ظَاهِرُهَا طَوْلًا. وَعَسِيبُ الرَّيْشَةِ: ظَاهِرُهَا طَوْلًا أَيْضًا. وَالْعَسِيبُ: جَرِيدَةٌ مِنَ النَّحْلِ مُسْتَقِيمَةٌ. دَقِيقَةٌ يَكْشَطُ خَوْصُهَا، أَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ:

وَقَلَّ لَهَا مِثِّي عَلَى بُعْدِ دَارِهَا
قَنَا النَّحْلُ أَوْ يُهْدِي إِلَيْكَ عَسِيبُ
قَالَ: إِنَّا اسْتَهْدَيْتُهُ عَسِيبًا، وَهُوَ الْقَنَا، لِتَحْذِئَ مِنْهُ نِيرَةً وَحَقَّةً، وَالْجَمْعُ أَعْسِبَةٌ وَعَسْبٌ وَعُسُوبٌ، (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) وَعَسْبَانُ وَعُسْبَانُ، وَهِيَ الْعَسِيبَةُ أَيْضًا. وَفِي التَّهْذِيبِ: الْعَسِيبُ جَرِيدَةُ النَّحْلِ، إِذَا نَحَى عَنْهُ خَوْصُهُ. وَالْعَسِيبُ مِنَ السَّعْفِ: فَوَيْقُ الْكَرْبِ، لَمْ يَنْبِتْ عَلَيْهِ الْخَوْصُ، وَمَا نَبَتَ عَلَيْهِ الْخَوْصُ، فَهُوَ السَّعْفُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ خَرَجَ فِي يَدَيْهِ عَسِيبٌ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَيْ جَرِيدَةٌ مِنَ النَّحْلِ، هِيَ السَّعْفَةُ، مِمَّا لَا يَنْبِتُ عَلَيْهِ الْخَوْصُ. وَمِنْهُ حَدِيثُ قَيْلَةَ: وَيَدِيهِ عَسِيبٌ نَحْلَةً، مَقْشُورًا؛ كَذَا يَرْوِي مُصْعَرًا، وَجَمَعَهُ: عَسْبٌ،

بِضْمَتَيْنِ. وَمِنْهُ حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: فَجَعَلْتُ أَنْتَبِعُ الْقُرْآنَ مِنَ الْعُسْبِ وَاللِّخَافِ. وَمِنْهُ حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْقُرْآنُ فِي الْعُسْبِ وَالْقُضْمِ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ نَعْلَبٌ:

عَلَى مَثَانِي عُسْبٍ مُسَاطٍ
فَسَرُهُ، فَقَالَ: عَنَى قَوَائِمُهُ.

وَالْعَسْبَةُ وَالْعَسِيْبَةُ وَالْعَسِيبُ: شَقٌّ يَكُونُ فِي الْجَبَلِ. قَالَ الْمُسَيْبُ بْنُ عَلْسٍ، وَذَكَرَ الْعَاسِلُ، وَأَنَّهُ صَبَّ الْعَسَلَ فِي طَرْفِ هَذَا الْعَسِيبِ، إِلَى صَاحِبِ لَهُ دُونَهُ، فَتَقَبَّلَهُ مِنْهُ:

فَهَرَاقَ فِي طَرْفِ الْعَسِيبِ إِلَى
مَتَقَبَّلِ لِتَوَاطِفِ صُفْرِ
وَعَسِيبٌ: اسْمُ جَبَلٍ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ جَبَلٌ، بِعَالِيَةِ نَجْدٍ، مَعْرُوفٌ. يُقَالُ: لَا أَفْعَلُ كَذَا مَا أَقَامَ عَسِيبٌ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

أَجَارَتْنَا! إِنْ الْخُطُوبَ ثُوبُ

وَإِنِّي مُقِيمٌ مَا أَقَامَ عَسِيبُ
وَالْيَعْسُوبُ: أَمِيرُ النَّحْلِ وَذَكَرَهَا، ثُمَّ كَثُرَ ذَلِكَ حَتَّى سَمَّوْا كُلَّ رَيْسٍ يَعْسُوبًا. وَمِنْهُ حَدِيثُ الدَّجَّالِ: فَتَبِعَهُ كَنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ. جَمَعَ يَعْسُوبٌ، أَيْ تَطَهَّرَ لَهُ وَتَجَمَّعَ عِنْدَهُ. كَمَا تَجَمَّعُ النَّحْلُ عَلَى يَعْاسِيبِهَا وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ يَصِفُ أَبَا بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كُنْتُ لِلدَّيْنِ يَعْسُوبًا أَوْلاً حِينَ نَفَرَ النَّاسُ عَنْهُ. الْيَعْسُوبُ: السَّيِّدُ وَالرَّيْسُ وَالْمُقَدَّمُ، وَأَصْلُهُ فَحْلُ النَّحْلِ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنَةً فَقَالَ: إِذَا كَانَ ذَلِكَ، ضَرَبَ يَعْسُوبُ الدَّيْنِ بِذَنْبِهِ. فَيَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ كَمَا يَجْتَمِعُ قَدْحُ الْخَرِيفِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَرَادَ يَقُولُهُ: يَعْسُوبُ الدَّيْنِ، أَنَّهُ سَيِّدُ النَّاسِ فِي الدَّيْنِ يَوْمَئِذٍ. وَقِيلَ: ضَرَبَ يَعْسُوبُ الدَّيْنِ بِذَنْبِهِ، أَيْ فَارَقَ الْفِتْنَةَ وَأَهْلَهَا، وَضَرَبَ فِي الْأَرْضِ ذَاهِبًا فِي أَهْلِ دِينِهِ، وَذَنْبُهُ: أَثْبَاعُهُ الَّذِي يَتَّبِعُونَهُ عَلَى رَأْيِهِ، وَيَجْتَنِبُونَ اجْتِنَابَهُ

مِنْ اعْتِرَالِ الْفِتْنِ. وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ضَرَبَ أَيْ ذَهَبَ فِي الْأَرْضِ، يُقَالُ: ضَرَبَ فِي الْأَرْضِ مُسَافِرًا، أَوْ مُجَاهِدًا. وَضَرَبَ فُلَانٌ الْعَانِطَ إِذَا أَبْعَدَ فِيهَا لِلتَّعَوُّطِ. وَقَوْلُهُ: بِذَنْبِهِ أَيْ فِي ذَنْبِهِ وَأَثْبَاعِهِ، أَقَامَ الْبَاءُ مَقَامَ فِي، أَوْ مَقَامَ مَعَ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ.

وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: الضَّرْبُ بِالذَّنْبِ، هُنَا، مَثَلٌ لِلْإِقَامَةِ وَالثَّبَاتِ، يَعْنِي أَنَّهُ يَثْبُتُ هُوَ وَمَنْ تَبِعَهُ عَلَى الدَّيْنِ. وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَرَادَ يَقُولُهُ: ضَرَبَ يَعْسُوبُ الدَّيْنِ بِذَنْبِهِ: أَرَادَ يَعْسُوبُ الدَّيْنِ ضَعِيفَةً، وَمُحْتَقَرَةً، وَذَلِيلَةً، فَيَوْمئِذٍ يَعْظُمُ شَأْنُهُ، حَتَّى يَصِيرَ عَيْنَ الْيَعْسُوبِ. قَالَ: وَضَرَبَهُ بِذَنْبِهِ، أَنْ يَغْرَزَهُ فِي الْأَرْضِ إِذَا بَاضَ كَمَا تَسْرَأُ الْجَرَادُ، فَمَعْنَاهُ: أَنَّ الْقَائِمَ يَوْمَئِذٍ يَثْبُتُ، حَتَّى يَثُوبَ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَحَتَّى يَظْهَرَ الدَّيْنُ وَيَفْشُو.

وَيُقَالُ لِلسَّيِّدِ: يَعْسُوبُ قَوْمِهِ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: أَنَا يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ. وَالْبَالُ يَعْسُوبُ الْكُفَّارَ، وَفِي رِوَايَةِ الْمَنَافِقِينَ. أَيْ يَلُودُ فِي الْمُؤْمِنُونَ. وَيَلُودُ بِالْبَالِ الْكُفَّارُ أَوْ الْمَنَافِقُونَ. كَمَا يَلُودُ النَّحْلُ يَعْسُوبِهَا. وَهُوَ مُقَدَّمُهَا وَسَيِّدُهَا. وَالْبَاءُ زَائِدَةٌ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أَنَّهُ مَرَّ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ مَقْتُولًا. يَوْمَ الْجَمَلِ. فَقَالَ: لَهْفِي عَلَيْكَ. يَعْسُوبُ قُرَيْشٍ! جَدَعْتُ أَنْفِي. وَشَفَيْتُ نَفْسِي. يَعْسُوبُ قُرَيْشٍ: سَيِّدُهَا. شَبَّهَهُ فِي قُرَيْشٍ بِالنَّحْلِ فِي النَّحْلِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَقَوْلُهُ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُسَيْدٍ عَلَى التَّحْقِيرِ لَهُ. وَالْوَضْعُ مِنْ قَدْرِهِ. لِأَعْلَى التَّضَخِيمِ لِأَمْرِهِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَيْسَ هَذَا الْقَوْلُ بِشَيْءٍ؛ وَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ الْمُفْضَلُ:

وَمَا خَيْرٌ عَيْشٍ لِأَبْرَارٍ كَانَهُ

مَجَلَّةٌ يَعْسُوبُ بِرَأْسِ سِنَانٍ
فَإِنْ مَعْنَاهُ: أَنَّ الرَّيْسَ إِذَا قُبِلَ. جُعِلَ رَأْسُهُ عَلَى سِنَانٍ. يَعْنِي أَنَّ الْعَيْشَ إِذَا كَانَ هَكَذَا. فَهُوَ الْمَوْتُ. وَسَمَى. فِي حَدِيثِ آخَرَ. الذَّهَبُ يَعْسُوبًا. عَلَى الْمَكَلِّ. لِقِيَامِ

الأمر به .
وَالْيَعْسُوبُ : طائرٌ أصغرٌ مِنَ الْجَرَادَةِ
(عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ) ؛ وَقِيلَ : أَعْظَمُ مِنَ
الْجَرَادَةِ . طَوِيلُ الذَّنْبِ . لَا يَضُمُّ جَنَاحَيْهِ
إِذَا وَقَعَ . تُشَبَّهُ بِهِ الْخَيْلُ فِي الضَّمْرِ . قَالَ
بِشْرٌ :

أَبُو صَيْبِهِ شَعْبٌ يُطِيفُ بِشَخْصِهِ
كَوَالِحٍ أَمْثَالِ الْيَعَاسِبِ ضَمَّرَ
وَالْبَاءُ فِيهِ زَائِدَةٌ . لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ
فَقُولُ . غَيْرُ صَحْفُوقٍ . وَفِي حَدِيثٍ مَعْصِدٌ .
لَوْلَا ظَلَمُ الْهَوَاجِرِ ، مَا بَالَيْتُ أَنْ أَكُونَ
يَعْسُوبًا ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ هَهُنَا ، فَرَّاشَةٌ
مُخَضَّرَةٌ تَطِيرُ فِي الرَّبِيعِ . وَقِيلَ : إِنَّهُ طَائِرٌ
أَعْظَمُ مِنَ الْجَرَادِ . قَالَ : وَلَوْ قِيلَ إِنَّهُ
النَّحْلَةُ . لَجَازَ .

وَالْيَعْسُوبُ : عُرَّةٌ فِي وَجْهِ الْفَرَسِ
مُسْتَيْطِلَةٌ ، تَنْقَطِعُ قَبْلَ أَنْ تُسَاوِيَ أَعْلَى
الْمُنْحَرَيْنِ . وَإِنْ ارْتَفَعَ أَيْضًا عَلَى قَصَبَةِ
الْأَنْفِ . وَعَرَضٌ وَاعْتَدَلَ . حَتَّى يَبْلُغَ اسْفَلَ
الْخَلْفَاءِ . فَهُوَ يَعْسُوبُ أَيْضًا . قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ .
مَا لَمْ يَبْلُغِ الْعَيْنَيْنِ .

وَالْيَعْسُوبُ : دَائِرَةٌ فِي مَرْكُضِ
الْفَارِسِ . حَيْثُ يَرْكُضُ بِرِجْلِهِ مِنْ جَنَبِ
الْفَرَسِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا غَلَطَ
الْيَعْسُوبُ . عِنْدَ أَبِي عُبَيْدَةَ وَغَيْرِهِ : خَطٌّ
مِنْ بَيَاضِ الْعُرَّةِ . يَنْحَدِرُ حَتَّى يَمَسَّ خَطْمَ
الدَّائِبَةِ . ثُمَّ يَنْقَطِعُ .

وَالْيَعْسُوبُ : اسْمُ فَرَسٍ سَيِّدِنَا رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ .
وَالْيَعْسُوبُ أَيْضًا : اسْمُ فَرَسٍ الرَّبِيعِيِّ
الْعَوَامِ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

عسبر . العسبر : النمر ، والأثني بالهاء
وَالْعُسْبُورُ وَالْعُسْبُورَةُ : وَلَدُ الْكَلْبِ مِنَ
الذَّبِيَّةِ . وَالْعَسْبَارُ وَالْعَسْبَارَةُ : وَلَدُ الضُّعْبِ مِنَ
الذَّبِ . وَجَمْعُهُ عَسَابِرٌ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
الْعَسْبَارَةُ وَلَدُ الضُّعْبِ ، الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى فِيهِ

سِوَاهُ وَالْعَسْبَارُ : وَلَدُ الذَّبِيبِ ؛ فَأَمَّا قَوْلُ
الْكُمَيْتِ :

وَتَجَمَّعَ الْمُتَفَرَّقُو
نَ مِنْ الْفَرَاعِلِ وَالْعَسَابِرِ
فَقَدْ يَكُونُ جَمْعُ الْعُسْبِرِ . وَهُوَ النَّمِرُ . وَقَدْ
يَكُونُ جَمْعُ عَسَابِرٍ . وَحَدَّثَتِ الْبَاءُ
لِلضَّرُورَةِ . وَالْفَرْعُلُ : وَلَدُ الضُّعْبِ مِنَ
الضَّبَعَانِ ؛ قَالَ ابْنُ بَحْرٍ : رَمَاهُمْ بِأَنَّهُمْ
أَخْلَاطٌ مَعْلَهُجُونَ .

وَالْعُسْبِرَةُ وَالْعُسْبُورَةُ : النَّاقَةُ النَّجِيبَةُ .
وَقِيلَ : السَّرِيعَةُ مِنَ النَّجَابِ . وَأَنْشَدَ :
لَقَدْ أَرَانِي وَالْأَيَّامُ تُعْجِبُنِي
وَالْمُقْفِرَاتُ بِهَا الْخُورُ الْعَسَابِيرُ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالصَّحِيحُ الْعُسْبُورَةُ . الْبَاءُ
قَبْلَ السَّيْنِ . فِي نَعْتِ النَّاقَةِ ؛ قَالَ : وَكَذَلِكَ
رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَصْحَابِهِ . ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَنَاقَةٌ عُسْبِرٌ وَعُسْبُورٌ شَدِيدَةٌ سَرِيعَةٌ .

عسق . العسقي : شجرٌ مرٌ الطعم .

عسج . عسج يعسج عسجاً وعسجاناً
وعسجياً : مَدْعَفَةٌ فِي الْمَشِيِّ . وَهُوَ
الْعَسِيجُ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :
عَسَجَنَ بِأَعْنَاقِ الطَّبَاءِ وَأَعْيَنَ الدَّ
جَاذِرِ وَارْتَجَّتْ لَهُنَّ الرِّوَادِفُ
وَعَسَجَ الدَّائِبَةُ يَعْسَجُ عَسَجَانًا ؛ ظَلَعَ .

وَالْعَوْسَجُ : شَجَرٌ مِنْ شَجَرِ الشُّلُوكِ . وَلَهُ
نَمْرٌ أَحْمَرٌ مُدَوَّرٌ كَأَنَّهُ خَرَزُ الْعَقِيقِ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ شَجَرٌ كَثِيرُ الشُّلُوكِ . وَهُوَ
ضُرُوبٌ مِنْهُ مَا يُقْبَرُ نَمْرًا أَحْمَرَ يُقَالُ لَهُ
الْمُقْتَعُ . فِيهِ حُمُوضَةٌ ؛ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَالْعَوْسَجُ السَّخْصُ يَقْضُرُ أَنْبُوهُ . وَيَضَعُرُ
وَرَفُهُ . وَيَضَلُّبُ عَوْدُهُ . وَلَا يَعْظُمُ شَجَرُهُ .
فَذَلِكَ قَلْبُ الْعَوْسَجِ . وَهُوَ أَعْتَقُهُ ؛ قَالَ :
وهذا قول أبي حنيفة ؛ وقيل : العوسج
شجرٌ شاكٌ تجدي . لَهُ جَنَاتٌ حَمْرَاءُ ؛ قَالَ
الشَّمَّاحُ :

مُعَمَّةٌ لَمْ تَدْرِ مَا عَيْشُ شِقْوَةٍ
وَلَمْ تَعْتَرِزْ يَوْمًا عَلَى عُدُودِ عَوْسَجٍ
وَإِحْدَهُ عَوْسَجَةٌ . وَمِنْهُ سُمِّيَ الرَّجُلُ ؛ قَالَ
أَعْرَابِيُّ . وَأَرَادَ الْأَسَدُ أَنْ يَأْكُلَهُ فَلَاذَ
بِعَوْسَجَةٍ :

يَعْسَجُنِي بِالْحَوْتَلَةِ
يُبْصِرُنِي لِأَحْسَبِهِ
أَرَادَ يَحْتَلِي بِالْعَوْسَجَةِ . يَحْسَبِي
لَأُبْصِرُهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

يَارَبُّ بَكَرٌ بِالرَّدَاقِي وَاسِعِ
أَضْرَهُ اللَّيْلِ إِلَى عَوَاسِجِ
عَوَاسِجِ كَالْعَجْرِ التَّوَاسِجِ

وَأَنَا حَمَلْنَا هَذَا عَلَى أَنَّهُ جَمْعُ عَوْسَجَةٍ . لِأَنَّ
جَمْعَ الْجَمْعِ قَلِيلُ الْبَيْتَةِ إِذَا أَضْفَعَتْهُ إِلَى جَمْعِ
الْوَاحِدِ . وَقَدْ تَرَمَّ هَذَا الرَّاجِزُ فِي هَذِهِ
الشُّطُورِ مَا لَا يَلْزَمُهُ . وَهُوَ اعْتِرَافُهُ عَلَى أَنَّ
يَجْعَلُ السَّيْنَ ذَخِيلاً فِي الْآيَاتِ الثَّلَاثَةِ .

وَالْعَسَجُ : ضَرْبٌ مِنْ سَبْرِ الْإِبِلِ ؛ قَالَ
ذُو الرَّمَّةِ يَصِفُ نَاقَتَهُ :

وَالْعَيْسُ مِنْ عَاسِجٍ أَوْ وَاسِجٍ خَبِيَا
يُنْحَرْنَ مِنْ جَانِبَيْهَا وَهِيَ تَسْلِبُ
يَقُولُ : الْإِبِلُ مُسْرَعَاتٌ يُضْرَبْنَ بِالْأَرْجُلِ فِي
سَبْرِهِنَّ وَلَا يَلْحَقْنَ نَاقَتِي ؛ وَيَعْبَرُ مِعْسَاجُ .
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : فِي بِلَادِ بَاهِلَةَ مَعْدِنٌ مِنْ
مَعَادِنِ الْفِضَّةِ يُقَالُ لَهُ عَوْسَجَةٌ ؛ وَعَوْسَجَةٌ :
مِنْ أَسْمَاءِ الْعَرَبِ .

وَالْعَوَاسِجُ : قَبِيلَةٌ مَعْرُوفَةٌ .
وَذُو عَوْسَجٍ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ
التَّمْلِيزِيُّ :

أَحِبُّ ثُرَابَ الْأَرْضِ إِنْ تَنَزَّلَتْ بِهِ
وَذَا عَوْسَجٍ وَالْجِرْجِرُ جِرْجِرُ الْخَلَائِقِ

عسجد . العسجد : الذهب ؛ وقيل : هو
اسم جامع للجواهر كله من الدر والياقوت .
وقال ثعلب : اختلف الناس في العسجد ؛
فروى أبو نصر عن الأصمعي في قوله :

إِذَا اضْطَلَكْتَ بِضَيْقِ حَجْرَتَاهَا
تَلَاقَى الْعَسْجِدِيَّةُ وَاللَّطِيمُ (١)
قَالَ : الْعَسْجِدِيَّةُ مَنْسُوبَةٌ إِلَى سُوقٍ يَكُونُ فِيهَا
الْعَسْجِدُ وَهُوَ الذَّهَبُ ؛ وَرَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
عَنِ الْمَفْضَلِ أَنَّهُ قَالَ : الْعَسْجِدِيَّةُ مَنْسُوبَةٌ إِلَى
فَحْلٍ كَرِيمٍ يُقَالُ لَهُ عَسْجِدٌ ؛ قَالَ وَأَنْشَدَهُ
الْأَصْمَعِيُّ :

بُنُونٌ وَهَجْمَةٌ كَأَشَاءِ بُسْ
تَحَلَّى الْعَسْجِدِيَّةُ وَاللَّطِيمُ (٢)
قَالَ : الْعَسْجِدُ الذَّهَبُ ، وَكَذَلِكَ الْعَقِيَانُ .
وَالْعَسْجِدِيَّةُ رِكَابُ الْمَلُوكِ ، وَهِيَ إِبِلٌ كَانَتْ
تُرَبَّنُ لِللُّعَّانِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْعَسْجِدِيَّةُ
رِكَابُ الْمَلُوكِ الَّتِي تَحْمِلُ الدَّقَّ الْكَبِيرَ الْكَمَرِ
لَيْسَ بِجَافٍ . وَاللَّطِيمَةُ : سُوقٌ فِيهَا بُرٌّ
وَطَيْبٌ . وَيُقَالُ : أَعْظَمُ لَطِيمَةٍ مِنْ مِسْكِ ،
أَيُّ قِطْعَةٍ . وَقَالَ الْبَزْزِيُّ : فِي الْعَسْجِدِيَّةِ
قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا تَلَاقَى أَوْلَادُ عَسْجِدٍ ، وَهُوَ
الْبَحِيرُ الضَّخْمُ ؛ وَيُقَالُ : الْإِبِلُ تَحْمِلُ
الْعَسْجِدَ وَهُوَ الذَّهَبُ ؛ وَيُقَالُ : اللَّطِيمُ
الصَّغِيرُ مِنَ الْإِبِلِ ، سُمِّيَ لَطِيمًا لِأَنَّ
الْعَرَبَ كَانَتْ تَأْخُذُ الْفَصِيلَ ، إِذَا صَاوَلَهُ
وَقَتَّ مِنْ سِنِّهِ ، فَتَقْبَلُ بِهِ سَهْلًا إِذَا طَلَعَ ،
ثُمَّ تَلْطِمُ حَدَّهُ ، وَيُقَالُ لَهُ : أَذْهَبَ ،
لَا تَدُقُّ بَعْدَهَا قَطْرَةً . وَالْعَسْجِدِيَّةُ : الْعَيْرُ الَّتِي
تَحْمِلُ الذَّهَبَ وَالْبَالِ ، وَقِيلَ : هِيَ كِبَارُ
الْإِبِلِ . وَالْعَسْجِدُ : مِنْ فُحُولِ الْإِبِلِ ،
مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ الْعَسْجِدِيُّ أَيْضًا ، كَأَنَّهُ مِنْ
إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ ؛ قَالَ التَّائِبَةُ :

فِيهِمْ بَنَاتُ الْعَسْجِدِيِّ وَلا حِجِّي
وَرَفَا مَرَاكِلَهَا مِنْ الْمَضَارِ
الْجَوْهَرِيُّ : الْعَسْجِدِيَّةُ فِي قَوْلِ الْأَعَشِيِّ :
فَالْعَسْجِدِيَّةُ فَالْأَبْوَاءُ فَالرَّجُلُ

(١) قوله : « تلاقى المسجدية واللطيم » جاء
في مادة « لطم » ، « تلاقى المسجدية واللطيم » .
[عبد الله]

(٢) قوله : « بنون إلخ » ياقوت بدل
المصرع الثاني ما نصه : « صفيا كنة الأبار كوم »
فالظاهر أن ما هنا عجز بيت آخر .

اسْمٌ مَوْضِعٌ . الْأَزْهَرِيُّ : الْعَسْجِدِيُّ اسْمٌ
فَرَسٌ لَيْسَ أَسَدٌ . مِنْ بِنَاجِ الدِّيْنَارِيِّ
ابْنِ الْهَمَيْسِيِّ بْنِ زَادِ الرُّكْبِيِّ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْعَسْجِدُ هُوَ أَحَدُ مَا جَاءَ مِنَ
الرُّبَاعِيِّ بِغَيْرِ حَرْفٍ ذَوْلَقِيٍّ . وَالْحُرُوفُ
الذَّوْلَقِيَّةُ سِتَّةٌ : ثَلَاثَةٌ مِنْ طَرَفِ النَّسَانِ .
وَهِيَ الرَّاءُ وَاللَّامُ وَالنُّونُ . وَثَلَاثَةٌ شَفِيهَةٌ .
وَهِيَ الْبَاءُ وَالْفَاءُ وَالْمِيمُ . وَلَا تَجِدُ كَلِمَةً
رُبَاعِيَّةً أَوْ خُمَاسِيَّةً إِلَّا فِيهَا حَرْفٌ أَوْ حَرَفَانِ مِنْ
هَذِهِ السِّتَةِ الْأَحْرَفِ ، إِلَّا مَا جَاءَ نَحْوَ عَسْجِدٍ
وَمَا أَشْبَهَهُ .

« عسجور » الْعَيْسُجُورُ : النَّاقَةُ الضُّبَّةُ .
وَقِيلَ : هِيَ النَّاقَةُ السَّرِيعَةُ الْقَوِيَّةُ . وَالْإِسْمُ
الْعَسْجَرَةُ . وَالْعَيْسُجُورُ : السَّعْلَةُ .
وَعَسْجَرْتَهَا خَبْنُهَا . وَإِبِلٌ عَسَاجِيرُ : وَهِيَ
الْمُتَتَابِعَةُ فِي سَيْرِهَا .
وَالْعَسْجَرُ : الْمِلْحُ .
وَعَسَجَرَ عَسْجَرَةً إِذَا نَظَرَ نَظْرًا شَدِيدًا .
وَعَسَجَرَتِ الْإِبِلُ : اسْتَمَرَّتْ فِي سَيْرِهَا .
وَالْعَيْسُجُورُ : النَّاقَةُ الْكَرِيمَةُ النَّسَبِ .
وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي لَمْ تُنْتَجِ قَطُّ . وَهُوَ أَقْوَى
لَهَا .

« عسجم » الْعَسْجَمَةُ : الْخِفَّةُ وَالسَّرْعَةُ .

« عسد » عَسَدَ الْحَبْلِ يَعْسِدُهُ عَسَدًا : أَحْكَمَ
قَتْلَهُ .

وَالْعَسْدُ : لُغَةٌ فِي الْعَزْدِ . وَهُوَ الْجِجَاعُ .
كَالْأَسْدِ وَالْأَزْدِ . يُقَالُ : عَسَدَ فُلَانٌ جَارِيَتَهُ
وَعَزَدَهَا وَعَصَدَهَا إِذَا جَامَعَهَا .
وَجَمَلَ عَسُودٌ : قَوِيَ شَدِيدًا . وَكَذَلِكَ
الرَّجُلُ .

وَالْعَسُودَةُ : دُوبِيَّةٌ بَيَضَاءُ كَأَنَّهَا شَحْمَةٌ
يُقَالُ لَهَا بِنْتُ التَّفَا تَكُونُ فِي الرَّمْلِ . يُشَبَّهُ بِهَا
بَنَاتُ الْجَوَارِي . وَيُجْمَعُ عَسَاوِدٌ وَعَسُودَاتٌ .
قَالَ ابْنُ شَمِيلٍ : الْعَسُودُ ، بِشَدِيدِ
الدَّالِ : الْعَضْرُفُوطُ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : بِنْتُ

التَّفَا غَيْرُ الْعَضْرُفُوطِ . لِأَنَّ بِنْتَ التَّفَا تُشَبَّهُ
السَّمَكَةَ . وَالْعَضْرُفُوطُ مِنَ الْعِطَاءِ وَلَهَا
قَوَائِمٌ ؛ وَقِيلَ : الْعَسُودَةُ تُشَبَّهُ الْحِكَاةَ .
أَصْعُرُ مِنْهَا وَأَدَقُّ رَأْسًا ، سُودَاءُ غَيْرَاءُ .
وَقِيلَ : الْعَسُودُ دَسَّاسٌ يَكُونُ فِي الْأَنْقَاءِ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْعَسُودُ وَالْعَرَبُودُ الْحَيْةُ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْعَسْدُ هُوَ الْبَيْرُ وَأَنَا
لَا أَعْرِفُهُ .
وَتَفَرَّقَ الْقَوْمُ عَسَادِيَاتٍ . أَيُّ فِي كُلِّ
وَجْهِ .

« عسر » الْعُسْرُ وَالْعُسْرُ : ضِدُّ الْيُسْرِ . وَهُوَ
الضِّيقُ وَالشَّدَّةُ وَالصُّعُوبَةُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :
« سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرَيْسِرًا » . وَقَالَ : « فَإِنَّ
مَعَ الْعُسْرَيْسِرِ إِنْ مَعَ الْعُسْرَيْسِرِ » ؛ رَوَى عَنِ
ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَرَأَ ذَلِكَ وَقَالَ : لَا يَلْغَبُ عُسْرٌ
يُسْرِينَ ، وَسُئِلَ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ تَفْسِيرِ قَوْلِ
ابْنِ مَسْعُودٍ وَمُرَادِهِ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ ، فَقَالَ :
قَالَ الْفَرَّاءُ : الْعَرَبُ إِذَا ذَكَرَتْ نَكْرَةً ، ثُمَّ
أَعَادَتْهَا بِنَكْرَةٍ مِثْلِهَا ، صَارَتَا اثْنَتَيْنِ ، وَإِذَا
أَعَادَتْهَا بِمَعْرِفَةٍ فِيهِ هِيَ ، تَقُولُ مِنْ ذَلِكَ :
إِذَا كَسَبَتْ دِرْهَمًا فَانْفِقَ دِرْهَمًا ، فَالثَّانِي غَيْرُ
الْأَوَّلِ ، وَإِذَا أَعَادَتْهَا بِالْإِلْفِ وَاللَّامِ فِيهِ
هِيَ ، تَقُولُ مِنْ ذَلِكَ : إِذَا كَسَبْتَ دِرْهَمًا
فَانْفِقَ الدَّرْهَمَ ، فَالثَّانِي هُوَ الْأَوَّلُ . قَالَ
أَبُو الْعَبَّاسِ : وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ .
لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا ذَكَرَ الْعُسْرَ ثُمَّ أَعَادَهُ بِالْإِلْفِ
وَاللَّامِ عَلِمَ أَنَّهُ هُوَ . وَلَمَّا ذَكَرَ يُسْرًا ثُمَّ أَعَادَهُ
بِالْإِلْفِ وَاللَّامِ ، عَلِمَ أَنَّ الثَّانِي غَيْرُ الْأَوَّلِ .
فَصَارَ الْعُسْرُ الثَّانِي الْعُسْرُ الْأَوَّلُ . وَصَارَ يُسْرٌ
ثَانِي غَيْرُ يُسْرٍ بَدَأَ بِذِكْرِهِ . وَيُقَالُ : إِنْ اللَّهُ
جَلَّ ذِكْرُهُ أَرَادَ بِالْعُسْرِ فِي الدُّنْيَا عَلَى النَّوْمِ
أَنَّهُ يُبْدِلُهُ يُسْرًا فِي الدُّنْيَا وَيُسْرًا فِي الْآخِرَةِ .
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ . قَالَ الْخَطَّابِيُّ : الْعُسْرَيْنِ
الْيُسْرَيْنِ إِمَّا فَرَحٌ عَاجِلٌ فِي الدُّنْيَا ، وَإِمَّا تَوَابٌ
أَجَلٌ فِي الْآخِرَةِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ أَنَّهُ كَتَبَ
إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ وَهُوَ مَحْضُورٌ : مَهْمَا تَنَزَّلَ
بِأَمْرِي شَدِيدَةً يَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَهَا فَرَجًا ، فَإِنَّهُ

لَنْ يَغْلِبَ عُسْرُ يُسْرَيْنِ . وَقِيلَ : لَوْ دَخَلَ
 الْعُسْرُ جَحْرًا لَدَخَلَ الْبُسْرُ عَلَيْهِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ
 أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَانُوا فِي ضَيْقٍ
 شَدِيدٍ ، فَأَعْلَمَهُمُ اللَّهُ أَنَّهُ سَيَفْتَحُ عَلَيْهِمْ ،
 فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْفَتْوحَ ، وَأَبَدَ لَهُمُ بِالْعُسْرِ
 الَّذِي كَانُوا فِيهِ الْبُسْرَ ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ :
 « فَسَيُسِّرُهُ لِلْيُسْرَى » ، أَيْ لِلأَمْرِ السَّهْلِ الَّذِي
 لَا يَفْتَدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :
 « فَسَيُسِّرُهُ لِلْعُسْرَى » ؛ قَالُوا : الْعُسْرَى
 الْعَذَابُ وَالأَمْرُ الْعُسِيرُ . قَالَ الْفَرَّاءُ : يَقُولُ
 الْقَائِلُ : كَيْفَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « فَسَيُسِّرُهُ
 لِلْعُسْرَى » ؟ وَهَلْ فِي الْعُسْرَى تَيْسِيرٌ ؟ قَالَ
 الْفَرَّاءُ : وَهَذَا فِي جَوَازِهِ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى :
 « وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابِ أَلِيمٍ » ؛ وَالْبِشَارَةُ
 فِي الْأَصْلِ تَفْعٌ عَلَى الْمُفْرَحِ السَّارِّ ، فَإِذَا
 جَمَعْتَ كُلَّ أَمْرٍ فِي خَيْرٍ وَشَرٍّ جَارَ التَّبَشِيرُ فِيهَا
 جَمِيعًا .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَوْلُ قَائِلٍ غَرَبَ
 السَّائِبَةَ لِغَائِدِهَا إِذَا انْتَهَى الْغُرْبُ طَالعًا مِنْ
 الْبُرِّ إِلَى يَدَيِ الْقَائِلِ . وَتَمَكَّنَ مِنْ عَرَايِهَا .
 الْأَوْسَرُ السَّائِبَةُ . أَيْ اعْطَفَ رَأْسَهَا كَيْ
 لَا يُجَاوِرَ الْمُنْحَاةَ فَيَرْتَفِعَ الْغُرْبُ إِلَى الْمَحَالَةِ
 وَالْمُحَوَّرُ فَيَحْرَقُ . وَرَأَيْتُهُمْ يُسْمَوْنَ عَطْفًا
 السَّائِبَةَ تَيْسِيرًا . لِمَا فِي خِلَافِهِ مِنَ التَّعْسِيرِ ؛
 وَقَوْلُهُ أَشَدَّهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

أَبِي تَذَكَّرِيهِ كُلُّ نَائِبَةٍ
 وَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَالْإِسَارِ وَالْعُسْرِ
 وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْعُسْرُ لَعْنَةً فِي الْعُسْرِ . كَمَا
 قَالُوا : الْفُقْلُ فِي الْفُقْلِ . وَالْقَبْلُ فِي الْقَبْلِ .
 وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ احْتِاجَ قَتْلٍ . وَحَسَنٌ لَهُ
 ذَلِكَ إِتْبَاعُ الضَّمِّ الضَّمِّ . قَالَ عَيْسَى
 ابْنُ عَمْرٍ : كُلُّ اسْمٍ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ أَوَّلُهُ
 مَضْمُومٌ وَأَوْسَطُهُ سَاكِنٌ . فَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ
 يُثَقِّلُهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يُخَفِّفُهُ . مِثْلُ عُسْرِ وَعُسْرِ
 وَحَلْمٍ وَحَلْمٍ .

وَالْعُسْرَةُ وَالْمَعْسَرَةُ وَالْمَعْسَرَةُ وَالْعُسْرَى :
 خِلَافُ الْمَيْسَرَةِ . وَهِيَ الْأُمُورُ الَّتِي تَعَسَّرَ
 وَلَا تَيْسَّرُ . وَالْيُسْرَى مَا اسْتَيْسَرَ مِنْهَا .

وَالْعُسْرَى تَأْنِيثُ الْأَعْسَرِ مِنَ الْأُمُورِ . وَالْعَرَبُ
 تَضَعُ الْمَعْسُورَ مَوْضِعَ الْعُسْرِ . وَالْمَيْسُورُ
 مَوْضِعَ الْبُسْرِ . وَتَجْعَلُ الْمَفْعُولَ فِي الْحَرْفَيْنِ
 كَالْمَصْدَرِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْمَعْسُورُ
 كَالْعُسْرِ . وَهُوَ أَحَدٌ مَا جَاءَ مِنَ الْمَصَادِرِ عَلَى
 مِثَالِ مَفْعُولٍ . وَيُقَالُ : بَلَّغْتُ مَعْسُورًا فَلَانِ
 إِذَا لَمْ تَرْفُقْ بِهِ .

وَقَدْ عَسَرَ الْأَمْرُ يَعْسُرُ عَسْرًا . فَهُوَ عَسِيرٌ .
 وَعَسْرٌ يَعْسُرُ عُسْرًا وَعَسَارَةً . فَهُوَ عَسِيرٌ ؛
 التَّائِي . وَيَوْمَ عَسِيرٌ وَعَسِيرٌ : شَدِيدٌ ذُو عُسْرِ .
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي صِفَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ :
 « فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ عَلَى الْكَافِرِينَ غَيْرُ
 يَسِيرٍ » .

وَيَوْمَ عَسَرَ أَيُّ مَشْتُومٌ . قَالَ مَعْقِلُ
 الْهَدَلِيُّ :

وَرَحْنَا بِقَوْمٍ مِنْ بُدَالَةَ قَرْنَا
 وَظَلَّ لَهُمْ يَوْمٌ مِنَ الشَّرِّ أَعْسَرُ
 فَسُرَّ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ مَشْتُومٌ . وَحَاجَةٌ عَسِيرٌ
 وَعَسِيرَةٌ : مُتَعَسِّرَةٌ ؛ أَشَدُّ تَغْلَبُ :

قَدْ أَتَتْحَى لِلْحَاجَةِ الْعَسِيرِ
 إِذِ الشَّبَابُ لَيْنُ الْكُسُورِ
 قَالَ : مَعْنَاهُ لِلْحَاجَةِ الَّتِي تَعَسَّرَ عَلَى غَيْرِي ؛
 وَقَوْلُهُ :

إِذِ الشَّبَابُ لَيْنُ الْكُسُورِ
 أَي إِذِ اغْتَضَى ثَمَكْنِي وَتَطَاوَعَنِي ، وَأَرَادَ قَدْ
 انْتَحَيْتُ ، فَوَضَعَ الْآخِي مَوْضِعَ الْهَاضِي .
 وَتَعَسَّرَ الْأَمْرُ وَتَعَسَّرَ وَاسْتَعَسَّرَ : أَشَدُّ
 وَالتَّوَى وَصَارَ عَسِيرًا . وَاعْتَسَرْتُ الْكَلَامَ إِذَا
 اقْتَضَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ تُوْرَهُ وَتَهَيَّأَ ؛ وَقَالَ
 الْجَعْدِيُّ :

فَدَرَ ذَا وَعَدَّ إِلَى غَيْرِهِ
 فَشَرُّ الْمَقَالَةِ مَا يُعْتَسَّرُ
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا مِنْ اغْتِسَارِ الْبَعِيرِ
 وَرُكُوبِهِ قَبْلَ تَذَلُّلِهِ . وَيُقَالُ : ذَهَبَتْ الْأَيْلُ
 عَسَارِيَاتٍ وَعَسَارَى ، تَقْدِيرُ سُكَارَى ، أَيْ
 بَعْضُهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ .

وَأَعَسَرَ الرَّجُلُ : أَضَاقَ . وَالْمُعْسَرُ :
 تَقْيِضُ الْمُوسِرِ . وَأَعَسَرَ فَهُوَ مُعْسِرٌ : صَارَ

ذَا عُسْرَةٍ وَقَلَّةٌ ذَاتُ يَدٍ ، وَقِيلَ : افْتَقَرَ .
 وَحَكَى كُرَاعٌ : أَعَسَرَ إِعْسَارًا وَعُسْرًا ،
 وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْإِعْسَارَ الْمَصْدَرُ وَأَنَّ الْعُسْرَةَ
 الْأِسْمُ : وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ
 فَنظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ » ؛ وَالْعُسْرَةُ : قَلَّةٌ ذَاتُ
 الْيَدِ ، وَكَذَلِكَ الْإِعْسَارُ .

وَاسْتَعَسَرَهُ : طَلَبَ مَعْسُورَهُ . وَعَسَرَ
 الْغَرِيمَ يَعْسِرُهُ وَيَعْسِرُهُ عُسْرًا وَأَعَسَرَهُ : طَلَبَ
 مِنْهُ الدِّينَ عَلَى عُسْرَةٍ . وَأَخَذَهُ عَلَى عُسْرَةٍ .
 وَلَمْ يَرْفُقْ بِهِ إِلَى مَيْسَرَتِهِ . وَالْعُسْرُ : مَصْدَرٌ
 عَسْرَتُهُ . أَيْ أَخَذْتُهُ عَلَى عُسْرَةٍ . وَالْعُسْرُ ،
 بِالضَّمِّ مِنَ الْإِعْسَارِ . وَهُوَ الضَّيْقُ .
 وَالْمِعْسَرُ : الَّذِي يُعْطَى عَلَى غَرِيمِهِ .

وَرَجُلٌ عَسِرٌ بَيْنَ الْعَمْرِ : شَكِسٌ ، وَقَدْ
 عَاسَرَهُ ؛ قَالَ :

بَشَّرَ أَبُو مَرْوَانَ إِنْ عَاسَرْتَهُ
 عَسِيرٌ وَعِنْدَ بَسَارِهِ مَيْسُورٌ
 وَتَعَاسَرَ الْبَيْعَانُ : لَمْ يَتَّفِقَا . وَكَذَلِكَ
 الرُّوْحَانُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَإِنْ تَعَاسَرْتُمُ
 فَسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَى » . وَأَعَسَرَتِ الْمَرْأَةُ
 وَعَسَرَتْ : عَسَرَ عَلَيْهَا وَلَادَهَا . وَإِذَا دُعِيَ
 عَلَيْهَا قِيلَ : أَعَسَرَتْ وَأَنْتَ . وَإِذَا دُعِيَ لَهَا
 قِيلَ : أُبْسِرَتْ وَأَذْكَرَتْ . أَيْ وَضَعَتْ ذَكَرًا
 وَيَسَّرَ عَلَيْهَا الْوِلَادَ

وَعَسَرَ الرِّمَانُ : أَشَدَّ عَلَيْنَا . وَعَسَرَ
 عَلَيْهِ : ضَيَّقَ (حَكَاهَا سَيِّوِيهِ) . وَعَسَرَ عَلَيْهِ
 مَا فِي بَطْنِهِ : لَمْ يَحْرُجْ .

وَتَعَسَّرَ [الْفُقْلُ] : التَّبَسُّسَ فَلَمْ يُقَدِّرْ عَلَى
 تَحْلِيصِهِ ، وَالْعَيْنُ الْمَعْجَمَةُ لَعْنَةٌ . قَالَ
 ابْنُ الْمُظَفَّرِ : يُقَالُ لِلْعُرْلِ إِذَا التَّبَسَّسَ فَلَمْ يُقَدِّرْ
 عَلَى تَحْلِيصِهِ قَدْ تَعَسَّرَ ، بِالْعَيْنِ ، وَلَا يُقَالُ
 بِالْعَيْنِ إِلَّا التَّحَسُّسًا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا
 الَّذِي قَالَهُ ابْنُ الْمُظَفَّرِ صَحِيحٌ ، وَكَلَامُ
 الْعَرَبِ عَلَيْهِ ، سَمِعْتُهُ مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ .
 وَعَسَرَ عَلَيْهِ عُسْرًا وَعَسَرَ : خَالَفَهُ . وَالْعُسْرَى :
 تَقْيِضُ الْبُسْرَى .

وَرَجُلٌ أَعَسَرَ يَسْرًا : يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ جَمِيعًا ؛
 فَإِنْ عَجَلَ بِيَدَيْهِ الشَّالِ خَاصَّةً ، فَهُوَ أَعَسَرٌ بَيْنَ

الْعَسْرُ، وَالْمَرْأَةُ عَسْرَاءٌ، وَقَدْ عَسَرَتْ عَسْرًا^(١)، قَالَ:

لَهَا مَتْسِمٌ مِثْلُ الْمَحَارَةِ خِفَةٌ
كَانَ الْحَصَى مِنْ خَلْفِهِ حَذْفُ عَسْرَا
وَيُقَالُ: رَجُلٌ أَعَسَرَ وَامْرَأَةٌ عَسْرَاءٌ إِذَا
كَانَتْ قُوَّتُهَا فِي أَشْمَلِهَا، وَيَعْمَلُ كُلُّ وَاحِدٍ
مِنْهَا بِشَالِهِ مَا يَعْمَلُهُ غَيْرُهُ يَمِينُهُ، وَيُقَالُ
لِلْمَرْأَةِ عَسْرَاءٌ بَسْرَةٌ إِذَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدَيْهَا
جَمِيعًا، وَلَا يُقَالُ أَعَسَرَ أَيْسَرُ، وَلَا عَسْرَاءٌ
بَسْرَاءٌ لِلأُنثَى، وَعَلَى هَذَا كَلَامُ الْعَرَبِ.
وَيُقَالُ مِنَ الْبَسْرِ: فِي فُلَانٍ بَسْرَةٌ، وَكَانَ عُمَرُ
ابْنَ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَعَسَرَ بَسْرًا.
وَفِي حَدِيثِ رَافِعِ بْنِ سَالِمٍ: إِنَّا لَتَرْتَمِي فِي
الْمَجَانَةِ، وَفِينَا قَوْمٌ عُسْرَانٌ يَنْزِعُونَ نَزْعًا
شَدِيدًا، الْعُسْرَانُ جَمْعُ الْأَعْسَرِ وَهُوَ الَّذِي
يَعْمَلُ بِيَدِهِ الْبَسْرَى كَأَسْوَدَ وَسُودَانَ، يُقَالُ:
لَيْسَ شَيْءٌ أَشَدَّ رَمِيًا مِنَ الْأَعْسَرِ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ الرَّهْرِيِّ: أَنَّهُ كَانَ يَدْعُهُمْ عَلَى
عَسْرَائِهِ، الْعَسْرَاءُ تَأْنِيثُ الْأَعْسَرِ: الْيَدُ
الْعَسْرَاءُ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ كَانَ أَعَسَرَ.

وَعُقَابُ عَسْرَاءٍ: رِبْشُهَا مِنَ الْجَانِبِ
الْأَيْسَرِ أَكْثَرُ مِنَ الْأَيْمَنِ، وَقِيلَ: فِي جَنَاحِهَا
قَوَادِمُ بَيْضٍ، وَالْعَسْرَاءُ: الْقَادِمَةُ الْبَيْضَاءُ،
قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْبَةَ:

وَعَمَى عَلَيْهِ الْمَوْتُ بَأْتَى طَرِيقَهُ
سِنَانُ كَعَسْرَاءِ الْعُقَابِ وَمِنْهُبُ
وَيُرْوَى: بَأْتَى طَرِيقَهُ يَعْنِي عَيْنَيْهِ^(٢).
وَمِنْهُبُ: فَرَسٌ يَنْتَهَبُ الْجُرَى، وَقِيلَ: هُوَ
اسْمٌ لِهَذَا الْفَرَسِ، وَحَامٌ أَعَسَرَ: بِجَنَاحِهِ مِنْ

(١) قوله: «وقد عسرت عسرا» كذا
بالأصل بهذا الضبط. وعبارة شارح القاموس: وقد
عسرت، بالفتح، عسرا، بالتحريك، هكذا هو
مضبوط في سائر النسخ. وعبارة المصباح:
ورجل أعسر يعمل بيساره، والمصدر عسرا من باب
تمب.

(٢) قوله: «عيني» في الأصل والطبعات
كلها «عينية»، ولا وجه له. والصواب ما أثبتناه
عن المحكم. وعن مادة «عمى» من اللسان.

[عبد الله]

بِسَارِهِ بِيَاضٍ.

وَالْمُعَاسِرَةُ: ضِدُّ الْمُبَاسِرَةِ، وَالْمُعَاسِرُ:
ضِدُّ التَّيَاسِرِ، وَالْمَعْسُورُ: ضِدُّ الْمَيْسُورِ،
وَهِيَ مَصْدَرَانِ، وَسَيَبْرِيهِ يَقُولُ: هِيَ
صِفَتَانِ، وَلَا يَجِيءُ عِنْدَهُ الْمَصْدَرُ عَلَى وَزْنِ
مَفْعُولِ الْبَتَّةِ، وَيَتَأَوَّلُ قَوْلَهُمْ: دَعَهُ إِلَى
مَيْسُورِهِ وَإِلَى مَعْسُورِهِ، يَقُولُ: كَأَنَّهُ قَالَ دَعَهُ
إِلَى أَمْرٍ يُوسِرُ فِيهِ وَإِلَى أَمْرٍ يُعْسِرُ فِيهِ، وَيَتَأَوَّلُ
الْمَعْفُولُ أَيْضًا.

وَالْعَسْرَةُ: الْقَادِمَةُ الْبَيْضَاءُ، وَيُقَالُ:
عُقَابُ عَسْرَاءٍ فِي يَدِهَا قَوَادِمُ بَيْضٍ.
وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ: أَنَّهُ جَهَرَ جَيْشَ
الْعَسْرَةِ، هُوَ جَيْشُ غَزْوَةِ ثُبُوكَ، سُمِّيَ بِهَا
لِأَنَّهُ نَدَبَ النَّاسَ إِلَى الْغَزْوِ فِي شِدَّةِ الْفَيْطِ،
وَكَانَ وَقْتُ إِبْنَاعِ الثَّمَرَةِ وَطَيْبِ الظَّلَالِ،
فَعَسَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَشَوَّ.

وَعَسْرَتِي فُلَانٌ وَعَسْرَتِي يَعْسِرُنِي عَسْرًا إِذَا
جَاءَ عَن بَسَارِي.

وَعَسْرَتِ الثَّقَافَةِ عَسْرًا إِذَا أَخَذَتْهَا مِنَ
الْأَيْلِ.

وَأَعَسَرَ الثَّقَافَةَ: أَخَذَهَا رَيْضًا قَبْلَ أَنْ
تُذَلَّلَ فَخَطَمَهَا^(٣) وَرَكِبَهَا، وَنَاقَةٌ عَسِيرٌ:
اعْتَسِرَتْ مِنَ الْإَيْلِ فَرَكِبَتْ أَوْ حِيلَ عَلَيْهَا
وَلَمْ تُكَلِّمْ قَبْلُ، وَهَذَا عَلَى حَذْفِ الزَّائِدِ،
وَكَذَلِكَ نَاقَةٌ عَسِيرٌ وَعُوسْرَانَةٌ وَعَسْرَانَةٌ،
وَبَعِيرٌ عَسِيرٌ وَعَسْرَانٌ^(٤) وَعَسْرَانِي، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: وَزَعَمَ اللَّيْثُ أَنَّ الْعُوسْرَانِيَّةَ
وَالْعَسْرَانِيَّةَ مِنَ الثُّوقِ الَّتِي تُرَكَّبُ قَبْلَ أَنْ
تُرَاضَ، قَالَ: وَكَلَامُ الْعَرَبِ عَلَى غَيْرِ مَا قَالَ
اللَّيْثُ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَجَمَلُ عُوسْرَانِيَّةٍ.
وَالْعَسِيرُ: الثَّقَافَةُ الَّتِي لَمْ تُرَضَّ، وَالْعَسِيرُ:
الثَّقَافَةُ الَّتِي لَمْ تُحْمِلْ سِتْنَهَا، وَالْعَسِيرَةُ:
الثَّقَافَةُ إِذَا اعْتَاطَتْ قَلَمَ تَحْمِيلِ عَامَهَا، وَفِي

(٣) قوله: «فخطمها» في الأصل وسائر
الطبعات: «بخطمها»، والتصويب عن المحكم.

(٤) قوله: «وعسران» هو بضم السين
ومابعدہ بضمها ولتحققها كما في شرح القاموس.

التَّهْدِيبِ بِعَيْرِ هَاهُ، وَقَالَ اللَّيْثُ: الْعَسِيرُ
الثَّقَافَةُ الَّتِي اعْتَاطَتْ قَلَمَ تَحْمِيلِ سِتْنَهَا، وَقَدْ
أَعَسَرَتْ وَعَسِيرَتْ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْأَعْمَشِيِّ:
وَعَسِيرٌ أَذْمَاءُ حَادِرَةٌ الْعَيْدِ

مِنْ خُتُوفِ عَيْرَانَةٍ شِمَالِ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: تَفْسِيرُ اللَّيْثِ لِلْعَسِيرِ أَنَّهُ الثَّقَافَةُ
الَّتِي اعْتَاطَتْ غَيْرَ صَحِيحٍ، وَالْعَسِيرُ
الْأَيْلُ، عِنْدَ الْعَرَبِ: الَّتِي اعْتَسِرَتْ فَرَكِبَتْ
وَلَمْ تُكَلِّمْ قَبْلَ ذَلِكَ وَلَا رِيضَتْ،
وَكَذَا فَسَّرَهُ الْأَضْمَعِيُّ، وَكَذَلِكَ قَالَ
ابْنُ السَّكَيْتِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ:

وَوُوحَةٌ دُنْيَا بَيْنَ حَتِينِ رُحْتِهَا
أَسِيرٌ عَسِيرًا أَوْ عَرُوضًا أَرُوضَهَا
قَالَ: الْعَسِيرُ الثَّقَافَةُ الَّتِي رَكِبَتْ قَبْلَ تَذَلُّلِهَا.
وَعَسْرَتِ الثَّقَافَةُ تُعْسِرُ عَسْرًا وَعَسْرَانًا، وَهِيَ
عَاسِرٌ وَعَسِيرٌ: رَفَعَتْ ذَنْبَهَا فِي عَدُوِّهَا، قَالَ
الْأَعْمَشِيُّ:

بِنَاجِيَةٍ كَأَنَانِ السَّمِيلِ
تَقْضَى السَّرَى بَعْدَ أَيْنِ عَسِيرَا
وَعَسْرَتْ فَهِيَ عَاسِرٌ: رَفَعَتْ ذَنْبَهَا بَعْدَ
الْفُجَاحِ، وَالْمَعْسَرُ: أَنْ تُعْسِرَ الثَّقَافَةُ بِذَنْبِهَا،
أَي تَشْوُلَ بِهِ، يُقَالُ: عَسْرَتْ بِهِ تُعْسِرُ
عَسْرًا، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

إِذَا هِيَ لَمْ تُعْسِرْ بِهِ ذَنْبَتْ بِهِ

تُحَاكِي بِهِ سَدْوُ النَّجَاءِ الْهَمْرَجَلِ
وَالْعَسْرَانُ: أَنْ تَشْوُلَ الثَّقَافَةُ بِذَنْبِهَا لِثَرَى
الْفَحْلِ أَنَّهُ لَا فَيْحَ، وَإِذَا لَمْ تُعْسِرْ وَذَنْبَتْ بِهِ
فَهِيَ غَيْرُ لَا فَيْحَ، وَالْهَمْرَجَلُ: الْجَمَلُ الَّذِي
كَانَهُ يَذْخُو بِيَدَيْهِ دَخْوًا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَمَّا
الْعَاسِرَةُ مِنَ الثُّوقِ فَهِيَ الَّتِي إِذَا عَدَّتْ رَفَعَتْ
ذَنْبَهَا، وَتَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْ نَشَاطِهَا، وَالذَّنْبُ
بِفَعْلٍ ذَلِكَ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

إِلْأَعَوَاسِرِ كَالْفِدَاحِ مُعِيدَةٌ

بِالْبَلْبُلِ مَوْرِدٌ أَيْمٌ مُتَقَصِّفٌ
أَرَادَ بِالْعَوَاسِرِ الذَّنَابَ الَّتِي تُعْسِرُ فِي عَدُوِّهَا
وَتُكْسَرُ أَذْنَابُهَا، وَنَاقَةٌ عُوسْرَانِيَّةٌ إِذَا كَانَ مِنْ
ذَائِبِهَا تَكْسِيرُ ذَنْبِهَا وَرَفَعُهُ إِذَا عَدَّتْ، وَمِنْهُ
قَوْلُ الطَّرِمَاحِ:

عُوسْرَانِيَّةٌ إِذَا انْتَقَصَ الْخَمْرُ
سُنُّ نَفَاضِ الْفَضِيضِ أَيُّ انْتِفَاضِ
الْفَضِيضِ : الْمَاءُ السَّائِلُ ؛ أَرَادَ أَنَّهَا تَرْفَعُ
ذَنبَهَا مِنَ النَّشَاطِ وَتَعْدُو بَعْدَ عَطْيِهَا وَآخِرُ
ظَمْنِهَا فِي الْخَمْسِ .

وَالْعَسْرَى وَالْعَسْرَى : بَقْلَةٌ ؛ وَقَالَ
أَبُو حَنِيْفَةَ : هِيَ الْبَقْلَةُ إِذَا يَسَّتْ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

وَمَا مَنَعَهَا الْمَاءَ الْأَصَانَةَ
بِأَطْرَافِ عَسْرَى شَوْكُهَا قَدْ تَخَدَّدَا
وَالْعَسْرَانُ : نَبْتُ . وَالْعَسْرَاءُ : بِنْتُ
جَرِيرِ بْنِ سَعِيدِ الرَّيَّاحِيِّ .

وَاعْتَسَرَهُ : مِثْلُ اقْتَسَرَهُ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
أُنَاسٌ أَهْلَكُوا الرُّوسَاءَ قَتْلًا
وَقَادُوا النَّاسَ طَوْعًا وَاعْتِسَارًا
قَالَ الْأَضْمِيُّ : عَسَرَهُ وَقَسَرَهُ وَاجِدٌ .

وَاعْتَسَرَ الرَّجُلُ مِنْ مَالٍ وَلَدِيهِ إِذَا أَخَذَ مِنْ مَالِهِ
وَهُوَ كَارِهِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : يَعْتَسِرُ الْوَالِدُ
مِنْ مَالِ وَلَدِهِ ؛ أَيُّ يَأْخُذُهُ مِنْهُ وَهُوَ كَارِهِ .
مِنَ الْاعْتِسَارِ وَهُوَ الْإِقْتِسَارُ وَالْقَهْرُ ، وَيُرْوَى
بِالضَّادِ ؛ قَالَ النَّصْرِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ رَوَاهُ
بِالسِّينِ وَقَالَ : مَعْنَاهُ وَهُوَ كَارِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

مُعْتَسِرُ الضَّرْمِ أَوْ مُدِيلٌ
وَالْعَسْرُ : أَصْحَابُ الْبُرِّيَّةِ (١) فِي
التَّقَاضِي وَالْعَمَلِ .

وَالعسرُ : قَبِيلَةٌ مِنْ قَبَائِلِ الْجِنِّ ؛ قَالَ
بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِ ابْنِ أَحْمَرَ :
وَفِيانِ كَجَنَّةِ آلِ عَسْرٍ
إِنَّ عَسْرَ قَبِيلَةٍ مِنَ الْجِنِّ ، وَقِيلَ : عَسْرُ أَرْضٍ
تَسْكُنُهَا الْجِنُّ . وَعَسْرٌ فِي قَوْلِ زُهَيْرٍ :

كَانَ عَلَيْهِمْ بِجَنُوبِ عَسْرٍ
غَمَامًا يَسْتَهْلُ وَيَسْتَنْطِيلُ
وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ الْعَسِيرُ ، هُوَ يَفْتَحُ الْعَيْنَ
وَكَسَرَ السِّينَ : بِئْرٌ بِالْمَدِينَةِ كَانَتْ لِأَبِي أُمَيَّةَ

(١) البئرية : فرقة من الزيدية نُسبوا إلى المغيرة
ابن سعد ، ولقبه الأبر . (عن اللسان : مادة
«بئر» .) [عبد الله]

المخزومي سَمَّاهَا النَّبِيَّ ، عَسْرًا ، يَسِيرَةً ،
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

• عَسْرٌ • عَسْرٌ يَعْسُرُ عَسْرًا وَعَسْرًا ، أَيُّ
طَافَ بِاللَّيْلِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ يَعْسُرُ بِالْمَدِينَةِ ، أَيُّ يَطُوفُ
بِاللَّيْلِ ، يَحْرُسُ النَّاسَ ، وَيَكْشِفُ أَهْلَ
الرَّيْبَةِ ، وَالْعَسْرُ : اسْمٌ مِنْهُ كَالطَّلَبِ ؛ وَقَدْ

يَكُونُ جَمْعًا لِعَاسٍ ، كَحَارِسٍ وَحَرَسٍ .
وَالْعَسْرُ : نَفْضُ اللَّيْلِ عَنِ أَهْلِ الرَّيْبَةِ . عَسْرٌ
يَعْسُرُ عَسْرًا ، وَاعْتَسْرَ : وَرَجُلٌ عَاسٌ .

وَالجَمْعُ عَسَاسٌ وَعَسَسَهُ كَكَافِرٍ وَكَفَّارٍ
وَكَفَّرَهُ . وَالْعَسْسُ : اسْمٌ لِلجَمْعِ ، كَرَأْبِ
وَرَوْحٍ وَخَادِمٍ وَخَدَمٍ ، وَلَيْسَ بِتَكْسِيرٍ ،
لِأَنَّ فَعْلًا لَيْسَ مِمَّا يُكْسَرُ عَلَيْهِ فَاعِلٌ .

وَقِيلَ : الْعَسْسُ جَمْعُ عَاسٍ ، وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ
الْعَاسَ أَيْضًا يَفْعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالجَمْعِ ، فَإِنَّ
كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ اسْمٌ لِلجَمْعِ أَيْضًا كَقَوْلِهِمْ
الْحَاجُّ وَالذَّاجُّ . وَنَظِيرُهُ مِنْ غَيْرِ الْمُدْغَمِ :
الْجَامِلُ وَالْبَاقِرُ ، وَإِنْ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْجِنْسِ
فَهُوَ غَيْرُ مُتَعَدِّي بِهِ (١) لِأَنَّهُ مُطَرَّدٌ كَقَوْلِهِ :

إِنْ تَهَجَّرِي يَا هِنْدُ أَوْ تَعْتَلِي
أَوْ تُصْبِحِي فِي الطَّاعِنِ الْمُؤَلَّى

وَعَسْرٌ يَعْسُرُ إِذَا طَلَّبَ . وَاعْتَسْرَ
الشَّيْءُ : طَلَبَهُ لَيْلًا أَوْ قَصْدَهُ . وَاعْتَسَسْنَا
الْأَيْلَ فَمَا وَجَدْنَا عَسَاسًا وَلَا قَسَاسًا أَيُّ أَثْرًا .
وَالْعَسُوسُ وَالْعَسِيْسُ : الذُّنْبُ الْكَبِيرُ
الْحَرَكَةُ . وَالذُّنْبُ الْعَسُوسُ : الطَّلَابُ
لِلصَّيْدِ . وَيُقَالُ لِلذُّنْبِ : الْعَسْعَسُ
وَالْعَسْعَاسُ ، لِأَنَّهُ يَعْسُرُ اللَّيْلَ وَيَطْلُبُ ، وَفِي
الصَّحَاحِ : الْعَسُوسُ الطَّلَابُ لِلصَّيْدِ ،
قَالَ الرَّاجِزُ :

وَاللَّعْلُعُ الْمُهْتَبِلُ الْعَسُوسُ
وَذُوْبٌ عَسْعَسٌ وَعَسْعَاسٌ وَعَسَاسٌ :
طَلُوبٌ لِلصَّيْدِ بِاللَّيْلِ . وَقَدْ عَسْعَسَ الذُّنْبُ :
طَافَ بِاللَّيْلِ ، وَقِيلَ : إِنَّ هَذَا الْاسْمَ يَفْعُ

(٢) قوله : « غير متعدي به » في المحكم :
« غير متعدي » ، ونراه الصواب . [عبد الله]

عَلَى كُلِّ السَّاعِ إِذَا طَلَّبَ الصَّيْدَ بِاللَّيْلِ ،
وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يَتَقَارُ ؛ أَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

مُفْلِقَةٌ لِلْمُسْتَبِيحِ الْعَسْعَاسِ
يَعْنِي الذُّنْبَ يَسْتَبِيحُ الذُّنَابَ ، أَيُّ يَسْتَعْوِيهَا ،
وَقَدْ تَعَسَسَ . وَالتَّعَسُّسُ : طَلْبُ الصَّيْدِ
بِاللَّيْلِ ، وَقِيلَ : الْعَسْعَاسُ الْحَقِيفُ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ .

وَعَسْعَسَ اللَّيْلَ عَسْعَسَةً : أَقْبَلَ بِظِلَالِهِ ،
وَقِيلَ عَسْعَسْتُهُ قَبْلَ السَّحْرِ . وَفِي التَّنْزِيلِ :

« وَاللَّيْلُ إِذَا عَسْعَسَ وَالصُّبْحُ إِذَا تَنَفَّسَ » ؛
قِيلَ : هُوَ إِقْبَالُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ إِذْبَارُهُ ؛ قَالَ
الْفَرَّاءُ : أَجْمَعَ الْمُفْسِّرُونَ عَلَى أَنَّ مَعْنَى
عَسْمَسَ أَذْبَرَ ، قَالَ : وَكَانَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا
يَزْعُمُ أَنَّ عَسْمَسَ مَعْنَاهُ دَنَا مِنْ أَوَّلِهِ وَأَطْلَمَ ؛
وَكَانَ أَبُو الْبَلَادِ النَّحْوِيُّ يَنْشُدُ :

عَسْمَسَ حَتَّى لَوِيشَاءَ ادْنَا
كَانَ لَهُ مِنْ ضَوْوِهِ مَقْبَسٌ
وَقَالَ : ادْنَا إِذْ دَنَا فَاذْغَمَ ، قَالَ : وَكَانُوا
يُرَوْنَ أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ مَضْنُوعٌ ، وَكَانَ أَبُو حَاتِمٍ
وَقَطْرَبٌ يَذْهَبَانِ إِلَى أَنَّ هَذَا الْحَرْفَ مِنَ
الْأَضْدَادِ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : أَنَّهُ قَامَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ فَقَالَ :

« وَاللَّيْلُ إِذَا عَسْمَسَ » ؛ عَسْمَسَ اللَّيْلُ إِذَا
أَقْبَلَ بِظِلَالِهِ . وَإِذَا أَذْبَرَ . فَهُوَ مِنَ
الْأَضْدَادِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ قَسْرٍ : حَتَّى إِذَا
اللَّيْلُ عَسْمَسَ ؛ وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَقُولُ :
عَسْمَسَ اللَّيْلُ أَقْبَلَ وَعَسْمَسَ أَذْبَرَ ، وَأَنْشَدَ :

مُدْرِعَاتُ اللَّيْلِ لِمَا عَسْمَسَا
أَيُّ أَقْبَلَ ، وَقَالَ الرَّبْرِقَانُ :

وَرَدَتْ بِأَفْرَاسِ عِنَاقٍ وَفَتِيَةٍ
فَوَارِطٍ فِي أَعْجَازِ لَيْلٍ مَعْسَسِ
أَيُّ مُدْبِرٍ مَوْلٍ . وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ بْنُ السَّرِيِّ :
عَسْمَسَ اللَّيْلُ إِذَا أَقْبَلَ وَعَسْمَسَ إِذَا أَذْبَرَ ،
وَالْمَعْنَيَانِ يَرْجِعَانِ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ هُوَ ابْتِدَاءُ
الظَّلَامِ فِي أَوَّلِهِ وَإِذْبَارُهُ فِي آخِرِهِ ؛ وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَعْسَسَةُ ظَلْمَةُ اللَّيْلِ كُلِّهَا ،
وَيُقَالُ إِذْبَارُهُ وَإِقْبَالُهُ .

وَعَسَسَ فَلَانَ الْأَمْرَ إِذَا كَبَسَهُ وَعَمَّاهُ ،
وَأَصْنَعُهُ مِنْ عَسَمَةِ اللَّيْلِ .

وَعَسَمَتِ السَّحَابَةُ . دَنَتْ مِنَ الْأَرْضِ
لَيْلًا ، لَا يُقَالُ ذَلِكَ إِلَّا بِاللَّيْلِ إِذَا كَانَ فِي
ظُلْمَةٍ وَبَرَقَ ، وَأُورِدَ ابْنُ سَيْدَةَ هُنَا مَا أُورِدَهُ
الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي الْبَلَاءِ التَّحَوِيُّ ، وَقَالَ فِي
مَوْضِعٍ قَوْلَهُ يَشَاءُ أَذْنَا : لَوْ يَشَاءُ إِذْنَا
وَلَمْ يَدْغِمْ ، وَقَالَ : يَعْنِي سَحَابًا فِيهِ بَرَقٌ ،
وَقَدْ دَنَا مِنَ الْأَرْضِ . وَالْمَعْسُ (١) :
الْمَطْلَبُ ، قَالَ : وَالْمَعْنِيَانِ مَقَارِبَانِ .

وَكَلَبَ عَسُوسٌ : طَلَبٌ لِمَا يَأْكُلُ ،
وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ، وَأَنْشَدَ لِالْأَخْطَلِ :
مُعَفَّرَةٌ لَا يُتَكَبَّرُ السَّيْفُ وَسَطَهَا

إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَعَسٌ لِحَالِبٍ
وَفِي الْمَثَلِ فِي الْحَتِّ عَلَى الْكُتْبِ :
كَلَبَ اعْتَسَ خَيْرٌ مِنْ كَلَبٍ رِبْضٍ ، وَقِيلَ :
كَلَبُ عَاسٍ خَيْرٌ مِنْ كَلَبٍ رَابِضٍ ، وَقِيلَ :
كَلَبُ عَسٍّ خَيْرٌ مِنْ كَلَبٍ رِبْضٍ ، وَالْعَاسُ :
الطَّالِبُ ، يَعْنِي أَنَّ مَنْ تَصَرَفَ خَيْرٌ مِمَّنْ
عَجَزَ .

أَبُو عَمْرٍو : الِاعْتِسَاسُ وَالِاعْتِسَامُ :
الِاتِّسَابُ وَالطَّلَبُ . وَجَاءَ بِالْأَلِ مِنْ عَسِهِ
وَبَسِهِ ، وَقِيلَ : مِنْ حَسِهِ وَعَسِهِ ، وَكَلَاهَا
إِثْبَاعٌ وَلَا يَتَفَصِّلَانِ . أَيْ مِنْ جَهْدِهِ وَطَلَبِهِ .
وَحَقِيقَتُهَا الطَّلَبُ . وَجِيءَ بِهِ مِنْ عَسِكَ
وَبَسِكَ ، أَيْ مِنْ حَيْثُ كَانَ ، وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : مِنْ حَيْثُ كَانَ وَلَمْ يَكُنْ .

وَعَسَّ عَلَى بَعْسٍ عَسًا : أَبْطَأَ ، وَكَذَلِكَ
عَسَّ عَلَى خَيْرِهِ أَيْ أَبْطَأَ . وَإِنَّ لِعَسُوسٍ بَيْنَ
الْعَسَسِ . أَيْ بَطِيءٌ ، وَفِيهِ عَسَسٌ .
بِضْمَتَيْنِ ، أَيْ بَطِيءٌ . أَبُو عَمْرٍو : الْعَسُوسُ
مِنْ الرِّجَالِ إِذَا قَلَّ خَيْرُهُ ، وَقَدْ عَسَّ عَلَى
بِخَيْرِهِ . وَالْعَسُوسُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي تَرَعَى
وَحَدَّهَا مِثْلَ الْقَسُوسِ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي

لَا تَدُرُّ حَتَّى تَبَاعِدَ عَنِ النَّاسِ ، وَقِيلَ : هِيَ
الَّتِي تَصْجُرُ وَيَسُوءُ خُلُقُهَا ، وَتَنْتَحَى عَنِ
(١) قوله : «والمعس الطلب» حقه التأخير
فيكون قبل قوله : وأنشد للأخطل .

الْإِبِلِ عِنْدَ الْحَلَبِ أَوْ فِي الْمَبْرَكِ ، وَقِيلَ :
الْعَسُوسُ الَّتِي تُعْتَسُّ بِهَا كَبِنٌ أَمْ لَا ، تُرَارُ
وَيُلْمَسُ صَرْعُهَا ، وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو لِابْنِ أَحْمَرَ
الْبَاهِلِيَّ :

وَرَاخَتِ الشُّوْلُ وَلَمْ يَحْبِهَا
فَحَلُّهُ وَلَمْ يَعْتَسَّ فِيهَا مُدِيرٌ (٢)
قَالَ الْهَجِيصِيُّ : لَمْ يَعْتَسَّ أَي لَمْ يَطْلُبْ
لَيْتَهَا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْمَعْسَ الْمَطْلَبُ ،
وَقِيلَ : الْعَسُوسُ الَّتِي تَصْرُبُ بِرِجْلِهَا وَتَصْبُ
اللَّيْنَ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي إِذَا أَثِيرْتَ لِلْحَلَبِ
مَشَتْ سَاعَةً ، ثُمَّ طَوَّفَتْ ، ثُمَّ دَرَّتْ .
وَوَصَفَ أَعْرَابِيُّ نَاقَةً فَقَالَ : إِنَّهَا لِعَسُوسٌ
صُرُوسٌ شَمُوسٌ نَهْرُوسٌ ، فَالْعَسُوسُ : مَا قَدْ
تَقَدَّمَ ، وَالصُّرُوسُ وَالنَّهْرُوسُ : الَّتِي تَعَضُّ .
وَقِيلَ : الْعَسُوسُ الَّتِي لَا تُدِيرُ وَإِنْ كَانَتْ
مُهَيِّقًا ، أَيْ قَدْ اجْتَمَعَ فَوْقَهَا فِي صَرْعِهَا ،
وَهُوَ مَا بَيْنَ الْحَلَبَتَيْنِ ، وَقَدْ عَسَّتْ نَعْسٌ فِي
كُلِّ ذَلِكَ . أَبُو زَيْدٍ : عَسَّتْ الْقَوْمُ أَعْسُهُمْ
إِذَا أَطْعَمْتَهُمْ شَيْئًا قَلِيلًا ، وَمِنْهُ أَخَذَ الْعَسُوسُ
مِنَ الْإِبِلِ .

وَالْعَسُوسُ مِنَ النَّسَاءِ : الَّتِي لَا تُبَالِي أَنَّ
تَذْنُو مِنَ الرِّجَالِ .

وَالْعَسُّ : الْفِدْحُ الصَّخْمُ ، وَقِيلَ : هُوَ
أَكْبَرُ مِنَ الْعَمْرِ ، وَهُوَ إِلَى الطُّوْلِ ، يَرُوي
الثَّلَاثَةَ وَالْأَرْبَعَةَ وَالْعِدَّةَ ، وَالرُّفْدُ أَكْبَرُ مِنْهُ ،
وَالْجَمْعُ عَسَاسٌ وَعَسَسَةٌ . وَالْعَسُّسُ : الْآيَةُ
الْكِبَارُ ، وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ يَعْتَمِلُ فِي
عَسٍّ حَزْرَ ثَمَانِيَةَ أَرْطَالٍ أَوْ تِسْعَةَ ، وَقَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ فِي جَمْعِهِ : أَعَسَّاسٌ أَيْضًا ، وَفِي
حَدِيثِ الْمُنَحَّةِ : تَقْدُو بِعَسٍّ وَتُرُوحُ بِعَسٍّ .
وَالْعَسَسُ وَالْعَسَّاسُ : الْخَفِيفُ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ ، قَالَ رُوَيْبَةُ يَصِفُ السَّرَابَ :

(٢) قوله : «الشول» في الطبقات جميعها
«الشول» بضم الشين . وقوله «مدير» بالدال
المشدة في الطبقات كلها أيضا «مدير» . والصواب
ما أنبتناه عن الهذلي وعن مادة «جاء» من
اللسان . [عبد الله]

وَبَلَدٌ يَجْرِي عَلَيْهِ الْعَسَّاسُ
مِنَ السَّرَابِ وَالْقَتَامِ الْمَسَّاسُ
أَرَادَ السَّمَامَ وَهُوَ الْخَفِيفُ فَتَلَّهُ .
وَعَسَسَ . غَيْرُ مَصْرُوفٍ : بَلَدَةٌ ، وَفِي
التَّهذِيبِ : عَسَسَ مَوْضِعٌ بِالْبَادِيَةِ مَعْرُوفٌ .
وَالْعَسُّسُ : التَّجَارُ الْحُرْصَاءُ . وَالْعَسُّسُ :
الذَّكْرُ ، وَأَنْشَدَ أَبُو الْوَاظِعِ :

لَاقَتْ غَلَامًا قَدْ تَشَطَّى عَنْهُ
مَا كَانَ الْأَمَةُ فَدَسَّهُ
قَالَ : عَنْهُ ذَكَرَهُ .
وَيُقَالُ : اعْتَسَسْتُ الشَّيْءَ وَاحْتَشَشْتُهُ
وَأَقْسَسْتُهُ وَأَشْتَمَمْتُهُ وَأَهْتَمَمْتُهُ وَاحْتَشَشْتُهُ ،
وَالْأَصْلُ فِي هَذَا أَنَّ قَوْلَ شَمَمْتُ بَلَدًا كَذَا
وَاحْتَشَشْتُهُ أَيْ وَطِئْتُهُ فَفَرَعْتُ خَيْرَهُ ، قَالَ
أَبُو عَمْرٍو : التَّعَسُّسُ الشَّمُّ ، وَأَنْشَدَ :

كَمُنَّخِرِ الذَّلْبِ إِذَا تَعَسَّاسَا
وَعَسَسَ : اسْمٌ رَجُلٍ ، قَالَ الرَّاجِزُ :
وَعَسَسَ نِعْمَ الْفَتَى نَيْبَاهُ
أَيْ تَعَمَّيْدُهُ . وَعَسَاعِيسُ : جَيْلٌ ، أَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ :

قَدْ صَبَحَتْ مِنْ لَيْلِهَا عُسَاعِيسَا
عُسَاعِيسَا ذَلِكَ الْعَلِيمَ الطَّامِيسَا
يَتْرُكُ بَرُوعَ الْفَلَاةِ فَاطِيسَا
أَيْ مَيْتًا ، وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

أَلِمَّا عَلَى الرَّبِيعِ الْقَدِيمِ بَعَسَا
كَانِي أَنَادِي أَوْ أَوَاكَلِمَ أَخْرَسَا
وَيُقَالُ لِلْقَنَافِدِ الْعَسَاعِيسُ لِكَثْرَةِ تَرْدِهَا
بِالْبَيْلِ .
• عسطن . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَجِدْ فِي عَسَطَ
شَيْئًا غَيْرَ عَسَطُوسٍ ، وَهِيَ شَجَرَةٌ لَيْتَةٌ
الْأَغْصَانُ لَا أُبْنُ لَهَا وَلَا شَوْكٌ ، يُقَالُ إِنَّهُ
الْحَيَّرَانُ ، وَهُوَ عَلَى بِنَاءِ قَرْبُوسٍ وَقَرْقُوسٍ ،
وَحَكْوَكُوكٍ لِلشَّدِيدِ السَّوَادِ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

عَصَا عَسَطُوسٍ لَيْتَهَا وَاعْتَدَلَهَا
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : الْعَيْسَطَانُ مَوْضِعٌ .
• عسطنس . الْعَسَطُوسُ : رَأْسُ النَّصَارَى .

رُومِيَّةٌ ، وَقِيلَ : هُوَ شَجَرٌ يُشْبِهُ الْخَيْرَانَ .
 وَقِيلَ : هُوَ الْخَيْرَانُ ، وَقِيلَ : هِيَ شَجَرَةٌ
 تَكُونُ بِالْبَحْرِ لَيْتَةِ الْأَعْصَانِ ، وَقَالَ كِرَاعٌ :
 هُوَ الْعَسْفُوسُ فِيهَا ، وَأَشَدُّ لِدَى الرُّمَّةِ :
 عَلَى أَمْرِ مُتَقَدِّبِ الْعَفَاءِ كَأَنَّهُ

عَصَا عَسْفُوسٍ لَيْتَهَا وَاعْتَدِلَهَا
 أَيْ وَرَدَتْ الْحُمْرُ عَلَى أَمْرِ حَارٍ مُتَقَدِّبِ عَفَاوُهُ
 أَيْ مُتَطَايِرٍ . وَالْعَفَاءُ : جَمْعُ عَفْوٍ ، وَهُوَ الْوَيْرُ
 الَّذِي عَلَى الْحَجَارِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْمَشْهُورُ
 فِي شِعْرِهِ : عَصَا قَسٍ قُوسٍ . وَالْقَسُ :
 الْقَيْسِيُّ ، وَالْقُوسُ : صَوْمَعَةٌ ، قَالَ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ الْخَيْرَانُ وَالْعَسْفُوسُ
 وَالْجَبِيُّ .

• عسطل • الْمَسْطَلَّةُ وَالْعَلْسَطَةُ : كَلَامٌ غَيْرُ
 ذِي نِظَامٍ ، وَكَلَامٌ مُعْلَسَطٌ (١)

• عسطم • عَسَطَمَ الشَّيْءُ : خَلَطَهُ .

• عسف • الْعَسْفُ : السَّيْرُ بِغَيْرِ هِدَايَةٍ ،
 وَالْأَخْذُ عَلَى غَيْرِ الطَّرِيقِ ، وَكَذَلِكَ التَّعَسُّفُ
 وَالْإِعْتِسَافُ . وَالْعَسْفُ : رُكُوبُ الْمَقَازَةِ ،
 وَقَطْعُهَا بِغَيْرِ قَصْدٍ وَلَا هِدَايَةٍ وَلَا تَوْخِيٍّ صَوِّبٍ
 وَلَا طَرِيقٍ مَسْلُوكٍ . يُقَالُ : اعْتَسَفَ الطَّرِيقَ
 اعْتِسَافًا إِذَا قَطَعَهُ دُونَ صَوِّبٍ تَوَخَّاهُ فَاصَابَهُ .
 وَالتَّعَسُّفُ : السَّيْرُ عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ وَلَا أَثَرٍ .
 وَعَسَفَ الْمَقَازَةَ : قَطَعَهَا كَذَلِكَ ، وَمِنْهُ
 قِيلَ : رَجُلٌ عَسُوفٌ إِذَا لَمْ يَقْصِدْ قَصْدَ
 الْحَقِّ ، وَقَوْلُ كَثِيرٍ :

عَسُوفٌ بِأَحْوَالِ الْفَلَاحِ جَمِيرَةٌ
 الْعَسُوفُ : الَّتِي تَمُرُّ عَلَى غَيْرِ هِدَايَةٍ ،
 فَتَرَكِبُ رَأْسَهَا فِي السَّيْرِ ، وَلَا يَتَّبِعُهَا شَيْءٌ .
 وَالْعَسْفُ : رُكُوبُ الْأَمْرِ بِلا تَدْبِيرٍ
 وَلَا رُؤْيَةٍ ، عَسَفَهُ يَعْسِفُهُ عَسْفًا وَتَعَسَّفَهُ
 وَاعْتَسَفَهُ ، قَالَ دُو الرُّمَّةِ :

قَدْ أَعْسَفَ النَّارِخَ الْمَجْهُولَ مَعْسِفُهُ
 فِي ظِلِّ أَعْصَفَ يَدْعُو هَامَهُ الْيَوْمَ
 وَيُرْوَى : فِي ظِلِّ أَخْضَرَ ، وَأَشَدُّ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَعَسَفَتْ مَعَاظِنًا لَمْ تَدُنُّرُ
 مَدَحَ إِبِلًا فَقَالَ : إِذَا تَبَيَّنَتْ نَفْسَانَا فِي الْأَرْضِ
 بَقِيَتْ آثَارُهَا فِيهَا ظَاهِرَةً لَمْ تَدُنُّرُ ، قَالَ :
 وَقِيلَ تَرْدُ الظَّمَّةِ الْكَاثِي . وَآثَرُ نَفْسَانَا الْأَوَّلِي فِي
 الْأَرْضِ وَمَعَاظِنُهَا لَمْ تَدُنُّرُ ، وَقَالَ دُو الرُّمَّةِ :
 وَرَدَتْ اعْتِسَافًا وَالْثَرَابَا كَأَنَّهُا
 عَلَى هَامَةِ الرَّأْسِ ابْنُ مَاءٍ مُحَلَّقٍ
 وَقَالَ أَيْضًا :

يَعْتَسِفَانِ اللَّيْلُ ذَا الْحَيُودِ
 أَمَا بِكُلِّ كَوْكَبٍ حَرِيدٍ (٢)

وَعَسَفَ فَلَانٌ فَلَانًا عَسْفًا : ظَلَمَهُ .
 وَعَسَفَ السُّلْطَانُ يَعْسِفُ ، وَاعْتَسَفَ ،
 وَتَعَسَّفَ : ظَلَمَ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : لَا تَبْلُغْ شِفَاعَتِي إِمامًا عَسُوفًا ،
 أَيْ جَائِرًا ظَلُومًا . وَالْعَسْفُ فِي الْأَصْلِ : أَنْ
 يَأْخُذَ الْمُسَافِرُ عَلَى غَيْرِ طَرِيقٍ وَلَا جَادَّةٍ
 وَلَا عِلْمٍ ، فَتَقِيلُ إِلَى الظُّلْمِ وَالْجَوْرِ .
 وَتَعَسَّفَ فَلَانٌ فَلَانًا إِذَا رَكِبَهُ بِالظُّلْمِ
 وَلَمْ يَتَّصِفْهُ . وَرَجُلٌ عَسُوفٌ إِذَا كَانَ ظَلُومًا .
 وَالْعَيْسِفُ : الْأَجِيرُ الْمُسْتَهَانُ بِهِ . وَفِي
 حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ
 رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ
 ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى رَجُلٍ كَانَ مَعَهُ ، وَإِنَّهُ
 زَنَى بِأَمْرَاتِهِ ، أَيْ كَانَ أَجِيرًا . وَالْعَسْفَاءُ :
 الْأَجْرَاءُ ، وَقِيلَ : الْعَيْسِفُ الْمَمْلُوكُ
 الْمُسْتَهَانُ بِهِ ، قَالَ نَبِيَةُ بِنُ الْحَجَّاجِ :

أَطَعْتُ النَّفْسَ فِي الشَّهَوَاتِ حَتَّى
 أَعَادَتْنِي عَسِيفًا عَبْدٌ عَبْدٌ
 وَيُرْوَى : أَطَعْتُ الْعُرْسَ ، وَهُوَ فَيْعِيلٌ بِمَعْنَى
 مَقْعُولٍ ، كَأَسِيرٍ ، أَوْ بِمَعْنَى فَاعِلٍ كَعَلِيمٍ ،
 مِنْ الْعَسْفِ الْجَوْرِ وَالْكَفَايَةِ . يُقَالُ : هُوَ

يَعْسِفُهُمْ ، أَيْ يَكْفِيهِمْ . وَكَمْ أَعْصِفُ
 عَلَيْكَ ، أَيْ كَمْ أَعْمَلُ لَكَ ، وَقِيلَ : كُلُّ
 خَادِمٍ عَسِيفٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَقْتُلُوا
 عَسِيفًا وَلَا أَسِيفًا . وَالْأَسِيفُ : الْعَبْدُ ،
 وَقِيلَ : الشَّيْخُ الْفَانِي ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي
 يَشْتَرِيهِ بِاللَّهِ ، وَالْجَمْعُ عَسْفَاءٌ عَلَى الْقِيَاسِ ،
 وَعِسْفَةٌ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ
 بَعَثَ سَرِيَّةً فَهَبَى عَنْ قَتْلِ الْعَسْفَاءِ
 وَالرَّصْفَاءِ ، وَيُرْوَى الْأَسْفَاءِ . وَاعْتَسَفَهُ :
 أَخَذَهُ عَسِيفًا .

وَعَسَفَ الْجَبْرُ يَعْسِفُهُ عَسْفًا وَعُسُوفًا :
 أَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ مِنَ الْعُدَّةِ ، فَهُوَ
 عَاسِفٌ ، وَقِيلَ : الْعَسْفُ أَنْ يَنْتَفِسَ حَتَّى
 تَقْمُصَ حَنْجَرَتَهُ ، أَيْ تَنْتَفِخَ ، وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي
 وَجْرَةَ السَّعْدِيِّ :

وَأَسْتَيْقَتُ أَنْ الصَّلِيفُ مُتْعِفٌ
 فَهُوَ مِنْ عَسْفِ الْحَنْجَرَةِ إِذَا قَمَصَتْ لِلْمَوْتِ .

وَأَعْسَفَ الرَّجُلُ إِذَا أَخَذَ بَعِيرَهُ الْعَسْفُ .
 وَهُوَ نَفْسُ الْمَوْتِ ، وَنَاقَةٌ عَاسِفٌ ، بِغَيْرِ
 هَاءٍ : أَصَابَهَا ذَلِكَ . وَالْعَسَافُ لِلإِبِلِ :
 كَالنَّزَاعِ لِلإِنْسَانِ . قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : قُلْتُ
 لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ : مَا الْعَسَافُ ؟ قَالَ :
 حِينَ تَقْمُصُ حَنْجَرَتَهُ ، أَيْ تَرْجِعُ مِنْ
 النَّفْسِ ، قَالَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ فِي قُرْئَلِ يَوْمِ
 الرَّقْمِ :

وَنِعْمَ أَخُو الصُّعْلُوكِ أَمْسَ تَرَكْتُهُ
 بِتَضْرَعٍ يَغْرَى بِالْيَدَيْنِ وَيَعْسِفُ

وَأَعْسَفَ الرَّجُلُ إِذَا أَخَذَ غَلَامَهُ بِعَمَلٍ
 شَدِيدٍ ، وَأَعْسَفَ إِذَا سَارَ بِاللَّيْلِ حَيْطًا
 عَشْوَاءً .

وَالْعَسْفُ : الْقَدْحُ الضَّحْمُ .
 وَالْعُسُوفُ : الْأَقْدَاحُ الْكِبَارُ .

وَعُسْفَانٌ : مَوْضِعٌ ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي
 الْحَدِيثِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ
 بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، وَقِيلَ : هِيَ مَهَلَةٌ مِنْ
 مَنَاهِلِ الطَّرِيقِ بَيْنَ الْجُحْفَةِ وَمَكَّةَ ، قَالَ
 الشَّاعِرُ :

(٢) قوله : «الحيود» كذا في الأصل هنا ،
 وتقدم للمؤلف في مادة حرد : السلود .

(١) قوله : «كلام معلسط» هذه عبارة
 المحكم ، وعبارة التكلة : يقال كلام معلسط
 ومعلسط .

بِاخْلِيلِي اَرْبَا وَاسْمُ
شَحْبِرَا رَسْمًا بَسْفَان
وَالْعَسَافُ : اسْمُ رَجُلٍ

عسق . عسق به يعسق عسقا : لزق به
ولزمه وأولج به ، وكذلك تعسق ، قال
رؤبة :

ولا ترى الدهر عنيفاً أرفقا
منه بها في غيره والبقا
إلها وحيا طالبا تعسقا
وعسق به وهسك به بمعنى واحد ،
والعرب يقول : عسق بي جعل فلان إذا ألح
عليه في شيء يطالبه . وعسقت الثقة
بالفحل : أربت ، وكذلك الجار بالأتان ،
قال رؤبة :

فعت عن أسرارها بعد العسق
ولم يضعها بين فرك وعسق
وفي خلقه عسق ، أي التواء وضيق .
والمعسق : العرجون الرديء ، أسديء . وفي
التهديب : المعسق : عراجين التحل .
واحدها عسق . والمعسق : الظلمة كالعسق
(عن ثعلب) ، وأنشد :

إنا لنسبو للعدو حقا
بالخل أكداسا ثير عسقا
كفى بالعسق عن ظلمة الغبار . والمعسق :
الشراب (١) الرديء الكثير الماء ، حكاه
أبو حنيفة .
والمعسق : المتشددون على غرماهم في
التقاضى . والمعسق : اللقاحون ، فأما قول
سحيم :

فلو كنت وزدا لونه لعسقتي
ولكن ربي شاني سواديا
فليس بشيء ، إنا قلب المشين سينا لسواديه
وضعف عبارته عن الشين ، وليس ذلك
بلغة ، إنا هو كاللثع ، قال محمد بن

(١) قوله : «العسق الشراب إلخ» كذا هو
بالأصل مضبوطا ، والذي في القاموس : أنه العسقة
كسيفة .

المكرم : هذا قول ابن سيده والعجب منه
كونه لم يعتذر عن سائر كلماته بالشين ، وعن
شأنه في البيت نفسه ، أو يجعلها من عسق
به أي لزمه ، وقد مر في كتابه في ترجمة
حيت ، وقد استشهد بييت شعر الخبيري
اليهودي :

يتفع الطيب القليل من الرز
ق ولا يتفع الكثير الحيت
فذكر فيه ما صورته : سأل الخليل الأصمعي
عن الحيت في هذا البيت ، فقال له : أراد
الحيت ، وهي لغة خبير ، فقال له
الخليل : لو كان ذلك لغتهم لقال الكثير ،
بالتاء أيضا ، وإنما كان يتبعي لك أن تقول
أنهم يتلبون التاء في بعض الحروف ،
ومن الممكن أن يكون ابن سيده ، رحمه
الله ، ترك الاعتذار عن كلماته بالشين وعن
لفظة شأنه في البيت ، لأنها لا معنى لها ،
واعترض عن لفظة عسقتي لإلماها بمعنى لزق
ولزم ، فأراد أن يعلم أنه لم يقصد هذا
المعنى وإنما هو قصد العشق لا غير ، وإنما
عجمته وسأده أنفقاه بالشين في موضع
الشين ، والله أعلم .

عسقب . العسقب والعسقة : كلاهما
عنقيد صغير يكون مفردا ، يلصق بأصل
العنقود الضخم ، والجمع : العساقب .
والمعسقة : جمود العين في وقت
البكاء . قال الأزهرى : جعله اللث
المعسقة ، بالفاء ، والباء ، عندي ،
أضوب :

عسقد . المسقد : الرجل الطوال فيه لونه
(عن الزجاجي) . الأزهرى : المسقد
الطويل الأحمق .

عسقر . الأزهرى : قال المورج : رجل
متعسر إذا كان جلدأ صورا ، وأنشد :

وصيرت مملوكا بقاع قرقر

يجرى عليك المور بالتهر
يا لك من قنيرة وقنبر
كنت على الأيام في تعسقر
أي صبر وجلادة . والتهر : صوت
الريح ، تهرهت وهرهت واحد ، قال
الأزهري : ولا أذرى من روى هذا عن
المورج ولا أتق به .

عسقف . العسقف : نقيض البكاء ،
وقيل : هو جمود العين عن البكاء إذا أراد
أوهم به ، فلم يقدر عليه ، وقيل : بكى
فلان ، وعسفت فلان ، إذا جمدت عينه
فلم يقدر على البكاء .

عسقل . العسقلة : مكان فيه صلابة
وحجارة بيض . والعسقل والعسقول
والمسقولة ، كله : ضرب من الكمأة بيض
تشبه في لونها بثلج الحجارة ، وقيل : هي
الكمأة التي بين البياض والحمرة ، وقيل :
هو أكبر من الفقع وأشد بياضا وأسرخاء ،
وقال الأصمعي : هي العساقيل ، قال :
وأنشد أبو زيد :

ولقد جئتك أكموا وعساقلا
ولقد نهيتك عن نبات الأوبر
الأزهري : العسقل الفطر وهو العسقل .
والمسقل والعسقلة والعسقول ، كله : تلعب
السراب وتريعه ، وقيل : عساقيل السراب
قطعة لا واحد لها ، قال كعب بن زهير :
عيرانة كأنان الضحل ناجية
إذا ترقص بالقور العساقيل
قال ابن بري : الذي في شعر كعب
ابن زهير :

كان أوب ذراعها إذا عرقت
وقد تلعب بالقور العساقيل
والقور : الرسى ، أي قد تعشاها السراب
وغطاها ، قال : وهذا من المقلوب لأن
القور هي التي تلقت بالعساقيل ،
وعساقيل : جمع عسقلة ، وعساقيل : جمع

عُسْفُولِي، وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: أَرَادَ: وَقَدْ تَلَعَمَتِ الْقُورُ بِالْمَسَائِيلِ، فَكَلَبَ، وَقِيلَ: الْمَسَائِيلُ وَالْعَسَائِقُ السَّرَابُ جُمْلًا اسْمًا لِوَاحِدٍ كَمَا قَالُوا: حَضَّاجِرُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقِطْعَ السَّرَابِ عَسَائِقُلٌ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

جَرَدَ مِنْهَا جُدْدًا عَسَائِقِلًا
تَجْرِبِدَكَ الْمَصْفُورَةَ السَّلَابِلَا
يَعْنِي الْمِسْحَلَّ جَرَدَ أَنَا أَنْسَلْتُ شَعْرَهَا، فَحَرَجَتْ جُدْدًا بِيضًا كَأَنَّهَا عَسَائِقُلُ السَّرَابِ. وَيُقَالُ: ضَرَبَ عَسْفَلَانَهُ، وَهُوَ أَعْلَى رَأْسِهِ.

الْجَوْهَرِيُّ: الْمَسَائِيلُ ضَرْبٌ مِنَ الْكَنَاءَةِ، وَهِيَ الْكَنَاءَةُ الْكِبَارُ الْبَيْضُ يُقَالُ لَهَا شَحْمَةُ الْأَرْضِ، وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ:
وَأَعْبَرُ فَلٌ مُنِيفِ الرَّسِيِّ
عَلَيْهِ الْعَسَائِقُلُ مِثْلُ الشَّحْمِ
وَيُقَالُ فِي الْوَاحِدِ عَسْفَلَةٌ وَعُسْفُولٌ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

عَسَائِقُلٌ وَجِبًا فِيهَا قَضَضٌ
وَعَسْفَلَانٌ: مَدِينَةٌ وَهِيَ عُرُوسُ الشَّامِ
وَعَسْفَلَانٌ: سُوْقٌ تُحْبَبُهُ النَّصَارَى فِي كُلِّ سَنَةٍ، أَنْشَدَ نَعْلَبُ:

كَأَنَّ الْوَحُوشَ بِهِ عَسْفَلَا
نُ صَادَفَ فِي قَرْوٍ حَجَّ دِيَا فَا
شَبَّهَ ذَلِكَ الْمَكَانَ لِكَثْرَةِ الْوَحُوشِ بِسُوقِ عَسْفَلَانَ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: عَسْفَلَانٌ مِنْ أَجْنَادِ الشَّامِ.

• عسك • عسك به عسكاً، فهو عسك: لصيق به ولزومه، وكذلك سديك، وزعم يعقوب أن كاف عسك بدل من قاف عسك. وتعتك الرجل في مشيه: تكلوى.

• عسك • العسكرة: الشدة والجذب؛ قال طرفة:

ظَلَّ فِي عَسْكَرَةٍ مِنْ حَبِّهَا
وَنَاتَ شَحْطَ مَرَارِ الْمُدَكْرِ
أَيَّ ظَلَّ فِي شِدَّةٍ مِنْ حَبِّهَا، وَالصَّمِيرُ فِي نَاتٍ

يَعُودُ عَلَى مَحْبُوبَتِهِ، وَقَوْلُهُ: شَحْطَ مَرَارِ الْمُدَكْرِ أَرَادَ يَا شَحْطَ مَرَارِ الْمُدَكْرِ.

وَالْعَسْكَرُ: الْجَمْعُ، فَارِسِيُّ؛ قَالَ نَعْلَبُ: يُقَالُ الْعَسْكَرُ مَقْبَلٌ وَمَقْبُولٌ، فَالتَّوْحِيدُ عَلَى الشَّخْصِ، كَأَنَّكَ قُلْتَ: هَذَا الشَّخْصُ مَقْبَلٌ. وَالْجَمْعُ عَلَى جَمَاعَتِهِمْ. وَعِنْدِي أَنَّ الْإِفْرَادَ عَلَى اللَّفْظِ وَالْجَمْعُ عَلَى الْمَعْنَى. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَسْكَرُ الْكَثِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. يُقَالُ: عَسْكَرَ مِنْ رِجَالٍ وَخَيْلٍ وَكِلَابٍ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: عَسْكَرَ الرَّجُلُ جَمَاعَةَ مَالِهِ وَنَعْمِهِ، وَأَنْشَدَ:

هَلْ لَكَ فِي أَجْرٍ عَظِيمٍ ثَوْبَةٌ
تُعِينُ مِسْكِينًا قَلِيلاً عَسْكَرَةً؟
عَشْرُ شَيْءٍ سَمِعُهُ وَبَصْرَةٌ
قَدْ حَدَّثَ النَّفْسَ بِمَضِرٍ يَخْفَضُهَا
وَعَسَاكِرُ النَّهْمِ: مَا رَكِبَ بَعْضُهُ بَعْضًا
وَتَتَابَعُ. وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ قَلِيلَ الْهَاشِيَةِ قِيلَ:
إِنَّهُ لَقَلِيلُ الْعَسْكَرِ.

وَعَسْكَرُ اللَّيْلِ: ظَلْمَتُهُ، وَأَنْشَدَ:
قَدْ وَرَدَتْ خَيْلُ بَنِي الْعَجَّاجِ
كَأَنَّهَا عَسْكَرٌ لَيْلٍ دَاجٍ
وَعَسْكَرُ اللَّيْلِ: تَرَكَمَتْ ظَلْمَتُهُ.
وَعَسْكَرُ بِالْمَكَانِ: تَجَمُّعٌ. وَالْعَسْكَرُ: مُجْتَمَعُ الْجَيْشِ.

وَالْعَسْكَرَانُ: عَرَفَةٌ وَمِي.

• وَالْعَسْكَرُ: الْجَيْشُ، وَعَسْكَرَ الرَّجُلُ: فَهُوَ مُعَسَّكِرٌ، وَالْمَوْضِعُ مُعَسَّكِرٌ، يَفْتَحُ الْكَافَ. وَالْعَسْكَرُ وَالْمُعَسَّكِرُ: مَوْضِعَانِ. وَعَسْكَرٌ مُكْرَمٌ: اسْمٌ بَلَدٍ مَعْرُوفٍ، وَكَأَنَّهُ مُعَرَّبٌ.

• عسل • قال الله عز وجل: «وَأَنهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى»، الْعَسَلُ فِي الدُّنْيَا هُوَ لَعَابُ النَّحْلِ، وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَلُطِّفُهُ شِفَاءً لِلنَّاسِ، وَالْعَرَبُ تُذَكِّرُ الْعَسَلَ وَتُؤَنِّتُهُ، وَتَذَكِيرُهُ لِقَعٌ مَعْرُوفَةٌ، وَالتَّأْنِيتُ أَكْثَرُ؛ قَالَ الشَّمَّاحُ:

كَأَنَّ عَيْونَ النَّاطِرِينَ يَشُوقُهَا
بِهَا عَسَلٌ طَابَتْ بِدَا مِنْ يَشُورِهَا
بِهَا أَيُّ بَهْدَةِ الْمَرْأَةِ كَأَنَّهُ قَالَ: يَشُوقُهَا بِشُوقِهَا أَيُّهَا عَسَلٌ؛ الْوَاحِدَةُ عَسَلَةٌ، جَاءُوا بِالْهَاءِ لِإِرَادَةِ الطَّائِفَةِ، كَقَوْلِهِمْ لَحْمَةٌ وَكَلْبَةٌ. وَحَكَى أَبُو حَنِيفَةَ فِي جَمْعِهِ أَعْسَالٌ وَعَسَلٌ وَعَسَلٌ وَعُسُولٌ وَعَسْلَانٌ، وَذَلِكَ إِذَا أُرْدَتْ أَنْوَاعُهُ، وَأَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ:

يُبِيضُهُ مِنْ عُسَلٍ ذِرْوَةٌ ضَرْبٌ
شَبَّيْتُ بِمَاءِ الْفَلَاتِ مِنْ عَرِمٍ
الْفَلَاتُ: جَمْعُ قَلْتٍ، وَالْعَرِمُ: جَمْعُ عَرِمَةٍ، وَهِيَ الصُّخُورُ تُرْصَفُ وَيُقَطَّعُ بِهَا الْوَادِي عَرَضًا لِيَكُونَ رَدًّا لِلسَّبِيلِ. وَقَدْ عَسَلَتْ النَّحْلُ تَمْسِيلاً.

وَالْعَسَالَةُ: الشُّورَةُ الَّتِي تَتَّخِذُ فِيهَا النَّحْلُ الْعَسَلَ مِنْ رَاقِدٍ وَغَيْرِهِ فَتَعَسَلُ فِيهِ. وَالْعَسَالَةُ وَالْعَسَالِيُّ: الَّذِي يَشْتَارُ الْعَسَلَ مِنْ مَوْضِعِهِ وَيَأْخُذُهُ مِنَ الْخَيْلِ؛ قَالَ لَيْدٌ:

بِأَشْهَبَ مِنْ أَبْكَارِ مَرْزُوقِ سَحَابَةٍ
وَأَرَى دُبُورَ شَارَةِ النَّحْلِ عَاسِلُ
أَرَادَ شَارَةَ مِنَ النَّحْلِ، فَعَدَى بِخَذَفِ الْوَسِيطِ. كَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا وَمَكَانَ عَاسِلٍ: فِيهِ عَسَلٌ؛ وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ:

تَسَمَّى بِهَا الْيَعْسُوبُ حَتَّى أَقْرَاهَا
إِلَى مَا لَفِيَ رَحْبِ الْمَبَاءَةِ عَاسِلِ
إِنَّمَا هُوَ عَلَى النَّسَبِ، أَيُّ ذِي عَسَلٍ. وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْعَسَلَ الْعَرَفُطَ عَسَلًا لِخِلَافَتِهِ، وَقَوْلُ اللَّحْدِيثِ الْخُلُوبُ: مَعْسُولٌ. وَاسْتَعَارَ أَبُو حَنِيفَةَ الْعَسَلَ لِذَيْبِ الرُّطْبِ فَقَالَ: الصَّقْرُ عَسَلُ الرُّطْبِ وَهُوَ مَا سَالَ مِنْ سَلَفِيهِ، وَهُوَ حُلُوبُ بَمْرَةٍ، وَعَسَلُ النَّحْلِ هُوَ الْمُتَفَرِّدُ بِالِاسْمِ دُونَ مَا سِوَاهُ مِنْ الْخُلُوبِ الْمَسْمُومَةِ بِعَلَى التَّشْبِيهِ.

وَعَسَلُ النَّيِّمِ يَغْسِلُهُ وَيَعْسَلُهُ عَسَلًا وَعَسَلَهُ: خَلَطَهُ بِالْعَسَلِ وَطَبَخَهُ وَحَلَاهُ. وَعَسَلَتْ الرَّجُلُ: جَعَلَتْ أَدَمَهُ الْعَسَلَ وَاسْتَعَسَلَ الْقَوْمُ: اسْتَوْهَبُوا الْعَسَلَ.

وَعَسَلْتُ الْقَوْمَ : زَوَّدْتُهُمْ آيَاهُ . وَعَسَلْتُ
الطَّعَامَ أَغْسَلُهُ وَأَعْسَلُهُ أَيَّ عَمِلْتُهُ بِالْعَسَلِ .
وَزَنْجَبِيلٌ مُعْسَلٌ ، أَيُّ مَعْمُولٌ بِالْعَسَلِ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي : وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

إِذَا أَخَذْتَ مِسْوَكَهَا مَتَحَتْ بِهِ

رُضَابًا كَطَعْمِ الزَّنْجَبِيلِ الْمُعْسَلِ
وَفِي الْحَدِيثِ فِي الرَّجُلِ يَطْلُقُ امْرَأَتَهُ نَمُّ
تُكْبِحُ زَوْجًا غَيْرَهُ ، فَإِنْ طَلَّقَهَا الثَّانِي لَمْ تَحِلَّ
لِلْأُولَى حَتَّى يَدْخُلَ مِنْ عُسَيْبَتِهَا وَيَدْخُلَ مِنْ
عُسَيْبَتِهِ ، يَعْنِي الْجِاعَ عَلَى الْمُكَلِّ . وَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ ، لَامْرَأَةٍ رَفَاعَةَ الْقُرْطِيَّ ، وَقَدْ
سَأَلْتَهُ عَنْ زَوْجٍ تَرَوَّجْتَهُ لِتَرْجِعَ بِهِ إِلَى زَوْجِهَا
الْأُولَى الَّذِي طَلَّقَهَا ، فَلَمْ يَسْتَبِرْ ذَكَرَهُ
لِلْإِبْلَاجِ فَقَالَ لَهَا : أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ
رَفَاعَةَ ؟ لَا ، حَتَّى تَدْخُلِي عُسَيْبَتَهُ وَيَدْخُلَ
عُسَيْبَتِكَ ، يَعْنِي جِاعَهَا لِأَنَّ الْجِاعَ هُوَ
الْمُسْتَحْلَى مِنَ الْمَرْأَةِ ، شَبَّهَ لَذَّةَ الْجِاعِ
بِذَوْقِ الْعَسَلِ فَاسْتَعَارَ لَهَا ذَوْقًا ، وَقَالُوا لِكُلِّ
مَا اسْتَحْلَوْا عَسَلَ وَمَعْسُولٌ ، عَلَى أَنَّهُ يُسْتَحْلَى
اسْتِحْلَاءَ الْعَسَلِ ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ : حَتَّى
تَدْخُلِي عُسَيْبَتَهُ وَيَدْخُلَ عُسَيْبَتِكَ ، إِنَّ الْمُسَيْلَةَ
مَاءَ الرَّجُلِ ، وَالنُّطْفَةَ تُسَمَّى الْمُسَيْلَةَ ، وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : الْمُسَيْلَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ كِنَايَةٌ
عَنْ خِلَافَةِ الْجِاعِ الَّذِي يَكُونُ بِتَغْيِيبِ
الْحَشْفَةِ فِي فَرْجِ الْمَرْأَةِ ، وَلَا يَكُونُ ذَوَاقُ
الْمُسَيْلَتَيْنِ مَعًا إِلَّا بِالْغَيْبِ وَإِنْ لَمْ يُتْرَلَا ،
وَلِذَلِكَ اشْتَرَطَ عُسَيْبَتَهَا ، وَنَسَبَ الْمُسَيْلَةَ لِأَنَّهُ
شَبَّهَهَا بِقِطْعَةٍ مِنَ الْعَسَلِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
وَمَنْ صَغُرَ مَوْتًا قَالَ عُسَيْلَةً كَقَوْلِ نِسَاءٍ
وَشُمَيْسَةَ ، قَالَ : وَإِنَّا صَغُرَهُ إِشَارَةً إِلَى الْقَدْرِ
الْقَلِيلِ الَّذِي يَحْضُلُ بِهِ الْحِلُّ .
وَيُقَالُ : عَسَلْتُ مِنْ طَعَامِي عَسَلًا أَيُّ
ذُقْتُ .

وَعَسَلَ الْمَرْأَةُ يَغْسِلُهَا عَسَلًا : نَكَحَهَا ،
فَمَا أَنْ تَكُونَ مُسْتَقْنَةً مِنْ قَوْلِهِ حَتَّى تَدْخُلِي
عُسَيْبَتَهُ وَيَدْخُلَ عُسَيْبَتِكَ ، وَإِنَّمَا أَنْ تَكُونَ
لِقِطْعَةٍ مَرْتَجَلَةٍ عَلَى حِدَةٍ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَعِنْدِي أَنَّهَا مُسْتَقْنَةٌ .

وَالْمُسَيْلَةُ (١) : الْحَيْلَةُ ؛ يُقَالُ : قَطَفَ
فُلَانٌ مُسَيْلَتَهُ إِذَا أَخَذَ مَا هُنَالِكَ مِنَ الْعَسَلِ ،
وَحَيْلَةٌ عَاسِلَةٌ ، وَالْحَيْلُ عَاسَلَةٌ .

وَمَا أَعْرِفُ لَهُ مَضْرِبَ عَسَلَةٍ : يَعْنِي
أَعْرَافَهُ ؛ وَيُقَالُ : مَا لِفُلَانٍ مَضْرِبَ عَسَلَةٍ ،
يَعْنِي مِنَ النَّسَبِ ، لَا يُسْتَعْمَلَانِ إِلَّا فِي
الثَّقَفِ ؛ وَقِيلَ : أَضْلُ ذَلِكَ فِي شَوْرِ
الْعَسَلِ ، ثُمَّ صَارَ مَثَلًا لِلْأَصْلِ وَالنَّسَبِ .

وَعَسَلَ اللَّبَنُ : شَيْءٌ يَنْضَعُ مِنْ شَجَرِهَا
يُشْبِهُ الْعَسَلَ لِإِحْلَاوَةِ لَهُ . وَعَسَلَ الرَّمْثُ :
شَيْءٌ أَيْضًا يَخْرُجُ مِنْهُ كَأَنَّهُ الْجِمَانُ . وَعَسَلَ
الرَّجُلُ : طَيَّبَ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ (عَنِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَهُوَ مِنَ الْعَسَلِ لِأَنَّ سَابِعَهُ

يَلْدُ طَيِّبٌ ذِكْرُهُ . وَالْعَسَلُ : طَيِّبُ الثَّنَاءِ عَلَى
الرَّجُلِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ
خَيْرٍ عَسَلَهُ فِي النَّاسِ أَيُّ طَيَّبَ ثَنَاءَهُ فِيهِمْ ؛
وَرَوَى أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
مَا عَسَلَهُ ؟ فَقَالَ : يَفْتَحُ لَهُ عَمَلًا صَالِحًا بَيْنَ
يَدَيْ مَوْتِهِ حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ مَنْ حَوَّلَهُ ، أَيُّ
جَعَلَ لَهُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ ثَنَاءً طَيِّبًا ، شَبَّهَ

مَا رَزَقَهُ اللَّهُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ الَّذِي طَابَ بِهِ
ذِكْرُهُ بَيْنَ قَوْمِهِ بِالْعَسَلِ الَّذِي يُجْعَلُ فِي
الطَّعَامِ فَيَحْتَلِي بِهِ وَيَطِيبُ ، وَهَذَا مَثَلٌ ،
أَيُّ وَقَفَهُ اللَّهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ يُثَبِّتُهُ كَمَا يُثَبِّتُ
الرَّجُلُ أَحَاهُ إِذَا أَطْعَمَهُ الْعَسَلَ .

وَيُقَالُ : لَبِنْتُ وَلَحَمْتُ وَعَسَلْتُ إِذَا أَطْعَمْتُهُ
اللَّبَنَ وَاللَّحْمَ وَالْعَسَلَ .
وَالْعَسَلُ : الرَّجَالُ الصَّالِحُونَ ، قَالَ :

وَهُوَ جَمْعُ عَاسِلٍ وَعَسُولٍ ، قَالَ : وَهُوَ
مِمَّا جَاءَ عَلَى لَفْظِ فَاعِلٍ وَهُوَ مَفْعُولٌ بِهِ ،
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ أَرَادَ رَجُلٌ عَاسِلٌ
ذُو عَسَلٍ ، أَيُّ ذُو عَمَلٍ صَالِحٍ ، الثَّنَاءُ بِهِ
عَلَيْهِ يُسْتَحْلَى كَالْعَسَلِ .

وَجَارِيَةٌ مَعْسُولَةٌ الْكَلَامُ إِذَا كَانَتْ حُلُوةً
الْمُنطِقِ ، مَلِيحَةً اللَّفْظِ ، طَيِّبَةً الثَّمَمَةِ .

(١) قوله : « والمسله » هكذا ضبط في
الأصل وفي موضعين من الحكم بضم السين وعليه
علامة الصحة ، ووزنه في القاموس بمرحله .

وَعَسَلَ الرَّمْحُ يَغْسِلُ عَسَلًا وَعَسُولًا
وَعَسَلَانًا : اشْتَدَّ اهْتِزَاؤُهُ وَاضْطَرَبَ . وَرَمْحٌ
عَسَالٌ وَعَسُولٌ : عَاسِلٌ مُضْطَرِبٌ لَدُنْ ، وَهُوَ

الْعَاثِرُ ، وَقَدْ عَثَرَ وَعَسَلَ ؛ قَالَ :

بِكُلِّ عَسَالٍ إِذَا هَزَّ عَثَرَ

وَقَالَ أَوْسٌ :

ثَقَاكَ بِكَغْبٍ وَاحِدٍ وَتَلْدُهُ

يَدَاكَ إِذَا مَا هَزَّ بِالْكَفِّ يَغْسِلُ
وَالْعَسَلُ وَالْعَسَلَانُ : أَنْ يَضْطَرِبَ الْفَرَسُ
فِي عَدْوِهِ ، فَيَحْفِقُ بِرَأْسِهِ وَيَطْرُدُ مِثْنَهُ .
وَعَسَلَ الذُّبُّ وَالثَّلْبُ يَغْسِلُ عَسَلًا
وَعَسَلَانًا : مَضَى مُسْرِعًا وَاضْطَرَبَ فِي عَدْوِهِ
وَهَزَّ رَأْسَهُ ؛ قَالَ :

وَاللَّهُ لَوْلَا وَجَعُ فِي الْعُرْقُوبِ

لَكُنْتُ أَبْقَى عَسَلًا مِنَ الذُّبِّ

اسْتَعَارَهُ لِلْإِنْسَانِ ؛ وَقَالَ لَيْدٌ :

عَسَلَانَ الذُّبِّ أَمْسَى قَارِبًا

بَرَدَ اللَّيْلُ عَلَيْهِ فَسَلَّ
وَقِيلَ : هُوَ لِلثَّابِغَةِ الْجَعْدِيَّ ، وَالذُّبُّ
عَاسِلٌ ، وَالْجَمْعُ الْعَسَلُ وَالْعَوَاسِلُ ؛ وَقَوْلُ
سَاعِدَةَ بِنِ جُوَيْتَ :

لَدُنْ يَهْزُ الْكَفَّ يَغْسِلُ مِثْنَهُ

فِيهِ كَمَا عَسَلَ الطَّرِيقَ الثَّلْبُ
أَرَادَ عَسَلَ فِي الطَّرِيقِ ، فَحَدَفَ وَأَوْصَلَ ،
كَقَوْلِهِمْ : دَخَلْتُ الْبَيْتَ ، وَيُرْوَى لَدُنْ .

وَالْعَسَلُ حَيَابُ الْمَاءِ إِذَا جَرَى مِنْ هُبُوبِ
الرِّيْحِ . وَعَسَلَ الْمَاءُ عَسَلًا وَعَسَلَانًا : حَرَكَهُ
الرِّيْحُ فَاضْطَرَبَ وَارْتَفَعَتْ حَبَبُهُ ، أَنشَدَ
نَعْلَبُ :

قَدْ صَبَحَتْ وَالظَّلُّ غَضُّ مَا رَحَلُ

حَوْضًا كَانَ مَاءَهُ إِذَا عَسَلَ

مِنْ نَافِضِ الرِّيْحِ رُوَيْزِي سَمَلُ

الرُّوَيْزِيُّ : الطَّيِّسَانُ ؛ وَالسَّمَلُ : الْخَلْقُ ؛
وَأَنَّمَا شَبَّهَ الْمَاءَ فِي صِفَائِهِ بِخُضْرَةِ الطَّيِّسَانِ ،
وَجَعَلَهُ سَمَلًا لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا أُخْلِقَ كَانَ لَوْنُهُ
أَعْتَقُ .

وَعَسَلَ الدَّلِيلُ بِالْمَفَازَةِ : أَسْرَعَ .
وَالْعَسَلُ : النَّاقَةُ السَّرِيعَةُ ، ذَهَبَ

سَيَبُونِهِ إِلَى أَنَّهُ مِنَ الْعَسَلَانِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ
ابْنُ حَبِيبٍ: قَالُوا لِلْعَسَلِ عَسَلٌ، فَذَهَبَ
إِلَى أَنَّ اللَّامَ مِنَ عَسَلٍ زَائِدَةٌ، وَأَنَّ وَزْنَ
الْكَلِمَةِ فَعْلَلٌ، وَاللَّامُ الْأَخِيرَةُ زَائِدَةٌ؛ قَالَ
ابْنُ جَنِّي: وَقَدْ تَرَكَ فِي هَذَا الْقَوْلِ مَذْهَبَ
سَيَبُونِهِ الَّذِي عَلَيْهِ يَتَّبَعِي أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ،
وَذَلِكَ أَنَّ عَسَلًا فَعَلٌ مِنَ الْعَسَلَانِ الَّذِي هُوَ
عَدُوُّ الذُّبَابِ، وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ سَيَبُونُهُ هُوَ
الْقَوْلُ، لِأَنَّ زِيَادَةَ التَّوْنِ ثَانِيَةٌ أَكْثَرُ مِنْ زِيَادَةِ
اللَّامِ، أَلَا تَرَى إِلَى كَلِمَةِ بَابِ قَتِيرٍ وَعُضْضِلٍ
وَقَفْقَعِرٍ وَقِنَاعَسٍ وَقَلَّةٍ بَابِ ذَلِكَ وَأَوْلَا لِكَ؟
قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

وَقَدْ أَقْفَعُ الْجَوْرَ جَوْرَ الْفَلَا
وَ بِالْحَرَّةِ الْبَارِلُ الْعَسَلُ
وَالتَّوْنُ زَائِدَةٌ.

وَيُقَالُ: فَلَانَ أَخْبَثُ مِنْ أَبِي عَسَلَةَ،
وَمِنْ أَبِي رِعْلَةَ، وَمِنْ أَبِي سِلْعَامَةَ، وَمِنْ
أَبِي مُعْطَةَ، كُلُّهُ الذُّبَابُ.

وَرَجُلٌ عَسِلٌ: شَدِيدُ الضَّرْبِ سَرِيعُ
رَجْعِ الْيَدِ بِالضَّرْبِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

تَمْشِي مُوَالِيَةً وَالتَّنْفُسُ تَنْدِرُهَا
مَعَ الْوَيْبِلِ بِكَفِّ الْأَهْوَجِ الْعَسِلِ
وَالْعَسِيلُ: مَيْكَنَسَةُ الطَّيْبِ، وَهِيَ
مَيْكَنَسَةُ شَجَرٍ يَكْنَسُ بِهَا الْعَطَارُ بِلَاطِهِ مِنَ
الْعَطْرِ؛ قَالَ:

فَرِشْنِي بِخَيْرٍ لَا أَكُونُ وَمِنْحَتِي
كَنَاحَتِ يَوْمًا صَحْرَةَ بِعَسِيلِ
فَصَلَ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ
بِالظَّرْفِ^(١)؛ أَرَادَ كَنَاحَتِ صَحْرَةَ يَوْمًا
بِعَسِيلِ، هَكَذَا أَنْشَدَ عَنِ الْفَرَّاءِ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُ

(١) قوله: «فصل بين المضاف والمضاف
إليه بالظرف» هذه عبارة المحكم، وضبط صخرة
فيه بالجر. وقوله «أراد إلخ» هذه عبارة الهذلي،
وضبط صخرة فيه بالنصب، وعليه يتم تمثله بيت
أبي الأسود، فهما روايتان في البيت كما لا يخفى،
وقوله بعد «وقيل أراد لا أكون» لعله سقط قبل
هذا ما يحسن العطف عليه، وفي التهذيب
والصحيح: لا أكون، بنون التوكيد.

أَبِي الْأَسْوَدِ:

فَالْفَيْضَةُ غَيْرُ مُسْتَعْتَبٍ
وَلَا ذَاكِرِ اللَّهِ الْإِقْلِيلَا
أَرَادَ: وَلَا ذَاكِرِ اللَّهِ؛ وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ أَيْضًا:
رُبَّ ابْنِ عَمٍّ لَيْسَ لِي مَشْمَعِلُ
طَبَّاحُ سَاعَاتِ الْكُرَى زَادَ الْكَيْسِلُ
وَقِيلَ: أَرَادَ لَا أَكُونُ وَمِنْحَتِي.

وَالْعَسِيلُ: الرِّيشَةُ الَّتِي تُقْلَعُ بِهَا الْعَالِيَةُ.
وَجَمْعُهَا عَسَلٌ.

وَأَنَّهُ لِعَسَلٍ مِنْ أَعْصَالِ الْمَالِ، أَيْ حَسَنُ
الرُّعِيَّةِ لَهُ، يُقَالُ: عَسَلَ مَالُو، كَقَوْلِكَ إِزَاهِ
مَالُو، وَحَالُ مَالُو، أَيْ مُصْلِحُ مَالُو.

وَالْعَسِيلُ: قَضِيبُ الْفِيلِ، وَجَمْعُهُ عَسَلٌ.
وَالْعَسَلُ وَالْعَسَلَانُ: الْحَبُّ. وَفِي حَدِيثِ
عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرُو بْنِ مَعْدِيكَرِبَ: كَذَبَ
عَلَيْكَ الْعَسَلُ، أَيْ عَلَيْكَ بِسُرْعَةِ الْمَشْيِ؛

هُوَ مِنَ الْعَسَلَانِ مَشَى الذُّبَابُ وَاهْتَرَأَزَ
الرَّمْحَ، وَعَسَلَ بِالشَّيْءِ عَسُولًا.
وَيُقَالُ: بَسَلًا لَهُ وَعَسَلًا، وَهُوَ اللَّحَى
فِي الْمَلَامِ. وَعَسَلَى الْيَهُودُ: عَلِمَتْهُمْ.

وَإِبْنُ عَسَلَةَ: مِنَ شَعْرَائِهِمْ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَهُوَ عَبْدُ الْمَسِيحِ
ابْنُ عَسَلَةَ. وَعَاسِلُ بْنُ عَزَّةَ: مِنَ شَعْرَاءِ
هَذِيلِ.

وَبَنُو عَسَلِي: قَبِيلَةٌ يَزْعُمُونَ أَنَّ أُمَّهُمُ
السَّعْلَةُ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ عَسَمَ:
قَالَ: وَذَكَرَ أَعْرَابِيٌّ^(٢) أُمَّةً فَقَالَ: هِيَ لَنَا
وَكُلُّ ضَرْبَةٍ لَهَا مِنْ عَسَلَةَ؛ قَالَ: الْعَسَلَةُ
التَّسَلُّ.

عَسَلِجٌ. الْعَسَلِجُ: الْمُضَنُّ الثَّامِمُ.
ابْنُ سَيِّدَةَ: الْعَسَلِجُ وَالْعَسَلُوجُ وَالْعَسَلَاجُ:
الْفَضْنُ لِسَنَّتِهِ، وَقِيلَ: هُوَ كُلُّ قَضِيبِ
حَدِيثٍ؛ قَالَ طَرَفَةُ:
كَبَنَاتِ الْمَحْرِ يَمَادُنَ إِذَا
أَبَتْ الصَّيْفُ عَسَالِجِ الْخَضِرِ

(٢) قوله: «قال وذكر أعرابي» القائل هو
النضر بن شميلة كما يؤخذ من التهذيب.

وَبَنُو الْخَضِرِ.

وَالْعَسَالِجُ: هَتَاتٌ تَنْسِبُ عَلَى وَجْهِ
الْأَرْضِ كَأَنَّهَا عُرُوقٌ وَهِيَ خَضِرٌ، وَقِيلَ: هُوَ
نَبْتُ عَلَى شَاطِئِ الْأَنْهَارِ يَتَنَبَّى وَيَجِيلُ مِنَ
التَّعَمَّةِ، وَالوَاحِدُ كَالوَاحِدِ، قَالَ:

تَأَوَّدُ إِنْ قَامَتْ لِشَيْءٍ تُرِيدُهُ
تَأَوَّدَ عُسْلُوجٌ عَلَى شَطِّ جَعْفَرٍ

وَعَسَلَجَتِ الشَّجَرَةُ: أَخْرَجَتْ عَسَالِجَهَا.
وَجَارِيَةٌ عُسْلُوجَةٌ الثِّبَابِ وَالْقَوَامُ^(٣)

وَشِبَابٌ عُسْلُجٌ: تَامٌ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:
وَبَطْنُ الْبَيْمِ وَقَوْمًا عُسْلُجًا
وَقِيلَ: إِنَّمَا أَرَادَ عُسْلُوجًا، فَحَدَفَ.

وَالْعُسْلُجُ وَالْعُسْلُوجُ: مَا لَانَ وَاخْضَرَ مِنَ
قَضبانِ الشَّجَرِ وَالْكَرْمِ أَوَّلَ مَا يَنْبُتُ،
وَيُقَالُ: الْعَسَالِجُ عُرُوقُ الشَّجَرِ، وَهِيَ
نُجُومُهَا الَّتِي تَنْجُمُ مِنْ سَنَتِهَا؛ قَالَ:

وَالْعَسَالِجُ عِنْدَ الْعَامَّةِ الْقَضبانُ الْحَدِيثَةُ. وَفِي
حَدِيثِ طَهْفَةَ: وَمَاتَ الْمُسْلُوجُ؛ هُوَ الْعَضْنُ
إِذَا بَيَسَ وَذَهَبَتْ طَرَاوُتُهُ؛ وَقِيلَ: هُوَ
الْقَضِيبُ الْحَدِيثُ الطَّلُوعِ؛ يُرِيدُ أَنَّ
الْأَغْصَانُ بَيَسَتْ وَهَلَكَتْ مِنَ الْجَذْبِ؛ وَفِي
حَدِيثِ عَلِيٍّ: تَغْلِقُ اللَّوْؤُ الرُّطْبِ فِي
عَسَالِجِهَا، أَيْ فِي أَغْصَانِهَا.

عَسَلِقٌ. الْعَسَلِقُ وَالْعَسَلَقُ: كُلُّ سَبْعٍ
جَرَى عَلَى الصَّيْدِ، وَالْأُنثَى بِالْهَاءِ،
وَالْجَمْعُ عَسَالِقٌ وَالْعَسَلَقُ: الْخَفِيفُ،
وَقِيلَ: الطَّوِيلُ الْعُنُقِ. وَالْعَسَلَقُ: الظَّلِيمُ؛
قَالَ الرَّاعِي:

بِحَيْثُ يَلَاقِي الْآبِدَاتِ الْعَسَلِقُ
وَالْعَسَلَقُ: الثَّعْلَبُ. وَالْعَسَلَقُ: السَّرَابُ.
قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْعَسَلَقُ الذُّبَابُ، قَالَ:

(٣) قوله: «جارية عسلوجة النبات
والقوام»، هكذا في الطبقات جميعها. وفي
المحكم: «عسلوجة الشباب»، وفي الهذلي:
«عسلوجة البنان». أما كلمة النبات فلا وجه لها
هنا.

(٢) قوله: «قال وذكر أعرابي» القائل هو
النضر بن شميلة كما يؤخذ من التهذيب.

[عبد الله]

وَالْعَسْلِقُ وَالْعَسْلِقُ وَالْعَسْلِقُ : الطَّوِيلُ
الْحَقِيفُ ، وَالْأَثْنَى عَسْلَقَةٌ ؛ قَالَ أَوْسٌ
يَصِفُ النَّعَامَةَ :
عَسْلَقَةٌ رَبْدَاءُ وَهُوَ عَسْلَقُ

عسم . العسم : يس في الجرفق
والرُسغ ، تَعَوَّجُ مِنْهُ الْبَدُّ وَالْقَدَمُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : فِي الْعَبْدِ الْأَعْسَمِ إِذَا أُعْتِقَ ؛ قَالَ
أَمْرُو الْقَيْسِ (١) :

بِهِ عَسَمٌ يَتَّبِعِي أَرْبَابًا (٢)

عَسِمَ عَسَمًا وَهُوَ أَعْسَمٌ ، وَالْأَثْنَى عَسْمَاءُ ،
وَالْعَسَمُ : انْتِشَارُ رُسْغِ الْبَدِّ مِنَ الْإِنْسَانِ ،
وَقِيلَ : الْعَسَمُ يَيْسُ الرُّسْغُ .

وَالْعَسَمُ : الْخُبْزُ الْيَابِسُ ، وَالْجَمْعُ
عُسُومٌ ؛ قَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ فِي صِفَةِ
أَهْلِ الْجَنَّةِ :

وَلَا يَتَنَازَعُونَ عِنَانَ شِرْكِي

وَلَا أَقْوَاتُ أَهْلِهِمُ الْعُسُومُ
وَقِيلَ : الْعُسُومُ كِسْرُ الْخُبْزِ الْيَابِسِ
الْقَاحِلِ ، وَقِيلَ : الْعُسُومُ الْقِلَّةُ . وَمَا ذَاقَ مِنْ
الطَّعَامِ الْأَعْسَمَةَ ، أَيْ أَكَلَهُ .

وَعَسَمَ يَعْسِمُ عَسْمًا وَعُسُومًا : كَسَبَ .
وَالْعَسَمُ : الْإِكْتِسَابُ . وَالْإِعْتِسَابُ :
الْإِكْتِسَابُ . وَالْعَسْمِيُّ : الْكَسُوبُ عَلَى
عِيَالِهِ . وَالْعَسْمِيُّ : الْمُصْلِحُ (٣) لِأُمُورِهِ .
وَهُوَ الْمَوْجُوعُ أَيْضًا . وَالْعَسْمِيُّ : الْمُخَاتِلُ .
وَأَعْسَمَ غَيْرَهُ : أَعْطَاهُ . وَالْعَسْمُ : الطَّمْعُ .

(١) قوله : « امرؤ القيس » يقصد امرأ
القيس بن مالك الحميري ، لا امرأ القيس بن حجر
الكندي .

(٢) صدر البيت كما في مادة « رسع » :
مرسعة وسط أفارغه .

(٣) قوله : « والعسمي المصلح إلخ » ضبط
في الأصل بفتح السين ، لكن ضبط في التكلة
بإسكانها ، وهي أوثق ، ومثل ما فيها في الهذيب
وقوله : « وهو الموجع أيضاً » بفتح الواو مخففة
في الأصل والتكلة وفي القاموس : وهو الموجع ضبط
بكسر الواو مشددة .

وَعَسَمَ يَعْسِمُ عَسْمًا : طَمِعَ . وَيُقَالُ : هَذَا
الْأَمْرُ لَا يَعْسِمُ فِيهِ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

اسْتَسْلَمُوا كَرَهَا وَلَمْ يُسَالِمُوا

وَهَالَهُمْ مِنْكَ إِيَادُ دَاهِمٍ

كَالْبَحْرِ لَا يَعْسِمُ فِيهِ عَاسِمٌ

أَيْ لَا يَطْمَعُ فِيهِ طَامِعٌ أَنْ يُغَالِيَهُ وَيَقْهَرَهُ ؛
وَقَالَ شَمِيرٌ فِي قَوْلِ الرَّاجِزِ :

بِئْرَ عَضُوضٍ لَيْسَ فِيهَا مَعْسَمٌ

أَيْ لَيْسَ فِيهَا مَطْمَعٌ . وَمَا لَكَ فِي فَلَانٍ
مَعْسَمٌ ، أَيْ مَطْمَعٌ ؛ وَقَالَ ابْنُ بَرِّي فِي قَوْلِ
سَاعِدَةَ الْهَدَلِيِّ :

أَمْ فِي الْخُلُودِ وَلَا إِلَهَ مِنْ عَسَمٍ

أَيْ مِنْ مَطْمَعٍ ، وَيُرْوَى : عَسَمٌ ، بِالشَّيْنِ

الْمُعْجَمَةِ ، وَقِيلَ : الْعَسَمُ الْمَصْدَرُ ،

وَالْعَسَمُ الْإِسْمُ . وَمَا فِي قَدْحِكَ مَعْسَمٌ ، أَيْ

مَعْمَزٌ . وَيُقَالُ : مَا عَسَمْتُ بِمِثْلِهِ ، أَيْ

مَا بَلَّيْتُ بِمِثْلِهِ .

وَعَسَمَ الرَّجُلُ يَعْسِمُ عَسْمًا : رَكِبَ رَأْسَهُ

فِي الْحَرْبِ وَأَقْتَحَمَ ، وَرَمَى نَفْسَهُ وَسَطَهَا غَيْرَ

مُكْرَثٍ ، زَادَ الْجَوْهَرِيُّ : رَمَى نَفْسَهُ وَسَطَ

الْقَوْمِ ، فِي حَرْبٍ كَانَ أَوْ غَيْرِ حَرْبٍ .

وَالْعَسْمُ : الْكَادُونَ عَلَى الْعِيَالِ ،

وَاحِدُهُمْ عُسُومٌ وَعَاسِمٌ .

وَعَسَمَتْ عَيْنُهُ تَعْسِمٌ : ذَرَفَتْ ، وَقِيلَ :

انطَبَقَتْ أَجْفَانُهَا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ؛ قَالَ

ذُو الرِّمَّةِ :

وَنَقَضَ كَرِيمَ الرَّمْلِ نَاجِحَ رَجْرَتِهِ

إِذَا الْعَيْنُ كَادَتْ مِنْ كَرَى اللَّيْلِ تَعْسِمَةً

أَيْ تَعْمَضُ ، وَقِيلَ : تَذْرِفُ ؛ وَقَالَ

الْآخَرُ :

كَلْنَا عَلَيْهَا بِالْقَفِيرِ الْأَعْظَمِ

تَسْمِينَ كَرًّا كُلَّهُ لَمْ يَعْسِمِ

أَيْ لَمْ يُطْفَفْ وَلَمْ يُتَقَصَّ . قَالَ الْمُفْضَلُ :

وَيُقَالُ لِلْإِبِلِ وَالْعَنَمِ وَالنَّاسِ إِذَا جَهَدُوا :

عَسَمْتَهُمْ شِدَّةَ الزَّمَانِ ، قَالَ : وَالْعَسْمُ

الْإِنْقِاصُ .

وَجَارَ أَعْسَمٌ : دَقِيقُ الْقَوَائِمِ .

وَفَلَانٌ يَعْسِمُ أَيْ يَجْتَهِدُ فِي الْأَمْرِ وَيُعْمَلُ

نَفْسُهُ فِيهِ .

وَيُقَالُ : مَا عَسَمْتُ هَذَا الْقَوْمَ ، أَيْ

لَمْ أَجْهَدُهُ وَلَمْ أَنْهَكُهُ .

وَأَعْتَسَمْتُهُ إِذَا أَعْطَيْتُهُ مَا يَطْمَعُ مِنْكَ .

وَالْإِعْتِسَامُ : أَنْ تَضَعَ الشَّاءَ ، وَيَأْتِي

الرَّاعِي فَيَلْقَى إِلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ وَلَدَهَا .

وَالْعُسُومُ : النَّاقَةُ الْكَثِيرَةُ الْأَوْلَادِ .

وَبَنُو عَسَامَةَ (٤) : قَبِيلَةٌ . وَعَاسِمٌ :

مَوْضِعٌ وَعَسَامَةٌ : اسْمٌ .

عسمة . عَسَمْتُ الشَّيْءَ عَسْمَةً إِذَا
خَلَطْتُهُ .

عسن . العسن : نُجُوعُ الْعَلْفِ وَالرَّغِي فِي

الدَّوَابِّ . عَسَيْتَ الدَّابَّةَ ، بِالْكَسْرِ ، عَسْنَا :

نَجَعَ فِيهَا الْعَلْفُ وَالرَّغِي ، وَكَذَلِكَ الْإِبِلُ إِذَا

نَجَعَ فِيهَا الْكَلَأُ وَسَمَيْتَ . أَبُو عَمْرٍو : أَعْسَنَ

إِذَا سَمِنَ سِمْنًا حَسَنًا . وَدَابَّةٌ عَسِنٌ :

شَكُورٌ ، وَكَذَلِكَ نَاقَةٌ عَسِيَّةٌ وَعَاسِيَّةٌ .

وَالْعُسْنُ : الشَّحْمُ الْقَدِيمُ مِثْلُ الْأُسْنِ ؛

قَالَ الْقَلَّاحُ :

عَرَاهِمَا خَاطِي الْبَصِيعِ ذَا عُسْنٍ

وَقَالَ قَعْتَبُ بْنُ أُمِّ صَاحِبٍ :

عَلَيْهِ مُزْنِي عَامٍ قَدْ مَضَى عُسْنٌ

وَسَمَيْتَ النَّاقَةَ عَلَى عُسْنٍ وَعَسْنٍ وَعُسْنٍ

وَأُسْنٍ ؛ (الْأَخِيرَةُ عَنْ يَعْقُوبَ) حَكَاهَا فِي

الْبَدَلِ ، أَيْ عَلَى سِمْنٍ وَشَحْمٍ كَانَ قِيلَ

ذَلِكَ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : الْعُسْنُ أَنْ يَبْقَى الشَّحْمُ

إِلَى قَابِلٍ وَيَعْتَقُ . وَالْأُسْنُ وَالْعُسْنُ وَالْعُسْنُ :

أَثَرُ يَبْقَى مِنْ شَحْمِ النَّاقَةِ وَلَحْمِهَا ، وَالْجَمْعُ

أَعْسَانٌ وَأَسَانٌ ، وَكَذَلِكَ بَقِيَّةُ الْقَوْمِ ؛ قَالَ

العَجَّازُ السَّلْمِيُّ :

يَا أَحْوَى مِنْ تَسْمِينِ عَرَجَا

تَسْتَحِيرُ الرَّبْعَ كَأَعْسَانِ الْخَلْقِ

وَنُوقٌ مَعْنِيَاتٌ (٥) : ذَوَاتُ عُسْنٍ ؛ قَالَ

(٤) قوله : « وبنو عسامة » ضبط بفتح العين

في الأصل والحكم ، وبضمها في القاموس .

(٥) قوله : « ونوق معنات » أعنت =

الْفَرَزْدَقُ :

فَحَضَّتْ إِلَى الْأَنْقَاءِ مِنْهَا وَقَدْ بَرَى

ذَوَاتُ الْبَقَايَا الْمُعْسِنَاتِ مَكَانِيَا (١)

وَالْعُسْنُ : جَمْعُ أُعْسَنَ وَعَسُونُ ، وَهُوَ السَّمِينُ ، وَيُقَالُ لِلشَّحْمَةِ عُسْتَةٌ ، وَجَمَعُهَا عُسْنٌ . وَالتَّعْسِينُ : قَلَّةُ الشَّحْمِ فِي الشَّاةِ . وَالتَّعْسِينُ أَيْضًا : قَلَّةُ الْمَطَرِ (٢) :

وَكَلَّمَ مُعَسِّنٌ وَمُعَسَّنٌ (الْكَسْرُ عَنْ تَعْلِيْقٍ) : لَمْ يُصِبْهُ مَطَرٌ ، وَمَكَانٌ عَاسِنٌ : ضَيِّقٌ ، قَالَ :

فَإِنْ لَكُمْ مَاقِطٌ عَاسِنَاتٍ

كَيَوْمِ أَصْرَ بِالرُّوسَاءِ بِرِ
أَبُو عَمْرٍو : الْعُسْنُ الطُّوْلُ مَعَ حُسْنِ
الشَّعْرِ وَالْبِيَاضِ .وَهُوَ عَلَى عَاسِنٍ مِنْ أَبِيهِ ، أَيْ طَرِيقٌ .
وَاحِدُهَا عَسْنٌ . وَتَعَسَّنَ أَبَاهُ وَتَأَسَّسَهُ وَتَأَسَّلَهُ :
تَرَجَّعَ إِلَيْهِ فِي الشُّبْهِ .وَالْعِسْنُ : الْعُرْجُونُ الرَّيْدِيُّ ، وَهِيَ لَعَةٌ
رَدِيئَةٌ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ الْعِسْنُ ، وَهِيَ رَدِيئَةٌ
أَيْضًا .

وَعَسِنٌ : مَوْضِعٌ ، قَالَ :

كَأَنَّ عَلَيْهِمْ بِجَنُوبِ عَسِنٍ
غَمَامًا يَسْتَهْلُ وَيَسْتَطِيرُ
وَرَجُلٌ عَوْسَنٌ : طَوِيلٌ فِيهِ جَنَاءٌ .وَأَعْسَانُ الشَّيْءُ : آثَارُهُ وَمَكَانُهُ .
وَتَعَسَّسَتْهُ : طَلَبَتْ آثَرَهُ وَمَكَانَهُ .

قَالَ أَبُو ثَرَابٍ : سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ

= الناقة : حملت العسن ، وأعسنا الجذب ذهب
بعسنا وشحمها ، كما في التهذيب .

(١) رواية البيت في الديوان .

فحضت إلى الأثناء منها وقد ترى

ذوات البقاي الممسات مكانيا

[عبد الله]

(٢) قوله : « والتعسين قلة المطر » عبارة

الأزهرى : التعسين خفة الشحم من الجذب وقلة
المطر ، قال الراجز :

نعم قرين الشول في التعسين

ويقال : التعسين الشتاء . ومراده بالشتاء

القطط .

الْأَعْرَابَ يَقُولُ : فَلَانَ عَسَلُ مَالٍ ، وَعَسِنُ
مَالٍ ، إِذَا كَانَ حَسَنَ الْقِيَامِ عَلَيْهِ (٣) .

• عَسَجَ • الْعَسَجُ : الطَّلِيمُ .

• عَسَا • عَسَا الشَّيْخُ يَعْسُو عَسْوًا وَعَسْوًا
وَعَسِيًّا مِثْلُ عَسِيًّا وَعَسَاءَ وَعَسَوَةَ ، وَعَسَى
عَسَى ، كَلَّمَهُ : كَبَّرَ مِثْلُ عَمَى . وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ
إِذَا وَلَّى وَكَبَّرَ : عَسَا يَعْتُو عَسِيًّا ، وَعَسَا
يَعْسُو مِثْلَهُ ، وَرَأَيْتُ فِي حَاشِيَةِ أَصْلِ التَّهْذِيبِ
لِلْأَزْهَرِيِّ الَّتِي نَقَلْتُ مِنْهُ حَدِيثًا مُتَّصِلَ السَّنَدِ
إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَدْ عَلِمْتُ السَّنَةَ كُلَّهَا
غَيْرَ أَنِّي لَا أَذْرَى أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
يَقْرَأُ : مِنَ الْكَبِيرِ عَسِيًّا أَوْ عَسِيًّا فَأَذْرَى أَهَذَا
مِنْ أَصْلِ الْكِتَابِ أَمْ سَطَرَهُ بَعْضُ الْأَفَاضِلِ .وَفِي حَدِيثِ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ : لَمَّا أَتَيْتُ عَمَى
بِالسَّلَاحِ ، وَكَانَ شَيْخًا قَدْ عَسَا ، أَوْ عَسَا ،
عَسَا ، بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ ، أَيْ كَبَّرَ وَأَسَنَّ ، مِنْ
عَسَا الْقَصِيبِ إِذَا بَيَسَ ، وَبِالْمُعْجَمَةِ ، أَيْ
قَلَّ بَصَرُهُ وَضَعُفَ .وَعَسَتْ يَدُهُ تَعْسُو عُسْوًا : غَلَطَتْ مِنْ
عَمَلٍ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ
فِي مَصْدَرِ عَسَا .وَعَسَا النَّبَاتُ عُسْوًا : غَلَطَ وَاشْتَدَّ ، وَفِيهِ
لَعَةٌ أُخْرَى عَمَى يَعْسَى عَسَى ، وَأَنْشَدَ :يَهُوُونَ عَنْ أَرْكَانٍ عِزٍّ أَدْرَمَا
عَنْ صَامِلِ عَاسٍ إِذَا مَا أَصْلَحْنَا
قَالَ : وَالْعَسَاءُ مَصْدَرُ عَسَا الْعُودُ يَعْسُو
عَسَاءً ، وَالْقَسَاءُ مَصْدَرُ قَسَا الْقَلْبُ يَفْسُو
قَسَاءً .وَعَسَا اللَّيْلُ : اشْتَدَّتْ ظُلْمَتُهُ ، قَالَ :
وَإِظْنُ اللَّيْلِ إِذَا اللَّيْلُ عَسَا
وَالْعَيْنُ أَعْرَفُ : وَالْعَاسِي مِثْلُ الْعَاتِي ، وَهُوَ

(٣) زاد الصاغاني : ما أنت من عيسانه .

بفتح العين وسكون التحتية ، كما يقولون : ما أنت
من رجاله . وأعسان الإبل : ألواحها . واستمعن
البعير : أكل شيئاً قليلاً . والعسن - بكسر فسكون :
المثل .الجافى . وَالْعَاسِي : الشَّرَاحُ مِنْ شَارِيخِ
الْعِدْقِ فِي لَعَةِ بَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ .الْجَوْهَرِيُّ : وَعَسَا الشَّيْءُ يَعْسُو عُسْوًا
وَعَسَاءً ، مَمْدُودٌ ، أَيْ يَبَسَ وَاشْتَدَّ وَصَلَبَ .
وَالْعَسَا : مَقْصُورًا : الْبَلْحُ (٤) .وَالْعُسُو : الشَّمْعُ فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ .
وَعَسَى : طَمَعٌ وَإِشْفَاقٌ ، وَهُوَ مِنْ
الْأَفْعَالِ غَيْرِ الْمُتَّصِرَةِ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ :عَسَى حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْمُقَارَبَةِ ، وَفِيهِ تَرَجُّحٌ
وَطَمَعٌ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لَا يَتَّصِرُ لِأَنَّهُ
وَقَعَ بِلَفْظِ الْمَاضِي لِأَجَاءِ فِي الْحَالِ ، تَقُولُ :عَسَى زَيْدٌ أَنْ يَخْرُجَ ، وَعَسَتْ فَلَانَةٌ أَنْ
تَخْرُجَ ، فَرَزَيْدٌ فَاعِلٌ عَسَى ، وَأَنْ يَخْرُجَ
مَفْعُولُهَا (٥) . وَهُوَ بِمَعْنَى الْخُرُوجِ إِلَّا أَنَّخَبْرَهُ لَا يَكُونُ اسْمًا ، لَا يُقَالُ عَسَى زَيْدٌ
مُنْطَلِقًا . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : عَسَيْتُ أَنْ أَفْعَلَ
كَذَا وَعَسَيْتُ قَارِئْتُ ، وَالْأَوَّلَى أَعْلَى ، قَالَسَيِّبِيُّهُ : لَا يُقَالُ عَسَيْتُ الْفِعْلَ ، وَلَا عَسَيْتُ
لِلْفِعْلِ ، قَالَ : أَعْلَمْتُ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَعْمِلُونَ عَسَى
فِعْلًا ، اسْتَعْمَلُوا بِأَنْ تَفْعَلَ عَنْ ذَلِكَ ، كَمَااسْتَعْمَلُوا أَكْثَرَ الْعَرَبِ بِعَسَى عَنْ أَنْ يَقُولُوا :
عَسِيًّا وَعَسْوًا ، وَيَلَوُ أَنَّهُ ذَاهِبٌ عَنْ
لَوْ ذَاهَبَ ، وَمَعَ هَذَا أَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَعْمِلُواالْمَصْدَرُ فِي هَذَا الْبَابِ كَمَا لَمْ يَسْتَعْمِلُوا
الاسْمَ الَّذِي فِي مَوْضِعِهِ يَفْعَلُ فِي عَسَى
وَكَادَ ، يَعْنى أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ عَسَى فَاعِلًاوَلَا كَادًا فَاعِلًا . فَتَرَكْ هَذَا مِنْ كَلَامِهِمْ
لِلْإِسْتِغْنَاءِ بِالشَّيْءِ عَنِ الشَّيْءِ ، وَقَالَ
سَيِّبِيُّهُ : عَسَى أَنْ تَفْعَلَ ، كَقَوْلِكَ ذَنَا أَنْتَفْعَلَ ، وَقَالُوا : عَسَى الْعُورِيُّ أَبُو سَأَ ، أَيْ
كَانَ الْعُورِيُّ أَبُو سَأَ ، (حِكَاةُ سَيِّبِيِّهِ) ، قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : أَمَّا قَوْلُهُمْ عَسَى الْعُورِيُّ أَبُو سَأَ
فَشَاذٌ نَادِرٌ ، وَضَعُ أَبُو سَأَ مَوْضِعَ الْخَبْرِ ، وَقَدْ

(٤) قوله : « والعسا مقصوراً بالبع » هذه

عبارة الصحاح . وقال الصاغاني في التكملة : وهو
تصحييف قبيح ، والصواب العسا بالعين .

(٥) عسى عند جمهور النحويين من أخوات

كاد ترفع الاسم وتنصب الخبر .

يَأْتِي فِي الْأَمْثَالِ مَا لَا يَأْتِي فِي غَيْرِهَا ، وَرَبَّهَا شَبَّهُوا عَسَى بِكَادَ ، وَاسْتَعْمَلُوا الْفِعْلَ بَعْدَهُ بِغَيْرِ أَنْ ، فَقَالُوا عَسَى زَيْدٌ يَنْطَلِقُ ، قَالَ سَاعَةَ بْنِ أُسُولٍ النَّعَامِيُّ :

عَسَى اللَّهُ يُعْنَى عَنْ بِلَادِ ابْنِ قَادِرٍ بِمَنْهَرٍ جَوْنِ الرَّبَابِ سَكُوبٍ هَكَذَا أَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي :

وَصَوَابٌ إِنْشَادُهُ :

عَنْ بِلَادِ ابْنِ قَارِبٍ وَقَالَ : كَذَا أَنْشَدَهُ سَيَّوْنِيهِ ، وَبَعْدَهُ :

هَجَفَ تَحْفُ الرِّيحِ فَوْقَ سِبَالِهِ لَهُ مِنْ لَوَائِبِ الْعُكُومِ نَصِيبٌ وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ : عَسَى تَجْرِي مَجْرَى لَعْلٍ ، تَقُولُ عَسَيْتَ وَعَسَيْتَا وَعَسَيْتُمْ وَعَسَتِ الْمَرْأَةُ وَعَسَتَا وَعَسَيْنَ ؛ يُتَكَلَّمُ بِهَا عَلَى فِعْلٍ مَاضٍ ، وَأَمِيتَ مَا سِوَاهُ مِنْ وَجُوهٍ فِعْلِهِ ، لَا يُقَالُ يَعْسَى ، وَلَا مَفْعُولٌ لَهُ وَلَا فَاعِلٌ . وَعَسَى فِي الْقُرْآنِ مِنَ اللَّهِ ، جَلَّ ثَنَاؤُهُ ، وَاجِبٌ ، وَهُوَ مِنَ الْعِبَادِ ظَلَمٌ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ» ، وَقَدْ أَتَى اللَّهُ بِهِ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : إِلَّا فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : «عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ» ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : عَسَى مِنَ اللَّهِ إِجَابٌ . فَجَاءَتْ عَلَى إِحْدَى اللَّغَتَيْنِ . لِأَنَّ عَسَى فِي كَلَامِهِمْ رَجَاءٌ وَبَيِّنٌ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقِيلَ عَسَى كَلِمَةً تَكُونُ لِلشَّكِّ وَالْيَقِينِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ فَجَعَلَهُ يَقِينًا . أَنْشَدَهُ أَبُو عُبَيْدٍ :

ظَلَى بِهِمْ كَعَسَى وَهُمْ بِتَنُوقَةٍ يَتَسَارِعُونَ جَوَائِزَ الْأَمْثَالِ أَيْ ظَلَى بِهِمْ يَقِينٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ ، وَأَمَّا الْأَصْمَعِيُّ فَقَالَ : ظَلَى بِهِمْ كَعَسَى ، أَيْ لَيْسَ بِبَيِّنٍ كَعَسَى ، يُرِيدُ أَنْ الظَّلُّ هُنَا - وَإِنْ كَانَ بِمَعْنَى الْيَقِينِ - هُوَ كَعَسَى فِي كَوْنِهَا بِمَعْنَى الطَّمَعِ وَالرَّجَاءِ ، وَجَوَائِزُ الْأَمْثَالِ مَا جَازَ مِنَ الشَّعْرِ وَسَارَ . وَهُوَ عَسَى أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، وَعَسَى ، أَيْ خَلِيقٌ ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَلَا يُقَالُ عَسَى .

وَمَا أَعْسَاهُ ، وَأَعْسَى بِهِ ، وَأَعْسَى بِأَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ : كَقَوْلِكَ أَحْرَبِيهِ ، وَعَلَى هَذَا وَجَهَ الْفَارِسِيُّ قِرَاءَةَ نَافِعٍ : «فَهَلْ عَسَيْتُمْ» . بِكَسْرِ السَّيْنِ ، قَالَ : لِأَنَّهُمْ قَدَّ قَالُوا هُوَ عَسَى بِذَلِكَ ، وَمَا أَعْسَاهُ وَأَعْسَى بِهِ ؛ فَقَوْلُهُ عَسَى يُقْوَى عَسَيْتُمْ ، الْأَتْرَى أَنْ عَسَى كَحَرِّ وَشَجٍّ ؟ وَقَدْ جَاءَ فَعَلَ وَفَعِلَ فِي نَحْوِ وَرَى الرَّزْدِ وَوَرَى ، فَكَذَلِكَ عَسَيْتُمْ وَعَسَيْتُمْ ، فَإِنْ أَسْنَدَ الْفِعْلَ إِلَى ظَاهِرِ قِيَاسِ عَسَيْتُمْ أَنْ يَقُولَ فِيهِ عَسَى زَيْدٌ ، مِثْلَ رَضِيَ زَيْدٌ ، وَإِنْ لَمْ يَقُلْهُ فَسَائِغٌ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِاللُّغَتَيْنِ ، فَيَسْتَعْمِلُ إِحْدَاهُمَا فِي مَوْضِعِ ذَوْنِ الْأُخْرَى كَمَا فَعَلَ ذَلِكَ فِي غَيْرِهَا .

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ النَّخْوِيُّونَ يُقَالُ عَسَى وَلَا يُقَالُ عَسَى . وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ» ، اتَّفَقَ الْقُرَّاءُ أَجْمَعُونَ عَلَى فَتْحِ السَّيْنِ مِنْ قَوْلِهِ «عَسَيْتُمْ» إِلَّا مَا جَاءَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ «فَهَلْ عَسَيْتُمْ» ، بِكَسْرِ السَّيْنِ ، وَكَانَ يَقْرَأُ : «عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عِبْدَكُمْ» ، فَذَلِكَ مُوَافَقَتُهُ الْقُرَّاءَ عَلَى عَسَى عَلَى أَنْ الصَّوَابُ فِي قَوْلِهِ عَسَيْتُمْ فَتَحَ السَّيْنِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَيُقَالُ عَسَيْتَ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ وَعَسَيْتَ ، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ ، وَقُرِيَ بِهَا فَهَلْ عَسَيْتُمْ وَعَسَيْتُمْ .

وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ : بِالْعَسَى أَنْ يَفْعَلَ ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْهُمْ يُصْرُقُونَهَا مُصْرَفٌ أَخْوَانِهَا ، بِعَنْ بِأَخْوَانِهَا حَرَى وَبِالْحَرَى وَمَا شَاكَلَهَا . وَهَذَا الْأَمْرُ مَعْسَاةٌ مِنْهُ ، أَيْ مَخْلَقَةٌ . وَإِنَّهُ لَمَعْسَاةٌ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ : كَقَوْلِكَ مَحْرَاةٌ ، يَكُونُ لِلْمَذْكَرِ وَالْمَوْنُثِ وَالْإُنْثَيْنِ وَالْجَمْعِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ . وَالْمُعْسِيَةُ : الثَّاقَةُ الَّتِي يُشَكُّ فِيهَا أَبُهَا لَبَنٌ أَمْ لَا ، وَالْجَمْعُ الْمُعْسِيَاتُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا الْمُعْسِيَاتُ مَتَعْنَ الصَّبُو حَ خَبَّ جَرِيكُ بِالْمُحْضَنِ جَرِيَةٌ : وَكَيْلُهُ وَرَسُولُهُ ، وَقِيلَ : الْجَرِيُّ الْخَادِمُ ، وَالْمُحْضَنُ مَا أَحْضَنَ وَأُدْخِرَ مِنْ

الطَّعَامِ لِلْجَدْبِ ، وَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ :

أَلَمْ تَرَى تَرَكْتُ أَبَا بَرِيدٍ وَصَاحِبَهُ كِمَعْسَاءِ الْجَوَارِي بِلا حَبْطٍ وَلَا بَنَكٍ وَلَكِنْ يَدَا يَبِيدٍ فَهَا عَيْشِي جَعَارُ قَالَ : هَذَا رَجُلٌ طَعَنَ رَجُلًا ، ثُمَّ قَالَ : تَرَكْتُهُ كِمَعْسَاءِ الْجَوَارِي بِسَبِيلِ الدَّمِّ عَلَيْهِ ، كَالْمَرْأَةِ الَّتِي لَمْ تَأْخُذْ الْحَشْوَةَ فِي حَيْضِهَا ، فَدَمُّهَا بِسَبِيلٍ . وَالْمَعْسَاءُ مِنَ الْجَوَارِي : الْمُرَاهِقَةُ الَّتِي يَظُنُّ مَنْ رَأَاهَا أَنَّهَا قَدْ تَوَضَّأَتْ . وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ كَيْسَانَ قَالَ :

اعْلَمْ أَنَّ جَمْعَ الْمُتَضَوِّرِ كُلُّهُ إِذَا كَانَ بِالْوَاوِ وَالذَّوْنِ وَالْيَاءِ فَإِنَّ آخِرَهُ يَسْقُطُ لِسُكُونِهِ وَسُكُونِ وَوِ الْجَمْعِ وَيَاءِ الْجَمْعِ ، وَيَبْقَى مَا قَبْلَ الْأَلِفِ عَلَى فَتْحِهِ ، مِنْ ذَلِكَ الْأَذْوَنُ جَمْعُ أَذْنَى وَالْمُضْطَفُونَ وَالْمُؤَسُونَ وَالْعَيْسُونَ ، وَفِي التَّصْبِ وَالْحَفْضِ الْأَذْيَيْنِ وَالْمُضْطَفَيْنِ .

وَالْأَعْسَاءُ : الْأَرْزَانُ الصُّلْبَةُ ، وَاحِدُهَا عَاسٍ . وَرَوَى ابْنُ الْأَثِيرِ فِي كِتَابِهِ فِي الْحَدِيثِ : أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ الْمَيْحَةُ تَلْدُو بِعِيسَاءٍ وَتُرْوَحُ بِعِيسَاءٍ ، وَقَالَ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ قَالَ الْحَمِيدِيُّ : الْعِيسَاءُ الْعُسُّ ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ . قَالَ :

وَالْحَمِيدِيُّ مِنْ أَهْلِ اللِّسَانِ ، قَالَ : وَرَوَاهُ أَبُو حَبِيبَةَ ثُمَّ قَالَ : [لَوْ قَالَ] : بِعِيسَاءٍ كَانَ أَحْوَدٌ ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ جَمْعُ الْعُسِّ ، أَبْدَلُ الْهَمْزَةَ مِنَ السَّيْنِ ، وَقَالَ الرَّمَحْمَرِيُّ :

الْعِيسَاءُ وَالْعِيسَاءُ جَمْعُ عُسٍّ . وَأَبُو الْعَسَا : رَجُلٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَانَ خَلَادٌ صَاحِبٌ شَرْطَةَ الْبَصْرَةِ يُكْنَى أَبُو الْعَسَا .

عشب . العُشْبُ : الْكَلَاءُ الرُّطْبُ ، وَاحِدُهُ عَشْبَةٌ ، وَهُوَ سَرَعَانُ الْكَلَامِ فِي الرَّبِيعِ ، يَهْبِجُ وَلَا يَبْتَنِي . وَجَمْعُ الْعُشْبِ : أَعْشَابٌ . وَالْكَلَاءُ عِنْدَ الْعَرَبِ ، يَقَعُ عَلَى

العُشْبِ وَغَيْرِهِ. وَالْعُشْبُ: الرُّطْبُ مِنَ
البُقُولِ البرِّيَّةِ، يَنْبْتُ فِي الرَّبِيعِ.
وَيُقَالُ رَوْضٌ عَائِبٌ: ذُو عُشْبٍ،
وَرَوْضٌ مُعْشِبٌ. وَيَدْخُلُ فِي الْعُشْبِ أَحْرَارُ
البُقُولِ وَذُكُورُهَا، فَأَحْرَارُهَا مَارِقٌ مِنْهَا،
وَكَانَ نَاعِمًا، وَذُكُورُهَا مَاصِلَبٌ وَغَلْظٌ
مِنْهَا. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْعُشْبُ كُلُّ مَا أَبَادَهُ
الشَّيْءُ، وَكَانَ نَبَاتُهُ ثَابِتَةً مِنْ أُرُومَةٍ أَوْ يَدْرٍ.
وَأَرْضٌ عَائِيبَةٌ، وَعَشِيبَةٌ، وَعَشِيبَةٌ،
وَمُعْشِيبَةٌ: بَيْتَةُ الْعَشَابَةِ، كَثِيرَةُ الْعُشْبِ.
وَمَكَانٌ عَشِيبٌ: بَيْنُ الْعَشَابَةِ.
وَلَا يُقَالُ: عَشَبْتُ الْأَرْضَ، وَهُوَ قِيَاسٌ إِنْ
قِيلَ، وَأَنْشَدَ لِأَبِي التَّجَمِّمِ:

يَقْلُنْ لِلرَّائِدِ أَغْشَبْتُ أَنْزِلُ

وَأَرْضٌ مِعْشَابَةٌ، وَأَرْضُونَ مِعْشَابِيٌّ:
كَرِيمَةٌ، مَنَابِيْتُ، فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ جَمْعُ
مِعْشَابٍ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي
لَا وَاحِدَ لَهُ.

وَقَدْ عَشَبْتُ وَأَعْشَبْتُ وَأَعْشَوَشَبْتُ إِذَا
كَثُرَ عُشْبُهَا. وَفِي حَدِيثٍ خُرَيْمَةَ:
وَأَعْشَوَشَبَ مَا حَوَّلَهَا أَيْ نَبَتَ فِيهِ الْعُشْبُ
الكَثِيرُ. وَأَفْعَوْلٌ مِنْ أُنْبِيَةِ الْمُبَالَغَةِ، كَأَنَّهُ
يُدْهَبُ بِذَلِكَ إِلَى الكَثْرَةِ وَالْمُبَالَغَةِ،
وَالْعُمُومِ، عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَبِيؤُهُ فِي هَذَا
النَّحْوِ، كَقَوْلِكَ: حَشَنَ وَأَحْشَوَشَنَ.

وَلَا يُقَالُ لَهُ: حَشِشْتُ حَتَّى يَهِيَجَ.
تَقُولُ: بَلَدٌ عَائِيبٌ، وَقَدْ أَغْشَبَ؛ وَلَا يُقَالُ
فِي مَاضِيهِ إِلَّا أَغْشَبَتِ الْأَرْضُ إِذَا أَنْبَتِ
العُشْبُ.

وَيُقَالُ: أَرْضٌ فِيهَا تَعَائِيبٌ إِذَا كَانَ فِيهَا
الْوَأْنُ العُشْبِيٌّ؛ (عَنِ اللُّحْيَانِيِّ).
وَالتَّعَائِيبُ: العُشْبُ التَّبْدُ الْمُتَفَرِّقُ،
لَا وَاحِدَ لَهُ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ فِي قَوْلِ الرَّائِدِ:
عُشْبًا وَتَعَائِيبًا، وَكَمَاةٌ شَيْبٌ، تُثِيرُهَا
بِأَخْفَافِهَا التَّيْبُ، إِنَّ العُشْبَ مَا قَدْ أُدْرِكَ،
وَالتَّعَائِيبُ مَا لَمْ يَدْرِكْ، وَيَعْنَى بِالكَمَاةِ
الشَّيْبِ البَيْضَ، وَقِيلَ: البَيْضُ الكِبَارُ؛
وَالتَّيْبُ: الإِبِلُ المَسَانُ الإِنَاثُ، وَاحِدُهَا

نَابٌ وَتَيْبٌ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: فِي الْأَرْضِ
تَعَائِيبٌ؛ وَهِيَ القِطْعُ المُتَفَرِّقَةُ مِنَ التَّنْبِتِ،
وَقَالَ أَيْضًا: التَّعَائِيبُ الضَّرْبُ مِنَ
التَّنْبِتِ؛ وَقَالَ فِي قَوْلِ الرَّائِدِ: عُشْبًا
وَتَعَائِيبًا؛ العُشْبُ: المُتَّصِلُ،
وَالتَّعَائِيبُ: المُتَفَرِّقُ.

وَأَعْشَبَ القَوْمُ، وَأَعْشَوَشَبُوا: أَصَابُوا
عُشْبًا.

وَبَعِيرٌ عَائِيبٌ، وَإِبِلٌ عَائِيبَةٌ: تَرعى
العُشْبَ. وَتَعْشَبَتِ الإِبِلُ: رَعَتِ العُشْبَ؛
قَالَ:

تَعْشَبَتْ مِنْ أَوَّلِ التَّعْشَبِ

بَيْنَ رِمَاحِ القَيْنِ وَابْنِي تَعْلَبِ

وَتَعْشَبَتِ الإِبِلُ، وَأَعْشَبَتِ: سَمِيَتْ
عَنِ العُشْبِ.

وَعُشْبَةُ الدَّارِ: الَّتِي تَنْبِتُ فِي دِمَتِهَا،
وَحَوْلَهَا عُشْبٌ فِي بِيَاضٍ مِنَ الْأَرْضِ وَالثَّرَابِ
الطَّيِّبِ. وَعُشْبَةُ الدَّارِ: الهَجِينَةُ، مِثْلُ
بِذَلِكَ، كَقَوْلِهِمْ: خَضْرَاءُ اللَّيْمَنِ. وَفِي
بَعْضِ الرِّصَاةِ: يَا بَنِيَّ، لَا تَتَّخِذْهَا حَتَانَةً،
وَلَا مِثْلَانَةً، وَلَا عُشْبَةَ الدَّارِ، وَلَا كَيْفَةَ القَفَا.
وَعُشْبُ الخَبْرِ: يَيْسٌ؛ (عَنِ
بَعْقُوبِ).

وَرَجُلٌ عَشْبٌ. قَصِيرٌ دَمِيمٌ، وَالأُنْثَى،
بِالْهَاءِ، وَقَدْ عَشَبَ عَشَابَةً وَعُشُوبَةً، وَرَجُلٌ
عَشْبٌ، وَامْرَأَةٌ عَشْبَةٌ: يَأْسٌ مِنَ الهُزَالِ؛
أَشَدُّ بَعْقُوبٌ:

جَهِيَزٌ يَا بِنْتَ الكِرَامِ أَسْجِحِي

وَأَعْتِقِي عَشْبَةً ذَا وَدَحِ
وَالعُشْبَةُ، بِالتَّحْرِيكِ: النَّابُ الكَبِيرَةُ،
وَكَذَلِكَ العَشْمَةُ، بِالمِيمِ.

يُقَالُ: شَيْخٌ عَشْبَةٌ، وَعَشْمَةٌ، بِالمِيمِ
وَالْبَاءِ.

يُقَالُ: سَأَلْتُهُ فَأَعْشَيْتَنِي أَيْ أَعْطَانِي نَاقَةً
مُسَيَّمَةً.

وَعِيَالٌ عَشْبٌ: لَيْسَ فِيهِمْ صَغِيرٌ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ:

جَمَعَتْ مِنْهُمْ عَشْبًا شَهَابِرًا

وَرَجُلٌ عَشْبَةٌ: قَدِ انْحَتَى، وَضَمَرَ
وَكَبِرَ، وَعَجُوزٌ عَشْبَةٌ كَذَلِكَ؛ (عَنِ
اللُّحْيَانِيِّ).

وَالعَشْبَةُ أَيْضًا: الكَبِيرَةُ المُسَيَّمَةُ مِنَ
التَّعَاجِرِ.

• عَشْدٌ • عَشْدَةٌ يَعْشِدُهُ عَشْدًا: جَمَعَهُ.

• عَشْرَبٌ • العَشْرَبُ: الحَشِينُ. وَأَسَدٌ
عَشْرَبٌ: كَعَشْرَبٍ. وَرَجُلٌ عَشْرَابٌ:
جَرِيءٌ مَاضٍ. الأَزْهَرِيُّ: وَالعَشْرَبُ وَالعَشْرُمُ
السَّهْمُ المَاضِي.

• عَشْرَةٌ العَشْرَةُ: أَوَّلُ العُقُودِ. وَالعَشْرُ:
عَدَدُ المَوْنُثِ، وَالعَشْرَةُ: عَدَدُ المُدَكَّرِ.

تَقُولُ: عَشْرٌ نِسْوَةٌ وَعَشْرَةٌ رِجَالٌ، فَإِذَا
جَاوَزَتْ العِشْرِينَ^(١) اسْتَوَى المُدَكَّرُ
وَالْمَوْنُثُ. فَقُلْتُ: عِشْرُونَ رَجُلًا وَعِشْرُونَ
امْرَأَةً.

وَمَا كَانَ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى العَشْرَةِ فَالْهَاءُ
تَلْحَقُهُ فِيمَا وَاحِدُهُ مُدَكَّرٌ، وَتُحْدَفُ فِيمَا
وَاحِدُهُ مَوْنُثٌ، فَإِذَا جَاوَزَتْ العَشْرَةَ أَنْبَتِ
المُدَكَّرُ وَذَكَرَتْ المَوْنُثُ، وَحَدَفَتِ الْهَاءُ فِي
المُدَكَّرِ فِي العَشْرَةِ وَالْحَفْتُهَا فِي الصَّدْرِ، فِيمَا
بَيْنَ ثَلَاثَةِ عَشْرٍ إِلَى تِسْعَةِ عَشْرٍ، وَفَحَتِ
الشَّيْنُ، وَجَعَلَتِ الإِسْمِينَ اسْمًا وَاحِدًا مَبْنِيًّا
عَلَى الفَتْحِ، فَإِذَا صَرَتْ إِلَى المَوْنُثِ
أَلْحَقَتِ الْهَاءُ فِي العَجَزِ وَحَدَفَتُهَا مِنَ الصَّدْرِ،
وَأَسْكَنْتِ الشَّيْنُ مِنَ عَشْرَةٍ، وَإِنْ شَبَّتْ
كَسَرَتْهَا. وَلَا يُنْسَبُ إِلَى الإِسْمِينَ جُعْلًا اسْمًا
وَاحِدًا، وَإِنْ نَسَبَتْ إِلَى أَحَدِهَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّكَ
تُرِيدُ الآخَرَ، فَمَنْ أَضْطَرَّ إِلَى ذَلِكَ نَسَبَهُ إِلَى
أَحَدِهَا ثُمَّ نَسَبَهُ إِلَى الآخَرَ، وَمَنْ قَالَ أَرْبَعُ
عَشْرَةَ قَالَ: أَرْبَعِي عَشْرِي، بِفَتْحِ الشَّيْنِ،

(١) قوله: «إِذَا جَاوَزَتْ العِشْرِينَ اسْتَوَى
بِالخ» فِي التَّنْذِيرِ: «إِذَا جَاوَزَتْ العِشْرَةَ وَبَرَأَ
الصَّوَابِ. وَهُوَ يَقْصِدُ أَلْفَاظَ العُقُودِ.
[عَبْدُ اللَّهِ]

وَمِنْ الشَّاذِّ فِي الْقِرَاءَةِ: «فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَا عَشْرَةَ عَيْنًا»، يَفْتَحُ الشُّبْنَ، ابْنُ جَنَى: وَجْهٌ ذَلِكَ أَنَّ الْفَاظَ الْعَدَدُ يُغَيَّرُ كَثِيرًا فِي حَدِّ التَّرْكِيبِ، الْأَتْرَاهِمُ قَالُوا فِي الْبَسِيطِ^(١): إِحْدَى عَشْرَةَ، وَقَالُوا: عَشْرَةَ وَعَشْرَةَ، ثُمَّ قَالُوا فِي التَّرْكِيبِ: عَشْرُونَ؟ وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ ثَلَاثُونَ فَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْعُقُودِ إِلَى الثَّمَانِينَ، فَجَمَعُوا بَيْنَ لَفْظِ الْمُؤنَّثِ وَالْمُذَكَّرِ فِي التَّرْكِيبِ، وَالْوَاوُ لِلتَّذْكِيرِ وَكَذَلِكَ أَحْتَمَا، وَسُقُوطُ الْهَاءِ لِلتَّأْنِيثِ، وَتَقُولُ: إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، بِكسْرِ الشُّبَنِ، وَإِنْ شِئْتَ سَكَنْتَ إِلَى تِسْعِ عَشْرَةَ، وَالْكَسْرُ لِأَهْلِ نَجْدٍ، وَالشُّبْنِيُّ لِأَهْلِ الْحِجَازِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَهْلُ اللَّعَّةِ وَالْحَوْلا يَعْرِفُونَ فَتَحَ الشُّبْنَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَرَوَى عَنِ الْأَعْمَشِ أَنَّهُ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: «وَقَطَعْنَا لَهُمُ اثْنَيْ عَشْرَةَ»، بِفَتْحِ الشُّبَنِ، قَالَ: وَقَدْ قَرَأَ الْفَرَّاءُ يَفْتَحُ الشُّبْنَ وَكسَرَهَا، وَأَهْلُ اللَّعَّةِ لَا يَعْرِفُونَهُ، وَلِلْمُذَكَّرِ أَحَدَ عَشْرَ لَا غَيْرَ. وَعَشْرُونَ: اسْمٌ مَوْضُوعٌ لِهَذَا الْعَدَدِ، وَكَيْسَ يَجْمَعُ الْعَشْرَةَ، لِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى ذَلِكَ، فَإِذَا أَصَفْتَ اسْقَطْتَ الثُّونَ قُلْتَ: هَذِهِ عَشْرُونَ وَعِشْرِي، بِقَلْبِ الْوَاوِ يَاءٌ لِقِي بَعْدَهَا فَتَدْعَمُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يُسَكِّنُ الْعَيْنَ يَقُولُ: أَحَدَ عَشْرَ، وَكَذَلِكَ يُسَكِّنُهَا إِلَى تِسْعَةِ عَشْرٍ إِلَّا اثْنَيْ عَشْرَ فَإِنَّ الْعَيْنَ لَا تُسَكِّنُ لِسُكُونِ الْأَلْفِ وَالْيَاءِ قَبْلَهَا. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: أَمَا سَكَنُوا الْعَيْنَ لَمَّا طَالَ الْإِسْمُ وَكَثُرَتْ حَرَكَاتُهُ. وَالْعَدَدُ مَنْصُوبٌ مَا بَيْنَ أَحَدَ عَشْرٍ إِلَى

(١) قوله: «ابن جنى: وجه ذلك أن

ألفاظ العدد تغير... إلخ» فيه سقط. والنصر كإي جاء في الحكم الذي نقل عنه ابن منظور هو: «وجه ذلك أن ألفاظ العدد تغير كثيرا في حد التركيب، ألا تراهم قالوا في البسيط: واحد وأحد، ثم قالوا في التركيب إحدى عشرة، وقالوا: عشر وعشرة. ثم قالوا في التركيب: عشرون... إلخ».

[عبد الله]

تِسْعَةَ عَشْرٍ فِي الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْمَخْفُضِ، إِلَّا اثْنَيْ عَشْرَ، فَإِنَّ اثْنَيْ وَاثْنَيْ يُعْرَبَانِ لِأَنَّهَا عَلَى هِجَاءَيْنِ، قَالَ: وَأَمَّا نِصْبُ أَحَدَ عَشْرَ وَأَخَوَاتِهَا لِأَنَّ الْأَصْلَ أَحَدٌ وَعَشْرَةٌ، فَاسْقَطْتَ الْوَاوَ وَصَيَّرَ جَمِيعًا اسْمًا وَاحِدًا، كَمَا تَقُولُ: هُوَ جَارِي بَيْتِ بَيْتٍ وَكَيْفَةَ كَيْفَةٍ، وَالْأَصْلُ بَيْتٌ بَيْتٌ وَكَيْفَةٌ لِكَيْفَةٍ، فَصَيَّرْنَا اسْمًا وَاحِدًا.

وَتَقُولُ: هَذَا الْوَاحِدُ وَالثَّانِي وَالثَّلَاثُ إِلَى الْعَاشِرِ فِي الْمُدَّكَّرِ، وَفِي الْمُؤنَّثِ: الْوَاحِدَةُ وَالثَّانِيَّةُ وَالثَّلَاثَةُ وَالْعَاشِرَةُ. وَتَقُولُ: هُوَ عَاشِرٌ عَشْرَةَ، وَعَلَيْتَ الْمُدَّكَّرِ، وَتَقُولُ: هُوَ ثَالِثٌ ثَلَاثَةَ عَشْرَ، أَيْ هُوَ أَحَدُهُمْ، وَفِي الْمُؤنَّثِ هِيَ ثَالِثَةٌ ثَلَاثَ عَشْرَةَ لَا غَيْرَ، الرَّفْعُ فِي الْأَوَّلِ، وَتَقُولُ: هُوَ ثَالِثٌ عَشْرَ يَا هَذَا، وَهُوَ ثَالِثٌ عَشْرَ، بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ، وَكَذَلِكَ إِلَى تِسْعَةِ عَشْرَ، فَمَنْ رَفَعَ قَالَ: أَرَدْتُ هُوَ ثَالِثٌ ثَلَاثَةَ عَشْرَ، فَالْقَيْتُ الثَّلَاثَةَ وَتَرَكْتُ ثَالِثَ عَلَى إِعْرَابِهِ، وَمَنْ نَصَبَ قَالَ: أَرَدْتُ ثَالِثَ ثَلَاثَةَ عَشْرَ، فَلَمَّا اسْقَطْتَ الثَّلَاثَةَ أَلَزَمْتَ إِعْرَابَهَا الْأَوَّلَ، لِيُعْلَمَ أَنَّ هُنَا شَيْئًا مَخْدُوفًا، وَتَقُولُ فِي الْمُؤنَّثِ: هِيَ ثَالِثَةٌ عَشْرَةَ، وَهِيَ ثَالِثَةُ عَشْرَةَ، وَتَفْسِيرُهُ مِثْلُ تَفْسِيرِ الْمُدَّكَّرِ، وَتَقُولُ: هُوَ الْحَادِي عَشْرَ، وَهَذَا الثَّانِي عَشْرَ. وَالثَّلَاثُ عَشْرَ إِلَى الْعِشْرِينَ مَفْتُوحٌ كُلُّهُ، وَفِي الْمُؤنَّثِ: هَذِهِ الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ وَالثَّانِيَةُ عَشْرَةَ إِلَى الْعِشْرِينَ تُدْخَلُ الْهَاءُ فِيهَا جَمِيعًا.

قَالَ الْكَيْسَانِيُّ: إِذَا أَدْخَلْتَ فِي الْعَدَدِ الْأَلْفَ وَاللَّامَ فَأَدْخَلْتَهَا فِي الْعَدَدِ كُلِّهِ فَتَقُولُ: مَا فَعَلْتَ أَحَدَ الْعَشْرِ الْأَلْفِ دِرْهَمٍ^(٢)،

(٢) قوله: «ما فعلت الأحد العشر الألف

درهم، جاء في التهذيب: «الأحد عشر الألف درهم»، وهو الصواب، فالعدد المركب تدخل «ال» على صدره فقط.

وقول اللسان: «... الألف درهم» خطأ أيضاً، فإن «ال» إذا دخلت على المددجاء العدود منصوباً في الأحوال كلها، فكان يجب أن =

وَالْبَصْرِيُّونَ يُدْخَلُونَ الْأَلْفَ وَاللَّامَ فِي أَوَّلِهِ فَيَقُولُونَ: مَا فَعَلْتَ أَحَدَ عَشْرِ أَلْفِ دِرْهَمٍ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالْيَالِ عَشْرٍ»، أَيْ عَشْرٍ ذِي الْحِجَةِ.

وَعَشْرَ الْقَوْمِ بَعَثَهُمْ، بِالْكَسْرِ، عَشْرًا: صَارَ عَاشِرَهُمْ، وَكَانَ عَاشِرَ عَشْرَةَ. وَعَشْرٌ: أَحَدٌ وَاحِدًا مِنْ عَشْرَةٍ. وَعَشْرٌ: زَادَ وَاحِدًا عَلَى تِسْعَةٍ. وَعَشْرْتُ الشَّيْءَ تَعْشِيرًا: كَانَ تِسْعَةً فَزِدْتُ وَاحِدًا حَتَّى تَمَّ عَشْرَةٌ. وَعَشْرْتُ، بِالْتَّخْفِيفِ: أَخَذْتُ وَاحِدًا مِنْ عَشْرَةٍ فَصَارَ تِسْعَةً. وَالْعُشُورُ: نَقْصَانٌ. وَالتَّعْشِيرُ زِيَادَةٌ وَتَأَمُّ. وَأَعَشَرَ الْقَوْمَ: صَارُوا عَشْرَةَ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ»، قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: مَذْهَبُ الْعَرَبِ إِذَا ذَكَرُوا عَدَدَيْنِ أَنْ يُجْمَعُ لَهَا، قَالَ التَّابِيُّ: تَوَهَّمْتُ آيَاتِ لَهَا فَعَرَّفْتُهَا لِسْتَوْعُومِ أَعْوَامٍ وَذَا الْعَامِ سَابِعٍ^(٣) وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ:

ثَلَاثٌ وَاثْنَاوُ فَهِنَّ خَمْسٌ
وَثَالِثَةٌ تَعِيلُ إِلَى السَّهَامِ
وَقَالَ آخَرُ:

فَسِرْتُ إِلَيْهِمْ عِشْرِينَ شَهْرًا
وَأَرْبَعَةَ فَذَلِكَ حِجَّتَانِ
وَإِنَّمَا تَعْمَلُ ذَلِكَ لِقَلَّةِ الْحِسَابِ فِيهِمْ
وَتَوْبُ عِشَارِي: طَوْلُهُ عَشْرَ أَدْرَجٍ.
وَعِلَامٌ عِشَارِي: ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، وَالْأَثْنَى بِالْهَاءِ.

وَعَاشُورَاءُ وَعَشُورَاءُ، مَمْدُودَانِ: الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنَ الْمُحْرَمِ، وَقِيلَ: التَّاسِعُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَمْ يُسْمَعْ فِي أُمَّةٍ الْأَسْمَاءَ اسْمًا عَلَى فاعُولَاءِ إِلَّا أَحْرَفَ قَلِيلَةً. قَالَ ابْنُ بَرُّوجٍ: الضَّارُورَاءُ الضَّرَاءُ، وَالسَّارُورَاءُ

= يقول: «فأ... الألف درهما»، أو كما قال الأزهرى: «... الألف درهم، على أن الدرهم تابع الألف».

(٣) قوله: «توهمت آيات إلخ» تأمل

شاهده.

السراة ، والدّالّوناء الدّلال . وقال ابن الأعرابي : الخابوراء موضع ، وقد أُلْحِقَ به ناسوعاء . وروى عن ابن عباس أنه قال في صوم عاشوراء : لئن سلّمْتُ إلى قاتلٍ لأصومنَّ اليومَ التاسعَ ، قال الأزهرى : ولهذا الحديثِ عدّةٌ من التّأويلات ، أحدها أنه كرهه موافقة اليهود لأنهم يصومون اليوم العاشر ، وروى عن ابن عباس أنه قال : صوموا التاسعَ والعاشرَ ولا تشبهوا باليهود ، قال : والرّجاء الثاني ما قاله المزني : يحتمل أن يكون التاسع هو العاشر ، قال الأزهرى : كأنه تأوّل فيه عشر الورد أنها تسعة أيام ، وهو الذي حكاه الليث عن الخليل : وليس بعيداً عن الصّواب .

والعشرون : عشرة مضافة إلى مثلها وضعت على لفظ الجمع وكسروا أولها لعلّه . وعشربت الشيء : جعلته عشرين ، نادرٌ للفرق الذي بينه وبين عسرت .

والعشر والعشير : جزء من عشرة ، يطرد هذان البناءان في جميع الكسور ، والجمع أعشارٌ وعشورٌ ، وهو المعشار ، وفي التنزيل : « وما يلقوا معشاراً ما أتياهم » ، أي ما بلغ مشركو أهل مكة معشاراً ما أوتى من قبلهم من القدرة والقوة . والعشير : الجزء من أجزاء العشرة ، وجمع العشير أعشاره ، مثل نصيب وأنصباء ، ولا يقولون هذا في شيء سوى العشر . وفي الحديث : تسعة أعشار الرزق في التجارة ، وجزء منها في السباية ، أراد تسعة أعشار الرزق . والعشير والعشر واحد ، مثل الثمين والتمين ، والسديس والسدس .

والعشير في مساحة الأرضين : عشر القفيز ، والقفيز : عشر الجريب . والذي ورد في حديث عبد الله : لو بلغ ابن عباس أسناننا ما عاشره منا رجلٌ ، أي لو كان في السنّ مثلنا ما بلغ أحدٌ منا عشر علميه . وعشر القوم يعشرهم عشراً ، بالضم . وعشوراً وعشرهم : أخذ عشر أموالهم .

وعشر المال نفسه وعشرة : كذلك ، وبه سُمي العشار ، ومنه العاشير . والعشار : قابض العشر ، ومنه قول عيسى بن عمر لابن هبيرة ، وهو يضرب بين يديه بالسياط : والله إن كنت^(١) إلا أتياباً في أسفاط قبضها عشاروك . وفي الحديث : إن لقيتم عشاراً فاقتلوه ، أي إن وجدتم من يأخذ العشر على ما كان يأخذه أهل الجاهلية مقيماً على دينه ، فاقتلوه لِكفره ، أو لاستحلاله ذلك إن كان مسلماً وأخذه مستحلاً وتاركاً فرض الله ، وهو ربع العشر ، فأما من يعشرهم على ما فرض الله سبحانه فحسن جميل . وقد

عشر جماعة من الصحابة للنبي والخلفاء بعده ، فيجوز أن يُسمي أخذ ذلك : عشاراً ، لإضافة ما يأخذه إلى العشر ، كربع العشر ، ونصف العشر ، كيف وهو يأخذ العشر جميعه ، وهو ما سَمَّته السماء . وعشر أموال أهل الذمّة في التجارات ، يقال :

عشرت ماله عشرة عشرًا فأنا عاشر ، وعشرته فأنا معشر وعشار إذا أخذت عشره . وكل ما ورد في الحديث من عقوبة العشار محمول على هذا التأويل . وفي الحديث : ليس على المسلمين عشورٌ إنما العشور على اليهود والنصارى ، العشور : جمع عشر ، يعني ما كان من أموالهم للتجارات دون الصدقات ، والذي يلزمهم من ذلك ، عند الشافعي ، ما صلحوا عليه وقت العهد .

فإن لم يصلحوا على شيء فلا يلزمهم إلا الجزية . وقال أبو حنيفة : إن أخذوا من المسلمين إذا دخلوا بلادهم أخذنا منهم إذا دخلوا بلادنا للتجارة . وفي الحديث : احمدوا الله إذ رفع عنكم العشور ، يعني ما كانت الملوكة تأخذها منهم . وفي الحديث : إن وفد ثقيف اشترطوا ألا يحشروا

(١) قوله : « والله إن كنت ... هكذا في

الطبعات جميعها ، وفي التاج أيضاً . وفي المحكم : « والله إن كانت ... ونظنه الصواب .

[عبد الله]

ولا يعشروا ولا يجنوا ، أي لا يؤخذ عشر أموالهم ، وقيل : أرادوا به الصدقة الواجبة ، وإنما فسح لهم في تركها لأنها لم تكن واجبة يومئذ عليهم . إنما تجب بتام الحول . وسئل جابر عن اشتراط ثقيف : أن لا صدقة عليهم ولا جهاد ، فقال : علم أنهم سيصدقون ويجاهدون إذا أسلموا .

وأما حديث بشير بن الحصاصية حين ذكر له شرائع الإسلام فقال : أما اثنان منها فلا أطيقهما : أما الصدقة فأنا لى ذود هن رسل أهلى وحمولتهم ، وأما الجهاد فأخاف إذا حضرت خشعت نفسي ، فكف يده وقال :

لا صدقة ولا جهاد فيم تدخل الجنة ؟ فلم يحتمل لبشير ما احتمل لثقيف ، ويشبه أن يكون إنما لم يسمح له لعلّيه أنه يقبل إذا قيل له ، وثقيف كانت لا تقبله في الحال ، وهو واحد وهم جماعة ، فأراد أن يتألفهم ويُدريجهم عليه شيئاً فشيئاً . ومنه الحديث :

النساء لا يعشرون ولا يحشرون ، أي لا يؤخذ عشر أموالهن ، وقيل : لا يؤخذ العشر من حلين ، وإلا فلا يؤخذ عشر أموالهن ولا أموال الرجال .

والعشر : ورد الأيل اليوم العاشر . وفي حسابهم : العشر التاسع ، فإذا جاوزهها بمثلها فطمؤها عشرون ، والأيل في كل ذلك عواشير ، أي برد الماء عشراً ، وكذلك الثوامن والسوايح والخواميس . قال الأصمعي : إذا وردت الأيل كل يوم قيل قد وردت رفها ، فإذا وردت يوماً ويوماً لا قيل : وردت عياً ، فإذا ارتفعت عن الغب فالظمّ الربع ، وليس في الورد ثلث ثم الخمس إلى العشر ، فإذا زادت فليس لها تسمية ورد ، ولكن يقال : هي برد عشراً وعياً ، وعشراً وربعاً إلى العشرين ، فيقال حينئذ : طمؤها عشران ، فإذا جاوزت العشرين فهي جوازي ، وقال الليث : إذا زادت على العشرة قالوا : زدنا رفها بعد عشر .

قال الليث: قلت للخليل: ما معنى العشرين؟ قال: جماعة عشر. قلت: فالعشركم يكون؟ قال: تسعة أيام. قلت: فعشرون ليس يتام، إنا هو عشرا ويومان، قال: لئما كان من العشر الثالث يومان جمعه بالعشرين: قلت: وإن لم يستوعب الجزء الثالث؟ قال: نعم، ألا ترى قول أبي حنيفة: إذا طلقها تطلقين وعشر تطلقه فإنه يجعلها ثلاثا، وأنا من الطلقة الثالثة فيه جزء، فالعشرون هذا قياسه، قلت: لا يشبه العشر^(١) التطلقه، لأن بعض التطلقه، تطلقه تامة، ولا يكون بعض العشر عشرا كاملا، ألا ترى أنه لو قال لامرأته أنت طالق نصف تطلقه، أو جزءا من مائة تطلقه، كانت تطلقه تامة، ولا يكون نصف العشر وثلث العشر عشرا كاملا؟ قال الجوهري: والعشر ما بين الوردتين، وهي ثمانية أيام، لأنها ترد اليوم العاشر، وكذلك الأيام كلها بالكسر، وليس لها بعد العشر اسم إلا في العشرين، فإذا وردت يوم العشرين قيل: ظموا عشرا، وهو ثمانية عشر يوما، فإذا جاوزت العشرين فليس لها تسمية، وهي جوازي. وأعشر الرجل إذا وردت إليه عشرا، وهذه إيل عواشير.

ويقال: أعشرنا مذلم نلتق، أي أتى علينا عشرا ليال.

وعواشير القران: الآتي التي يتم بها العشر. والعاشرة: حلقة التششير من عواشير المصحف، وهي لفظة مؤلدة.

وعشار، بالصم: معدول من عشرة. وجاء القوم عشار عشار، ومعشر معشر، وعشار ومعشر، أي عشرة عشرة، كما

(١) قوله: «قلت لا يشبه العشر إلخ» نقل شارح القاموس عن شيخه أن الصحيح أن القياس لا يدخل اللغة، وما ذكره الخليل ليس إلا مجرد البيان والابضاح لا للقياس حتى يرد ما فهمه الليث.

تقول: جاءوا أحاد أحاد، وثناء ثناء. ومتى متى، قال أبو عبيد: ولم يسمع أكثر من أحاد وثناء وثلاث ورباع إلا في قول الكسيت:

ولم يسترثوك حتى رميت
ست فوق الرجال خصالا عشرا
قال ابن السكيت: ذهب القوم عساريات وعساريات، إذا ذهبوا أبدا سبنا متفرقين في كل وجوه. وواحد العساريات عساري، مثل حباري وحباريات. والعسارة: القطعة من كل شيء، قوم عسارة وعسارات، قال حاتم طيبي يذكر طينا وتفرهم:

فصاروا عسارات بكل مكان
وعشر الحجار: تابع التهيق عشر نهقات، ووالي بين عشر ترجمات في نهيقه، فهو معشر، ونهيقه يقال له التششير، يقال: عشر بعشر تعشيرا، قال عروة ابن الورد:

وإني وإن عشرت من خشية الردي
نفاق حجار إني لجزوع
ومعناه: أنهم يزعمون أن الرجل إذا ورد أرض وباه وضع يده خلف أذنه، فتهق عشر نهقات تهيق الحجار، ثم دخلها أين من الوباه، وأنشد بعضهم: في أرض مالك، مكان قوله: من خشية الردي، وأنشد: نفاق الحجار، مكان نفاق حجار. وعشر الغراب: نعب عشر نعبات. وقد عشر الحجار: نهق، وعشر الغراب: نقق، من غير أن يشتقا من العشرة.

وحكى اللحياني: اللهم عشر خطاي أي اكتب لكل خطوة عشر حسنة. والتعشير: صوت الصبي، غير مشتق أيضا، قال:

جاءت به أصلا إلى أولادها
تمشي به معها لهم تعشير
وناقة عسراء: مصى لحملها عشرة أشهر، وقيل ثمانية، والأول أولى لمكان

لفظه، فإذا وضعت لتمام سنة فهي عشرا أيضا على ذلك، كالأرباب من اللبن^(٢)، وقيل: إذا وضعت فهي عائد وجمعها عود^(٣)، قال الأزهرى: والعراب يسمنونها عسارا بعدما تضع ما في بطونها للزوم الاسم بعد الوضع، كما يسمنونها لفاحا، وقيل العسراء من الإبل كالنساء من النساء، ويقال: ناقان عشراوان. وفي الحديث:

قال صمصمة بن ناجية: اشترت مؤودة بناتين عشراوين، قال ابن الأثير: قد أوسع في هذا حتى قيل لكل حامل عسراء وأكثر ما يطلق على الخيل والإبل، والجمع عسراوات، يبدلون من همزة التانيث واوا، وعسار كسروه على ذلك، كما قالوا: ربعة وربعات ورباع، أجزوا فعلاء مجرى فعلة، كما أجزوا فعلى مجرى فعلة، شبهوها بها، لأن البناء واحد ولأن آخره علامة التانيث، وقال تغلب: العسار من الإبل التي قد أتى عليها عشرة أشهر، وبه فسر قوله تعالى: «وإذا العسار عطلت»، قال الفراء: [العسار] لفتح الإبل، عطلها أهلها لاشغالهم بأنفسهم، ولا يعطلها قومها إلا في حال القيامة، وقيل: العسار اسم يقع على الثوق حتى يتشح بعضها، وبعضها ينتظر نتائجها، قال الفرزدق:

كم عمه لك يا جرير وخاله
فدعاء قد حلبت على عساري!

قال بعضهم: وليس للعسار لبن وأنا سماها عسارا لأنها حديثة العهد بالتاج، وقد

(٢) قوله: «كالأرباب من اللبن» في شرح القاموس في مادة راب ما نصه: قال أبو عبيد إذا خر اللبن، فهو الراب، ولا يزال ذلك اسمه حتى يتزع زبده، واسمه على حاله بمنزلة العسراء من الإبل وهي الحامل، ثم تضع، وهي اسمها.

(٣) قوله: «عائد وجمعها عود» بالذال المهملة خطأ صوابه: عائد وعود، بالذال المعجمة. وفي مادة «عود»: «والعائد من الإبل الحديثة التاج»، «والناقة إذا وضعت ولدها فهي عائد، والعود الحديث التاج...» [عبد الله]

وَصَعَتْ أَوْلَادَهَا. وَأَحْسَنُ مَا تَكُونُ الْإِيلُ
وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا إِذَا كَانَتْ عِشَارًا.
وَعَشْرَتِ الثَّاقَةُ تَعَشِيرًا وَأَعَشْرَتْ : صَارَتْ
عُشْرَاءَ ، وَأَعَشْرَتْ أَيْضًا : أَتَى عَلَيْهَا عَشْرَةٌ
أَشْهُرٌ مِنْ نِتَاجِهَا .

وَأَمْرًا مُعَشِّرٌ : مُتِمٌّ ، عَلَى الْإِسْتِعَارَةِ .
وَنَاقَةٌ مُعَشَارٌ : يَغْزُرُ لَيْثُهَا لَيْلِي تَنْتَجُ . وَنَعَتْ
أَعْرَابِيًّا نَاقَةً فَقَالَ : إِنَّهَا مُعَشَارٌ ، وَمِشْكَارٌ ،
مِعْشَارٌ ، مُعَشَارٌ مَا تَقَدَّمَ ، وَمِشْكَارٌ تَغْزُرُ فِي
أَوَّلِ نَيْتِ الرَّبِيعِ ، وَمِعْشَارٌ لَيْثَةٌ بَعْدَمَا تَغْزُرُ
الذَّوَانِي يَنْتَجِنُ مَعَهَا ، وَأَمَّا قَوْلُ لَيْثٍ يَذْكُرُ
مَرْتَعًا :

هَمَلٌ عَشَائِرُهُ عَلَى أَوْلَادِهَا

مِنْ رَاشِحٍ مُتَقَوِّبٍ وَفَطِيمٍ
فَإِنَّهُ أَرَادَ بِالْعَشَائِرِ هُنَا الطَّبَاءَ الْحَدِيثَاتِ الْعَهْدِ
بِالنَّجَاحِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَانَ الْعَشَائِرُ هُنَا فِي
هَذَا الْمَعْنَى جَمْعُ عِشَارٍ ، وَعَشَائِرُهُ هُوَ جَمْعُ
الْجَمْعِ ، كَمَا يُقَالُ : جِهَالٌ وَجِهَائِلٌ ، وَجِهَالٌ
وَجِهَائِلٌ .

وَالْمُعَشِّرُ : الَّذِي صَارَتْ إِبِلُهُ عِشَارًا ،
قَالَ مَقَاسُ بْنُ عَمْرٍو :

لِيَحْتَلِطَنَّ الْعَامُ رَاعٍ مُجْتَبٍ
إِذَا مَا تَلَاقَيْنَا بِرَاعٍ مُعَشِّرٍ
وَالْعُشْرُ : الثُّوْقُ الَّتِي تَنْزِلُ الدَّرَّةَ الْقَلِيلَةَ
مِنْ غَيْرِ أَنْ تَجْتَمِعَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

حَلُوبٌ لِعُشْرِ الشُّوْلِ فِي لَيْلَةِ الصَّبَا
سَرِيعٌ إِلَى الْأَضْيَافِ قَلْبٌ التَّامِلُ
وَأَعَشَارُ الْجَزُورِ : الْأَنْصِبَاءُ . وَالْعُشْرُ :
قِطْعَةٌ تَنْكَسِرُ مِنَ الْقَدْحِ أَوْ الْبُرْمَةِ ، كَانَتْهَا
قِطْعَةٌ مِنْ عَشْرِ قِطْعٍ ، وَالْجَمْعُ أَعَشَارٌ .
وَقَدْحٌ أَعَشَارٌ ، وَقَدْرٌ أَعَشَارٌ ، وَقُدُورٌ
أَعَاشِيرٌ : مُكْسَرَةٌ عَلَى عَشْرِ قِطْعٍ ؛ قَالَ أَمْرُؤُ
الْقَيْسِ فِي عَشِيْقَتِهِ :

وَمَا ذَرَفَتْ عَيْنَاكَ إِلَّا لِتَقْتَحِيحِي
بِسَهْمِيكَ . فِي أَعَشَارِ قَلْبِي مُقْتَلٍ
أَرَادَ أَنَّ قَلْبَهُ كَسُرَّ ، ثُمَّ شَعَبَ كَمَا تُشَعَّبُ
الْقِدْرُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرٌ ، وَهُوَ
أَعْجَبٌ إِلَيَّ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ ، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ

أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى : أَرَادَ بِقَوْلِهِ سَهْمِيكَ هُنَا
سَهْمِي قِدَاحَ الْمَيْسِرِ ، وَهِيَ الْمَعْلَى
وَالرَّقِيبُ ، فَلِلْمَعْلَى سَبْعَةٌ أَنْصِبَاءَ ، وَلِلرَّقِيبِ
ثَلَاثَةٌ ، فَاذَا فَازَ الرَّجُلُ بِهَا غَلَبَ عَلَى جُزُورِ
الْمَيْسِرِ كُلِّهَا ، وَلَمْ يَطْمَعْ غَيْرُهُ فِي شَيْءٍ
مِنْهَا ، وَهِيَ تُقَسَّمُ عَلَى عَشْرَةِ أَجْزَاءَ ،

فَالْمَعْنَى أَنَّهَا صَرَبَتْ بِسَهَامِهَا عَلَى قَلْبِهِ فَحَرَجَ
لَهَا السَّهَانَ ، فَكَلَبَتْهُ عَلَى قَلْبِهِ ، كَلَبَهُ وَهَتَّتَهُ
فَمَلَكَتْهُ ، وَيُقَالُ : أَرَادَ بِسَهْمِيهَا عَيْنِيهَا ؛
وَجَعَلَ أَبُو الْهَيْثَمِ اسْمَ السَّهْمِ الَّذِي لَهُ ثَلَاثَةٌ
أَنْصِبَاءَ الضَّرْبِ ، وَهُوَ الَّذِي سَمَّاهُ نَعْلَبُ
الرَّقِيبِ ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : بَعْضُ الْعَرَبِ
يُسَمِّيهِ الضَّرْبِ ، وَبَعْضُهُمْ يُسَمِّيهِ الرَّقِيبِ ،
قَالَ : وَهَذَا التَّعْسِيرُ فِي هَذَا الْبَيْتِ هُوَ
الصَّحِيحُ . وَمَقْتَلٌ : مُذَلَّلٌ . وَقَلْبٌ أَعَشَارٌ :
جَاءَ عَلَى بِنَاءِ الْجَمْعِ كَمَا قَالُوا رُمِحَ أَقْصَادُ .
وَعَشْرُ الْحُبِّ قَلْبُهُ إِذَا أَضَاءَ .

وَعَشْرَتْ الْقَدْحَ تَعَشِيرًا إِذَا كَسَرْتَهُ فَصَيَّرْتَهُ
أَعَشَارًا ، وَقِيلَ : قَدْرٌ أَعَشَارٌ : عَظِيمَةٌ ،
كَانَتْهَا لَا يَحْمِلُهَا إِلَّا عَشْرٌ أَوْ عَشْرَةٌ ، وَقِيلَ :
قَدْرٌ أَعَشَارٌ مُتَكَسِّرَةٌ فَلَمْ يُشْتَقْ مِنْ شَيْءٍ ؛ قَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : قَدْرٌ أَعَشَارٌ مِنَ الْوَاحِدِ الَّذِي فَرَّقَ
ثُمَّ جُمِعَ كَانَتْهُمْ جَعَلُوا كُلَّ جِزْوٍ مِنْهُ عَشْرًا
وَالْعَوَاشِرُ : قَوَادِمُ رِيَشِ الطَّائِرِ ،
وَكَذَلِكَ الْأَعَشَارُ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

وَإِذَا مَا طَعَا بِهَا الْجَرِيُّ فَالْعَقْدُ
بَيَانُ تَهْوِي كَوَاسِرِ الْأَعَشَارِ
وَقَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : إِنْ الْبَيْتُ :
إِنْ تَكُنْ كَالْمَقَابِ فِي الْجَوِّ فَالْعَقْدُ

بَيَانُ تَهْوِي كَوَاسِرِ الْأَعَشَارِ
وَالْعُشْرَةُ : الْمُخَالَطَةُ ؛ عَاشَرْتُهُ مُعَاشَرَةً ،
وَأَعَشَّرْتَهَا وَتَعَاشَرْنَا : تَخَالَطُوا ؛ قَالَ طَرَفَةُ :
وَلَيْنَ شَطَطَتْ نَوَاهَا مَرَّةً

لَعَلِّي عَهْدِي حَبِيبٍ مُتَشَبِّرٍ
جَعَلَ الْحَبِيبَ جَمْعًا كَالْخَلِيطِ وَالْفَرِيقِ .
وَعَشِيرَةُ الرَّجُلِ : بَنُو أَبِيهِ الْأَدْنَوْنَ ،
وَقِيلَ : هُمُ الْقَبِيلَةُ ، وَالْجَمْعُ عَشَائِرٌ . قَالَ
أَبُو عَلِيٍّ : قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : وَلَمْ يَجْمَعْ

جَمَعَ السَّلَامَةَ . قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْعَشِيرَةُ :
الْعَامَّةُ ، مِثْلُ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي
عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ ، وَالْعَشِيرَةُ الْقَبِيلَةُ ، وَالْعَشِيرُ
الْمُعَاشِرُ ، وَالْعَشِيرُ : الْقَرِيبُ وَالصَّدِيقُ ،
وَالْجَمْعُ عُشْرَاءُ ، وَعَشِيرُ الْمَرْأَةِ : زَوْجُهَا ،
لِأَنَّهُ يُعَاشِرُهَا وَيُعَاشِرُهُ كَالصَّدِيقِ وَالْمُصَادِقِ ؛
قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جَرِيَّةَ :

رَأَتْهُ عَلَى بَاسٍ وَقَدْ شَابَ رَأْسُهَا
وَحِينَ تَصَدَّى لِلْهُوَانِ عَشِيرُهَا
أَرَادَ لِأَهَائِتِهَا ، وَهِيَ عَشِيرَتُهُ . وَقَالَ التَّمِيمِيُّ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّكَ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ ، فَقِيلَ :
لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لِأَنَّكَ تُكَيِّرُنَ اللَّعْنَ
وَتَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ ؛ الْعَشِيرُ : الزَّوْجُ . وَقَوْلُهُ
تَعَالَى : « لَبِئْسَ الْمَوْلَى وَ لَبِئْسَ الْعَشِيرُ » ؛ أَيْ
لَبِئْسَ الْمُعَاشِرُ .

وَمُعَشِّرُ الرَّجُلِ : أَهْلُهُ . وَالْمُعَشِّرُ :
الْجَاعِعَةُ ، مُتَخَالِطِينَ كَانُوا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ؛ قَالَ
ذُو الْإِصْبَعِ الْعَدَوَانِيُّ :

وَأَنْتُمْ مُعَشِّرُ زَيْدٌ عَلَى مِائَةٍ
فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ طَرًّا فَكَيْدُونِي
وَالْمُعَشِّرُ وَالْفَرُّ وَالْقَوْمُ وَالرَّهْمُ مَعْنَاهُمْ :
الْجَمْعُ ، لَا وَاحِدَ لَهُمْ مِنْ لَفْظِهِمْ ، لِلرَّجَالِ
دُونَ النِّسَاءِ . قَالَ : وَالْعَشِيرَةُ أَيْضًا الرِّجَالُ ،
وَالْعَالَمُ أَيْضًا لِلرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ . وَقَالَ
اللَّيْثُ : الْمُعَشِّرُ كُلُّ جَاعِعَةٍ أَمْرُهُمْ وَاحِدٌ ،
نَحْوُ مُعَشِّرِ الْمُسْلِمِينَ ، وَمُعَشِّرِ الْمُشْرِكِينَ .
وَالْمُعَاشِرُ : جَمَاعَةُ النَّاسِ . وَالْمُعَشِّرُ :
الْجِنُّ وَالْإِنْسُ . وَفِي التَّنْوِيلِ : « يَا مُعَشِّرُ
الْجِنِّ وَالْإِنْسِ » .

وَالْعُشْرُ : شَجَرٌ لَهُ صَنْعٌ ، وَفِيهِ حِرَاقٌ
مِثْلُ الْقَطَنِ يُقْتَلَحُ بِهِ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْعُشْرُ
مِنْ الْعَضَاءِ ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ الشَّجَرِ ، وَلَهُ
صَنْعٌ حَلْوٌ ، وَهُوَ عَرِيضُ الْوَرَقِ ، يَبْتُتُ
صُعْدًا فِي السَّمَاءِ ، وَلَهُ سُكَّرٌ يَخْرُجُ مِنْ شُعْبِهِ
وَمَوَاضِعُ زَهْرِهِ ، يُقَالُ لَهُ سُكَّرُ الْعُشْرِ ، وَفِي
سُكَّرِهِ شَيْءٌ مِنْ مَرَارَةٍ ، وَيَخْرُجُ لَهُ نَفَاحٌ
كَانَهَا شَفَاشِقُ الْجِبَالِ الَّتِي تَهْدِرُ فِيهَا ، وَلَهُ نُورٌ
مِثْلُ نُورِ الدَّقْلِيِّ ، مُشْرَبٌ مُشْرَقٌ حَسَنٌ

المنظر، وله نمر. وفي حديث مرحب: أن
محمد بن سلمة بارزه فدخلت بيتهما شجرة
من شجر العشر. وفي حديث ابن عمير:
وقرص برى لبني عسرى، أي لبني إيل برعى
العشر، وهو هذا الشجر، قال ذو الرمة
يصف الظليم:

كان رجليهما مساكين من عشر
صقبان لم يتفشر عنها النجب (١)
الواحدة عشرة، ولا يكسر، إلا أن يجمع
بالتاء لقلة فعلة في الأسماء.

ورجل أعشر، أي أحمق، قال
الأزهري: لم يرو لي نقفة أعتمده.

ويقال ثلاث من ليالي الشهر: عشر.
وهي بعد التسع، وكان أبو عبيدة يعطل
التسع والعشر إلا أشياء منه معروفة، حكى
ذلك عنه أبو عبيدة.

والطائفون يقولون: من ألوان البقر
الأهلي: أحمر وأصفر وأغبر وأسود وأهدأ
وأبرق وأمشر وأبيض وأعرم وأحقب وأصبغ
وأكلف وعشر، وعريبي ودو الشرير
والأعصم والأوشح؛ فالأهدأ: الأسود
العين والعنق والظهر، وسائر جسده أحمر،
والعشر: المرقع بالبياض والحمرة،
والعريبي: الأخضر، وأما ذو الشرير فالذي
على لونه واحد، في صدره وعنقه لمع على
غير لونه.

وسعد العشيرة: أبو قبيلة من اليمن،
وهو سعد بن مذحج.

وبنو العشاء: قوم من العرب. وبنو
عشراء: قوم من بني فزارة.

ودو العشيرة: موضع بالصمان معروف
ينسب إلى عشرة نابتة فيه، قال عنترة:
صعل يعود يدي العشيرة بيضة
كالعبد ذي الفرو الطويل الأصل.

(١) قوله: «مسكان» في الطبقات
جميعها: «مساكان»، والتصويب عن الحكم في
مادة «عشر»، وعن اللسان مادة «سك».

[عبد الله]

شبهه بالأصلم، وهو المقطوع الأذن، لأن
الظليم لا أذنين له، وفي الحديث ذكر غزوة
العشيرة. ويقال: العشير وذات العشيرة،
وهو موضع من بطن ينع.

وعشار وعشوراء: موضع. ونعشار:
موضع بالدنهان، وقيل: هو ماء، قال
التابع:

غلبوا على خبت إلى نعشار
وقال الشاعر:

لنا إيل لم تعرف الدعر بيتها
ينعشار مرعاهما قسا فصرائمه

• عشق: العشرق: شجر، وقيل نبت،
واحدته عشقة. قال أبو حنيفة: العشرق من
الأغلات، وهو شجر يتفرش على الأرض،
عريض الورق، وليس له شوك، ولا يكاد
يأكله، شيء إلا أن تُصبب المعزى منه شيئاً
قليلاً، قال الأعشى:

تسمع للخلى وسواساً إذا انصرفت

كما استعان بريح عشرق زجل
قال: وأخبرني بعض أعراب ربيعة أن
العشقة ترتفع على ساق قصيرة، ثم تنتشر
شعباً كثيرة، وتثمر نمرأً كثيراً، وتثمرها
سيفها. في كل سيفة سطران من حب مثل
عجم الزبيب سواء، وقيل: هو مثل حب
الحنص، وهو يؤكل ما دام رطباً ويطبخ،
وهو طيب، وقوله:

كان صوت حليها المناطق

تهرج الرياح بالعشار
إما أن يكون جمع عشقة، وإما أن يكون
جمع الجنس الذي هو العشرق، وهذا
لا يطرأ.

وعشارق: اسم، وقيل مكان.

قال الأزهري: العشرق من الحشيش،
ورقه شبيه بورق الغار، إلا أنه أعظم منه
وأكبر، إذا حركته الريح تسمع له زجلاً.
وله حمل كحمل الغار، إلا أنه أعظم منه.
وحكى عن ابن الأعرابي: العشرق نبات

أحمر طيب الرائحة يستعمله العرائس.
وحكى ابن بري عن الأصمعي: العشرق
شجرة قدر ذراع لها حب صغار، إذا جف
صوت يمر الريح.

• عشرم: الأزهري: العشرم والعشرم:
الشهم الماضي. ابن سيده: أسد عشرم
كعشر، ورجل عشارم كعشارب (٢)

• عشر: عشر الرجل يعشُر عشراً: مشى
مشية المقطوع الرجل، وهو العشران.
والعشور: ما صلب مسلكه من طريق
أراض؛ قال الشماخ (٣):

... المقفرات العشاور

وقاله أبو عمرو [وأشد]:

تدق شهب طلحه العشاور

والعشوزن: ما صعب مسلكه من
الأماكن؛ قال رؤبة:

أخذك بالميسور والعشوزن

والعشوزن: الشديد الخلق العظيم من الناس
والإبل. وقناة عشوزنة: صلبة. والعشوز
والعشوز: الشديد الخلق الغليظ.

• عشرب: أسد عشرب: شديد.

• عشز: العشز: الشديد الخلق، العظيم
من كل شيء؛ قال الشاعر:

ضرباً وطعناً نافداً عشزرا

والأنكى بالهاء. قال الأزهري: العشز
(٢) مما يستدرك به على المؤلف، كما في

القاموس: العشر والعشرم، كلاهما كجعفر:
الحسن الشديد.

(٣) قوله: «قال الشماخ إلخ» هذا قطعة من
بيت من الطويل، وعبارة شرح القاموس: قال
الشماخ:

هذاها من الصياد نلاً طراها

حواسي الكراع المؤيدات إلى العشاور

ويروي الموجهات، قاله الصاغاني. قلت
ويروي المقفرات أيضاً.

وَالْعَشُورُونَ مِنَ الرِّجَالِ الشَّدِيدِ. وَسَيَّرَ
عَشْتَرُ: شَدِيدٌ. وَالْعَشْتَرُ: الشَّدِيدُ؛ أَنشَدَ
أَبُو عَمْرٍو لِأَبِي الرَّحْفِ الكَلْبِيِّ (١):
وَدُونَ لَيْلِي بَلَدٌ سَمَّهَدَرُ
جَذَبُ المُنْدَى عَن هَوَانِ أَرُورُ
يُنْضِي المَطَايَا خَمْسَةَ العَشْتَرِ
المُنْدَى: حَيْثُ يَرْتَعُ، وَالْأُنْثَى عَشْتَرَةٌ؛
قَالَ حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، المَعْرُوفُ بِالأَعْلَمِ
الهُذَلِيُّ، فِي صِفَةِ الصَّبْحِ:

عَشْتَرَةٌ جَوَاعِرُهَا تَانُ
فُوقَ زَمَاعِهَا وَشَمُّ حُجُولُ
أَرَادَ بِالعَشْتَرَةِ الصَّبْحِ، وَلَهَا جَاعِرَتَانِ،
فَجَعَلَ لِكُلِّ جَاعِرَةٍ أَرْبَعَةَ غُضُونِ، وَسَمَّى
كُلَّ غُضُنٍ مِنْهَا جَاعِرَةً بِاسْمِ مَا هِيَ فِيهِ.
وَالرِّمَاعُ، بِكسْرِ الرَّيِّ: جَمْعُ زَمْعَةٍ وَهِيَ
شَعْرَاتُ مُجْتَمِعَاتٍ خَلْفَ ظَلْفِ الشَّاةِ
وَنَحْوِهَا. وَالرِّشْمُ: خَطُوطٌ تُخَالِفُ مَعْظَمَ
الدُّرَنِ. وَالْحُجُولُ: جَمْعُ حِجَلٍ لِلْيَاسِ،
وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ حِجَلٍ، وَأَصْلُهُ
القَيْدُ. وَقَرُبُ عَشْتَرٌ: مُتَعَبٌ. وَصَبْحُ
عَشْتَرَةٌ: سَيِّئَةُ الخَلْقِ. وَالْعَشْتَرُ:
الشَّدِيدُ، وَهُوَ نَعْتُ يَرْجَعُ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَى
الشَّدْوِ.

• عشرون. العَشْرُونَ: الخِلافُ. وَالْعَشُورُونَ:
الشَّدِيدُ الخَلْقِ كالعَشْتَرِ. وَالْعَشُورُونَ: العَسِيرُ
الْخَلْقِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَقِيلَ: هُوَ المُلْتَوَى
العَسِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَعَشْرَتُهُ: خِلافُهُ.
وَالْأُنْثَى عَشُورَةٌ، وَجَمْعُ العَشُورِ عَشَاوِرُ.
وَناقَةُ عَشُورَةٌ، وَأَنشَدَ:

أَخَذَكَ بِالمِيسُورِ وَالْعَشُورِ
وَيَجُوزُ أَنْ يُجْمَعَ عَشُورُونَ عَلَى عَشَاوِرِ.
بِالثَّوِينِ. الجَوْهَرِيُّ: العَشُورُونَ الصُّلْبُ
الشَّدِيدُ القَلِيطُ، قَالَ عَمْرٍو بِنِ كَلْبِئِهِمُ يَصِفُ

(١) قوله: «الكَلْبِيُّ» فِي الطَّبِعاتِ
جَمِيعِها: «الكَلْبِيُّ»، وَهُوَ عَطَا صَوْبِها عَن
اللِّسانِ مَادَّةُ سَمَّهَدَرِ، وَانظُرْ تَعلِيقَنا هَناكَ.
[عبد الله]

قناة صلبة:

إِذَا عَصَّ القِطافُ بِها اشمأزت
وَوَلَّسَهُمُ عَشُورَنَةَ رَبُونَا
عَشُورَنَةَ إِذَا غَمِرْتَ أَرَنْتَ
تَشجُ قَفَا المَقْفِ وَالْجَبِينَا
وَحَكَى ابنُ بَرِّى عَن أَبِي عَمْرٍو:
العَشُورُونَ الأَعْسَرُ، وَهُوَ عَشُورُونَ المِشِيَّةِ إِذَا
كَانَ يَهْرُ عَضْدِيهِ.

• عش. عش الطائر: الذي يجمع من
حطام العيدان وغيرها فيبيض فيه، يكون في
الجبل وغيره، وقيل: هو في أفنان الشجر،
فإذا كان في جبل أو جدار ونحوها فهو وكثر
ووكثن، وإذا كان في الأرض فهو أفحوص
وأدحى، وموضع كذا معشش الطيور،
وجمعه أعشاش وعشاش وعشوش وعششة؛
قال رؤبة في العشوش:

لَوْلَا حَباشاتُ مِنَ التَّحْيِيشِ
لِصَبِيَّةٍ كَأَفْرَحِ العَشُوشِ
وَالعَشعَشُ: العُشُّ إِذَا تَرَاكَبَ بَعْضُهُ عَلَى
بَعْضٍ.
وَأَعششُ الطَّائِرُ: أَخَذَ عِشًّا؛ قَالَ يَصِفُ
ناقَةَ:

يَتَّبِعُها ذُو كَذْبَةٍ جَرائِضُ
لِحَسَبِ الطَّلحِ هَمُورُ هائِضُ
بِحَيْثُ يَعتَشُّ العُرابُ البائِضُ
قال: البائِضُ وَهُوَ ذَكَرٌ، لِأَنَّ لَهُ شِرْكَةً فِي
البِيضِ. فَهُوَ فِي مَعْنَى الوالِدِ. وَعَششُ الطَّائِرُ
تَعَشِيشًا: كاعْتَشَّ.

وفى التهذيب: العُشُّ لِلْعُرابِ وَغَيرِهِ
عَلَى الشَّجَرِ إِذَا كَفَّ وَصَحَّمْ، وَفى المَثَلِ فِي
خَطْبَةِ الحِجَّاجِ: لَيْسَ هَذَا بِعُشْكَ
فادْرَجِي؛ أَرَادَ بِعُشِّ الطَّائِرِ، يُضْرَبُ مِثْلًا
لِمَنْ يَرْتَعُ نَفْسَهُ فُوقَ قَدْرِهِ، وَلِمَنْ يَتَّعَرَّضُ
إِلَى شَيْءٍ لَيْسَ مِنْهُ، وَلِلْمُطَمِّئِنِّ فِي غَيرِ
وَقْتِهِ، فَيُومِرُ بِالجِدِّ وَالْحَرَكَةِ؛ وَنَحْوِ مِنْهُ:
تَلَمَّسَ أَعشاشَكَ، أَيْ تَلَمَّسَ التَّجَمُّعَ وَالعِلَلَ
فِي ذَوْبِكَ. وَفى حَدِيثِ أُمِّ زَرْعَ: وَلا تَمَلَأْ

بَيْتَنَا تَعَشِيشًا، أَيْ أَنها لا تَحُونُنا فِي طَعامِنا
فَتَحَبُّا مِنْهُ فِي هَذِهِ الرَّأبِيَةِ وَفى هَذِهِ الرَّأبِيَةِ.
كَالطَّيُورِ إِذَا عَشَّستْ فِي مَواضِعَ شَتَّى.
وقيل: أَرادَتْ لا تَمَلَأْ بَيْتَنَا بِالزَّرابِلِ كَأَنَّ
عُشَّ طائِرٍ، وَيُروى بِالعينِ المُعجَمَةِ.
وَالعِشَّةُ مِنَ الشَّجَرِ: الدَّقِيقَةُ القُضبانِ،
وقيل: هِيَ المُفترَقَةُ الأَغصانِ الَّتِي لا تُوارى
ما وراءَها. وَالعِشَّةُ أَيْضًا مِنَ التَّحْلِ:
الصَّغِيرَةُ الرُّاسِ القَلِيلَةُ السَّعْفِ، وَالجَمْعُ
عِشاشٌ. وَقَدْ عَشَّستِ النَّحْلَةُ: قَلَّ سَعْفُها
وَدَقَّ أَسْفَلُها، وَيُقَالُ لَهَا العِشَّةُ، وَقِيلَ:
شَجَرَةٌ عِشَّةٌ: دَقِيقَةُ القُضبانِ لَيْمَّةُ المِثْبِ؛
قال جَرِيرٌ:

فَما شَجَراتُ عِصِكَ فِي قُرَيْشِ
بِعِشَّاتِ الفُرُوعِ وَلا صَواحِي
وقيل لِرَجُلٍ: ما فَعَلَ نَحْلٌ بِنِي فلانٍ؟
فقال: عِشَّتُ أَغْلالَهُ وَصَبَّرْتُ أَسْفَلَهُ، وَالاسْمُ
العِششُ. وَالعِشَّةُ: الأَرْضُ القَلِيلَةُ الشَّجَرِ.
وقيل: الأَرْضُ القَلِيطَةُ. وَأَعششنا: وَقَعْنَا
فِي أَرْضٍ عِشَّةً، وَقِيلَ: أَرْضٌ عِشَّةٌ قَلِيلَةُ
الشَّجَرِ فِي جَلَدِ عَرَاذِ وَائِسَ بِجَبَلٍ وَلا رَمَلٍ.
وَهِيَ كَيْفَةٌ فِي ذَلِكِ.

وَرَجُلٌ عِشٌّ: دَقِيقُ عِظامِ اليَدِ
وَالرَّجُلِ، وَقِيلَ: هُوَ دَقِيقُ عِظامِ الدَّراعَيْنِ
وَالسَّاقَيْنِ، وَالْأُنْثَى عِشَّةٌ؛ قال:
لَعَمْرُكَ ما لَيْلِي بِوَرِهاةِ عِغْفِصِ
وَلا عِشَّةً خَلخالِها يَتَّقَعُ
وقيل: العِشَّةُ الطَّوِيلَةُ القَلِيلَةُ اللِّحْمِ،
وَكَذلِكَ الرَّجُلُ. وَأَطْلَقَ بَعْضُهُمُ العِشَّةَ مِنَ
النِّساءِ فقال: هِيَ القَلِيلَةُ اللِّحْمِ. وَامْرَأَةٌ
عِشَّةٌ: ضَيْلَةُ الخَلْقِ، وَرَجُلٌ عِشٌّ:
مَهْزُولٌ، أَنشَدَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ:

تَضَحَكُ مِنِّي أَنْ رَأَيْتِي عِشا
لَيْسَتْ عَضْرِي عَضْرِي فامْتِشا
بِشاشَتِي وَعَمَلًا فَفِشا
وَقَدْ أَراهَا وَشَواها الحُمُشا
وَمِشْفَرًا إِنْ نَطَقْتَ: أَرِشا
كَمِشْفَرِ النَّابِ تَلُوكُ القَرِشا

العشش، وقيل: العشق الإسْم، والعششُ
المصدر؛ قال رؤبة:

ولم يضعها بين فركٍ وعششٍ

ورجلٌ عاشقٌ من قومٍ عشاقٍ، وعشيقٌ ميثالٌ
فسيقٍ: كثيرُ العشقِ. وامرأةٌ عاشقٌ، بغيرِ
ها، وعاشقةٌ.

وَالعَشَقُ وَالعَسَقُ، بِالسِّينِ وَالسِّينِ
المُهْمَلَةِ: اللُّزومُ لِلشيءِ لَا يُفَارِقُهُ، وَلِذَلِكَ
قِيلَ لِلِكَلِيفِ: عاشقٌ، لِلزُّومِ هَوَاهُ.
وَالعَشَقُ: العِشْقُ؛ قَالَ الأعشى:

وما يبى من سقمٍ وما يبى معشوقٍ
وسئل أبو العباس أحمد بن يحيى عن
الحبِّ والعشق: أيُّها أحمد؟ فقال:

الحبُّ، لأنَّ العشق فيه إفراطٌ، وسُمِّيَ
العاشقُ عاشقاً لأنه يذبلُ من شدةِ الهوى،
كما تذبذبُ العسفةِ إذا قطعتْ، والعسفةُ:

شجرةٌ تحضرُ ثم تدقُّ وتصفَّرُ؛ عن
الرجَّاجِ، وزعمَ أنَّ اشتقاقَ العاشقِ منه؛
وقال كراعٌ: هي عندُ المولدين اللَّبَّابُ.
وجمعُها العسَقُ، والعشَقُ الأراكُ أيضاً.

ابن الأعرابي: العشقُ المصلحون
غروسُ الرياحينِ ومُسووها، قال: والعشقُ
من الإبلِ الذي يلزمُ طروقه، ولا يحنُ إلى
غيرها. أبو عمرو: يُقالُ لِلنَّاقَةِ إذا اشتدَّت
ضبعتُها قد هدمتْ وهوستْ وبلستْ
وتهاككتْ وعشقتْ وأبلسَتْ، فهي
مبلاسٌ، وأربتْ مثله.

عشش. العاشيلُ والعاشينُ والعاشلُ:
المُحَمَّنُ الَّذِي يظنُّ قِصْبُ.

عشم. العشمُ والعشمُ: الطَّمَعُ؛ قال
ساعدةُ بنُ جُوَيْهَةَ الهذليُّ:

أم هل ترى أصلاتِ العيشِ نافيةً

أم في الخلودِ ولا باللهِ من عشمٍ؟
وعشمٌ عشمًا وعشمٌ: ييس. ورجلٌ
عشمٌ: يابسٌ مِنَ الهزالِ، وزعمَ يعقوبُ
أنَّ مِمْهاً بَدَلُ مِنْ باءِ عَشْبَةٍ. وشيخٌ عشمٌ.

قال الخليل: الممشُ المطلبُ، وقال
غيره الممسُّ، بالسِّينِ المُهْمَلَةِ.

وحكى ابنُ الأعرابي: الإغشاشُ أن
يبتازَ القومُ ميرةً لئسَتْ بالكثيرةِ.

وأغشاشٌ: موضعٌ بالباديةِ، وقيل في
ديارِ بني تميم؛ قال الفرزدقُ:

عزفتُ بأغشاشٍ وما كنتُ تعرفُ
وأنكرتُ من حدراءِ ما كنتُ تعرفُ

ويروى: وما كنتُ تعرفُ؛ أرادَ عزفتُ عن
أغشاشٍ، فأبدلَ الباءَ مكانَ عَن، ويروى
بأغشاشٍ أي بكَرِه؛ يقولُ: عزفتُ بكَرِهك
عَمَّنْ كُنتَ تُحِبُّ، أي صرَفْتُ نَفْسَكَ.
وَالإغشاشُ: الكِبَرُ (٣).

عشط. عشطه يعشطه عشطاً: جدبه.
وقال الأزهري: لم أجِدْ في ثلاثي عشطاً
شيئاً صحيحاً.

عشف. ابنُ الأعرابي: العُشُوفُ الشجرةُ
اليابسةُ.

ويقالُ لِلبَعِيرِ إذا جىءَ بِهِ أَوَّلَ ما يُجاءُ بِهِ
لَا يَأْكُلُ القَتَّ وَلَا التَّوَى: أَنَّهُ لَمُعْشِفٌ،
وَالمُعْشِفُ: الَّذِي عَرَضَ عَلَيْهِ ما لَمْ يَكُنْ
يَأْكُلُ قَلَمَ يَأْكُلُهُ. وَأَكَلْتُ طَعاماً فَأَعْشِفْتُ
عَنهُ وَلَمْ يَهْتَأَيَ، وَإِنِّي لأَعْشِفُ هَذَا
الطَّعامَ، أَي أَقْدِرُهُ وَأَكْرَهُهُ.

ووالله ما يعشفُ لي الأمرُ القبيحُ، أَي
ما يُعْرِفُ لي؛ وَقَدْ رَكِبْتُ أَمراً ما كان يُعْشِفُ
لَكَ، أَي ما كان يُعْرِفُ لَكَ.

عشق. العشقُ قرطُ الحبِّ، وقيل: هو
عُجْبُ المُحِبِّ بِالْمُحْبُوبِ، يَكُونُ في
عَفافِ الحبِّ ودَعارِيهِ، عَشَقَهُ يَعْشِقُهُ عَشَقاً
وعَشَقاً وَعَشَقَهُ، وقيل: التَّعَشُّقُ تَكَلَّفُ

(٣) قوله «الكبر» هو بهذا الضبط في
الأصل. وهو بهذا الضبط أيضاً في المحكم، وقال
بعده: «وقد فسر هذه الرواية في الكتاب
المخصص».

[عبد الله]

القرشُ: الغمضُ مِنَ الأَرْضِ فِيهِ العَرْفُطُ
وَالسَّلْمُ، وَإِذَا أَكَلَتْهُ الإِبِلُ أَرخَتْ أَفواهها؛
وَناقَةٌ عَشَّةٌ بَيْتَةُ العَشْبِ وَالعِشاشِ وَالعُشُوشَةِ،
وَفَرَسٌ عَشٌّ القَرائِمِ: دَقِيقٌ.

وعشٌّ بَدَنُ الإنسانِ إِذا ضَمَرَ وَحَلَّ،
وَأَعَشَهُ اللهُ.

وَالعَشُّ: الجَمْعُ وَالكَسْبُ. وَعَشٌّ
المَعْرُوفُ يَعْشُهُ عَشًّا؛ قَلَّلَهُ؛ قَالَ رؤبةُ:

حجاجٌ ما نيلك بالعشوش (١)

وسقى سَجلاً عَشًّا، أَي قَلِيلاً نَزْراً؛ وَأَنشدَّ:
يُسْقَيْنَ لَأَعَشًّا وَلَا مُصْرَداً
وَعَشَّشَ الخُبْزَ: يَيْسَ وَتَكْرَجَ، فَهُوَ
مُعْشَشٌ.

وَأَعَشَهُ عَن حاجَتِهِ: أَعْجَلَهُ. وَأَعَشَ
القَوْمَ وَأَعَشَ بِهِمْ: أَعْجَلَهُمْ عَن أَمْرِهِمْ.
وَكَذَلِكَ إِذا نَزَلَ بِهِمْ عَلَي كُرُو حَتَّى يَتَحَوَّلُوا
مِن أَجَلِهِ، وَكَذَلِكَ أَعَشَشْتُ؛ قَالَ الفرزدقُ:
يَصِفُ القِطَاةَ:

وَصادِقَةٌ ما خَبِرْتُ قَدْ بَعَثْها
طَرِوقاً وَباقي اللَّيْلِ في الأَرْضِ مُسَدِّفٌ

وَلَوْ نُرِكتُ نَامَتْ وَلَكِنْ أَعَشْها
أَدَى مِنْ قِلاصٍ كَالْحَتَّى المَعْطَفِ (٢)

ويروى: كالجحى، بكسر الحاء. ويُقالُ:
أَعَشَشْتُ القَوْمَ إِذا نَزَلْتُ مَتَرًا قَدْ نَزَلُوهُ قَبْلَكَ
فَأَذِيَّتَهُمْ حَتَّى تَحَوَّلُوا مِنْ أَجْلِكَ.

وجاءوا معاشين الصُّبْحِ أَي مُبَادِرِينَ
وَعَشَشْتُ القَمِيصَ إِذا رَفَعْتَهُ فأنعشَ.

أبو زيد: جاء بالمالي من عَشِهَ وَبَشِهَ.
وَعَسِهَ وَبَسِهَ، أَي مِنْ حَبْتِ شَاءَ.

وَعَشَّهُ بِالْقِصْبِ عَشًّا إِذا ضَرَبَهُ
ضَرَبَاتٍ.

(١) قوله: «حجاج ما نيلك...» في
الصحاح والنهذب: «ما سَجَلَك». وقال في
النهذب: وسفاه سَجلاً عَشًّا، أَي قَلِيلاً.

[عبد الله]

(٢) لم نجد البيتَ في ديوان الفرزدق. وفيها
إقواء يمكن استدراره إِذا رفَعنا الملعف على أَنه نعتٌ
مقطوع، أو إِذا نكرناه وجعلناه نعتاً لأدَى.

[عبد الله]

وعَجُوزُ عَشْمَةٍ : كَبِيرُ هَرَمٍ يَابِسٌ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي تَقَارَبَ خَطْوُهُ وَانْحَى ظَهْرُهُ كَمَشْيِهِ . وَالْعَشْمُ : الشَّبُوحُ . وَفِي حَدِيثِ الْمَغِيرَةِ : أَنَّ امْرَأَةً شَكَتْ إِلَيْهِ بَعْلَهَا فَقَالَتْ : فَرَّقْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا عَشْمَةٌ مِنْ الْعَشْمِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ وَقَفَتْ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ عَشْمَةٌ بِأَهْدَامٍ لَهَا ، أَيْ عَجُوزٌ قَحْلَةٌ يَابِسَةٌ .

وَالْعَشْمَةُ ، بِالتَّحْرِيكِ : النَّابُ الْكَبِيرَةُ . وَالْعَشْمُ : الْحَبْرُ الْيَابِسُ ، الْقِطْعَةُ مِنْهُ عَشْمَةٌ . وَعَشِيمُ الْحَبْرِ يَعْشُمُ عَشْمًا وَعُشُومًا : يَبِسَ وَخِيزَ . وَخِيزَ عَيْشَمٌ وَعَاشِمٌ : يَابَسَ خِيزًا . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَعْرِفُ الْعَاشِمَ فِي بَابِ الْخِيزِ .

وَالْعُشُومُ ، بِالسِّنِّ الْمَهْمَلَةِ : كَسْرُ الْحَبْرِ الْيَابِسَةِ ، وَقَدْ مَضَى .

وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ بَلَدَنَا بَارِدَةٌ عَشْمَةٌ ، أَيْ يَابِسَةٌ ، وَهُوَ مِنْ عَشِمَ الْحَبْرُ إِذَا يَبَسَ وَتَكَرَّجَ ، وَقِيلَ : الْعَيْشُمُ الْحَبْرُ الْفَاسِدُ ، اسْمٌ لِاصِفَةٍ .

وَالْعَشْمُ : ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ ، وَاحِدُهُ عَاشِمٌ وَعَيْشِمٌ . وَشَجَرُ أَعْشَمٍ : أَصَابَتُهُ الْهَبُوءَةُ قَيْسًا . وَأَرْضُ عَشْمَاءَ : بِهَا شَجِيرٌ أَعْشَمٌ . وَبَنَتْ أَعْشَمٌ : بِالْبَعْجِ ، قَالَ :

كَأَنَّ صَوْتَ شَجِيرِهَا إِذَا حَمَا
صَوْتُ أَفَاعٍ فِي خَشْبِي أَعْشَمَا
وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَعْشَمَا ، وَسَبَّأَتِي ذِكْرَهُ .

وَالْعَيْشُومُ : مَا هَاجَ مِنَ النَّبْتِ ، أَيْ يَبِسَ . وَالْعَيْشُومُ : مَا يَبِسَ مِنَ الْحُمَاضِ . الْوَاحِدَةُ عَيْشُومَةٌ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ نَبْتٌ غَيْرُ الْحُمَاضِ ، وَهُوَ مِنَ الْخَلَّةِ يُشْبِهُ الْبُدَاءَ .

وَالْبُدَاءُ وَالْمُصَاصُ وَالْمُصَاخُ : الَّذِي يُقَالُ لَهُ بِالْفَارِسِيَّةِ غُورُنَاسٌ . وَالْعَيْشُومُ أَيْضًا : نَبْتٌ دُفَاقٌ طَوَالٌ يُشْبِهُ الْأَسْلَ ، تُتَّخَذُ مِنْهُ الْحُضْرُ الْمُصَبَّغَةُ الدَّفَاقُ ، وَقِيلَ : إِنَّ مَثْبِئَةَ الرَّمْلِ . وَالْعَيْشُومُ : شَجَرٌ لَهُ صَوْتُ مَعَ الرِّيحِ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

لِلْجِنِّ بِاللَّيْلِ فِي حَافَاتِهَا زَجَلٌ
كَمَا تَنَاقَحَ يَوْمَ الرِّيحِ عَيْشُومٌ
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ صَلَّى فِي مَسْجِدِ بَنِي

فِيهِ عَيْشُومَةٌ ، قَالَ : هِيَ نَبْتٌ دَقِيقٌ طَوِيلٌ مُحَدَّدُ الْأَطْرَافِ كَأَنَّهُ الْأَسْلُ ، تُتَّخَذُ مِنْهُ الْحُضْرُ الدَّفَاقُ ، وَيُقَالُ : إِنَّ ذَلِكَ الْمَسْجِدَ يُقَالُ لَهُ مَسْجِدُ الْعَيْشُومَةِ ، فِيهِ عَيْشُومَةٌ خَضْرَاءُ أَبَدًا ، فِي الْجَذَبِ وَالْخَضْبِ ، وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَوْ ضَرَبَكَ فَلَانٌ بِأَمْضُوحَةٍ عَيْشُومَةٍ لَفَتَكَ . وَيُقَالُ :

الْعَيْشُومَةُ ، بِالْهَاءِ ، شَجَرَةٌ صَحْمَةٌ الْأَصْلُ تَنْبُتُ بِنْتَهُ السَّحْبَرِ ، فِيهَا عِيدَانٌ طَوَالٌ كَأَنَّهُ السَّعْفُ الصَّغَارُ يُطِيفُ بِأَصْلِهَا ، وَلَهَا حُبْلَةٌ ، أَيْ ثَمَرَةٌ فِي أَطْرَافِ عُودِهَا تُشْبِهُ ثَمَرَ السَّحْبَرِ لَيْسَ فِيهَا حَبٌّ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْعَيْشُومُ مِنَ الرَّبْلِ وَمِمَّا يُسْتَحْلَفُ ، وَهُوَ شَيْبَةٌ بِالْبُدَاءِ إِلَّا أَنَّهُ أَضْحَمٌ .

وعاشيم : نفا يعالج .

عشش . عشش واعشش : قَالَ بَرَاءُ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : أَعْشَشَ وَاعْتَشَشَ (عَنِ الْفَرَّاهِ) . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَاشِشُ الْمُحْمَمُنُ .

وَالْعُشَانَةُ الْكُرَابَةُ (عُمَانِيَّةٌ) ، وَحَكَاهَا كِرَاعٌ بِالْعَيْنِ مُعْجَمَةٌ ، وَنَسَبَهَا إِلَى الْيَمَنِ . وَالْعُشَانَةُ : مَا يَبْقَى فِي أَصُولِ السَّعْفِ مِنَ الثَّمَرِ . وَتَعَشَّنَ الثَّلْجَةُ : أَخَذَ عُشَانَتَهَا . يُقَالُ : تَعَشَّنَتْ الثَّلْجَةُ وَاعْتَشَشَتْهَا إِذَا تَبَيَّعَتْ كُرَابَتَهَا فَأَخَذَتْهُ . وَالْعُشَانَةُ : اللَّقَاطَةُ مِنَ الثَّمَرِ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِمَا بَقِيَ فِي

الْكِبَاسَةِ مِنَ الرُّطْبِ إِذَا لَقِطْتَ الثَّلْجَةَ : الْعُشَانُ وَالْعُشَانَةُ ، وَالْعُشَانُ الْبُدَارُ مِثْلُهُ . وَالْعُشَانَةُ : أَصْلُ السَّعْفَةِ ، وَبِهَا كُنَى أَبُو عُشَانَةَ .

عششج . العششج ، بِسَدِّ الثُّونِ : الْمُتَقَبَّضُ الْوَجْهُ السَّيِّئُ الْمُنْظَرُ مِنَ الرُّجَالِ .

عششط . العششط : الطَّوِيلُ مِنَ الرُّجَالِ

كَالْعَشْطِ ، وَجَمَعَهُ عَشْطُوفٌ وَعَشَانِطٌ . وَقِيلَ فِي جَمْعِهِ : عَشَانِطَةٌ مِثْلُ عَشَانِقَةٍ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

بُورِيلاً ذَا كِدْنَةٍ مُعَلَّطًا
مِنَ الْجَالِ بَارِلاً عَشْطَا
قَالَ : وَيُقَالُ هُوَ الشَّابُّ الطَّرِيفُ . الْأَصْمَعِيُّ : الْعَشْطُ وَالْعَشْطُ مَعَا الطَّوِيلُ ، الْأَوَّلُ بِتَشْدِيدِ الثُّونِ ، وَالثَّانِي بِتَسْكِينِ الثُّونِ قَبْلَ الشَّيْنِ .

عشش . العششقة : الطُّولُ . وَالْعَشْشُقُ : الطَّوِيلُ الْجَسْمِ . وَامْرَأَةٌ عَشْشَقَةٌ : طَوِيلَةٌ الْعُنُقِ ، وَنَعَامَةٌ عَشْشَقَةٌ كَذَلِكَ ، وَالْجَمْعُ الْعَشَانِيقُ وَالْعَشَانِيقُ وَالْعَشْشَقُونَ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْعَشْشُقُ الطَّوِيلُ الَّذِي لَيْسَ بِمُتَقَلِّبٍ وَلَا ضَحْمٍ ، مِنْ قَوْمٍ عَشَانِقَةٍ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

وَتَحْتَ كُلِّ خَافِقٍ مُرْنِقٍ
مِنَ طَيْبِي كُلِّ فَنَى عَشْشِقِي

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زُرْعَ : أَنَّ إِحْدَى النِّسَاءِ قَالَتْ : زَوَّجَنِي الْعَشْشُقَ ، إِنَّ أَنْطِقَ أَطْلُقُ ، وَإِنْ أَسْكَتَ أَعْلَقُ ؛ الْعَشْشُقُ : هُوَ الطَّوِيلُ الْمَمْتَدُّ الْقَامَةَ ، أَرَادَتْ أَنَّ لَهُ مَنَظَرًا بِلَا مَحْبَرٍ ، لِأَنَّ الطُّولَ فِي الْعَالِبِ دَلِيلُ السَّفْهِ ، وَقِيلَ : هُوَ السَّيِّئُ الْخُلُقِيُّ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : تَقُولُ تَبَسَّ عِنْدَهُ أَكْثَرَ مِنْ طَوِيلِهِ بِلَا نَفْعٍ ، فَإِنْ ذَكَرْتَ مَا فِيهِ مِنَ الْعُيُوبِ طَلَّقْنِي ، وَإِنْ سَكَتَ تَرَكَتِي مُعَلَّقَةً لَا أَيْمَاءَ وَلَا ذَاتَ بَعْلٍ .

عشا . العشا ، مَقْصُورٌ : سُوءُ الْبَصَرِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، يَكُونُ فِي النَّاسِ وَالنَّوَابِ وَالْأَيْلِ وَالطَّيْرِ ، وَقِيلَ : هُوَ ذَهَابُ الْبَصَرِ (حَكَاهُ نَعْلَبُ) ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهَذَا لَا يَبْصَحُ إِذَا تَأَمَّلْتَهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْأَيْبُورُ بِاللَّيْلِ ، وَقِيلَ : الْعَمَاءُ يَكُونُ سُوءُ الْبَصَرِ مِنْ غَيْرِ عَمَى . وَيَكُونُ الَّذِي لَا يُبْصِرُ بِاللَّيْلِ وَيُبْصِرُ بِالنَّهَارِ . وَقَدْ عَشَا يَعْشُو عَشْوًا ، وَهُوَ أَدْنَى بَصَرِهِ .

وَأَنَا يَعْشُو بَعْدَمَا يَعْشَى . قَالَ سِيبَوَيْهٍ :
 أَمَلُوا الْعِشَاءَ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ ،
 تَشْبِيهَا بِذَوَاتِ الْوَاوِ مِنَ الْأَفْعَالِ كَقَرَأَ
 وَنَحْوِهَا ، قَالَ : وَلَيْسَ يَطْرُدُ فِي الْأَسْمَاءِ إِنَّمَا
 يَطْرُدُ فِي الْأَفْعَالِ ، وَقَدْ عَشَى يَعْشَى عِشَاءً ،
 وَهُوَ عَشَى وَعَشَى ، وَالْأُنثَى عِشَاءً ، وَالْعُشُوُّ
 جَمْعُ الْأَعْشَى ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعُشُوُّ
 مِنَ الشُّعْرَاءِ سَبْعَةٌ : أَعْشَى بِنَى قَيْسِ
 أَبُو بَصِيرٍ ، وَأَعْشَى بَاهِلَةَ أَبُو قِحَافَةَ (١) ،
 وَأَعْشَى بِنَى نَهْشَلِ الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرٍ ، وَفِي
 الْإِسْلَامِ أَعْشَى بِنَى رَبِيعَةَ مِنْ بِنَى شَيْبَانَ ،
 وَأَعْشَى هَمْدَانَ ، وَأَعْشَى تَغْلِبَ
 ابْنَ جَاوَانَ ، وَأَعْشَى طَرِيزَ بْنَ سَلَمَةَ ، وَقَالَ
 غَيْرُهُ : وَأَعْشَى بِنَى مَازَانَ مِنْ تَيْمِيمٍ .
 وَرَجُلَانِ أَعْشِيَانِ ، وَأَمْرَاتَانِ عِشَاوَانِ ،
 وَرَجُلَانِ عِشُوٌّ وَأَعْشُونَ .

وَعِشَى الطَّيْرُ : أَوْقَدَ لَهَا نَارًا لَتَعْشَى مِنْهَا
 قَيْصِيدَهَا .

وَعِشَا يَعْشُو إِذَا ضَعُفَ بَصَرُهُ ، وَأَعِشَاهُ
 اللَّهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَبِّبِ : أَنَّهُ ذَهَبَتْ
 إِحْدَى عَيْنَيْهِ وَهُوَ يَعْشُو بِالْأُخْرَى ، أَيْ يُبْصِرُ
 بِهَا بَصْرًا ضَعِيفًا . وَعِشَا عَنْ الشَّيْءِ يَعْشُو :
 ضَعُفَ بَصَرُهُ عَنْهُ .

وَخَبَطَهُ خَبَطَ عِشَاءً : لَمْ يَتَعَمَّدَهُ .
 وَفُلَانٌ خَابَطَ خَبَطَ عِشَاءً ، وَأَصْلُهُ مِنَ الثَّقَافَةِ
 الْعِشَاءُ ، لِأَنَّهَا لَا تُبْصِرُ مَا أَمَامَهَا فَهِيَ تَخْبِطُ
 يَدَيْهَا ، وَذَلِكَ أَنَّهَا تَرْفَعُ رَأْسَهَا فَلَا تَتَمَهَّدُ
 مَوَاضِعَ اخْتِفَافِهَا ، قَالَ زُهَيْرٌ :

رَأَيْتُ الْمَنَايَا خَبَطَ عِشَاءً مَنْ نُصِبَ
 نَيْبُهُ وَمَنْ نُحْطَى يُعَمَّرُ قِيَهْرَمَ
 وَمِنْ أُمَّتِهِمُ السَّائِرَةُ : هُوَ يَخْبِطُ خَبَطَ
 عِشَاءً ، يُضْرَبُ مَثَلًا لِلسَّادِرِ الَّذِي يَرْكَبُ
 رَأْسَهُ ، وَلَا يَهْتَمُّ لِعَاقِبَتِهِ ، كَالثَّقَافَةِ الْعِشَاءُ
 الَّتِي لَا تُبْصِرُ ، فَهِيَ تَخْبِطُ يَدَيْهَا كُلَّ
 مَا مَرَّتْ بِهِ ، وَشَبَّهَ زُهَيْرٌ الْمَنَايَا بِخَبَطِ عِشَاءً
 لِأَنَّهَا تَعْمُ الْكُلَّ وَلَا تَخْصُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

(١) قوله : « أبو قحافة » هكذا في الأصل .
 وفي التكملة : أبو قحفان .

الْعِشَاءُ الْعِشَاءُ الَّتِي لَا تُبَالِي كَيْفَ خَبَطَتْ
 وَأَيْنَ ضَرَبَتْ بِمِخَالِهَا ، كَالثَّقَافَةِ الْعِشَاءُ
 لَا تَذَرِي كَيْفَ تَضَعُ يَدَهَا .

وَتَعَاشَى : أَظْهَرَ الْعِشَاءَ ، وَرَأَى مِنْ نَفْسِهِ
 أَنَّهُ أَعْشَى وَلَيْسَ بِهِ . وَتَعَاشَى الرَّجُلُ فِي أَمْرِهِ
 إِذَا تَجَاهَلَ ، عَلَى الْمَثَلِ .

وَعِشَا يَعْشُو إِذَا آتَى نَارًا لِلصَّبَافَةِ ، وَعِشَا
 إِلَى النَّارِ وَعِشَاهَا عِشَاً وَعِشَاً ، وَاعْتِشَاهَا
 وَاعْتَشَى بِهَا ، كُلُّهُ : رَأَاهَا لَيْلًا عَلَى بُعْدِ
 فَصَدَّهَا مُسْتَضِيئًا بِهَا ، قَالَ الْحُطَيْبَةُ :

مَتَى تَأْتِيهِ تَعْشُو إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ
 تَجِدُ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا خَيْرَ مَوْقِدِ
 أَيْ مَتَى تَأْتِيهِ لَا تَتَّبِعَنَّ نَارَهُ مِنْ ضَعْفِ بَصَرِكَ ؛
 وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وُجُوهًا لَوَانَ الْمُدْلِجِينَ اعْتَشَوْا بِهَا
 صَدَعْنَ الدُّجَى حَتَّى تَرَى اللَّيْلَ يَنْجَلِي (٢)
 وَعِشْوُهُ : فَصَدَّتْهُ لَيْلًا ، هَذَا هُوَ
 الْأَصْلُ ، ثُمَّ صَارَ كُلُّ قَاصِدٍ عَاشِيًا .

وَعِشَوْتُ إِلَى النَّارِ أَعْشُو إِلَيْهَا عِشَاً إِذَا
 اسْتَدَلَّتْ عَلَيْهَا بَصِيرٌ ضَعِيفٌ ، وَيُنْشَدُ بَيْتُ
 الْحُطَيْبَةِ أَيْضًا ، وَفَسَّرَهُ فَقَالَ : الْمَعْنَى مَتَى
 تَأْتِيهِ عَاشِيًا ، وَهُوَ مَرْفُوعٌ بَيْنَ مَجْزُومَيْنِ لِأَنَّ
 الْفِعْلَ الْمُسْتَقْبَلُ إِذَا وَقَعَ مَوْقِعَ الْحَالِ يَرْتَفِعُ .

كَقَوْلِكَ : إِنْ تَأْتِ زَيْدًا تُكْرِمُهُ يَأْتِكَ .
 جَزَمَتْ تَأْتِ يَانَ ، وَجَزَمَتْ يَأْتِكَ
 بِالْجَوَابِ ، وَرَفَعَتْ تُكْرِمُهُ بَيْتِهَا ، وَجَعَلَتْهُ
 حَالًا ، وَإِنْ صَدَرَتْ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ قُلْتَ
 عِشَوْتُ عَنْهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمَنْ يَعْشُ
 عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَفِيضٌ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ
 قَرِينٌ » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : مَعْنَاهُ مَنْ يُعْرَضُ عَنْ

ذِكْرِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : وَمَنْ قَرَأَ « وَمَنْ يَعْشُ
 عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ » فَمَعْنَاهُ مَنْ يَعْصَمُ عَنْهُ .
 وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ : مَعْنَى قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « وَمَنْ
 يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ » أَيْ يُطْلِمُ بَصَرَهُ .
 قَالَ : وَهَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَرُدُّ
 قَوْلَ الْفَرَّاءِ وَيَقُولُ : لَمْ أَرَأِ أَحَدًا يُجِيزُ عِشَوْتُ

(٢) قوله : « وجوهاً » هو هكذا بالنصب في
 الأصل والحكم ، وهو بالرفع فيما سياتي .

عَنِ الشَّيْءِ أَعْرَضْتُ عَنْهُ ، إِنَّمَا يُقَالُ تَعَاشَيْتُ
 عَنِ الشَّيْءِ ، أَيْ تَعَافَلْتُ عَنْهُ ، كَمَا نَى
 لَمْ أَرَهُ ، وَكَذَلِكَ تَعَامَيْتُ ؛ قَالَ : وَعِشَوْتُ
 إِلَى النَّارِ ، أَيْ اسْتَدَلَّتْ عَلَيْهَا بِبَصَرٍ
 ضَعِيفٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَخْفَلَ الْقُتَيْبِيُّ
 مَوْضِعَ الصَّوَابِ ، وَاعْتَرَضَ مَعَ غَفَلَتِهِ عَلَى
 الْفَرَّاءِ يَرُدُّ عَلَيْهِ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ لِابْنِ
 عَوَارَةَ ، فَلَا يَعْتَرِ بِهِ النَّاطِرُ فِي كِتَابِهِ .

وَالْعَرَبُ تَقُولُ : عِشَوْتُ إِلَى النَّارِ
 أَعْشُو عِشَاً ، أَيْ قَصَدْتُهَا مُهْتَدِيًا بِهَا ،
 وَعِشَوْتُ عَنْهَا أَيْ أَعْرَضْتُ عَنْهَا ، فَيُفْرَقُونَ
 بَيْنَ إِحْدَى وَعَنْ مَوْصُولَيْنِ بِالْفِعْلِ . وَقَالَ
 أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ عِشَا فُلَانٌ إِلَى النَّارِ يَعْشُو
 عِشَاً إِذَا رَأَى نَارًا فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فَيَعْشُو إِلَيْهَا
 يَسْتَضِيءُ بِضَوْئِهَا .

وَعِشَا الرَّجُلُ إِلَى أَهْلِهِ يَعْشُو : وَذَلِكَ مِنْ
 أَوَّلِ اللَّيْلِ إِذَا عَلِمَ مَكَانَ أَهْلِهِ فَصَدَّ إِلَيْهِمْ .
 وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : عِشَى الرَّجُلُ يَعْشَى
 إِذَا صَارَ أَعْشَى لَا يُبْصِرُ لَيْلًا ؛ وَقَالَ مُرَاجِمُ
 الْعُقَيْبِيِّ - فَجَعَلَ الْاِعْتِشَاءَ بِالْوَجُوهِ
 كَالاِعْتِشَاءِ بِالنَّارِ - يَمْدُحُ قَوْمًا بِالْجَمَالِ :

بِزَيْنِ سَنَا الْوَاوِي كُلِّ عِشِيَّةٍ
 عَلَى غَفَلَاتِ الزَّيْنِ وَالْمُتَجَمِّلِ
 وَجُوهَ لَوَانَ الْمُدْلِجِينَ اعْتَشَوْا بِهَا

سَطَعْنَ الدُّجَى حَتَّى تَرَى اللَّيْلَ يَنْجَلِي
 وَعِشَا عَنْ كَذَا وَكَذَا يَعْشُو عَنْهُ ، إِذَا
 مَضَى عَنْهُ . وَعِشَا إِلَى كَذَا وَكَذَا يَعْشُو إِلَيْهِ
 عِشَاً وَعِشَاً إِذَا قَصَدَ إِلَيْهِ مُهْتَدِيًا بِضَوْءِ
 نَارِهِ . وَيُقَالُ : اسْتَعَشَى فُلَانٌ نَارًا إِذَا اهْتَدَى
 بِهَا ، وَأَنْشَدَ :

يَتَّبِعَنَّ حَرْوَبًا إِذَا هِينَ قَدَمِ
 كَأَنَّهُ بِاللَّيْلِ يَسْتَعْشَى ضَرْمَ (٣)
 يَقُولُ : هُوَ نَشِيطٌ صَادِقُ الطَّرْفِ جَرِيءٌ عَلَى
 اللَّيْلِ ، كَأَنَّهُ مُسْتَعْشَى ضَرْمَهُ ، وَهِيَ النَّارُ ،
 وَهُوَ الرَّجُلُ الَّذِي قَدْ سَاقَ الْخَارِبَ إِبِلَهُ

(٣) قوله : « حروباً » هكذا في الأصل ،
 ولعله محرف ، والأصل جروباً أى سائقاً سريع
 السير . وفي الهديب : جورباً .

فَطَرَدَهَا ، فَمَعَدَ إِلَى تَوْبِ فَشَفَّهُ وَقَتَلَهُ قَتْلًا شَدِيدًا ، ثُمَّ عَمَرَهُ فِي زَيْتٍ أَوْ دُهْنٍ فَرَوَاهُ ، ثُمَّ أَشْعَلَ فِي طَرَفِهِ النَّارَ فَاهْتَدَى بِهَا ، وَأَقْصَرَ أَثَرَ الْخَارِبِ لِيَسْتَقْبَلَ إِلَيْهِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا كُلُّهُ صَحِيحٌ ، وَإِنَّمَا أَبِي الْقُتَيْبِيُّ فِي وَهْمِهِ الْخَطَأُ مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ لَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ عَشَا إِلَى النَّارِ وَعَشَا عَنْهَا ، وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ضِدُّ الْآخَرِ مِنْ بَابِ الْمَيْلِ إِلَى الشَّيْءِ وَالْمَيْلُ عَنْهُ ، كَقَوْلِكَ : عَدَلْتُ إِلَى بَنِي فُلَانٍ إِذَا قَصَدْتَهُمْ ، وَعَدَلْتُ عَنْهُمْ إِذَا مَضَيْتَ عَنْهُمْ ، وَكَذَلِكَ مِلْتُ إِلَيْهِمْ وَمِلْتُ عَنْهُمْ ، وَمَضَيْتُ إِلَيْهِمْ وَمَضَيْتُ عَنْهُمْ ، وَهَكَذَا قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَاحُ فِي قَوْلِهِ عَرَّ وَجَلَّ : « وَمَنْ يَعُشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ » ، أَيْ يُعْرِضُ عَنْهُ . كَمَا قَالَ الْفَرَّاءُ ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَمَعْنَى آيَةِ أَنْ مَنْ أَعْرَضَ عَنِ الْقُرْآنِ ، وَمَا فِيهِ مِنَ الْحِكْمَةِ إِلَى أَبَاطِلِ الْمُضِلِّينَ ، نَعَاقِبُهُ بِشَيْطَانٍ نَقَضَهُ لَهُ حَتَّى يُضِلَّهُ وَيُلَازِمَهُ قَرِيبًا لَهُ ، فَلَا يَهْتَدِي ، مُجَازَاةٌ لَهُ حِينَ أَثَرَ الْبَاطِلِ عَلَى الْحَقِّ الْبَيِّنِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَبُو عُبَيْدَةَ صَاحِبُ مَعْرِفَةٍ بِالْعَرَبِ وَأَيَّامِ الْعَرَبِ ، وَهُوَ بَلِيدُ النَّظَرِ فِي بَابِ النُّجُومِ وَمَقَابِسِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَجُلًا أَنَاهُ فَقَالَ لَهُ : كَمَا لَا يَنْفَعُ مَعَ الشَّرْكِ عَمَلٌ هَلْ يَصْرُ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : عَشٌّ وَلَا تَعْتَرُ ، ثُمَّ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ يُمِيلُ ذَلِكَ ؛ هَذَا مِثْلُ لِلْعَرَبِ تَضْرِبُهُ فِي التَّوَصِيَةِ بِالْإِحْتِيَاظِ وَالْأَخْذِ بِالْحَزْمِ ، وَأَصْلُهُ أَنَّ رَجُلًا أَرَادَ أَنْ يَقْطَعَ مَفَازَةَ بَابِلِهِ وَلَمْ يَعِشْهَا ، نَفَقَةً عَلَى مَا فِيهَا ^(١) مِنَ الْكَلَالِ ، فَقِيلَ لَهُ : عَشٌّ إِيَّاكَ قَبْلَ أَنْ تُفُوزَ ، وَخُدَّ بِالْإِحْتِيَاظِ ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا كَلًّا لَمْ يَصْرُكَ مَا صَنَعْتَ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا شَيْءٌ كُنْتَ قَدْ أَخَذْتَ بِالثَّقَةِ وَالْحَزْمِ ، فَأَرَادَ ابْنُ عُمَرَ بِقَوْلِهِ هَذَا اجْتِنِبِ الذُّنُوبَ وَلَا تَرْكِبْهَا أَتَّكِلُ عَلَى الْإِسْلَامِ ،

(١) قوله : « ثقة على ما فيها إلخ » هكذا في الأصل الذي بأيدينا وفي النهاية : وفي التهذيب : فاتكل على ما فيها إلخ .

وَخُدَّ فِي ذَلِكَ بِالثَّقَةِ وَالْإِحْتِيَاظِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : مَعْنَاهُ تَعَشَّ إِذَا كُنْتَ فِي سَفَرٍ وَلَا تَتَوَانَ ثِقَةً مِنْكَ أَنْ تَعَشِيَ عِنْدَ أَهْلِكَ ، فَلَعَلَّكَ لَا تَجِدُ عِنْدَهُمْ شَيْئًا .

وقال الليث : العشو إثباتك نارا ترجو عندها هدى أو خيرا ، تقول : عشوتها أعشوها عشوا وعشوا .

والعاشية : كل شئ يعشو بالليل إلى ضوء نار من أضاف الحلق كالفراس وغيره ، وكذلك الإبل العواشي تعشو إلى ضوء نار ، وأنشد :

وعاشية حوس بطانٍ دعرتها

بضرب قتييلٍ وسطها يتسيف
قال الأزهرى : غلط في تفسير الإبل العواشي أنها التي تعشو إلى ضوء النار ، والعواشي جمع العاشية ، وهي التي توعى ليلا وتتعشى ، وسدكرها في هذا الفصل .

والعشوة والعشوة : النار يستضاء بها .
والعاشي : القاصد . وأصله من ذلك . لأنه يعشو إليه كما يعشو إلى النار . قال ساعدة ابن جوية :

شهابي الذي أعشو الطريق بصوته

وذكرى فليل الناس بعدك أسود
والعشوة : ما أخذ من نار ليقبس أو يستضاء به . أبو عمرو : العشوة كالشعلة من النار ، وأنشد :

حتى إذا اشتال سهيلٍ بسحر

كعشوة القابس ترمي بالشر

قال أبو زيد : ابغونا عشوة ، أي نارا نستضيء بها .

قال أبو زيد : عشى الرجل عن حق أصحابه يعشى عشا شديدا إذا ظلمهم ، وهو كقولك عشى عن الحق ، وأصله من العشا ، وأنشد :

أأرب أعشى ظالمٍ متحطط

جعلت بعينيه ضياء فابصر

وقال : عشى على فلان يعشى عشا .

منقوص ، ظلمتى . وقال الليث : يقال

للرجال يعشون ، وهما يعشيان ، وفي النساء هن يعشين ، قال : لما صارت الواو في عشى ياء لكسرة الشين تركت في يعشيان ياء على حالها ، وكان قياسه يعشوان فتركوا القياس ، وفي ثنية الأعشى ها يعشيان ، ولم يقولوا يعشوان ، لأن الواو لما صارت في الواحيد ياء لكسرة ما قبلها تركت في الثنية على حالها ، والنسبة إلى أعشى أعشوى ، وإلى العشيئة عشوى .

والعشوة والعشوة والعشوة : ركوب الأمر على غير بيان . وأوطاني عشوة وعشوة وعشوة : لبس على ، والمعنى فيه أنه حمله على أن يركب أمرا غير مستبين الرشد قرنا كان فيه عطبه ، وأصله من عشواء الليل وعشويره ، مثل ظلماء الليل وظلمته ، تقول : أوطاني عشوة ، أي أمرا ملتسيا ،

وذلك إذا أخبرته بما أوقفته به في حيرة أو ليبة . وحكى ابن برى عن ابن قتيبة : أوطائه عشوة أي غرته وحملته على أن يظا ما لا يبصره قرنا وقع في بئر . وفي حديث علي ، كرم الله وجهه : خباط عشوات ، أي يحبط في الظلام والأمر الملتبس فيتخير .

وفي الحديث : يا معشر العرب احمداؤا الله الذي رفع عنكم العشوة ؛ يريد ظلمة الكفر . وكلما ركب الإنسان أمرا جهل لا يبصر وجهه ، فهو عشوة من عشوة الليل ، وهو ظلمة أوله . يقال : مضى من الليل عشوة ، بالفتح ، وهو ما بين أوله إلى ربه . وفي الحديث : حتى ذهب عشوة من الليل . ويقال : أخذت عليهم بالعشوة ، أي بالسواد من الليل . والعشوة ، بالضم والفتح والكسر : الأمر الملتبس . وركب فلان العشوة إذا خبط أمره على غير بصيرة .

وعشوة الليل والسحر وعشواؤه : ظلمته . وفي حديث ابن الأكوع : فأخذ عليهم بالعشوة ، أي بالسواد من الليل ، وجمع على عشوات . وفي الحديث : أنه ، عليه السلام ، كان في سفر فاعتشى في أول

اللَّيْلِ، أَيْ سَارَ وَقْتُ الْعِشَاءِ، كَمَا يُقَالُ اسْتَحْرَ وَابْتَكَّرَ.

وَالْعِشَاءُ: أَوَّلُ الظُّلَامِ مِنَ اللَّيْلِ، وَقِيلَ: هُوَ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِلَى الْعَتَمَةِ. وَالْعِشَاءُ: الْمَغْرِبُ وَالْعَتَمَةُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ الْعِشَاءُ، وَالْأَصْلُ الْعِشَاءُ فَغَلَبَ عَلَى الْمَغْرِبِ، كَمَا قَالُوا الْأَبْوَانِ وَهِيَ الْأَبُ وَالْأُمُّ، وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: الْعِشَاءُ حِينَ يُصَلِّي النَّاسُ الْعَتَمَةَ؛ وَأَنْشَدَ: وَمُجَوِّدٌ مَلَّتْ الْعِشَاءُ دَعْوَتُهُ

وَاللَّيْلُ مُتَشَبِّهُ السَّقِيطِ بِهَيْبٍ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: صَلَاةُ الْعِشَاءِ هِيَ الَّتِي بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، وَوَقْتُهَا حِينَ يَغِيبُ الشَّمْسُ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَمِنَ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ».

وَأَمَّا الْعِشَى فَقَالَ أَبُو الْهَيْبِمِ: إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ دُعِيَ ذَلِكَ الْوَقْتُ الْعِشَى، فَتَحَوَّلَ الظُّلُّ شَرْقِيًّا وَتَحَوَّلَتِ الشَّمْسُ غَرْبِيَّةً؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَصَلَاتَا الْعِشَى هُمَا الظُّهْرُ وَالْعَصْرُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشَى، وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهَا الْعَصْرُ، وَسَاقَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فَقَالَ: صَلَّى بِنَا إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشَى فَسَلَّمَ مِنْ اثْنَتَيْنِ، يُرِيدُ صَلَاةَ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ؛ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يَقَعُ الْعِشَى عَلَى مَا بَيْنَ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى وَقْتِ غُرُوبِهَا، كُلُّ ذَلِكَ عِشَى؛ فَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَهُوَ الْعِشَاءُ؛ وَقِيلَ: الْعِشَى مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى الصُّبْحِ. وَيُقَالُ لِمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعَتَمَةِ: عِشَاءٌ، وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ الْعِشَاءَ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَأَنْشَدُوا فِي ذَلِكَ:

عَدُونَا عَدُوَّةً سَحَرًا بِلَيْلٍ
عِشَاءً بَعْدَمَا أَنْصَفَ النَّهَارُ
وَجَاءَ عَشْوَةٌ أَيْ عِشَاءً، لَا يَتِمَكَّنُ،
لَا تَقُولُ مَضَتْ عَشْوَةٌ.
وَالْعِشَى وَالْعِشِيَّةُ: آخِرُ النَّهَارِ. يُقَالُ:

جِئْتُهُ عِشِيَّةً وَعِشِيَّةً (حَكَى الْأَخِيرَةَ سَيَّوِيَهُ) وَأَيْتُهُ الْعِشِيَّةُ: لِيَوْمِكَ. وَآيَةٌ عِشَى عَدِيٍّ، بَعِيرُ هَاءٍ. إِذَا كَانَ لِلْمُسْتَقْبَلِ. وَأَيْتُكَ عِشِيًّا غَيْرُ مُضَافٍ. وَآيَةٌ بِالْعِشَى وَالْعَدِيٍّ. أَيْ كُلُّ عِشِيَّةٍ وَعَدَاةٍ. وَإِنِّي لَأَيُّهُ بِالْعِشَايَا وَالْعَدَايَا. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْعِشَى: بَعِيرُ هَاءٍ. آخِرُ النَّهَارِ. فَإِذَا قُلْتَ عِشِيَّةً فَهُوَ لِيَوْمٍ وَاحِدٍ، يُقَالُ: لَقَيْتُهُ عِشِيَّةً يَوْمَ كَذَا وَكَذَا. وَلَقَيْتُهُ عِشِيَّةً مِنَ الْعِشِيَّاتِ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عِشِيَّةً أَوْضَحَاهَا»، يَقُولُ الْقَائِلُ: وَهَلْ لِلْعِشِيَّةِ ضَمٌّ؟ قَالَ: وَهَذَا جَيِّدٌ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ. يُقَالُ: آتَيْتُكَ الْعِشِيَّةَ أَوْ عَدَاتِهَا، وَآتَيْتُكَ الْعَدَاةَ أَوْ عِشِيَّتَهَا، فَالْمَعْنَى لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عِشِيَّةً أَوْضَحَى الْعِشِيَّةَ، فَأَضَافَ الضَّمَّى إِلَى الْعِشِيَّةِ؛ وَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

أَلَا لَيْتَ حَطَى مِنْ زِيَارَةِ أُمِّهِ
عَدِيَّاتٍ قَبِيْظٍ أَوْ عِشِيَّاتٍ أَشِيئِهِ
فَأَنَّهُ قَالَ: الْعَدَوَاتُ فِي الْقَبِيْظِ أَطْوَلُ وَأَطْيَبُ، وَالْعِشِيَّاتُ فِي الشَّيْءِ أَطْوَلُ وَأَطْيَبُ، وَقَالَ: عَدِيَّةٌ وَعَدِيَّاتٌ مِثْلُ عِشِيَّةٍ وَعِشِيَّاتٍ، وَقِيلَ: الْعِشَى وَالْعِشِيَّةُ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِلَى الْعَتَمَةِ؛ وَيَقُولُ: أَيْتُهُ عِشَى أَمْسٍ وَعِشِيَّةٌ أَمْسٍ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعِشِيًّا»، وَلَيْسَ هُنَاكَ بُكْرَةٌ وَلَا عِشَى. وَإِنَّمَا أَرَادَ لَهُمْ رِزْقُهُمْ فِي مِقْدَارِ مَا بَيْنَ الْعَدَاةِ وَالْعِشَى، وَقَدْ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ: أَنَّ مَعْنَاهُ لَهُمْ رِزْقُهُمْ كُلِّ سَاعَةٍ.

وَتَصْغِيرُ الْعِشَى عِشِيَّيَانِ، عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ، وَذَلِكَ عِنْدَ شَقِيٍّ وَهُوَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ، وَقِيلَ: تَصْغِيرُ الْعِشَى عِشِيَّيَانِ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ مُكَبَّرِهِ، كَأَنَّهُمْ صَعَرُوا عِشِيَّيَانًا، وَالْجَمْعُ عِشِيَّيَاتٌ وَلَقَيْتُهُ عِشِيَّيَّةً وَعِشِيَّيَّاتٍ وَعِشِيَّيَّاتٍ وَعِشِيَّيَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ نَادِرٌ، وَلَقَيْتُهُ مُعْتَرِبَانِ الشَّمْسِ وَمُعْتَرِبَاتِ الشَّمْسِ. وَفِي حَدِيثِ جُنْدَبِ الْجُهَنِيِّ: فَأَتَيْنَا بَطْنَ الْكَلْبِيدِ فَتَزَلْنَا عِشِيَّيَّةً، قَالَ: هِيَ تَصْغِيرُ عِشِيَّةٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ،

بَدِيلٌ مِنَ الْيَاءِ الْوُسْطَى شَيْنٌ كَانَ أَصْلُهُ عِشِيَّةً. وَحَكَى عَنْ ثَعْلَبٍ: أَيْتُهُ عِشِيَّةً وَعِشِيَّيَانًا وَعِشِيَّيَانًا، قَالَ: وَبِحُجُوزٍ فِي تَصْغِيرِ عِشِيَّةٍ عِشِيَّةً وَعِشِيَّيَّةً. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَلَامُ الْعَرَبِ فِي تَصْغِيرِ عِشِيَّةٍ عِشِيَّيَّةً، جَاءَ نَادِرًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَلَمْ أَسْمَعْ عِشِيَّةً فِي تَصْغِيرِ عِشِيَّةٍ، وَذَلِكَ أَنَّ عِشِيَّةً تَصْغِيرُ الْعَشْوَةِ، وَهُوَ أَوَّلُ ظِلْمَةِ اللَّيْلِ، فَأَرَادُوا أَنْ يَقْرَفُوا بَيْنَ تَصْغِيرِ الْعِشِيَّةِ وَبَيْنَ تَصْغِيرِ الْعَشْوَةِ؛ وَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مِنْ قَوْلِهِ:

هَيْفَاءُ عَجْرَاءُ خَرِيدٌ بِالْعِشَى
تَضْحَكُ عَنْ ذِي أُشْرٍ عَدَبٍ نَفَى
فَأَنَّهُ أَرَادَ بِاللَّيْلِ، فَمَا أَنْ يَكُونَ سَمَى اللَّيْلِ عِشِيًّا لِمَكَانِ الْعِشَاءِ الَّذِي هُوَ الظُّلْمَةُ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ وَضِعَ الْعِشَى مَوْضِعَ اللَّيْلِ لِقُرْبِهِ مِنْهُ مِنْ حَيْثُ كَانَ الْعِشَى آخِرَ النَّهَارِ، وَآخِرُ النَّهَارِ مُتَّصِلٌ بِأَوَّلِ اللَّيْلِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ الشَّاعِرُ أَنْ يُبَالِغَ بِتَحَرُّدِهَا وَسُخْيَانِهَا، لِأَنَّ اللَّيْلَ قَدْ بُعِدَ فِيهِ الرُّقْبَاءُ وَالْجُلَسَاءُ، وَأَكْثَرُ مَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ، يَقُولُ: فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مَعَ عَدَمِ هَوْلَاءِ فَمَا ظَنُّكَ بِتَحَرُّدِهَا نَهَارًا إِذَا حَضَرُوا؟ وَقَدْ يَحُجُوزُ أَنْ يَعْنى بِهِ اسْتِحْيَاءُهَا عِنْدَ الْمُبَاعَلَةِ، لِأَنَّ الْمُبَاعَلَةَ أَكْثَرُ مَا تَكُونُ لَيْلًا.

وَالْعِشَى: طَعَامُ الْعِشَى وَالْعِشَاءُ، قُلِبَتْ فِيهِ الْوَاوُ بَاءً لِقُرْبِ الْكِسْرَةِ. وَالْعِشَاءُ: كَالْعِشَى، وَجَمْعُهُ عِشِيَّةٌ وَعِشَى الرَّجُلُ يَعْشَى وَعِشَا وَتَعْشَى، كُلُّهُ: أَكَلَ الْعِشَاءَ، فَهُوَ عَاشٍ. وَعِشَيْتُ الرَّجُلَ إِذَا أَطْعَمْتُهُ الْعِشَاءَ، وَهُوَ الطَّعَامُ الَّذِي يُوَكَّلُ بَعْدَ الْعِشَاءِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءَ وَالْعِشَاءُ فَابْدُءُوا بِالْعِشَاءِ؛ الْعِشَاءُ، بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ: الطَّعَامُ الَّذِي يُوَكَّلُ عِنْدَ الْعِشَاءِ، وَهُوَ خِلَافُ الْعَدَاةِ، وَأَرَادَ بِالْعِشَاءِ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، وَإِنَّمَا قَدَّمَ الْعِشَاءَ لِقَلَّا يَشْتَغِلُ قَلْبُهُ بِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَإِنَّمَا قِيلَ إِنَّهَا الْمَغْرِبُ لِأَنَّهَا وَقْتُ الْإِفْطَارِ وَلِصِقِ وَقْتِهَا. قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَفِي الْمَكَلِّ: سَقَطَ

الْعِشَاءُ بِهِ عَلَى سِرْحَانٍ ؛ يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ
يَطْلُبُ الْأَمْرَ الثَّابِتَ فَيَقَعُ فِي هَلَكَةٍ ، وَأَصْلُهُ أَنَّ
دَائِبَةَ طَلَبَتِ الْعِشَاءَ فَهَجَمَتْ عَلَى أُسْدٍ . وَفِي
حَدِيثِ الْجَمْعِ بِعَرَفَةَ : صَلَّى الصَّلَاتَيْنِ ،
كُلَّ صَلَاةٍ وَحَدَا ، وَالْعِشَاءُ بَيْنَهُمَا ، أَيْ أَنَّهُ
تَعَشَّى بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَمِنْ كَلَامِهِمْ لَا يَعْشَى
إِلَّا بَعْدَمَا يَعْشُو ، أَيْ لَا يَعْشَى إِلَّا بَعْدَمَا
يَتَعَشَّى . وَإِذَا قِيلَ : تَعَشَّ ، قُلْتُ : مَا بِي
مِنْ تَعَشٍّ ، أَيْ اخْتِجَاعٍ إِلَى الْعِشَاءِ ،
وَلَا تُقَالُ : مَا بِي عِشَاءٌ . وَعَشَوْتُ أَيْ
تَعَشَيْتُ . وَرَجُلٌ عَشِيَانٌ : مُتَعَشِّ ، وَالْأَصْلُ
عَشْوَانٌ ، وَهُوَ مِنْ بَابِ أَشَاوَى فِي الشَّدْوِذِ
وَطَلَبِ الْخَفَةِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : رَجُلٌ عَشِيَانٌ
وَهُوَ مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ ، لِأَنَّهُ يُقَالُ عَشَيْتُهُ
وَعَشَوْتُهُ فَأَنَا عَشْوُهُ أَيْ عَشَيْتُهُ ، وَقَدْ عَشَى
يَعْشَى إِذَا تَعَشَّى . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : يُقَالُ مِنْ
الْعِدَاءِ وَالْعِشَاءِ رَجُلٌ غَدِيَانٌ وَعَشِيَانٌ ،
وَالْأَصْلُ غَدْوَانٌ وَعَشْوَانٌ لِأَنَّ أَصْلَهُمَا الْوَاوُ ،
وَلَكِنَّ الْوَاوُ تَقَلَّبَ إِلَى الْيَاءِ كَثِيرًا ، لِأَنَّ الْيَاءَ
أَخْفَى مِنَ الْوَاوِ . وَعِشَاءٌ عَشْوًا وَعَشِيًا
فَتَعَشَّى : أَطْعَمَهُ الْعِشَاءَ (الْأَخْيِرَةَ نَادِرَةً) ؛
وَأَشَدَّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَصَرْنَا عَلَيْهِ بِالْمَقِيطِ لِقَاحًا
فَعَيْلُهُ مِنْ بَيْنِ عَشَى وَتَقْيِيلِ
وَأَشَدَّ ابْنُ بَرِّى لِقُرْطِ بْنِ الثَّوَامِ الْيَشْكُرِيَّ :
كَانَ ابْنُ أَسْمَاءَ يَعْشُوهُ وَيَصْبِحُهُ
مِنْ هَجَمَةِ كَفْسِيلِ النَّحْلِ دُرَارٍ
وَعِشَاءٌ تَعْشِيَةٌ وَأَعِشَاءُ : كَعِشَاءُ ؛ قَالَ
أَبُو ذُوَيْبٍ :

فَاعْشَيْتُهُ مِنْ بَعْدِ مَارَاتِ عِشْمِهِ
بِسَهْمٍ كَثِيرٍ الثَّابِرِيَّةَ لَهْرَقِ
عِدَاءَهُ بِالْبَاءِ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى غَدَيْتِهِ . وَعَشَيْتُ
الرَّجُلَ : أَطْعَمْتُهُ الْعِشَاءَ . وَيُقَالُ : عَشَى
إِلَّا وَلَا تَعْتَرَّ ؛ وَقَوْلُهُ :

بَاتَ يُعْشِيهَا بَعْضُ بَايِرٍ
يَقْصِدُ فِي أَسْوَاقِهَا وَجَائِرٍ
أَيْ أَقَامَ لَهَا السِّيفَ مَقَامَ الْعِشَاءِ . الْأَزْهَرِيُّ :

الْعِشَى مَا يَتَعَشَّى بِهِ ، وَجَمْعُهُ أَعِشَاءُ ؛ قَالَ
الْحَطِيبِيُّ :

وَقَدْ نَظَرْتُكُمْ أَعِشَاءَ صَادِرَةً
لِلْحَمْسِ طَالَ بِهَا حَوْزِي وَتَسَاسِي
قَالَ شَمِيرٌ : يَقُولُ انْتَظَرْتُكُمْ انْتَظَارَ إِبِلِ
خَوَامِسَ ، لِأَنَّهَا إِذَا صَدَرَتْ تَعَشَّتْ طَوِيلًا ،
وَفِي بَطُونِهَا مَاءٌ كَثِيرٌ ، فَهِيَ تَحْتَاجُ إِلَى بَقْلِ
كَثِيرٍ ، وَوَاحِدَ الْأَعِشَاءِ عِشَى . وَعِشَى
الْإِبِلِ : مَا تَتَعَشَّاهُ ، وَأَصْلُهُ الْوَاوُ .
وَالْعَوَاشِي : الْإِبِلُ وَالنَّعْمُ الَّتِي تَرعى بِاللَّيْلِ ،
صِفَةُ غَالِيَةٍ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ؛ قَالَ
أَبُو النَّجْمِ :

يَعْشَى إِذَا أَظْلَمَ عَنْ عِشَائِهِ
ثُمَّ غَدَاً يَجْمَعُ مِنْ غَدَائِهِ
يَقُولُ : يَتَعَشَّى فِي وَقْتِ الظُّلْمَةِ . قَالَ
ابْنُ بَرِّى : وَيُقَالُ عَشَى بِمَعْنَى تَعَشَّى . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : مَا مِنْ عَاشِيَةٍ أَشَدُّ أَنْفَاً
وَلَا أَطْوَلَ شَيْعًا مِنْ عَالِمٍ مِنْ عِلْمٍ ؛
الْعَاشِيَةُ : الَّتِي تَرعى بِالْعِشَى مِنَ الْعَوَاشِي
وغيرها . يُقَالُ : عَشَيْتَ الْإِبِلَ وَتَعَشَّيْتُ ؛
الْمَعْنَى : أَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ لَا يَكَادُ يَشْعُ
مِنْهُ ، كَالْحَدِيثِ الْآخِرِ : مَتَهَوَّمَانِ
لَا يَشْعَانِ : طَالِبُ عِلْمٍ وَطَالِبُ دُنْيَا . وَفِي
كِتَابِ أَبِي مُوسَى : مَا مِنْ عَاشِيَةٍ أَدْوَمُ أَنْفَاً
وَلَا أَبْعَدُ مَلَالًا مِنْ عَاشِيَةٍ عِلْمٍ ، وَفَسَّرَهُ
فَقَالَ : الْعَشْوُ إِثْبَانُكَ نَارًا تَرْجُو عِنْدَهَا خَيْرًا .
يُقَالُ : عَشَوْتُهُ أَعْشَوْتُهُ ، فَأَنَا عَاشِيٌّ مِنْ قَوْمِ
عَاشِيَةٍ ، وَأَرَادَ بِالْعَاشِيَةِ هَهُنَا طَالِبِي الْعِلْمِ
الرَّاجِعِينَ خَيْرَهُ وَنَفْعَهُ .

وَفِي الْمَثَلِ : الْعَاشِيَةُ تَهْبِجُ الْآيَةَ ، أَيْ
إِذَا رَأَتْ الَّتِي تَأْتِي الرَّعَى الَّتِي تَتَعَشَّى هَاجَتْهَا
لِلرَّعَى فَرَعَتْ مَعَهَا ، وَأَشَدُّ :

تَرَى الْعِصْكَ يَطْرُدُ الْعَوَاشِيَا
جَلَّتْهَا وَالْآخِرَ الْحَوَاشِيَا
وَيَعِيرُ عِشَى : يُطِيلُ الْعِشَاءَ ؛ قَالَ
أَعْرَابِيٌّ وَوَصَفَ بَعِيرَهُ :

عَرِيضٌ عَرُوضٌ عِشَى عَطْرُ
وَعِشَا الْإِبِلِ وَعِشَاءُهَا : أَرْعَاهَا لِيَلَا .

وَعَشَيْتَ الْإِبِلَ إِذَا رَعَيْتَهَا بَعْدَ غُرُوبِ
الشَّمْسِ . وَعَشَيْتَ الْإِبِلَ تَعَشَّى عِشَاءً إِذَا
تَعَشَّيْتُ ، فَهِيَ عَاشِيَةٌ . وَجَمَلُ عِشَى وَنَاقَةٌ
عِشِيَّةٌ : يَزِيدَانِ عَلَى الْإِبِلِ فِي الْعِشَاءِ ،
كِلَاهُمَا عَلَى التَّسْبِيحِ دُونَ الْفِعْلِ ؛ وَقَوْلُ كَثِيرٍ
يَصِفُ سَحَابًا :

خَفِيٌّ تَعَشَّى فِي الْبِحَارِ وَدُونَهُ
مِنَ اللَّحْجِ خَضْرُ مَظْلَمَاتٍ وَسُدْفُ
إِنَّمَا أَرَادَ أَنَّ السَّحَابَ تَعَشَّى مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ ،
جَعَلَهُ كَالْعِشَاءِ لَهُ ؛ وَقَوْلُ أُحْبِيحَةَ
ابْنِ الْجَلَّاحِ :

تَعَشَّى أَسَافِلَهَا بِالْجُبُوبِ
وَتَأْتِي حَلَوِيَّتُهَا مِنْ عَلٍ
يَعْنِي بِهَا النَّحْلُ ، يَعْنِي أَنَّهَا تَتَعَشَّى مِنْ
أَسْفَلٍ ، أَيْ تَشْرَبُ الْمَاءَ ، وَيَأْتِي حَمَلُهَا مِنْ
فَوْقٍ ، وَعَنَى بِحَلَوِيَّتِهَا حَمَلُهَا كَأَنَّهُ وَضَعَ
الْحَلَوِيَّةَ مَوْضِعَ الْمَحْلُوبِ .

وَعِشَى عَلَيْهِ عِشَاءً : ظَلَمَهُ . وَعِشَى عَنِ
الشَّيْءِ : رَفَقَ بِهِ كَصَحَّى عَنْهُ .
وَالْعُشْوَانُ : ضَرَبٌ مِنَ التَّمْرِ أَوْ النَّحْلِ .
وَالْعِشْوَاءُ ، مَمْدُودٌ : ضَرَبٌ مِنَ مَتَاخِرِ النَّحْلِ
حَمَلًا .

• عَصَب . الْعَصَبُ : عَصَبُ الْإِنْسَانِ
وَالذَّائِبَةُ . وَالْأَعْصَابُ : أَطْنَابُ الْمُفَاصِلِ
الَّتِي ثَلَاثِمِ بَيْنَهَا وَبَيْنَهَا ، وَيَسَمَّى بِالْعَصَبِ
يَكُونُ ذَلِكَ لِلْإِنْسَانِ ، وَغَيْرِهِ كَالْإِبِلِ ،
وَالْبَقَرِ ، وَالنَّعْمِ ، وَالنَّعَمِ ، وَالظَّبَاءِ ،
وَالشَّاءِ (حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ) ، الْوَاحِدَةُ
عَصَبَةٌ . وَسَيَأْتِي ذِكْرُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْعَصَبِ
وَالْعَصْبِ .

وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ لِثَوْبَانَ : اشْتَرِ
لِفَاطِمَةَ قِلَادَةً مِنْ عَصْبٍ ، وَسِوَارَيْنِ مِنْ
عَاجٍ ، قَالَ الْحَطَّابِيُّ فِي الْمَعَالِمِ : إِنْ لَمْ
تَكُنِ الثِّيَابُ الْيَامِيَّةَ فَلَا أُدْرِي مَا هُوَ ، وَمَا
أُدْرِي أَنَّ الْقِلَادَةَ تَكُونُ مِنْهَا ؛ وَقَالَ
أَبُو مُوسَى : يُحْتَمَلُ عِنْدِي أَنَّ الرِّوَايَةَ إِنَّمَا هِيَ
الْعَصْبُ ، يَفْتَحُ الصَّادُ ، وَهِيَ أَطْنَابُ

مقاصِل الحَيَوَانَاتِ ، وَهُوَ شَيْءٌ مُدَوَّرٌ ، فَيَحْتَمَلُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُذُونَ عَصَبَ بَعْضِ الحَيَوَانَاتِ الطَّاهِرَةِ ، فَيَقْطَعُونَهُ ، وَيَجْعَلُونَهُ شَيْئًا الحَرَزَ ، فَإِذَا بَيَسَ يَتَّخِذُونَ مِنْهُ القَلَائِدَ ، فَإِذَا جَازَ ، وَأَمَكَّنَ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ عِظَامِ السُّلْحَفَاءِ وَغَيْرِهَا الأَسُورَةَ ، جَازَ وَأَمَكَّنَ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ عَصَبِ أَشْبَاهِهَا حَرَزٌ تُنْظَمُ مِنْهُ القَلَائِدُ .

قال : ثُمَّ ذَكَرَ لِي بَعْضُ أَهْلِ اليَمَنِ أَنَّ العَصَبَ سِنٌّ دَائِبَةٌ بَخْرِيَّةٌ تُسَمَّى قَرَسَ فِرْعَوْنَ ، يَتَّخِذُ مِنْهَا الحَرَزَ وَغَيْرَ الحَرَزِ ، مِنْ يَصَابِ سِكِّينٍ وَغَيْرِهِ ، وَيَكُونُ أَيْضًا وَلَحْمٌ عَصَبٌ : صُلْبٌ شَدِيدٌ ، كَثِيرٌ العَصَبِ . وَعَصَبَ اللَّحْمِ ، بِالْكَسْرِ ، أَيْ كَثَرَ عَصَبُهُ .

وَأَنْعَصَبَ : أَشَدُّ .
وَالعَصَبُ : العَطَى الشَّدِيدُ . وَعَصَبَ الشَّيْءَ بَعْصَبُهُ عَصَبًا : طَوَاهُ وَلَوَاهُ ، وَقِيلَ : شَدَّهُ .

وَالعِصَابُ وَالعِصَابَةُ : مَا عَصِبَ بِهِ . وَعَصَبَ رَأْسُهُ ، وَعَصَبُهُ : تَعْصِيًا : شَدَّهُ ، وَاسْمٌ مَا شَدَّ بِهِ : العِصَابَةُ . وَتَعْصَبَ أَيْ شَدَّ العِصَابَةَ . وَالعِصَابَةُ : العِمَامَةُ ، مِنْهُ وَالعِمَامُ يُقَالُ لَهَا العِصَابِيُّ ، قَالَ الفَرَزْدَقُ :

وَرَكِبَ كَأَنَّ الرِّيحَ تَطْلُبُ مِنْهُمْ لَهَا سَلْبًا مِنْ جَذْبِهَا بِالعِصَابِ أَيْ تَنْقُضُ لِي عِمَامَتَهُمْ مِنْ شِدَّتِهَا ، فَكَانَتْهَا تَسْلُبُهُمْ بِأَيِّهَا ، وَقَدْ اعْتَصَبَ بِهَا .

وَالعِصَابَةُ : العِمَامَةُ ، وَكُلُّ مَا يُعَصَبُ بِهِ الرَّأْسُ ، وَقَدْ اعْتَصَبَ بِالنَّجَاحِ وَالعِمَامَةِ . وَالعِصْبَةُ : هَيْئَةُ الاغْتِصَابِ ، وَكُلُّ مَا عَصِبَ بِهِ كَسْرٌ أَوْ قَرْحٌ ، مِنْ خِرْقَةٍ أَوْ خِيَّيَةٍ ، فَهُوَ عِصَابٌ لَهُ . وَفِي الحَدِيثِ : أَنَّهُ رَحَّصَ فِي المَسْحِ عَلَى العِصَابِ ، وَالتَّسَاخِينِ ، وَهِيَ كُلُّ مَا عَصَبْتَ بِهِ رَأْسَكَ مِنْ عِمَامَةٍ أَوْ مِثْدِيلٍ أَوْ خِرْقَةٍ . وَالَّذِي وَرَدَ فِي حَدِيثِ بَدْرِ ، قَالَ عَتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ : ارْجِعُوا وَلَا تَقَاتِلُوا ، وَأَعَصِبُوهَا بِرَأْسِي ، قَالَ

ابن الأثير : يُرِيدُ السَّبَّةَ الَّتِي تَلْحَقُهُمْ بِتَرْكِ الحَرْبِ ، وَالجُنُوحِ إِلَى السَّلْمِ ، فَأَضْمَرَهَا اعْتِادًا عَلَى مَعْرِفَةِ المُخَاطَبِينَ ، أَيْ اقْرَأُوا هَذِهِ الحَالِ بِي وَأَنْسِبُوهَا إِلَيَّ ، وَإِنْ كَانَتْ ذَمِيمَةً .

وَعَصَبَ الشَّجَرَةَ بِعَصَبِهَا عَصَبًا : ضَمَّ مَا تَفَرَّقَ مِنْهَا بِحَبْلِ ، ثُمَّ حَبَطَهَا لِيَسْقُطَ وَرَقُهَا . وَرَوَى عَنِ الحَجَّاجِ ، أَنَّهُ حَطَبَ النَّاسَ بِالكُوفَةِ ، فَقَالَ : لِأَعَصِبَتَكُمْ عَصَبَ السَّلْمَةِ ، السَّلْمَةُ : شَجَرَةٌ مِنَ العِضَاءِ ، ذَاتُ شَوْكٍ ، وَرَقُهَا القَرْطُ الَّذِي يُدْبَعُ بِهِ الأَدَمُ ، وَيَعَسَّرُ حَرْطُ وَرَقِهَا ، لِكَثْرَةِ شَوْكِهَا ، فَتَعْصَبُ أَغْصَانُهَا ، بِأَنْ تُجْمَعَ ، وَيُشَدُّ بِعَصَبِهَا إِلَى بَعْضِ حَبْلِ شَدًّا شَدِيدًا ، ثُمَّ يَهْضُمُهَا الخَاطِبُ إِلَيْهِ ، وَيَحْبِطُهَا بِعِصَاهُ ، فَيَتَنَازَرُ وَرَقُهَا لِلْمَاشِيَةِ ، وَلَمَنْ أَرَادَ جَمْعَهُ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا يُفَعَّلُ بِهَا ذَلِكَ إِذَا أَرَادُوا قَطْعَهَا ، حَتَّى يُمَكِّنَهُمُ الوُصُولُ إِلَى أَصْلِهَا .

وَأَصْلُ العَصَبِ : اللَّيْءُ ، وَمِنْهُ عَصَبُ التَّيْسِ وَالكَبْشِ ، وَغَيْرِهَا مِنَ النِّهَالِمِ ، وَهُوَ أَنْ تُشَدَّ خِصْبِيَةٌ شَدًّا شَدِيدًا ، حَتَّى تُنْذِرًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تُنْزَعًا نَزْعًا ، أَوْ تُسَلَّ سَلًّا ، يُقَالُ : عَصَبْتُ التَّيْسَ أَعْصَبُهُ ، فَهُوَ مَعْصُوبٌ . وَمِنْ أَمْثَالِ العَرَبِ : فَلَانَ لَا تُعَصَّبُ سَلْمَتُهُ . يُضْرَبُ مَثَلًا لِلرَّجُلِ الشَّدِيدِ العَزِيمِ الَّذِي لَا يُفْهَرُ وَلَا يُسْتَدَلُّ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَلَا سَلَمَاتِي فِي بَجِيلَةٍ تُعَصَّبُ وَعَصَبَ الثَّاقَةَ بِعَصَبِهَا عَصَبًا : شَدَّ فَخَذَيْهَا ، أَوْ أَدْنَى مِنْ خُرْجَتِهَا بِحَبْلِ لِتَدْرُ . وَثَاقَةُ عَصُوبٌ : لَا تَدْرُ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

فَإِنْ صَمَّتَ عَلَيْكُمْ فَاغْصِبُوهَا

عِصَابًا تُسْتَدْرُ بِهِ شَدِيدًا . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : العَصُوبُ الثَّاقَةُ الَّتِي لَا تَدْرُ حَتَّى تُعَصَّبَ أَدَانِي مِنْ خُرْجَتِهَا بِحَبْلِ ، ثُمَّ تُنَوَّرُ ، وَلَا تُحَلَّ حَتَّى تُحَلَّبَ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو وَمُعَاوِيَةَ : إِنَّ العَصُوبَ يَرْفِقُ بِهَا

حَالِهَا ، فَحَلَبُ العُلْبَةِ . قَالَ : العَصُوبُ الثَّاقَةُ الَّتِي لَا تَدْرُ حَتَّى يُعَصَّبَ فَخَذُهَا ، أَيْ تُشَدُّ (١) بِالعِصَابَةِ . وَالعِصَابُ : مَا عَصَبَهَا بِهِ .

وَأَعْطَى عَلَى العَصَبِ أَيْ عَلَى القَهْرِ ، مَثَلٌ بِذَلِكَ ، قَالَ الحُطَيْبَةُ :

تَدْرُونَ إِنْ شَدَّ العِصَابُ عَلَيْكُمْ وَنَابَى إِذَا شَدَّ العِصَابُ فَلَا تَدْرُ وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ شَدِيدَ أَسْرِ الحَلْقِي ، غَيْرَ مُسْتَرْخِي اللَّحْمِ : إِنَّهُ لَمَعْصُوبٌ مَا حَفِضِح . وَرَجُلٌ مَعْصُوبٌ الحَلْقِي : شَدِيدُ اجْتِنَازِ اللَّحْمِ ، عَصَبَ عَصَبًا ، قَالَ حَسَّانُ :

دَعُوا التَّجَاجِرَ وَامْشُوا مِشْيَةَ سُجْحًا إِنْ الرِّجَالَ ذَوُوهُ عَصَبٍ وَتَذَكِيرٍ وَجَارِيَةٌ مَعْصُوبَةٌ : حَسَنَةُ العَصَبِ ، أَيْ اللَّيْءِ ، مَجْدُولَةُ الحَلْقِي . وَرَجُلٌ مَعْصُوبٌ : شَدِيدٌ .

وَالعَصُوبُ مِنَ النِّسَاءِ : الرِّجَالُ الرِّسْحَاءُ (عَنْ كُرَاعٍ) قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَالعَصُوبُ ، وَالرِّسْحَاءُ ، وَالْمَسْحَاءُ ، وَالرِّضْعَاءُ ، وَالْمِصْوَاءُ ، وَالْمِرْلَاقُ ، وَالْمِرْزَاجُ ، وَالمِندَاصُ .

وَتَعْصَبَ بِالشَّيْءِ ، وَاعْتَصَبَ : تَقَعَّعَ بِهِ وَرَضِيَ .

وَالمَعْصُوبُ : الجَائِعُ الَّذِي كَادَتْ أَمْعَاؤُهُ تَبِيَسُ جُوعًا . وَخَصَّ الجَوْهَرِيُّ هَذِينَلاً بِهَذِهِ اللُّغَةِ . وَقَدْ عَصَبَ يَعْصِبُ عِصْبًا ، وَقِيلَ : سُمِّيَ مَعْصُوبًا ، لِأَنَّهُ عَصَبَ بَطْنَهُ بِحَجَرٍ مِنَ الجُوعِ .

وَعَصَبَ القَوْمَ : جَرَعَهُمْ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الجَائِعِ ، يَشْتَدُّ عَلَيْهِ سَحْفَةُ الجُوعِ فَيَعْصِبُ بَطْنَهُ بِحَجَرٍ : مَعْصَبٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ (١) :

(١) قوله : «أى تشدًا في الأصل والنهاية : يشدان» بالياء في الأول و يائيات نون الرفع والصواب ما أثبتناه . [عبد الله]

(٢) قوله : «معصب ، ومنه قوله الخ » ضبط معصب في التهذيب والمحكم والصحاح =

ففي هذا فنحن ليوث حرب
وفي هذا غوث معصينا
وفي حديث المغيرة : فإذا هو معصوب
الصدر ، قيل : كان من عادتهم إذا جاع
أحدكم ، أن يشد جوفه بعصاية ، وربما جعل
تحتها حجراً .

والمعصب : الذي عصبته السنون في
أكلت ماله . وعصيتهم السنون : أجاجتهم .
والمعصب : الذي يتعصب بالخزق من
الجوع .

وعصب الدهر ماله : أهلكه .
ورجل معصب : فقير . وعصبتها
الجهد ، وهو من قوله : يوم عصب
وعصب الرجل : دعاه معصبا (عن
ابن الأعرابي) وأنشد :

يُدعى المعصب من قلت حلوته
وهل يعصب ماضي الهمة مقدام ؟
ويقال : عصب الرجل بيته ، أي أقام
في بيته لا يبرحه ، لازماً له .

ويقال : عصب القين صدع الرجاجة
بضبة من فضة إذا لامها محيطه به .
والضبة : عصاب الصدع .

ويقال لأنماء الشاة إذا طويت
وجمعت ، ثم جعلت في حوية من حوايا
بطنها : عصب ، واجدها عصب .
والمعصب من أنماء الشاة : ما لوى منها .

والجمع أعصبة وعصب .
والمعصب : الرئة تُعصب بالأنماء
فشوى ؛ قال حميد بن ثور ، وقيل هو
للصمة بن عبد الله الشيرى :

أولئك لم يذرين ما سمك القرى
ولا عصب فيها رقات النمارس
والمعصب : ضرب من برود اليمن ؛
سُمي عصباً لأن غزله يعصب ، أي يذرج ،
ثم يُصنع ، ثم يُحاك ، وليس يابن برود

= يفتح الصاد مثلاً كعظم ، وضبطه الجحد
بكرها كمحدث ، وقال شارحه ضبطه غيره
كمعظم .

الرقم ، ولا يجمع ، إنما يُقال : برود
عصب ، وبرود عصب ، لأنه مُضاف إلى
الفعل . وربما استُعملوا بأن يقولوا : عليه
العصب ، لأن البرد عُرف بذلك الاسم ؛
قال :

يبتذلن العصب والخزقاً والحبرات
ومنه قيل للسحاب كالطُح : عصب . وفي
الحديث : المعتد لا تلبس المصبة إلا
توب عصب . العصب : برود يمته يعصب
غزلها ، أي يجمع ويشد ، ثم يُصنع
ويُنسج ، فيأتي موشياً ليقاء ما عصب منه

أبيض ، لم يأخذه صبغ ؛ وقيل : هي برود
مُحططة . والعصب : القتل . والعصاب :
الغزال . فيكون النهي للمعتد عما صُبغ بعد
النسج . وفي حديث عمر ، رضي الله عنه :

أنه أراد أن ينهى عن عصب اليمن ، وقال :
بئس أنه يُصنع بالبول ، ثم قال : نهينا عن
التعمق .
والمعصب : عيم أحمر تراه في الأفق
العربى ، يظهر في سنى الجدب ، قال
الفرزدق :

إذا المعصب أمسى في السماء كأنه
سدى أرجوان واستقلت عبورها (١)
وهو العصابة أيضاً ؛ قال أبو ذؤيب :

أعيتي ! لا يبقى على الدهر فادر
بتهورة تحت الطحاف العصاب
وقد عصب الأفق يعصب أي احمر ،
وعصبة الرجل : بئوه وقربائه الأبي .
والمعصبة : الذين يرمون الرجل عن كلاله ،

من غير والد ولا ولد . فأما في الفرائض ،
فكل من لم يكن له فريضة مُسماة فهو
عصبة ، إن بقي شيء بعد الفرائض أخذ
قال الأزهرى : عصبة الرجل أوابؤه الذكور

من وركبته ، سوا عصبة لأنهم عصبوا
بنيته ، أي استكفوا به ، فالأب طرف ،
والابن طرف ، والعم جانب ، والأخ
جانب ، والجمع العصبات . والعرب تُسمى
قربات الرجل : أطرافه ؛ ولما أحاطت به
هذه القربات ، وعصبت بنيه ، سوا
عصبة . وكل شيء استدار بشيء ، فقد
عصب به . والمعاصم يُقال لها :

العصائب ، واجدها عصابة ؛ من هذا
قال : ولم أسمع للعصبة بواحد ، والقياس
أن يكون عاصياً ، مثل طالب وطلبة ،
وظالم وظلمة .
ويقال : عصب القوم (٢) بفلان أي
استكفوا حركته . وعصبت الإبل بقطبها إذا
استكفت به ؛ قال أبو النجم :

إذ عصبت بالعطن المغربل
يعنى المدقق ثراؤه .
والمعصبة والعصابة : جماعة ما بين العشرة
إلى الأربعين . وفي التنزيل العزيز : « ونحر
عصبة » . قال الأخفش : والمعصبة والعصابة
جماعة ليس لها واحد . قال الأزهرى : وذكر
ابن المظفر في كتابه حديثاً : أنه يكون في
آخر الزمان رجل ، يُقال له أمير العصب ؛
قال ابن الأثير : هي جمع عصبة .
قال الأزهرى : وجدت تصديق هذا
الحديث ، في الحديث مروى عن عتبة
ابن أوس ، عن ابن عباس بن عمرو
ابن العاص ، أنه قال : وجدت في بعض
الكتب ، يوم أئيرموك : أبو بكر الصديق
أصبتم اسمه ، عمر الفاروق قرناً (٣) من
حبيد أصبتم اسمه ، عثمان ذو النورين
كفتمين من الرحمة ، لأنه يُقتل مظلوماً أصبتم
اسمه . قال : ثم يكون ملك الأرض

بالرفع .

(١) قوله : « ويقال عصب القوم الخ » بابه
كالذي بعده سجع وضرب ، وباب ما قبله ضرب ،
كما في القاموس وغيره .

(٢) قوله : « قرناً » في الحديث : « قرناً »
بالرفع .

(٣) قوله : « ويقال عصب القوم (٢) بفلان أي
استكفوا حركته . وعصبت الإبل بقطبها إذا
استكفت به ؛ قال أبو النجم :

إذ عصبت بالعطن المغربل
يعنى المدقق ثراؤه .
والمعصبة والعصابة : جماعة ما بين العشرة
إلى الأربعين . وفي التنزيل العزيز : « ونحر
عصبة » . قال الأخفش : والمعصبة والعصابة
جماعة ليس لها واحد . قال الأزهرى : وذكر
ابن المظفر في كتابه حديثاً : أنه يكون في
آخر الزمان رجل ، يُقال له أمير العصب ؛
قال ابن الأثير : هي جمع عصبة .
قال الأزهرى : وجدت تصديق هذا
الحديث ، في الحديث مروى عن عتبة
ابن أوس ، عن ابن عباس بن عمرو
ابن العاص ، أنه قال : وجدت في بعض
الكتب ، يوم أئيرموك : أبو بكر الصديق
أصبتم اسمه ، عمر الفاروق قرناً (٣) من
حبيد أصبتم اسمه ، عثمان ذو النورين
كفتمين من الرحمة ، لأنه يُقتل مظلوماً أصبتم
اسمه . قال : ثم يكون ملك الأرض

بالرفع .

(١) قوله : « ويقال عصب القوم الخ » بابه
كالذي بعده سجع وضرب ، وباب ما قبله ضرب ،
كما في القاموس وغيره .

(٢) قوله : « قرناً » في الحديث : « قرناً »
بالرفع .

(٣) قوله : « ويقال عصب القوم (٢) بفلان أي
استكفوا حركته . وعصبت الإبل بقطبها إذا
استكفت به ؛ قال أبو النجم :

إذ عصبت بالعطن المغربل
يعنى المدقق ثراؤه .
والمعصبة والعصابة : جماعة ما بين العشرة
إلى الأربعين . وفي التنزيل العزيز : « ونحر
عصبة » . قال الأخفش : والمعصبة والعصابة
جماعة ليس لها واحد . قال الأزهرى : وذكر
ابن المظفر في كتابه حديثاً : أنه يكون في
آخر الزمان رجل ، يُقال له أمير العصب ؛
قال ابن الأثير : هي جمع عصبة .
قال الأزهرى : وجدت تصديق هذا
الحديث ، في الحديث مروى عن عتبة
ابن أوس ، عن ابن عباس بن عمرو
ابن العاص ، أنه قال : وجدت في بعض
الكتب ، يوم أئيرموك : أبو بكر الصديق
أصبتم اسمه ، عمر الفاروق قرناً (٣) من
حبيد أصبتم اسمه ، عثمان ذو النورين
كفتمين من الرحمة ، لأنه يُقتل مظلوماً أصبتم
اسمه . قال : ثم يكون ملك الأرض

(١) رواية الشطر الأول في الديوان :

إذا الأفق الغرى أمسى كأنه

وقوله : « عبورها » في الطبقات جميعها :
« عبوها » ، بضم العين ، والصراب فتحها .

[عبد الله]

المُتَلَسِّسَةِ وَابْنُهُ . قَالَ عُمَةُ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ : سَمَّيْهَا . قَالَ : مُعَاوِيَةُ وَابْنُهُ ، ثُمَّ يَكُونُ سَفَاحٌ ، ثُمَّ يَكُونُ مَتَّصِرٌ ، ثُمَّ يَكُونُ جَابِرٌ . ثُمَّ مَهْدِيٌّ ، ثُمَّ يَكُونُ الْأَمِينُ ، ثُمَّ يَكُونُ سِينٌ وَلَا مٌ (١) ، يَعْنِي صَلَاحًا وَعَاقِيَةً (٢) ، ثُمَّ يَكُونُ أَمْرًا الْعَصَبُ : سَبَبٌ مِنْهُمْ مِنْ وَالدِّ كَسَبَ بِنِ لَوَى ، وَرَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ ، كُلُّهُمْ صَالِحٌ لَا يَرَى مِثْلَهُ . قَالَ أَيُّوبُ : فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ : يَكُونُ عَلَى النَّاسِ مَلُوكٌ بِأَعْمَالِهِمْ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ عَجِيبٌ ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَاللَّهُ عَلَّامُ الْغُيُوبِ .

وَفِي حَدِيثِ الْفَيْسِ ، قَالَ : فَإِذَا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ ، أَتَتْهُ أُنْدَالُ الشَّامِ ، وَعَصَابِيَةُ الْعِرَاقِ فَيَتَّبِعُونَهُ . الْعَصَابِيَةُ : جَمْعُ عَصَابِيَةٍ ، وَهِيَ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : الْأُنْدَالُ بِالشَّامِ ، وَالثَّجَابِيَةُ بِبِصْرَ ، وَالْعَصَابِيَةُ بِالْعِرَاقِ . أَرَادَ أَنْ التَّجَمُّعَ لِلْحُرُوبِ ، يَكُونُ بِالْعِرَاقِ . وَقِيلَ : أَرَادَ جَمَاعَةً مِنَ الرُّهَادِ ، سَمَّاهُمْ بِالْعَصَابِيَةِ ، لِأَنَّهُ فَرَّقَهُمْ بِالْأُنْدَالِ وَالثَّجَابِيَةِ . وَكُلُّ جَمَاعَةٍ رِجَالٌ وَخَيْلٌ بِفِرْسَانِهَا ، أَوْ جَمَاعَةٌ طَيْرٌ أَوْ غَيْرِهَا : عَصَبَةٌ وَعَصَابَةٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ : عَصَابِيَةُ طَيْرٌ تَهْتَدِي بِعَصَابِيَةِ وَأَعْتَصَبُوا : صَارُوا عَصَبَةً ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :

هَبَطْنَ بَطْنَ رَهَاطٍ وَأَعْتَصَبْنَ كَمَا يَسْتَهِي الْجُدُوعُ خِلَالَ اللَّوْرِ نَصْبَاحٍ وَالتَّعَصُّبُ : مِنَ الْعَصِيَّةِ . وَالْعَصِيَّةُ : أَنْ يَدْعُو الرَّجُلُ إِلَى نُصْرَةِ عَصِيَّتِهِ وَالتَّالِبِ مَعَهُمْ ، عَلَى مَنْ يَأْتِيهِمْ ، ظَالِمِينَ كَانُوا أَوْ مَظْلُومِينَ . وَقَدْ تَعَصَّبُوا عَلَيْهِمْ إِذَا تَجَمَّعُوا ، فَإِذَا تَجَمَّعُوا عَلَى فَرِيقٍ آخَرَ قِيلَ : تَعَصَّبُوا .

(١) وَقَوْلُهُ : «وَلَامٌ» فِي الْهَذِيبِ : «وَسَلَامٌ» .

(٢) وَقَوْلُهُ : «وَعَاقِيَةٌ» بِالْقَافِ وَالْيَاءِ فِي الْهَذِيبِ «وَعَاقِيَةٌ» بِالْفَاءِ وَالْيَاءِ . [عبد الله]

وَفِي الْحَدِيثِ : الْعَصِيَّةُ مَنْ يُعِينُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ . الْعَصِيَّةُ هُوَ الَّذِي يَعْصِبُ لِعَصِيَّتِهِ ، وَيُحَامِي عَنْهُمْ .

وَالْعَصَبَةُ : الْأَقْرَابُ مِنْ جِهَةِ الْأَبِ ، لِأَنَّهُمْ يُعَصَّبُونَ ، وَيَعْصَبُ بِهِمْ ، أَيْ يَحِيطُونَ بِهِ ، وَيَشْتَدُّ بِهِمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَيْسَ بَيْنَا مَنْ دَعَا إِلَى عَصِيَّةٍ أَوْ قَاتَلَ عَصِيَّةً . الْعَصِيَّةُ وَالتَّعَصُّبُ : الْمُحَامَاةُ وَالْمُدَافَعَةُ . وَتَعَصَّبْنَا لَهُ وَمَعَهُ : نَصَرْنَاهُ . وَعَصَبَةُ الرَّجُلِ : قَوْمُهُ الَّذِينَ يَتَعَصَّبُونَ لَهُ ، كَانَتْ عَلَى حَذْفِ الرَّائِدِ . وَعَصَبَ الْقَوْمَ : خَيَّرَهُمْ . وَعَصَبُوا بِهِ : اجْتَمَعُوا حَوْلَهُ ، قَالَ سَاعِدَةُ :

وَلَكِنْ رَأَيْتُ الْقَوْمَ قَدْ عَصَبُوا بِهِ
فَلَا شَكَّ أَنْ قَدْ كَانَ تَمَّ لِحِيمٍ
وَأَعْوَصُصُوا : اسْتَجَمَعُوا ، فَإِذَا تَجَمَّعُوا عَلَى فَرِيقٍ آخَرَ ، قِيلَ : تَعَصَّبُوا . وَأَعْوَصُصُوا : اسْتَجَمَعُوا وَصَارُوا عِصَابَةً وَعَصَابِيَةً . وَكَذَلِكَ إِذَا جَدُّوا فِي السَّيْرِ . وَأَعْوَصُصَتِ الْإِبِلُ وَأَعَصَبَتْ : جَدَّتْ فِي السَّيْرِ . وَأَعْوَصُصَتِ وَعَصَبَتْ وَعَصَبَتْ : اجْتَمَعَتْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ فِي مَسِيرٍ ، فَرَفَعَ صَوْتَهُ ، فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ . أَعْوَصُصُوا أَيْ اجْتَمَعُوا ، وَصَارُوا عِصَابَةً وَاحِدَةً ، وَجَدُّوا فِي السَّيْرِ . وَأَعْوَصُصَتِ الشَّرُّ : اشْتَدَّ كَانَهُ مِنَ الْأَمْرِ الْعَصِيبِ ، وَهُوَ الشَّدِيدُ .

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الَّذِي سَوَّدَهُ قَوْمُهُ : قَدْ عَصَبُوهُ ، فَهُوَ مَعْصَبٌ ، وَقَدْ تَعَصَّبَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُجْتَلِ فِي الرَّبْرِقَانِ :
رَأَيْتُكَ هَرَبْتَ الْعَامَةَ بَعْدَمَا
أَرَاكَ زَمَانًا حَاسِرًا لَمْ تَعَصِبْ
وَهُوَ مَأْخُودٌ مِنَ الْعِصَابَةِ ، وَهِيَ الْعَامَةُ . وَكَانَتِ التَّيْجَانُ لِلْمُلُوكِ ، وَالْعَامَةُ الْحُمْرُ لِلسَّادَةِ مِنَ الْعَرَبِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَانَ يُحْمَلُ إِلَى الْبَادِيَةِ مِنْ هَرَاةٍ عَائِمٌ حُمْرٌ يَلْبَسُهَا أَشْرَافُهُمْ .

وَرَجُلٌ مَعْصَبٌ وَمُعَمَّمٌ ، أَيْ مُسَوَّدٌ ؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ كَثْمُونٍ :

وَسَيِّدٌ مَعَشِرٌ قَدْ عَصَبُوهُ
بِتَاجِ الْمَلِكِ يَحْمِي الْمُحْجَرِينَ
فَجَعَلَ الْمَلِكُ مَعْصَبًا أَيْضًا ، لِأَنَّ التَّاجَ أَحَاطَ بِرَأْسِهِ كَالْعِصَابَةِ الَّتِي عَصَبَتْ بِرَأْسِهَا . وَيُقَالُ : اعْتَصَبَ التَّاجُ عَلَى رَأْسِهِ إِذَا اسْتَكْفَى بِهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ قَيْسِ الرُّبَيْعِيَّاتِ :
يَعْصِبُ التَّاجُ قَوْقُ مَفْرُوقِهِ
عَلَى جَبِينِ كَانَهُ الذَّهَبُ
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ شَكَا إِلَى سَعْدِ ابْنِ عُبَادَةَ ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ، فَقَالَ : اغْفُ عَنِّي ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَدْ كَانَ اضْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةَ عَلَى أَنْ يُعَصَّبُوا بِالْعِصَابَةِ ، فَلَمَّا جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ شَرِقَ لِذَلِكَ . يُعَصَّبُ أَيْ يُسَوَّدُ ، يُسَوِّدُهُ وَيُمْلِكُوهُ ؛ وَكَانُوا يُسَمُّونَ السَّيِّدَ الْمُطَاعَ : مَعْصَبًا ، لِأَنَّهُ يُعَصَّبُ بِالتَّاجِ ، أَوْ تُعَصَّبُ بِهِ أُمُورُ النَّاسِ ، أَيْ تُرَدُّ إِلَيْهِ ، وَتُدَارُ بِهِ . وَالْعَامَةُ تَيْجَانُ الْعَرَبِ ، وَتُسَمَّى الْعِصَابِيَةُ ، وَاحِدَتُهَا عِصَابَةٌ .

وَأَعْوَصُصَتِ الْيَوْمَ وَالشَّرُّ : اشْتَدَّ وَتَجَمَّعَ . وَفِي التَّنْزِيلِ : «هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ» . قَالَ الْفَرَّاءُ : يَوْمٌ عَصِيبٌ ، وَعَصِيبٌ : شَدِيدٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الشَّدِيدُ الْحَرُّ ، وَكَيْلَةُ عَصِيبٌ كَذَلِكَ . وَلَمْ يَقُولُوا : عَصِيبَةٌ . قَالَ كُرَاعٌ : هُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِكَ : عَصَبْتُ الشَّيْءَ إِذَا شَدَدْتَهُ ؛ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ ؛ أَشَدُّ نَعْلَبُ فِي صِفَةِ إِبِلٍ سُمِّيَتْ :

يَا رَبِّ يَوْمَ لَكَ مِنْ أَيَّامِهَا
عَصِيبُ الشَّمْسِ إِلَى ظِلِّهَا
وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ مَأْخُودٌ مِنْ قَوْلِكَ : عَصَبَ الْقَوْمَ أَمْرٌ يُعَصَّبُهُمْ عَصَبًا إِذَا ضَمَّهُمْ ، وَأَشَدُّ عَلَيْهِمْ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :
يَا قَوْمِ ! مَا قَوْمِي عَلَى نَائِبِهِمْ
إِذْ عَصَبَ النَّاسَ شَائِلٌ وَقُرٌّ
وَقَوْلُهُ : مَا قَوْمِي عَلَى نَائِبِهِمْ ، تَعَجَّبَ مِنْ كَرَمِهِمْ . وَقَالَ : نَعَمَ الْقَوْمُ هُمْ فِي الْمَجَاعَةِ إِذْ عَصَبَ النَّاسَ شَائِلٌ وَقُرٌّ ، أَيْ أَطَافَ بِهِمْ ، وَشَلَّاهُمْ بِرُدِّهَا .

وقال أبو العلاء: يوم عَصَبَ بَارِدٌ دُوسَحَابٍ كَثِيرٍ، لَا يَبْظُهُ فِيهِ مِنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ.

وَعَصَبَ الفَمَ يَعْصِبُ عَصَبًا وَعُصُوبًا: انْتَسَحَتِ أَسْنَانُهُ مِنْ غُبَارٍ، أَوْ شِدَّةَ عَطَشٍ، أَوْ خَوْفٍ، وَقِيلَ: يَسِرُ رِيقُهُ. وَفُوهُ عَاصِبٌ، وَعَصَبَ الرِّيقَ فِيهِ، بِالْفَتْحِ، يَعْصِبُ عَصَبًا، وَعَصِبَ: جَعَفَ وَيَسِرَ عَلَيْهِ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:

يُصَلِّي عَلَى مَنْ مَاتَ مِنَّا عَرِيفًا وَيَقْرَأُ حَتَّى يَعْصِبَ الرِّيقَ بِالْقَمَرِ وَرَجُلٌ عَاصِبٌ: عَصَبَ الرِّيقَ فِيهِ؛ قَالَ اشْتَرَسُ بْنُ بَشَّامَةَ الحَنْظَلِيُّ:

وَإِنْ لَقِيتَ أَيْدِيَ الحُصُومِ وَجَدْتَنِي نَصُورًا إِذَا مَا اسْتَيْسَسَ الرِّيقَ عَاصِبُهُ لَقِيتَ: ارْتَفَعَتْ؛ شَبَّهَ الأَيْدِيَ بِأَذْنَابِ اللُّوَاحِ مِنَ الإِبِلِ.

وَعَصَبَ الرِّيقُ فَاهُ يَعْصِبُهُ عَصَبًا: أَيَسَهُ؛ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الفَقَمِيُّ:

يَعْصِبُ فَاهُ الرِّيقُ أَيَّ عَصَبِ عَصَبِ الحُبَابِ بِشِفَاوِ الرُّطْبِ الحُبَابُ: شِبْهُ الرُّبْدِ فِي البَابِ الإِبِلِ.

وَفِي حَدِيثِ بَدْرٍ: لَمَّا فَرَعَ مِنْهَا أَنَاهُ جَبْرِيْلُ، وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الغُبَارُ، أَي رَكِبَهُ وَعَلِقَ بِهِ؛ مِنْ عَصَبَ الرِّيقُ فَاهُ إِذَا لَصِقَ بِهِ. وَرَوَى بَعْضُ المُحَدِّثِينَ: أَنَّ جَبْرِيْلَ جَاءَ يَوْمَ بَدْرٍ عَلَى فَرَسٍ أَتَى وَقَدْ عَصَمَ بِسُنْبِيهِ الغُبَارُ. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ غَلَطًا مِنَ المُحَدِّثِ، فَهِيَ لُغَةٌ فِي عَصَبَ، وَالبَاءُ وَالْمِيمُ يَتَعَاقَبَانِ فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ، لِقُرْبِ مَحَرَجَتَيْهَا. يُقَالُ:

ضَرَبْتُ لَازِبٍ وَلازِمًا، وَسَبَدْتُ رَأْسَهُ وَسَمَدَهُ. وَعَصَبَ المَاءُ: انْتَزَمَهُ (عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ:

وَعَصَبَ المَاءُ طِهَالًا كَبُدُّ وَعَصَبَتِ الإِبِلُ بِالمَاءِ إِذَا دَارَتْ بِهِ، قَالَ الفَرَّاءُ: عَصَبَتِ الإِبِلُ، وَعَصَبَتِ بِالكُسْرِ، إِذَا اجْتَمَعَتْ.

وَالعَصْبَةُ وَالعَصْبَةُ وَالعَصْبَةُ، (الأخيرة

عَنِ أَبِي حَنِيْفَةَ): كَلُّ ذَلِكَ شَجَرَةٌ تَلْتَوِي عَلَى الشَّجَرِ. وَتَكُونُ بَيْنَهَا، وَلَهَا وَرَقٌ ضَعِيفٌ، وَالجَمْعُ عَصَبٌ وَعَصَبٌ؛ قَالَ:

إِنْ سَلِمَتِي عَلَقَتْ قَوَادِي تَنْشَبُ العَصْبُ فُرُوعَ الوَادِي وَقَالَ مَرَّةً: العَصْبَةُ مَا تَعَلَّقَ بِالشَّجَرِ، فَرَقَى فِيهِ، وَعَصَبَ بِهِ. قَالَ: وَسَمِعْتُ بَعْضَ العَرَبِ يَقُولُ: العَصْبَةُ هِيَ اللِّبْلَابُ.

وَفِي حَدِيثِ الرُّبَيْرِ بْنِ العَوَامِ، لَمَّا أَقْبَلَ نَحْوَ البَصْرَةِ وَسَمِلَ عَنْ وَجْهِهِ، قَالَ:

عَلَقْتُهُمْ إِنِّي خُلِقْتُ عَصْبَةً قَتَادَةَ تَعَلَّقَتْ بِنَشْبَةِ قَالَ شَمِرٌ: وَبَلَغَنِي أَنَّ بَعْضَ العَرَبِ قَالَ:

عَلَبْتُهُمْ إِنِّي خُلِقْتُ عَصْبَةً قَتَادَةَ مَلَوِيَّةً بِنَشْبَةِ

قَالَ: وَالعَصْبَةُ نَبَاتٌ يَلْتَوِي عَلَى الشَّجَرِ، وَهُوَ اللِّبْلَابُ. وَالتَّشْبِيهُ مِنَ الرِّجَالِ: الَّذِي إِذَا عَلِقَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُدْ يُفَارِقُهُ. وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الشَّدِيدِ العِرَاسِ:

قَتَادَةُ لَوِيَتْ بِعَصْبِي. وَالمَعْنَى: خُلِقْتُ عُلُقَةً لِحُصُومِي، فَوَضِعَ العَصْبَةَ مَوْضِعَ العُلُقَةِ، ثُمَّ شَبَّهَ نَفْسَهُ فِي قَرِطِ تَعَلُّقِهِ وَتَشْبِيهِ بِهِمُ بِالْقَتَادَةِ إِذَا اسْتَظْهَرْتَ فِي تَعَلُّقِهَا، وَاسْتَمْسَكَتْ بِشَيْءٍ أَي شَيْءٍ شَدِيدِ الثُّرُوبِ، وَالبَاءُ الَّتِي فِي قَوْلِهِ بِنَشْبَةِ لِاسْتِعَانَةِ، كَالَّتِي فِي كَتَبْتُ بِالقَلَمِ؛ وَأَمَّا قَوْلُ كَثِيرٍ:

بَادِي الرِّبْعِ وَالْمَعَارِفِ مِنْهَا عَيْرٌ رَسَمَ كَعَصْبَةِ الأَغْيَالِ فَقَدْ رَوَى عَنِ ابْنِ الجِرَاحِ أَنَّهُ قَالَ: العَصْبَةُ هَتَّةٌ تَلْتَفُّ عَلَى القَتَادَةِ، لَا تَنْتَرِعُ عَنْهَا إِلا بَعْدَ جَهْدٍ؛ وَأَنْشَدَ:

تَلَسَّ حُجَّهَا بِدَمِي وَلَحْمِي تَلَسَّ عَصْبِي بِفُرُوعِ ضَالٍ وَعَصَبَ الغُبَارُ بِالجَبَلِ وَغَيْرِهِ: أَطَافَ. وَالعَصَابُ: الغُرَالُ؛ قَالَ رُوَيْتٌ:

طَى القَسَامِي بَرُودَ العَصَابِ القَسَامِي: الَّذِي يَطْوِي الثِّيَابَ فِي أوَّلِ

طَيْهَا، حَتَّى يَكْثِرَها عَلَى طَيْهَا. وَعَصَبَ الشَّيْءُ: قَبَضَ عَلَيْهِ. وَالعِصَابُ: القَبْضُ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ:

وَكُنَّا يَا قُرَيْشُ! إِذَا عَصَبْنَا نَحْبِي عِصَابِنَا بِدَمٍ عَيْطِ عِصَابِنَا: قَبَضْنَا عَلَى مَنْ يُعَادِي بِالسُّيُوفِ. وَالعَصْبُ فِي عَرُوضِ الوَافِرِ: إِسْكَانُ لَامٍ مُفَاعَلَتَنَ، وَرَدُّ الجُزْءِ بِذَلِكَ إِلَى مَفَاعِلَتَيْنِ. وَإِنَّمَا سُمِّيَ عَصَبًا لِأَنَّهُ عَصَبَ أَنْ يَتَحَرَّكَ، أَي قَبَضَ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ: فَرُّوا إِلَى اللهِ، وَقَوْمُوا بِأَعْصَبِهِ بِكُمْ، أَي بِمَا اقْتَرَضَهُ عَلَيْكُمْ، وَقَرْنَهُ بِكُمْ مِنْ أَوَامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ. وَفِي حَدِيثِ المَهَاجِرِينَ إِلَى المَدِينَةِ: فَتَرَلُّوا العَصْبَةَ؛ مَوْضِعٌ بِالمَدِينَةِ عِنْدَ قُبَاةَ، وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ بِفَتْحِ العَيْنِ وَالصَّادِ.

عَصَحَ. ابْنُ سَيِّدَةَ: رَجُلٌ أَغْصَحَ أَضْلَعُ: لُغَةٌ شَعْنَاءُ لِقَوْمٍ مِنْ أَطْرَافِ اليَمَنِ لَا يُؤْخَذُ بِهَا.

عَصَدَ. العَصْدُ: اللَّيْءُ. عَصَدَ الشَّيْءُ يَعْصِدُهُ عَصْدًا، فَهُوَ مَعْصُودٌ. وَعَصِيدٌ: لَوَاهُ؛ وَالعَصِيدَةُ مِنْهُ، وَالمَعْصِدُ مَا تُعْصِدُ بِهِ. قَالَ الجَوْهَرِيُّ: وَالعَصِيدَةُ الَّتِي تُعْصِدُهَا بِالمِسْوِاطِ قَمْرُهَا بِهِ، فَتَقْلَبُ، وَلَا يَبْقَى فِي الإِنَاءِ مِنْهَا شَيْءٌ إِلا انْقَلَبَ. وَفِي حَدِيثِ خَوْلَةَ: فَفَرَّبْتُ لَهُ عَصِيدَةً؛ هُوَ دَقِيقٌ يَلْتُ بِالسَّمَنِ وَيَطْبُخُ. يُقَالُ: عَصَدْتُ العَصِيدَةَ وَأَعْصَدْتُهَا، أَي اتَّخَذْتُهَا. وَعَصَدَ البَعِيرُ عَصْدَهُ: لَوَاهُ نَحْوَ حَارِكِهِ لِلْمَوْتِ؛ يَعْصِدُهُ عَصُودًا، فَهُوَ عَاصِدٌ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ يُقَالُ: عَصَدَ فلانٌ^(١) يَعْصِدُ عَصُودًا مَاتَ؛ وَأَنْشَدَ شَمِرٌ:

عَلَى الرَّحْلِ مِمَّا مَتَّهَ السَّيْرَ عَاصِدٌ وَقَالَ اللَّيْثُ: العَاصِدُ هُنَا الَّذِي يَعْصِدُ

(١) قوله: «عصد فلان» في القاموس: وكلم ونصر عسوداً مات.

عَصَبَتِ الإِبِلُ بِالمَاءِ إِذَا دَارَتْ بِهِ، قَالَ الفَرَّاءُ: عَصَبَتِ الإِبِلُ، وَعَصَبَتِ بِالكُسْرِ، إِذَا اجْتَمَعَتْ.

وَالعَصْبَةُ وَالعَصْبَةُ وَالعَصْبَةُ، (الأخيرة

عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ:

وَعَصَبَ المَاءُ طِهَالًا كَبُدُّ وَعَصَبَتِ الإِبِلُ بِالمَاءِ إِذَا دَارَتْ بِهِ، قَالَ الفَرَّاءُ: عَصَبَتِ الإِبِلُ، وَعَصَبَتِ بِالكُسْرِ، إِذَا اجْتَمَعَتْ.

العَصِيدَةُ ، أَيْ يُدِيرُهَا وَيُقَلِّبُهَا بِالْمِعْصَدَةِ ، شَبَّهَ النَّاعِيسَ بِهِ لِحَقَاقَانِ رَأْسِهِ . قَالَ : وَمَنْ قَالَ إِنَّهُ أَرَادَ الْمَيْتَ بِالْعَصِيدِ فَقَدْ أَخْطَأَ . وَعَصَدَ السَّهْمُ : التَّوَى فِي مَرِّهِ وَلَمْ يَقْصِدِ الْهَدَفَ .

وفي نوادر الأعراب : يَوْمَ عَطُودٍ ^(١) وَعَطُودٌ وَعَصُودٌ أَيْ طَوِيلٌ . وَرَكِبَ فُلَانٌ عِصُودَهُ أَيْ رَأْيَهُ وَعَرِيدَهُ إِذَا رَكِبَ رَأْيَهُ .

وَالْعَصْدُ وَالْعَزْدُ : التَّكَاحُ ، لَا فِعْلَ لَهُ . وَقَالَ كِرَاعٌ : عَصَدَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ يَعْصِدُهَا عِصْدًا ، وَعَزَدَهَا عَزْدًا : نَكَحَهَا ، فَجَاءَ لَهُ يَفْعَلُ . وَأَعْصَدَنِي عِصْدًا مِنْ جَارِكٍ وَعَزَدًا ، عَلَى الْمِصْرَاعَةِ ، أَيْ أَعْرَفَنِي إِيَّاهُ لِأَنْزِيئِهِ عَلَى أَنَايَ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَرَجُلٌ عِصِيدٌ مَعْصُودٌ : نَعَتْ سَوْءَهُ . وَعَصَدْتُهُ عَلَى الْأَمْرِ عِصْدًا إِذَا أَكْرَهْتُهُ عَلَيْهِ ، وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ لِمَتَّزَةَ :

فَهَلَّا فِي الْفُقُوءِ عَمَرُو بْنُ جَابِرٍ بِذِمَّتِهِ وَابْنُ اللَّقِيطَةِ عِصِيدٌ قَالَ بَعْضُهُمْ : عِصِيدٌ بَوْرَانٌ حَذِيمٌ هُوَ الْمَأْبُودُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَرَأْتُ بِحِطِّ أَبِي الْهَيْكَمِ فِي شِعْرِ الْمَتَلَمَّسِ يَهْجُو عَمَرُو بْنَ هَيْكَمٍ :

فَإِذَا حَلَلْتَ وَدُونَ بَيْتِي غَاوَةٌ
فَابْرُقْ بِأَرْضِكَ مَا بَدَأْتَكَ وَارْعُدْ
أَبْنِي قِلَابَةَ لَمْ تَكُنْ غَادًا تَكُنُّمُ
أَخَذَ الدِّيْبَةَ قَبْلَ حُطَّةِ مِعْصِدٍ
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يَعْنِي عِصْدَ عَمَرُو بْنِ هَيْكَمٍ مِنَ الْعِصْدِ وَالْعَزْدِ يَعْنِي مَتَكُوحًا .

وَالْعِصُودُ وَالْمِعْصُودُ : الْجَلْبَةُ وَالِاخْتِلَاطُ فِي حَرْبٍ أَوْ حُصُومَةٍ ، قَالَ وَرَامِي الْأَبْطَالِ بِالنَّظْرِ الشَّرِّ
رَ وَظَلَّ الْكِبَاءُ فِي عِصُودٍ
وَتَعْصُودَ الْقَوْمِ : جَلَبُوا وَاخْتَلَطُوا .

(١) قوله : « عطود » كذا في الأصل بهذا الضبط . وفي شرح القاموس عن نوادر الأعراب عطرده ، براء مهملة مشددة بدل الواو الساكنة .

وَعِصُودُوا عِصُودَةً مُنْذُ الْيَوْمِ ، أَيْ صَاحُوا وَاقْتَتَلُوا . اللَّيْتُ : الْعِصُودُ جَلْبَةٌ فِي بَيْتِهِ ، وَعَصَدْتُهُمُ الْعِصَاوِيدُ : أَصَابْتُهُمْ بِذَلِكَ . وَعِصُودُ الظَّلَامِ : اخْتِلَاطُهُ وَتَرَاجُؤُهُ .

وجاءت الإبل عِصَاوِيدٌ إِذَا رَكِبَ بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَكَذَلِكَ عِصَاوِيدُ الْكَلَامِ . وَالْعِصَاوِيدُ : الْعِطَاشُ مِنَ الْإِبِلِ . وَرَجُلٌ عِصُودٌ : عَسِيرٌ شَدِيدٌ . وَأَمْرَأَةٌ عِصُودٌ : كَثِيرَةُ الشَّرِّ ، قَالَ :

يَا مَيَّ ذَاتِ الطَّوْقِ وَالْمِعْصَادِ ^(٢)
فَدَثَكِ كُلُّ رَجُلٍ عِصُودٍ
سَاقِيَةَ لِبَلْعَلِ وَالْأَوْلَادِ
وَقَوْمٌ عِصَاوِيدٌ فِي الْحَرْبِ : بِلَا رَمُونَ
أَقْرَانَهُمْ وَلَا يُفَارِقُونَهُمْ ؛ وَأَنْشَدَ :

لَمَّا رَأَيْتُهُمْ لَا ذَرَّةَ دُونَهُمْ
يَدْعُونَ لِحِيَانٍ فِي شِعْثِ عِصَاوِيدِ
وَقَوْلُهُمْ : وَقَعُوا فِي عِصَاوِيدٍ ، أَيْ فِي أَمْرِ عَظِيمٍ . وَيُقَالُ : تَرَكَتُهُمْ فِي عِصَاوِيدٍ ، وَهُوَ الشَّرُّ مِنْ قَتْلِ أَوْ سِيَابِ أَوْ صَحْبٍ . وَهُمْ فِي عِصَاوِيدِ بَيْتِهِمْ : يَعْنِي الْبَلَايَا وَالْحُصُومَاتِ . وَرَجُلٌ عِصُودٌ : مُتَعَبٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَفِي الْقَرَبِ الْعِصُودُ لِلْعَيْسِ سَائِقٍ

عصره العَصْرُ وَالْعِصْرُ وَالْعِصْرُ وَالْعِصْرُ (الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) : الدَّهْرُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَالْعِصْرُ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : الْعِصْرُ الدَّهْرُ ، أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ ؛ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْعِصْرُ مَا يَلِي الْمَغْرِبَ مِنَ النَّهَارِ ، وَقَالَ قَتَادَةُ : هِيَ سَاعَةٌ مِنْ سَاعَاتِ النَّهَارِ ، وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ فِي الْعِصْرِ :

وَهَلْ يَعْزَمَنَّ مَنْ كَانَ فِي الْعِصْرِ الْخَالِي؟
وَالْجَمْعُ أَعْصُرٌ وَأَعْصَارٌ وَعِصْرٌ

(٢) قوله : « المعصاد » بالصاد المهملة في التهذيب : « المعصاد » بالصاد المعجمة ، ونزاه الصواب ، فالمعصاد الدمج ، وهو ما يليق في العصد من الحلى ، وهو يناسب « الطوق » قبله . [عبد الله]

وَعِصُورٌ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَالْعِصْرَ قَبْلَ هَذِهِ الْعِصُورِ
مُجْرَسَاتٍ غِرَّةَ الْعَرَبِ
وَالْعِصْرَانِ : اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ . وَالْعِصْرُ اللَّيْلَةُ . وَالْعِصْرُ : الْيَوْمُ ؛ قَالَ حُمَيْدُ ابْنِ ثَوْرٍ :

وَلَنْ يَلْبَسَ الْعِصْرَانِ يَوْمَ وَلَيْلَةٍ
إِذَا طَلَبَا أَنْ يُدْرِكَا مَا تَبَيَّنَا
وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي بَابِ مَا جَاءَ مِثِّي : اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ يُقَالُ لَهَا الْعِصْرَانِ ، قَالَ : وَيُقَالُ : الْعِصْرَانِ الْقِدَاةُ وَالْعِشْيُ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَأَمْطَلُهُ الْعِصْرَيْنِ حَتَّى يَمَلِّي
وَيَرْضَى يَنْصِفُ الدَّيْنَ وَالْأَنْفَ رَاغِمٌ
يَقُولُ : إِذَا جَاءَ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ وَعَدْتُهُ آخِرَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : حَافِظٌ عَلَى الْعِصْرَيْنِ ؛ يُرِيدُ صَلَاةَ الْفَجْرِ وَصَلَاةَ الْعِصْرِ ، سَمَّاهَا الْعِصْرَيْنِ لِأَنَّهَا يَقَعَانِ فِي طَرَفِي الْعِصْرَيْنِ ، وَهِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ ، وَالْأَشْبَهُ أَنَّهُ غَلَبَ أَحَدَ الْأَسْمَاءِ عَلَى الْآخَرَ ، كَالْعَمْرَيْنِ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ . وَالْقَمْرَيْنِ لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ، وَقَدْ جَاءَ تَفْسِيرُهَا فِي الْحَدِيثِ ، قِيلَ : وَمَا الْعِصْرَانِ؟

قَالَ : صَلَاةٌ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَصَلَاةٌ قَبْلَ غُرُوبِهَا ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : مَنْ صَلَّى الْعِصْرَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمِنْهُ حَدِيثٌ ، عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ذَكَرَهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ ، وَاجْلِسْ لَهُمُ الْعِصْرَيْنِ ، أَيْ بُكْرَةً وَعَشِيًّا . وَيُقَالُ : لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ مَا اخْتَلَفَ الْعِصْرَانِ . وَالْعِصْرُ : الْعِشْيُ إِلَى احْتِرَارِ الشَّمْسِ ، وَصَلَاةُ الْعِصْرِ مُضَافَةٌ إِلَى ذَلِكَ الْوَقْتِ ، وَبِهِ سُمِّيَتْ ؛ قَالَ :

تَرَوُّحٌ بِنَا يَا عَمْرُو قَدْ قَصَرَ الْعِصْرُ
وَفِي الرُّوحَةِ الْأُولَى التَّيْسَةُ وَالْأَجْرُ
وَقَالَ أَبُو الْعَيْيَاسِ : الصَّلَاةُ الْوَسْطَى صَلَاةُ الْعِصْرِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا بَيْنَ صَلَاتِي النَّهَارِ وَصَلَاتِي اللَّيْلِ ، قَالَ : وَالْعِصْرُ الْحَيْسُ ، وَسُمِّيَتْ عِصْرًا لِأَنَّهَا تَعْفُرُ ، أَيْ تَحْسِبُ عَنِ الْأُولَى ، وَقَالُوا : هَذِهِ الْعِصْرُ

عَلَى سَعَةِ الْكَلَامِ ، يُرِيدُونَ صَلَاةَ الْعَصْرِ .
وَأَعَصَرْنَا : دَخَلْنَا فِي الْعَصْرِ . وَأَعَصَرْنَا
أَيْضًا : كَأَقْصَرْنَا ، وَجَاءَ فُلَانٌ عَصْرًا أَيْ
بَطْنِيًّا .

وَالْعَصَارُ : الْحَيْنُ ؛ يُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ
عَلَى عَصَارِ مِنَ الدَّهْرِ ، أَيْ حِينٍ . وَقَالَ
أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ نَامَ فُلَانٌ وَمَا نَامَ الْعَصْرُ ، أَيْ
وَمَا نَامَ عَصْرًا ، أَيْ لَمْ يَكُذِّبْ نِيَامًا . وَجَاءَ وَلَمْ
يَجِبْ لِعَصْرٍ ، أَيْ لَمْ يَجِبْ حِينَ الْمَجِيءِ ؛
وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

يَدْعُونَ جَارَهُمْ وَدِمَّتُهُ
عَلَهَا وَمَا يَدْعُونَ مِنْ عَصْرِ
أَرَادَ مِنْ عَصْرِ ، فَحَقَّقَ ، وَهُوَ الْمُلْجَأُ .
وَالْمُعْصِرُ : الَّتِي بَلَغَتْ عَصْرَ شَبَابِهَا
وَأَذْرَكَتْ ، وَقِيلَ : أَوَّلُ مَا أَذْرَكَتْ
وَحَاضَتْ ، يُقَالُ : أَعَصَرْتُ ، كَأَنَّهَا دَخَلَتْ
عَصْرَ شَبَابِهَا ؛ قَالَ مَنصُورٌ (١) : بَنُ مَرْثِدٍ
الْأَسَدِيُّ :

جَارِيَةٌ بِسَفْوَانَ دَارَهَا
تَمْشِي الْهُونِيَا سَائِطًا خَارَهَا
قَدْ أَعَصَرَتْ أَوْ قَدْ دَنَا إِعْصَارَهَا
وَالْجَمْعُ مَعَاصِرٌ وَمَعَاصِيرٌ ، وَيُقَالُ : هِيَ
الَّتِي قَارَبَتْ الْحَيْضَ لِأَنَّ الْإِعْصَارَ فِي الْجَارِيَةِ
كَالْمُرَاهِقَةِ فِي الْعُلَامِ ، رَوَى ذَلِكَ عَنْ
أَبِي الْعَوْتِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَقِيلَ : الْمُعْصِرُ هِيَ
الَّتِي رَاهَقَتْ الْعِشْرِينَ ، وَقِيلَ : الْمُعْصِرُ
سَاعَةٌ تَطْلُبُ ، أَيْ تَحِيضٌ ، لِأَنَّهَا تُحْبَسُ
فِي الْبَيْتِ ، يُجْعَلُ لَهَا عَصْرًا ، وَقِيلَ : هِيَ
الَّتِي قَدْ وَلَدَتْ (الْأَخِيرَةُ أَزْدِيَّةٌ) وَقَدْ عَصَرَتْ
وَأَعَصَرَتْ ، وَقِيلَ : سَمَّيْتُ الْمُعْصِرَ لِأَنِّي عَصَارِ
دَمٍ حَيْضِهَا وَتُرْوَلُ مَاءَ تَرْبِيئِهَا لِلْجَمَاعِ .
وَيُقَالُ : أَعَصَرَتْ الْجَارِيَةَ وَأَشْهَدْتُ
وَتَوَضَّأَتْ إِذَا أَذْرَكَتْ . قَالَ اللَّيْثُ : وَيُقَالُ
لِلْجَارِيَةِ إِذَا حَرَمَتْ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ ، وَرَأَتْ فِي
نَفْسِهَا زِيَادَةَ الشَّابِّ قَدْ أَعَصَرَتْ ، فَهِيَ

(١) قوله : « منصوره » بالصاد المهملة خطأ
صوابه : « منظور » بالظاء المعجمة ، كما في الجمهرة
والحزنة ومعجم الشعراء . . . [عبد الله]

مُعْصِرٌ : بَلَغَتْ عَصْرَةَ شَبَابِهَا وَإِذْرَاكِهَا ؛
يُقَالُ : بَلَغَتْ عَصْرَهَا وَعَصُورَهَا ؛ وَأَنْشَدَ :
وَقَفَّقَهَا الْمَرَاضِعُ وَالْمُعْصُورُ

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : كَانَ إِذَا قَدِمَ
دِحْيَةَ لَمْ يَبْقَ مُعْصِرٌ إِلَّا خَرَجَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ
حُسْنِهِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْمُعْصِرُ الْجَارِيَةُ
أَوَّلُ مَا تَحِيضُ لِأَنِّي عَصَارِ رَجِحِهَا ، وَإِنَّمَا حَصَّ
الْمُعْصِرُ بِالذَّكْرِ لِلْمُبَالَغَةِ فِي خُرُوجِ غَيْرِهَا مِنَ
النِّسَاءِ .

وَعَصَرَ الْعَيْبَ وَنَحْوَهُ مِثْلًا لَهُ دُهْنٌ أَوْ
شَرَابٌ أَوْ عَسَلٌ يَعْصِرُهُ عَصْرًا ، فَهُوَ
مَعْصُورٌ ، وَعَصِيرٌ ، وَاعْتَصَرَهُ : اسْتَحْرَجَ
مَا فِيهِ . وَقِيلَ : عَصَرَهُ وَلِيَ عَصْرَ ذَلِكَ
بِنَفْسِهِ ، وَاعْتَصَرَهُ إِذَا عَصِرَ لَهُ خَاصَّةً ،
وَاعْتَصَرَ عَصِيرًا أَخَذَهُ ، وَقَدْ انْعَصَرَ وَتَعَصَّرَ .
وَعَصَارَةُ الشَّيْءِ : وَعَصَارُهُ وَعَصِيرُهُ ؛
مَا تَحَلَّبَ مِنْهُ إِذَا عَصَرْتَهُ ؛ قَالَ :

فَإِنَّ الْعَدَارِي قَدْ خَلَطْنَ لِلْمَتَى
عَصَارَةَ حِنَاءٍ مَعًا وَصَبِيبِ

وَقَالَ :
حَتَّى إِذَا مَا انْفَجَعَتْ شَمْسُهُ
وَأَنَّى فَلَيْسَ عَصَارُهُ كَعَصَارِ
وَقِيلَ : الْمَصَارُ جَمْعُ عَصَارَةٍ ،
وَالْعَصَارَةُ : مَا سَالَ عَنِ الْعَصْرِ وَمَا بَقِيَ مِنْ
الْقَلْبِ أَيْضًا بَعْدَ الْعَصْرِ ؛ وَقَالَ الرَّاجِزُ :

عَصَارَةُ الْخُبْزِ الَّتِي تَحَلَّبَا (٢)
وَيُرْوَى : تُحَلَّبَا ، يُقَالُ تَحَلَّبَتِ الْهَاشِيَةُ بَقِيَّةَ
الْعُشْبِ وَتَلَزَجَتْهُ ، أَيْ أَكَلَتْهُ ، بِغَيْرِ بَقِيَّةِ
الرُّطْبِ فِي أَجْوَابِ حُمْرِ الْوَحْشِ . وَكُلُّ شَيْءٍ

(٢) قوله : « عصاره الخبز الذي تحلبا »
« وصار ما في الخبز من عصيره » ، و « يعنى بالعصير
الخبز بقى من الرطب . . . في التهذيب ، في المواضع
الثلاثة : « الجِزء » بدل « الخُبْز » . ويريد بالجزء
ما يجزئ به الماشية عن الماء ، وتغنى به من العشب .
ونراه الصواب .

وقوله : « وصار ما في الخبز من عصيره »
في التهذيب : « وصار باق الجزء . . . »
[عبد الله]

عَصِيرَ مَائِهِ ، فَهُوَ عَصِيرٌ ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ
الرَّاجِزِ :

وصار ما في الخُبْزِ مِنْ عَصِيرَةِ
إِلَى سَرَارِ الْأَرْضِ أَوْ قُعُورَةِ
يَعْنَى بِالْعَصِيرِ الْخُبْزَ وَمَا بَقِيَ مِنَ الرُّطْبِ فِي
بُطُونِ الْأَرْضِ وَيَسَّ مَاسِوَاهُ .

وَالْمَعْصَرَةُ : الَّتِي يُعْصَرُ فِيهَا الْعَيْبُ .
وَالْمَعْصَرَةُ : مَوْضِعُ الْعَصْرِ . وَالْمَعْصَارُ :
الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ الشَّيْءُ ، ثُمَّ يُعْصَرُ حَتَّى
يَتَحَلَّبَ مَائُهُ . وَالْعَوَاصِرُ : ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ
يَعْصِرُونَ الْعَيْبَ بِهَا ، يَجْعَلُونَ بَعْضَهَا فَوْقَ
بَعْضٍ .

وَقَوْلُهُمْ : لَا أَفْعَلُهُ مَا دَامَ لِلزَّيْتِ عَاصِرٌ ،
يُذْهَبُ إِلَى الْأَبْدِ .

وَالْمَعْصِرَاتُ : السَّحَابُ فِيهَا الْمَطَرُ ،
وَقِيلَ : السَّحَابُ يُتْعَصَرُ بِالْمَطَرِ ، وَفِي
التَّنْزِيلِ : « وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً
تَبَّحًا » .

وَأَعَصَرَ النَّاسُ : أَمِطُوا ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ
بَعْضُهُمْ : « فِيهِ يُبَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ
يُعْصَرُونَ » ؛ أَيْ يُمَطَّرُونَ ، وَمَنْ قَرَأَ :
يَعْصِرُونَ قَالَ أَبُو الْعَوْتِ : يَسْتَفْهَلُونَ ، وَهُوَ
مِنْ عَصَرَ الْعَيْبِ وَالثَّزْبِ ، وَقُرِيَ : « فِيهِ
تَعْصِرُونَ » ، مِنْ الْعَصْرِ أَيْضًا ، وَقَالَ
أَبُو عَيْبَةَ : هُوَ مِنَ الْعَصْرِ ، وَهُوَ الْمُنْجَاةُ
وَالْمُعْصِرَةُ وَالْمُعْتَصِرُ وَالْمُعْصِرُ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

وَمَا كَانَ وَقَافًا بِدَارِ مُعْصِرِ
وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ :

صَادِيًا بِسْتَنْفِيثِ غَيْرِ مُغَاثِ
وَلَقَدْ كَانَ عَصْرَةَ الْمُنْجُودِ

أَيَّ كَانَ مَلْجَأَ الْمَكْرُوبِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
مَا عَلِمْتُ أَحَدًا مِنَ الْقُرَّاءِ الْمَشْهُورِينَ قَرَأَ
تُعْصِرُونَ ، وَلَا أَذْرِي مِنْ أَيْنَ جَاءَ بِهِ اللَّيْثُ ،
فَأَنَّهُ حَكَاهُ ، وَقِيلَ : الْمُعْصِرُ السَّحَابَةُ الَّتِي قَدْ
أَنَّ لَهَا أَنْ تُعْصَبَ ؛ قَالَ نُعْلَبُ : وَجَارِيَةُ
مُعْصِرٌ مِنْهُ ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ . وَقَالَ الْقُرَّاءُ :

السَّحَابَةُ الْمُعْصِرُ الَّتِي تَحَلَّبُ بِالْمَطَرِ وَلَمَّا
تَجْتَمِعُ ، مِثْلُ الْجَارِيَةِ الْمُعْصِرِ قَدْ كَادَتْ

تَحِيصٌ وَلَمَّا تَحَضَّرَ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
وَقَالَ قَوْمٌ : إِنَّ الْمُعْصِرَاتِ الرِّيحَ ذَوَاتُ
الْأَعْيَاصِيرِ ، وَهُوَ الرَّهَجُ وَالغُبَارُ ، وَاسْتَشْهَدُوا
بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَكَانَ سُهْكَ الْمُعْصِرَاتِ كَسَوْنَهَا
تُرِبَ الْفَدَائِدِ وَالنَّقَاعِ يَمْتَحِلُ
وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ :
الْمُعْصِرَاتُ الرِّيحُ ، وَزَعَمُوا أَنَّ مَعْنَى مِنْ .
مِنْ قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « مِنْ الْمُعْصِرَاتِ » ،
مَعْنَى الْبَاءِ الرَّائِدَةِ (١) ، كَأَنَّهُ قَالَ : وَأَنْزَلْنَا
بِالْمُعْصِرَاتِ مَاءً نَجَّاجًا ، وَقِيلَ : بَلَى
الْمُعْصِرَاتُ الْغَيْمُ أَنْفُسُهَا ، وَفَسَّرَ بَيْتُ
ذِي الرُّمَّةِ :

تَبَسَّمَ لَمَحُ الْبُرْقِ عَنِ مَتَوَضِّعٍ
كَتَوَّرِ الْأَقَاحِي شَافَ أَلْوَانَهَا الْعَصْرُ
فَقِيلَ : الْعَصْرُ الْمَطَرُ مِنَ الْمُعْصِرَاتِ ،
وَالْأَكْثَرُ وَالْأَعْرَفُ : شَافَ أَلْوَانَهَا الْقَطْرُ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَوْلُ مَنْ فَسَّرَ الْمُعْصِرَاتِ
بِالسَّحَابِ أَشْبَهُ بِمَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، لِأَنَّ
الْأَعْيَاصِيرَ مِنَ الرِّيحِ لَيْسَتْ مِنْ رِيحِ
الْمَطَرِ ، وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يُنْزِلُ مِنْهَا مَاءً
نَجَّاجًا . وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الْمُعْصِرَاتُ
السَّحَابُ لِأَنَّهَا تُعْصِرُ الْمَاءَ ، وَقِيلَ :
مُعْصِرَاتٌ كَمَا يُقَالُ أَجَنَّ الزَّرْعُ إِذَا صَارَ إِلَى أَنْ
يُجَنَّ ، وَكَذَلِكَ صَارَ السَّحَابُ إِلَى أَنْ يُنْظَرُ
فَيُعْصِرُ ، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْمُعْصِرَاتِ فَجَعَلَهَا
سَحَابًا ذَوَاتِ مَطَرٍ :

وَذِي أُشْرٍ كَالْأَقْحَوَانِ تَشْوِفُهُ
ذَهَابُ الصَّبَا وَالْمُعْصِرَاتِ الدَّلْوَالِحُ
وَالدَّلْوَالِحُ : مِنْ نَعَتِ السَّحَابِ لِأَنَّ نَعَتِ
الرِّيحِ ، وَهِيَ الَّتِي أَثْقَلَهَا الْمَاءُ ، فَهِيَ
تَذَلِّجُ ، أَيْ تَمْشِي مَمْشَى الْمَثْقَلِ .
وَالدَّهَابُ : الْأَمْطَارُ ، وَيُقَالُ : إِنَّ الْخَيْرَ
بِهَذَا الْبَلَدِ عَصْرٌ مَصْرٌ ، أَيْ يُقَلَّلُ وَيُقَطَّعُ .
وَالْإِعْصَارُ : الرِّيحُ تُثِيرُ السَّحَابَ .

وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي فِيهَا نَارٌ ، مُذَكَّرٌ . وَفِي
التَّنْزِيلِ : « فَاصْبَأْهَا إِعْصَارًا فِيهِ نَارٌ
فَاحْتَرَقَتْ » ، وَالْإِعْصَارُ : رِيحٌ تُثِيرُ سَحَابًا
ذَاتَ رَعْدٍ وَبُرْقٍ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي فِيهَا غِبَارٌ
شَدِيدٌ . وَقَالَ الرَّجَّازُ : الْإِعْصَارُ الرِّيحُ الَّتِي
تُهَبُّ مِنَ الْأَرْضِ وَتُثِيرُ الْغُبَارَ فَتَرْتَفِعُ كَالْعَمُودِ
إِلَى نَحْوِ السَّمَاءِ ، وَهِيَ الَّتِي تُسَمِّيهِ النَّاسُ
الرَّوْبِعَةَ ، وَهِيَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ لَا يُقَالُ لَهَا
إِعْصَارٌ حَتَّى تَهَبُّ كَذَلِكَ بِشِدَّةٍ ، وَمِنْهُ قَوْلُ
الْعَرَبِ فِي أَمْثَالِهَا : إِنْ كُنْتُ رِيحًا فَقَدْ لَاقَيْتَ
إِعْصَارًا ، يُضْرَبُ مَثَلًا لِلرَّجُلِ يَلْقَى قُرْبَهُ فِي
الشَّجْدَةِ وَالنَّسَالَةِ . وَالْإِعْصَارُ وَالْعِصَارُ : أَنْ
تُهَيِّجَ الرِّيحُ الثَّرَابَ فَتَرْفَعَهُ . وَالْعِصَارُ : الْغُبَارُ
الشَّدِيدُ ، قَالَ الشَّمَاخُ :

إِذَا مَا جَدَّ وَاسْتَذَكَمِي عَلَيْهَا
أَثَرَنَ عَلَيْهِ مِنْ رَهَجِ عِصَارَا
. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْإِعْصَارُ الرِّيحُ الَّتِي
تَسْطَعُ فِي السَّمَاءِ ، وَجَمْعُ الْإِعْصَارِ
أَعْيَاصِيرٌ ، أَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :

وَبَيْنَمَا الْمَرْءُ فِي الْأَحْيَاءِ مُعْتَبِطٌ
إِذَا هُوَ الرَّبْمِسُ تَغْفُوهُ الْأَعْيَاصِيرُ
وَالْعَصْرُ وَالْعَصْرَةُ : الْغُبَارُ . وَفِي حَدِيثِ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ امْرَأَةً مَرَّتْ
بِهِ مُتَطَيِّبَةً بِذَيْلِهَا عَصْرَةً ، وَفِي رِوَايَةٍ :
إِعْصَارٌ ، فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدِينَ يَا أُمَّةَ الْجَبَّارِ ؟
فَقَالَتْ : أُرِيدُ الْمَسْجِدَ ، أَرَادَ الْغُبَارُ أَنَّهُ نَارٌ
مِنْ سَخِيحِهَا ، وَهُوَ الْإِعْصَارُ ، وَيَجُوزُ أَنْ
تَكُونَ الْعَصْرَةُ مِنْ فَوْحِ الطَّيْبِ وَهَيِّجِهِ ،
فَشَبَّهَهُ بِأَثِيرِ الرِّيحِ ، وَبَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ
يُرْوِيهِ عَصْرَةً .

وَالْعَصْرُ : الْعَطِيَّةُ ؛ عَصْرَهُ يَعْصِرُهُ :
أَعْطَاهُ ؛ قَالَ طَرَفَةُ :
لَوْ كَانَ فِي أَمْلاكِتَنَا وَاحِدٌ
يَعْصِرُ فِينَا كَالَّذِي تَعْصِرُ (٢)
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ أَنْ يَتَّخِذَ فِينَا

(٢) قوله : « تعصر » في الطبقات جميعها :
« تعصر » بضم الراء . والبيت في ديوان طرفة من
قصيدة ساكنة الروي . [عبد الله]

الْأَيَادِي ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَيْ يُعْطِينَا كَالَّذِي
تُعْطِينَا ، وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ يَرْوِيهِ : يَعْصِرُ فِينَا
كَالَّذِي يُعْصِرُ ، أَيْ يُصَابُ مِنْهُ . وَأَنْكَرَ
تَعْصِيرُ . وَالْإِعْصَارُ : انْتِجَاعُ الْعَطِيَّةِ .
وَأَعْتَصَرَ مِنَ الشَّيْءِ : أَخَذَ ، قَالَ
ابْنُ أَحْمَرَ :

وَإِنَّا السَّعِيشُ بِسِرْبَانِيهِ
وَأَنْتَ مِنْ أَفَانِيهِ مُعْتَصِرُ
وَالْمُعْتَصِرُ : الَّذِي يُصِيبُ مِنَ الشَّيْءِ وَيَأْخُذُ
مِنْهُ .

وَرَجُلٌ كَرِيمٌ الْمُعْتَصِرُ وَالْمُعْصِرُ
وَالْعِصَارَةُ ، أَيْ جَوَادٌ عِنْدَ الْمَسْأَلَةِ كَرِيمٌ .
وَالْإِعْصَارُ : أَنْ تُخْرِجَ مِنْ إِنْسَانٍ مَالًا بِغَيْرِ
أَوْ بَوَاجِهِ غَيْرِهِ ؛ قَالَ :

فَمَنْ وَاسْتَنْبَى وَلَمْ يَعْتَصِرْ
وَكُلُّ شَيْءٍ مَنَعْتَهُ فَقَدْ عَصَرْتَهُ .

وَفِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ
الْعَصْرَةِ لِلْمَرْأَةِ ، فَقَالَ : لَا أَعْلَمُ رُخْصَ فِيهَا
إِلَّا لِلشَّيْخِ الْمُعْقُوفِ الْمُنْحَنِ ، الْعَصْرَةُ
هُنَا : مَنَعُ الْبَيْتِ مِنَ التَّرْوِيجِ ، وَهُوَ مِنَ
الْإِعْصَارِ الْمَنَعِ ، أَرَادَ لَيْسَ لِأَحَدٍ مَنَعُ امْرَأَةٍ
مِنَ التَّرْوِيجِ إِلَّا شَيْخٌ كَبِيرٌ أَغْفَفَ لَهُ بَيْتٌ وَهُوَ
مُضْطَّرٌّ إِلَى اسْتِخْدَامِهَا .

وَأَعْتَصَرَ عَلَيْهِ : يَحْجُلُ عَلَيْهِ بِمَا عِنْدَهُ
وَمَنَعَهُ . وَأَعْتَصَرَ مَالَهُ : اسْتَحْرَجَهُ مِنْ يَدِهِ .
وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : أَنَّهُ قَضَى أَنَّ الْوَالِدَ يَعْتَصِرُ وَلَدَهُ فِيهَا
أَعْطَاهُ ، وَلَيْسَ لِلْوَالِدِ أَنْ يَعْتَصِرَ مِنَ الْوَالِدِ ،
لِفَضْلِ الْوَالِدِ عَلَى الْوَالِدِ ؛ قَوْلُهُ يَعْتَصِرُ وَلَدَهُ
أَيْ لَهُ أَنْ يَحْبِسَهُ عَنِ الْإِعْطَاءِ وَيَمْنَعَهُ إِيَّاهُ .
وَكُلُّ شَيْءٍ مَنَعْتَهُ وَجَسْتَهُ فَقَدْ اعْتَصَرْتَهُ ؛
وَقِيلَ : يَعْتَصِرُ يَرْتَجِعُ . وَأَعْتَصَرَ الْعَطِيَّةُ :

ارْتَجَعَهَا ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الْوَالِدَ إِذَا أَعْطَى وَلَدَهُ
شَيْئًا فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَهُ مِنْهُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
الشَّعْبِيِّ : يَعْتَصِرُ الْوَالِدُ عَلَى وَلَدِهِ فِي مَالِهِ ،
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ ؛ وَإِنَّا عَدَاهُ بَعَلَى لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى
يَرْجِعُ عَلَيْهِ وَيَعُودُ عَلَيْهِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :
الْمُعْتَصِرُ الَّذِي يُصِيبُ مِنَ الشَّيْءِ يَأْخُذُ مِنْهُ

وَيَحْسُهُ، قَالَ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «فِيهِ يُنَاطُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ». وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي كَلَامِهِ لَهُ: قَوْمٌ يَعْصِرُونَ الْأَعْيَانَ، وَيَعْبِرُونَ النِّسَاءَ^(١)؛ قَالَ: يَعْصِرُونَهُ يَسْتَرْجِعُونَهُ بِتَوَابِهِ. تَقُولُ: أَخَذْتُ عَصْرَتَهُ، أَيْ تَوَابَهُ أَوْ الشَّيْءَ نَفْسَهُ. قَالَ: وَالْعَاصِرُ وَالْعَصُورُ هُوَ الَّذِي يَعْصِرُ وَيَعْصِرُ مِنْ مَالٍ وَلِدِهِ شَيْئًا بِغَيْرِ إِذْنِهِ. قَالَ الْعَرَبِيُّ: الْأَعْيَاصِرُ أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ مَالًا وَلِدِهِ لِنَفْسِهِ أَوْ يَنْقِيَهُ عَلَى وَلَدِهِ؛ قَالَ: وَلَا يُقَالُ اعْتَصَرَ فَلَانٌ مَالًا فَلَانٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا لَهُ. قَالَ: وَيُقَالُ لِلْغُلَامِ إِذَا اعْتَصَرَ مَالَ أَبِيهِ إِذَا أَخَذَهُ. قَالَ: وَيُقَالُ فَلَانٌ عَاصِرٌ إِذَا كَانَ مُنْسِكًا، وَيُقَالُ: هُوَ عَاصِرٌ قَلِيلُ الْخَيْرِ، وَقِيلَ: الْأَعْيَاصِرُ عَلَى وَجْهَيْنِ: يُقَالُ اعْتَصَرْتُ مِنْ فَلَانٍ شَيْئًا إِذَا أَصَبْتَهُ مِنْهُ، وَالْآخَرُ أَنْ تَقُولَ أَعْطَيْتُ فَلَانًا عَطِيَّةً فَاعْتَصَرَتْهَا أَيْ رَجَعَتْ فِيهَا، وَأَنْشَدَ:

نَدِمْتُ عَلَى شَيْءٍ مَضَى فَاعْتَصَرْتُهُ
وَلَلْحَلَّةِ الْأُولَى أَعْفُ وَأَكْرَمُ
فَهَذَا الرِّجَاعُ. قَالَ: فَأَمَّا الَّذِي يَمْنَعُ فَإِنَّمَا يُقَالُ لَهُ تَعَصَّرَ، أَيْ تَعَسَّرَ، فَجَعَلَ مَكَانَ السِّينِ صَادًا. وَيُقَالُ: مَا عَصَرَكَ وَبَرَكَ وَعَصَنَكَ وَشَجَرَكَ، أَيْ مَا مَنَعَكَ. وَكَتَبَ عَمْرٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى الْمُغِيرَةِ: إِنَّ النِّسَاءَ يُعْطِينَ عَلَى الرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ، وَأَمَّا امْرَأَةٌ نَحَلَتْ زَوْجَهَا فَارَادَتْ أَنْ تَعْصِرَ فَهُوَ لَهَا، أَيْ تَرْجِعَ. وَيُقَالُ: أَعْطَاهُمْ شَيْئًا ثُمَّ اعْتَصَرَهُ إِذَا رَجَعَ فِيهِ.

وَالْعَصْرُ، بِالتَّخْرِيكِ، وَالْعَصْرُ وَالْعُصْرَةُ: الْمَلْجَأُ وَالْمُنْجَاةُ. وَعَصَرَ بِالشَّيْءِ وَاعْتَصَرَ بِهِ: لَجَأَ إِلَيْهِ. وَأَمَّا الَّذِي وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمَرَ بِأَلَّا أَنْ يُوَدَّنَ

(١) قوله: «ويعبرون النساء»، بالياء بعد العين، هكذا في الطبقات كلها، وهو خطأ صوابه: «يعبرون النساء»، بالياء أي لا ينفسون. وغلط معبركاد بحذف ولم يحن، وجارية معبرة لم تحذف. [عبد الله]

قَبْلَ الْفَجْرِ لِيَعْصِرَ مُعْتَصِرُهُمْ؛ فَإِنَّهُ أَرَادَ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَضْرِبَ الْعَاطِطُ، وَهُوَ الَّذِي يَخْتِاجُ إِلَى الْعَاطِطِ لِيَتَأَهَّبَ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ دُخُولِ وَقْتِهَا، وَهُوَ مِنَ الْعَصْرِ أَوْ الْعَصْرِ، وَهُوَ الْمَلْجَأُ أَوْ الْمُسْتَحْفَى، وَقَدْ قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فِيهِ يُنَاطُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ»: إِنَّهُ مِنْ هَذَا، أَيْ يَنْجُونَ مِنَ الْبَلَاءِ وَيَعْصِمُونَ بِالْخُصْبِ، وَهُوَ مِنَ الْعُصْرَةِ، وَهِيَ الْمُنْجَاةُ. وَالْاعْتِصَارُ: الْأَلْتِجَاءُ؛ وَقَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ:

لَوْ بَغِيَ الْمَاءُ حَلْقِي شَرِقٌ
كُنْتُ كَالْعَصَانِ بِالْمَاءِ اعْتِصَارِي
وَالْاعْتِصَارُ: أَنْ يَعْصَى الْإِنْسَانُ بِالطَّعَامِ فَيَعْصِرُ بِالْمَاءِ، وَهُوَ أَنْ يَشْرَبَهُ قَلِيلًا قَلِيلًا، وَيُسْتَشْهَدُ عَلَيْهِ بِهَذَا الْبَيْتِ، أَعْنَى بَيْتِ عَدِيِّ ابْنِ زَيْدٍ.

وَعَصَرَ الزُّرْعُ: نَبَتَتْ أَكْثَامُ سَبِيلِهِ، كَأَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْعَصْرِ الَّذِي هُوَ الْمَلْجَأُ وَالْحِزْرُ (عَنْ أَبِي حَيْفَةَ) أَيْ تَحَرَّزَ فِي عُلْفِهِ، وَأَوْعِيَةَ السَّبِيلِ أَخْيَبَهُ وَلَقَافَهُ وَأَغَشَيْتَهُ وَأَكْمَتَهُ وَقَبَائِعُهُ، وَقَدْ قَبِنَتِ السَّبِيلَةَ، وَهِيَ مَا دَامَتْ كَذَلِكَ صَمْعَاءَ، ثُمَّ تَفَقَّحَتْ. وَكُلُّ حِصْنٍ يُتَحَصَّنُ بِهِ فَهُوَ عَصْرٌ.

وَالْعَصَارُ: الْمَلِكُ الْمَلْجَأُ. وَالْمُعْتَصِرُ: الْعَمْرُ وَالْهَرَمُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ:

أَذْرَكْتُ مُعْتَصِرِي وَأَذْرَكْتِي
حَلْمِي وَيَسَّرَ قَائِدِي نَعْلِي
مُعْتَصِرِي: عَمْرِي وَهَرَمِي، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ مَا كَانَ فِي الشَّبَابِ مِنَ اللَّهْوِ أَذْرَكَهُ وَلَهَوَتْ بِهِ، يَذْهَبُ إِلَى الْإِعْتِصَارِ الَّذِي هُوَ الْإِصَابَةُ لِلشَّيْءِ وَالْأَخْذُ مِنْهُ، وَالْأَوَّلُ أَحْسَنُ.

وَعَصْرُ الرَّجُلِ: عَصَبَتُهُ وَرَهْطُهُ. وَالْعُصْرَةُ: الدَّيْنَةُ، وَهُمْ مَوَالِينَا عُصْرَةٌ أَيْ دَيْنَةٌ دُونَ مَنْ سِوَاهُمْ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَيُقَالُ قُصْرَةٌ بِهَذَا الْمَعْنَى، وَيُقَالُ: فَلَانٌ كَرِيمٌ الْعَصِيرِ، أَيْ كَرِيمٌ النَّسَبِ؛ وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ:

تَجَرَّدَ مِنْهَا كُلُّ صَهْبَاءِ حَرَّةٍ
لِعَوْهَجٍ أَوْ لِلدَّاعِرِيِّ عَصِيرُهَا
وَيُقَالُ: مَا بَيْنَهُمَا عَصْرٌ وَلَا بَصْرٌ، وَلَا أَعَصْرٌ وَلَا أَبْصَرٌ، أَيْ مَا بَيْنَهُمَا مَوْدَّةٌ وَلَا قَرَابَةٌ.

وَيُقَالُ: تَوَلَّى عَصْرَكَ، أَيْ رَهَطَكَ وَعَشِيرَتَكَ. وَالْمَعْصُورُ: اللِّسَانُ الْيَابِسُ عَطَشًا؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ:

يُبْلُ بِمَعْصُورٍ حَتَّى ضَمِيلُهُ
أَفَاقِيقٌ مِنْهَا هَلَّةٌ وَنُفُوعٌ
وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ نَعْلَبُ:

أَيَّامٌ أَعْرَقَ فِي عَامِ الْمَعَاصِيرِ
فَسَرَهُ فَقَالَ: بَلَغَ الْوَسْخُ إِلَى مَعَاصِمِي،
وهَذَا مِنَ الْجَدْبِ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ:
وَلَا أَدْرِي مَا هَذَا التَّفْسِيرُ.

وَالْعِصَارُ: الْفَسَاءُ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ:
إِذَا تَعَمَّى عَيْنَ التَّمْرِ قَامَ لَهُ
تَحْتَ الْحَمِيلِ عِصَارٌ ذُو أَصَامِيمِ
وَأَصْلُ الْعِصَارِ: مَا عَصَرَتْ بِهِ الرِّيحُ مِنْ الثَّرَابِ فِي الْهَوَاءِ.

وَبَنُو عَصْرٍ: حَيٌّ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، مِنْهُمْ مَرْجُومُ الْعَصْرِيِّ.

وَيَعْصُرُ وَأَعْصَرُ: قَبِيلَةٌ، وَقِيلَ: هُوَ اسْمُ رَجُلٍ، لَا يَنْصَرِفُ لِأَنَّهُ مِثْلُ يَفْتُلُ وَأَقْتُلُ: وَهُوَ أَبُو قَبِيلَةٍ مِنْهَا بَاهِلَةٌ. قَالَ سَبْيَوِيُّ: وَقَالُوا: بَاهِلَةٌ بَنُ أَعْصَرٍ، وَأَمَّا سُمِّيَ بِجَمْعِ عَصْرٍ، وَأَمَّا يَعْصُرُ فَعَلَى بَدَلِ الْبَاءِ مِنَ الْهَمْزَةِ، وَيَشْهَدُ بِذَلِكَ مَا وَرَدَ بِهِ الْحَبْرُ مِنْ أَنَّهُ إِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ لِقَوْلِهِ:

أَبِيَّ إِنَّ أَبَاكَ غَيْرَ لَوْنُهُ
كُرَّ اللَّيَالِي وَاخْتِلَافُ الْأَعْصَرِ
وَعَوْصَرَةٌ: اسْمٌ. وَعَصَوْصَرٌ وَعَصَيْصَرٌ وَعَصَّصَرٌ، كُلُّهُ: مَوْضِعٌ.

وَقَوْلُ أَبِي النَّجْمِ:
لَوْ عَصَرَ مِنْهُ الْبَابُ وَالْمِسْكُ انْعَصَرَ
يُرِيدُ عَصِيرًا، فَحَقِّفْ.
وَالْمُعْصِرُ وَالْمُعْصَرُ: الْأَصْلُ وَالْحَسْبُ.

وعَصْرٌ: مَوْضِعٌ. وفي حديثِ خَيْرٍ: سَلَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي مَسِيرِهِ إِلَيْهَا عَلَى عَصْرِ؛ هُوَ يَفْتَحِينَ، جَبَلٌ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَوَادِي الْفُرْعِ، وَعِنْدَهُ مَسْجِدٌ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ.

• عَصَصٌ: الْعَصُ: هُوَ الْأَصْلُ الْكَرِيمُ وَكَذَلِكَ الْأَصُّ. وَعَصَصٌ يَعَصُّ عَصًا وَعَصَصًا: صَلَبٌ وَاشْتَدَّ.

وَالْعُصْعُصُ وَالْعُصْعُصُ وَالْعُصْعُصُ وَالْعُصْعُصُ وَالْعُصْعُصُ وَالْعُصْعُصُ: أَصْلُ الذَّنْبِ، لُغَاتٌ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ، وَهُوَ الْعُصْعُصُ أَيْضًا، وَجَمَعَهُ عَصَاعِصٌ. وفي حديثِ جَبَلَةَ ابْنِ سُهَيْمٍ: مَا أَكَلْتُ أُطِيبَ مِنْ قَلْبَةٍ الْعُصَاعِصِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ جَمْعُ الْعُصْعُصِ، وَهُوَ لَحْمٌ فِي بَاطِنِ آلِيَةِ الشَّاةِ، وَقِيلَ: هُوَ عَظْمٌ عَجَبَ الذَّنْبِ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ أَوْلُ مَا يُحَلَقُ وَأَخْرَ مَا يَبْلَى؛ وَأَنْشَدَ نَعْلَبٌ فِي صِفَةِ بَقَرٍ أَوْ أُتْنٍ:

يَلْمَعَنَّ إِذْ وَلَّيْنَا بِالْعُصَاعِصِ

لَمَعَ الْبُرُوقِ فِي ذُرَى الشَّائِصِ

وَجَعَلَ أَبُو حَنِيفَةَ الْعُصَاعِصَ لِلدَّنَانِ فَقَالَ: وَالِدَانُ لَهَا عَصَاعِصٌ، فَلَا تَقْعُدُ إِلَّا أَنْ يُحْفَرَ لَهَا.

قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَالْمَعْصُوصُ الذَّاهِبُ اللَّحْمِ.

وَيُقَالُ: فُلَانٌ ضَبَّيْتُ الْعُصْعُصِ، أَيْ نَكِدْتُ قَلِيلَ الْخَيْرِ، وَهُوَ مِنْ إِضَافَةِ الصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ إِلَى فَاعِلِهَا. وفي حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَذَكَرَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: لَيْسَ مِثْلُ الْحَصِيرِ الْعُصْعُصِ، فِي رِوَايَةٍ، وَالْمَشْهُورُ: لَيْسَ مِثْلُ الْحَصِيرِ الْعَقِصِ، وَسَدَّكَرُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

• عَصْفٌ: الْعَصْفُ وَالْعَصْفَةُ وَالْعَصْفِيَّةُ وَالْمُصَافَةُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ): مَا كَانَ عَلَى سَاقِ الزَّرْعِ مِنَ الْوَرَقِ الَّذِي يُبَسِّسُ فَيَتَفَتَّتُ،

وَقِيلَ: هُوَ وَرَقُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعَيَّنَ يُبَسِّسُ وَلَا غَيْرِهِ، وَقِيلَ: وَرَقُهُ وَمَا لَا يُؤْكَلُ. وفي التَّنْزِيلِ: «وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ»؛ يَعْنِي بِالْعَصْفِ وَرَقَ الزَّرْعِ وَمَا لَا يُؤْكَلُ مِنْهُ، وَأَمَّا الرَّيْحَانُ فَالزَّرْقُ وَمَا أُكِلَ مِنْهُ، وَقِيلَ: الْعَصْفُ وَالْعَصْفِيَّةُ وَالْمُصَافَةُ التَّبَنُّ،

وَقِيلَ: هُوَ مَا عَلَى حَبِّ الْحِنْطَةِ وَنَحْوَهَا مِنْ قُشُورِ التَّبَنِ. وَقَالَ التَّنْضُرِيُّ: الْعَصْفُ الْقَصِيلُ، وَقِيلَ: الْعَصْفُ بَقْلُ الزَّرْعِ، لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: خَرَجْنَا نَعَصِفُ الزَّرْعَ، إِذَا قَطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا قَبْلَ إِدْرَاكِهِ، فَذَلِكَ الْعَصْفُ. وَالْعَصْفُ وَالْعَصْفِيَّةُ: وَرَقُ السُّبُلِيِّ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذُو الْعَصْفِ يُرِيدُ الْمَأْكُولَ مِنَ الْحَبِّ، وَالرَّيْحَانُ الصَّحِيحُ الَّذِي يُؤْكَلُ، وَالْعَصْفُ وَالْعَصْفِيَّةُ: مَا قُطِعَ مِنْهُ، وَقِيلَ: هُمَا وَرَقَ الزَّرْعِ الَّذِي يَبِيلُ فِي أَسْفَلِهِ، فَتَجَرُّهُ لِيَكُونَ أَخْفَ لَهُ، وَقِيلَ: الْعَصْفُ مَا جَرَّ مِنْ وَرَقِ الزَّرْعِ وَهُوَ رَطْبٌ فَأَكِلَ. وَالْعَصْفِيَّةُ: الْوَرَقُ الْمُجْتَمِعُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ السُّبُلِيُّ. وَالْعَصْفُ: السُّبُلِيُّ، وَجَمَعَهُ عُصُوفٌ. وَأَعْصَفَ الزَّرْعُ: طَالَ عَصْفُهُ.

وَالْعَصْفِيَّةُ: رُمُوسُ سُنْبُلِ الْحِنْطَةِ. وَالْعَصْفُ وَالْعَصْفِيَّةُ: الْوَرَقُ الَّذِي يَتَفَتَّحُ عَنِ الثَّمَرَةِ. وَالْمُصَافَةُ: مَا سَقَطَ مِنَ السُّبُلِيِّ كَالتَّبَنِ وَنَحْوِهِ. أَبُو الْعَبَّاسِ: الْمُصَافَانِ التَّبَانِ، وَالْعُصُوفُ الْأَثْبَانُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الْعَصْفُ الَّذِي يُعَصَفُ مِنَ الزَّرْعِ فَيُؤْكَلُ، وَهُوَ الْعَصْفِيَّةُ، وَأَنْشَدَ لِعَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ:

تَسْفَى مَدَانِبَ قَدْ مَالَتْ عَصِيفَتُهَا

وَيُرْوَى: زَالَتْ عَصِيفَتُهَا، أَيْ جَزَّ، ثُمَّ يُسْفَى لِيَعُودَ وَرَقُهُ.

وَيُقَالُ: أَعْصَفَ الزَّرْعُ حَانَ أَنْ يُجَزَّ. وَعَصَفْنَا الزَّرْعَ نَعِصْفُهُ أَيْ جَزَّزْنَا وَرَقَهُ الَّذِي يَبِيلُ فِي أَسْفَلِهِ لِيَكُونَ أَخْفَ لِلزَّرْعِ، وَقِيلَ: جَزَّزْنَا وَرَقَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْرِكَ، وَإِنْ لَمْ يُفْعَلْ مَالٌ بِالزَّرْعِ. وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَوَّلِ هُدِيِّهِ

السُّورَةِ (١) مَا دَلَّ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ مِنْ خَلْقِهِ الْإِنْسَانَ وَتَعْلِيمِهِ الْبَيَانَ، وَمِنْ خَلْقِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَمَا أَنْبَتَ فِيهَا مِنْ رِزْقٍ مَنِ خَلَقَ فِيهَا مِنْ إِنْسِي وَبِهِيمَةٍ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ.

وَاسْتَعْصَفَ الزَّرْعُ: قَصَبَ. وَعَصَفَهُ يَعِصِفُهُ عَصْفًا: صَرَمَهُ مِنْ أَقْصَابِهِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «كَعْصَفٍ مَأْكُولٍ»، لَهُ مَعْنَيَانِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ جَعَلَ أَصْحَابَ الْفَيْلِ كَوَرَقٍ أُخِذَ مَا فِيهِ مِنَ الْحَبِّ وَبَقِيَ هُوَ لِحَبِّ فِيهِ، وَالْآخَرُ أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّهُ جَعَلَهُمْ كَعْصَفٍ قَدْ أَكَلَهُ الْبِهَائِمُ. وَرَوَى عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «كَعْصَفٍ مَأْكُولٍ»، قَالَ: هُوَ الْهَبُورُ، وَهُوَ الشَّعِيرُ الثَّابِتُ، بِالتَّبْطِئَةِ.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]: «كَعْصَفٍ» قَالَ: يُقَالُ فُلَانٌ يَعْتَصِفُ إِذَا طَلَبَ الزَّرْعَ، وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ الزَّرْعُ الَّذِي أُكِلَ حَبُّهُ وَبَقِيَ تَبْنُهُ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ بَرِيدٍ:

فَصَيَّرُوا مِثْلَ كَعْصَفٍ مَأْكُولٍ

أَرَادَ مِثْلَ عَصْفٍ مَأْكُولٍ، فَرَادَ الْكَافَ لِتَأْكِيدِ الشَّبهِ، كَمَا أَكَدَّهُ بِيَزَادَةَ الْكَافِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ»، إِلَّا أَنَّهُ فِي الْآيَةِ أَذْخَلَ الْحَرْفَ عَلَى الْاسْمِ وَهُوَ سَائِعٌ، وَفِي النَّبْتِ أَذْخَلَ الْاسْمَ وَهُوَ مِثْلُ عَلَى الْحَرْفِ وَهُوَ الْكَافُ، فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ بِأَذَا جَرَّ عَصْفٍ أَبَالَكَافِ الَّتِي تُجَاوِرُهُ أَمْ بِإِضَافَةٍ مِثْلُ إِلَيْهِ، عَلَى أَنَّهُ فَصَلَ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ؟ فَالْجَوَابُ أَنَّ الْعَصْفَ فِي النَّبْتِ لَا يُجَوِّزُ أَنْ يَكُونَ مَجْرُورًا بِغَيْرِ الْكَافِ وَإِنْ كَانَتْ زَائِدَةً، يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْكَافَ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ تَقَعُ فِيهِ زَائِدَةٌ لَا تَكُونُ إِلَّا جَاوِزَةً، كَمَا أَنَّ مِنْ وَجْمَعِ حُرُوفِ الْجَرِّ فِي أَيْ مَوْضِعٍ، وَقَعْنَ زَوَائِدٌ، لِأَبَدٍ مِنْ أَنْ يَجْرُرْنَ مَا بَعْدَهُنَّ، كَقَوْلِكَ مَا جَاءَنِي مِنْ

(١) يقصد سورة «الرحمن» التي منها الآية المستدل بها.

أَحَدٌ ، وَلَسْتُ بِقَائِمٍ ، فَكَذَلِكَ الْكَافِ فِي كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ هِيَ الْجَارَةُ لِلْمَعْصِفِ ، وَإِنْ كَانَتْ زَائِدَةً عَلَى مَا تَقَدَّمَ . فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمِنْ أَيْنَ جَازَ لِلِاسْمِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى الْحَرْفِ فِي قَوْلِهِ : بِمِثْلِ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ ؟ فَأَلْجَأُ أَنَّهُ إِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ لِمَا بَيْنَ الْكَافِ وَمِثْلٍ مِنَ الْمُضَارَعَةِ فِي الْمَعْنَى ، فَكَمَا جَازَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوا الْكَافَ عَلَى الْكَافِ فِي قَوْلِهِ :

وصاليات كما يؤقنين

لمشابهته لمثل ، حتى كأنه قال : كمثل ما يؤقنين ، كذلك أدخلوا أيضاً مثلاً على الكاف في قوله : بمثل كعصف ، وجعلوا ذلك تشبيهاً على قوة الشبه بين الكاف ومثل . ومكان معصف : كثير الزرع ، وقيل :

كثير التبن (عن اللحياني) ، وأنشد :

إذا جأدى منعت قطرها

زان جنابي عطن معصف
هكذا رواه ، وروايتنا معصف ، بالضاد المعجمة ، ونسب الجوهرى هذا البيت لأبي قيس بن الأسلت الأنصارى ، قال ابن بري : هو لأحيحة بن الجلاح ، لأبي قيس .

وعصفت الريح تعصف عصفاً وعصوفاً ، هي ریح عاصف وعاصفة ومُعصفة وعصوف ، وأعصفت ، في لغة أسد ، وهي معصف من ریح معاصف ومعاصيف ، إذا اشتدت ، والمعصوف للرياح . وفي التنزيل : «والعاصفات عصفاً» ، يعنى الرياح ، والريح تعصف ما مرت عليه من جَولانِ الثراب : تمنضى به ، وقد قيل : إن العصف الذى هو التبن مشتق منه ، لأن الريح تعصف به ، قال ابن سيده : وهذا ليس بقوى . وفي الحديث : كان إذا عصفت الريح ، أى إذا اشتد هبوبها . وريح عاصف : شديدة الهبوب .

والمعصافة : ما عصفت به الريح ، على لفظ عصفافة السبيل .

وقال الفراء في قوله تعالى : «أعمأ لهم كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف» ، قال : فجعل العصف تابعا لليوم في إعرابه ، وإنما العصف للرياح ، قال : وذلك جائز على جهتين : أحدهما أن العصف وإن كان للريح فإن اليوم قد يوصف به ، لأن الريح تكون فيه ، فجاز أن يقال يوم عاصف كما يقال يوم بارد ، ويوم حار ، والبرد والحريفها ، والوجه الآخر أن يبرد في يوم عاصف الريح ، فتخذف الريح لأنها قد ذكرت في أول كلمة كما قال :

إذا جاء يوم مظلم الشمس كاسف
يبرد كاسف الشمس فحذفه لأنه قدّم ذكره .
وقال الجوهري : يوم عاصف أى تعصف فيه الريح ، وهو فاعل بمعنى مفعول فيه ، مثل قولهم ليل نائم ، وهم ناصب ، وجمع العاصف عواصف .

والمعصفات : الرياح التى تثير السحاب والورق وعصف الزرع .
والعصف والتعصف : السرعة ، على التشبيه بذلك . وأعصفت الثاقفة فى السير : أسرعت ، فهى معصفة ، وأنشد :

ومن كل يسحاج إذا ابتل ليثها
تحلب منها نائب متعصف
يعنى العرق . وأعصف الفرس إذا مرّ مرّاً سريعاً ، لغة فى أخصف .

وحكى أبو عبيدة : أعصف الرجل أى هلك .
والمعصيفة : الورق المحتتم الذى يكون فيه السبيل .

والمعصوف : السريعة من الإبل . قال شمر : ناقة عاصف وعصوف سريعة ، قال الشماخ :

فأصحت بصحراء البسيطة عاصفاً
توالى الحصى سمر العجايات مجيراً
وتجمع الثاقفة المعصوف عصفاً ، قال روية : يعصف المرخصا الأصباب
يعنى الأمعاء . وقال النضر : إعصاف الإبل

استدارتها حول الثبر حرصاً على الماء وهى تطحن الثراب حوله وتثيرة . ونعامة عصف : سرعة ، وكذلك الثاقفة ، وهى التى تعصف براكيها قمضى به .

والإعصاف : الإهلاك . وأعصف الرجل : هلك . والحرب تعصف بالقوم : تذهب بهم وتهلكهم ، قال الأعشى :

فى قيتلى جأوا مملومة
تعصف بالدارع والحاسير
أى تهلكها . وأعصف الرجل : جاز عن الطريق . قال المفضل : إذا رمى الرجل عرساً فاصف نبله قيل : إن سهمك لعاصف ، قال : وكل ماثل عاصف ، وقال كثير :

فمرت بلبلى وهى شذفاء عاصف
بمخرق الدودة مر الحفيد^(١)
قال اللحياني : هو يعصف ويعصف ويصرف ويصرف ، أى يكسب . وعصف يعصف عصفاً واعتصف : كسب وطلب واحتال ، وقيل : هو كسبه لأهله .
والمعصف : الكسب ، ومنه قول العجاج :
قد يكسب المال الهدان الجاني
بغير ما عصف ولا اضطراف
والمعصوف : الكد^(٢) . والمعصوف : الخمور .

• عصفرة الأزهرى : العصفرة نبات سلافة الجزبال ، وهى معربة . ابن سيده : العصفرة هذا الذى يصنع به ، منه ريفى ، ومنه

(١) قوله : «الدودة» كذا بالأصل مضبوطاً ، ومثله شرح القاموس ، وهى الجلبة والأروحة كما فى القاموس وغيره . وفى معجم ياقوت : الدوداء ، بالمد . موضع قرب المدينة اهـ . وشكلت الدوداء فيه بالضم .

(٢) قوله : «والمعصوف الكد» عبارة القاموس وشرحه : قال ابن الأعرابى : المعصوف الكدرة ، هكذا فى سائر النسخ ، وفى العباب : الكدر ، وفى اللسان : الكد .

بَرَى، وكلاهما نبت بأرض العرب. وقد
عَصَفَرَت الثوب قَعَصَفَر.

وَالْعُصْفُورُ: السَّيِّدُ. وَالْعُصْفُورُ: طَائِرٌ
ذَكَرَ، وَالْأُنثَى بِالْبَاهَاءِ. وَالْعُصْفُورُ: الذَّكَرُ
مِنَ الْجَرَادِ. وَالْعُصْفُورُ: خَشَبَةٌ فِي الْهُودِجِ
تَجْمَعُ أَطْرَافَ خَشَبَاتِ فِيهَا، وَهِيَ كَهَيْئَةِ
الإِكَاافِ، وَهِيَ أَيْضاً الْحَشَبَاتُ الَّتِي تُكُونُ
فِي الرَّحْلِ يُشَدُّ بِهَا رُمُوسُ الْأَخْنَاءِ.
وَالْعُصْفُورُ: الْحَشَبُ الَّذِي تُشَدُّ بِهِ رُمُوسُ
الْأَقْتَابِ. وَعُصْفُورُ الإِكَاافِ عِنْدَ مُقَدِّمِهِ فِي
أَصْلِ الدَّابَّةِ (١)، وَهُوَ قِطْعَةٌ خَشَبٍ قَدَرُ
جُمُعِ الْكَفِّ أَوْ أُعِظِمُ مِنْهُ شَيْئاً، مُشْدُودَةٌ
بَيْنَ الْجَنْوَيْنِ الْمُقَدِّمَيْنِ، وَقَالَ الطَّرِمَاحُ
يَصِفُ الْعَيْطُ أَوْ الْهُودِجَ:

كُلُّ مَشْكُوكٍ عَصَافِيرُهُ

قَانِي الْوَلِيِّ حَدِيثُ الرِّمَامِ (٢)
يَعْنِي أَنَّهُ شَكٌّ، فَشَدَّ الْعُصْفُورُ مِنَ الْهُودِجِ
فِي مَوَاضِعَ بِالْمَسَامِيرِ. وَعُصْفُورُ الإِكَاافِ:
عَرُصُوفُهُ، عَلَى الْقَلْبِ. وَفِي الْحَدِيثِ: قَدْ
خَرْنَتْ الْمَدِينَةَ أَنْ تُغْصَدَ أَوْ تُحِطَ إِلَّا
لِعُصْفُورِ قَتَبٍ، أَوْ شَدَّ مَحَالَةً، أَوْ عَصَا
حَدِيدَةً؛ عُصْفُورُ الْقَتَبِ: أَحَدُ عِيدَانِهِ،
وَجَمْعُهُ عَصَافِيرُ. قَالَ: وَعَصَافِيرُ الْقَتَبِ
أَرْبَعَةٌ أَوْ ثَلَاثَةٌ يُجْعَلْنَ بَيْنَ رُمُوسِ أَحْنَاءِ الْقَتَبِ
فِي رَأْسِ كُلِّ حِنُوٍ وَتَدَانِ مُشْدُودَانِ بِالْعَقَبِ
أَوْ يُجْلُودُ الإِبِلُ فِيهِ الظَّلْفَاتُ.

(١) قوله: «الدَّابَّةُ» بدل الهمزة مفتوحة

وباء مشاة بعد الهززة، خطأ صوابه: «الدَّابَّةُ»
بذال معجمة مكسورة، وباء موحدة بعد الهززة؛
فالدَّابَّةُ هي «فقار الكاهل» فيجتمع ما بين الكفتين
من كاهل البعير خاصة؛ أما الذئبة من الرحل
والإكاف ونحوها فهي «ما تحت مقدم ملتقى
الحنوين...» وقيل: الذئبة فرجة ما بين دفتي الرحل
والسرج والغبيط... [عبد الله]

(٢) قوله: «الرِّمَامُ» بالزاي خطأ
صوابه: «الدمام» بالذال المهملة، كما في مادة
«دم» من اللسان، وكما في ديوان الطرماح وفي
التهذيب. ودم الشيء يدمه دما: طلاه بالصبيغ
الأحمر حتى صار كلون الدم. [عبد الله]

وَالْعُصْفُورُ: عَظْمٌ نَاتِيٌّ فِي جَبِينِ
الْفَرَسِ، وَهِيَ عُصْفُورَانِ يَمْتَنُ وَيَسْرَةُ. قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ: عُصْفُورُ النَّاصِيَةِ أَصْلُ مِنْتِيهَا،
وَقِيلَ: هُوَ الْعُظْمُ الَّذِي تَحْتَ نَاصِيَةِ الْفَرَسِ
بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ. وَالْعُصْفُورُ: قُطْبَعَةٌ مِنَ الدَّمَاعِ
تَحْتَ فَرْخِ الدَّمَاعِ كَأَنَّهُ بَائِنٌ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ
الدَّمَاعِ جُلَيْدَةٌ تَفْصِلُهَا؛ وَأَنْشَدَ:

ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ سَرِيرَةٍ
عَنْ أُمِّ فَرْخِ الرَّأْسِ أَوْ عُصْفُورَةٍ
وَالْعُصْفُورُ: الشَّرَاحُ السَّائِلُ مِنْ عَرَّةِ
الْفَرَسِ لَا يَبْلُغُ الْحُطْمَ. وَالْعَصَافِيرُ: مَا عَلَى
السِّنَانِ مِنَ الْعَصَبِ. وَالْعُصْفُورُ: الْوَلَدُ،
بِأَيْتِهِ.

وَتَعَصَفَرَتْ عُنُقُهُ تَعَصَفْرًا: التَّوَتَّ.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا جَاعَ: نَقَّتْ عَصَافِيرُ
بَطْنِهِ، كَمَا يُقَالُ: نَقَّتْ ضَفَادِعُ بَطْنِهِ.
الْأَزْهَرِيُّ: الْعَصَافِيرُ ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرَةِ
صُورَةٌ كَصُورَةِ الْعُصْفُورِ، يُسَمُّونَ هَذَا
الشَّجَرَ: مَنْ رَأَى مِثْلِي.

وَأَمَّا مَا رَوَى أَنَّ الثُّمَانَ أَمَرَ لِلنَّابِقَةِ بِأَيْتِهِ
نَاقِقَةٍ مِنْ عَصَافِيرِهِ؛ [فَقَدْ] قَالَ ابْنُ سِيدَةَ:
أَظُنُّهُ أَرَادَ مِنْ فَتَايَا نَوْقِهِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
كَانَ لِلثُّمَانَ بْنِ الْمُنْدَرِ نَجَائِبُ يُقَالُ لَهَا
عَصَافِيرُ الثُّمَانَ. أَبُو عَمْرٍو: يُقَالُ لِلْجَمَلِ
ذِي السَّنَانِ عُصْفُورِيٌّ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ:
عَصَافِيرُ الْمُنْدَرِ إِبِلٌ كَانَتْ لِلْمَلُوكِ نَجَائِبَ؛
قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ: فَهَا حَسَدَتْ أَحَدًا
حَسَدِي لِلنَّابِقَةِ حِينَ أَمَرَ لَهُ الثُّمَانَ بْنُ الْمُنْدَرِ
بِأَيْتِهِ نَاقِقَةٍ بِرَيْشِهَا مِنْ عَصَافِيرِهِ وَحَسَامِ (٣)
وَأَيْتِهِ مِنْ فِصَّةٍ؛ قَوْلُهُ: بِرَيْشِهَا كَانَ عَلَيْهَا
رَيْشٌ لِيَعْلَمَ أَنَّهَا مِنْ عَطَايَا الْمَلُوكِ.

عَصَلٌ. الْعَصَلُ: المَعَى، وَالْجَمْعُ
أَعْصَالٌ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ:

(٣) قوله: «وحسام» في
الصحاح: «وجام». [عبد الله]

فَهُوَ خَلْوُ الْأَعْصَالِ إِلَّا مِنَ الْمَا
وَمَلْجُودِ بَارِضٍ ذِي أَنْهِيَاضٍ
وَأَنْشَدَ الْأَضْمِيُّ لِأَبِي التَّخَمِ:

بَرَى بِهَ الْجَرَجُ إِلَى أَعْصَالِهَا

وَالْعَصَلُ: الْإِنْتَوَاءُ فِي الشَّيْءِ.
وَالْعَصَلُ: الْتَوَاءُ فِي عَصَبِ ذَنْبِ الْفَرَسِ
حَتَّى يُصِيبَ كَادَتَهُ وَفَائِلَهُ. وَفَرَسٌ أَعْصَلُ:

مُتَوَى الْعَصَبِ حَتَّى يَبْرُزَ بَعْضُ بَاطِنِهِ الَّذِي
لَا شَعْرَ عَلَيْهِ. وَيُقَالُ لِلسَّهْمِ الَّذِي يَلْتَوِي إِذَا
رُمِيَ بِهِ مُعْصَلٌ، بِالتَّشْدِيدِ؛ وَحَكَى ابْنُ
بَرَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَمْرَةَ قَالَ: هُوَ الْمُعْصَلُ،
بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، مِنْ عَصَلَتِ الدَّجَاجَةُ إِذَا
التَّتَوَتَّ الْبَيْضَةُ فِي جَوْفِهَا. وَعَصَلُ السَّهْمُ:
التَّتَوَى فِي الرُّمِيِّ.

وَالْعَاصِلُ: السَّهْمُ الصُّلْبُ. وَفِي حَدِيثِ
عُمَرَ وَجَرِيرٍ: وَمِنْهَا الْعَصِلُ الطَّائِشُ أَيِ
السَّهْمُ الْمُعْوَجُّ الْمَتْنِ. وَسِيَاهُ عَصَلُ:
مُعْرَجَةٌ، قَالَ لَيْدِي:

فَرَمَيْتُ الْقَوْمَ رِشْقًا صَائِبًا

لَسَنَ بِالْعَصَلِ وَلَا بِالْمُقْتَعَلِ
وَبِرْوَى: لَيْسَ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: لَا عَوَجَ
لِأَنْصَابِهِ، وَلَا عَصَلَ فِي عَوْدِهِ؛ الْعَصَلُ:
الْإِعْوِجَاجُ، وَكُلُّ مُعْوَجٍ فِيهِ صَلَابَةٌ:
أَعْصَلُ. وَشَجَرَةٌ عَصَلَةٌ: عَوَجَاءٌ لَا يُقَدَّرُ
عَلَى اسْتِقَامَتِهَا لِصَلَابَتِهَا. وَالْأَعْصَلُ أَيْضًا:
السَّهْمُ الْقَلِيلُ الرِّيشِ. وَعَصَلَ الشَّيْءُ عَصَلًا
وَهُوَ أَعْصَلُ وَعَصِلَ: اعْوَجَّ وَصَلَبَ؛
قَالَ:

ضُرُوسٌ تَهَرُّ النَّاسَ أَنْبَابُهَا عُصَلُ

وَقَدْ كَسَّرَ عَلَى عِصَالٍ، وَهُوَ نَادِرٌ؛ قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ: وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّ عِصَالًا جَمْعُ
عَصَلٍ كَوَجَعٍ وَوَجَاعٍ.

وَالْعَصَلُ فِي الثَّابِتِ: اعْوِجَاجُهُ. وَنَابٌ
أَعْصَلُ بَيْنَ الْعَصَلِ وَعَصِلَ أَيِ مُعْوَجٌّ
شَدِيدٌ؛ قَالَ أَوْسٌ:

رَأَيْتُ لَهَا نَابًا بَيْنَ الشَّرِّ أَعْصَلَا

وَقَالَ آخَرُ:

عَلَى شَاحِ نَابُهُ لَمْ يَعْصَلِ

وقال صخر:

أبا المثلّم أقصر قبل باهظة
تأتيك مني ضروس نابها عصل!
أى هي قديمة، وذلك أن ناب البعير إنما
يعصل بعد ما يبين، أى شر عظيم.

والأعصل من الرجال: الذى عصبت
ساقه فاعوجت. ويقال للرجل الموعج
الساق: أعصل.

وعصل نابها وأعصل: اشتد، ووصف
رجل جملاً فقال: إذا عصل نابها وطال
قرباه فبها تبعاً دليفاً، ولا تحاب به صديقا،
وقال أبو صخر الهذلي:

أفحين أحكمتي المشيب فلا تقي

عمر ولا قحّم وأعصل بازلي؟
والمعصل: مبخن يتناول به أغصان
الشجر لإعوجاجه، ويقال: هو المبخن
والصولجان والمعصلي والمعصل والصاغ
والميجار والصولجان^(١) والمعقف؛ قال
الراجز:

إن لها رباً كيعصالو السلم^(٢)

وأمرأة عصلاء: لا لحم عليها. وعصل
الرجل وغيره: بال. وفي الحديث: أنه كان
لرجل صنم كان يأتي بالجبن والرند فيضعه
على رأس صنم ويقول: اطعم! فجاء
ثعلبان فأكل الجبن والرند ثم عصل على
رأس الصنم، أى بال؛ الثعلبان: ذكر
الثعالب، وفي كتاب الغريبين للهروي:
فجاء ثعلبان فأكلا، أراد ثنية ثعلب.

والمعصلة: شجرة تُلح الإبل، إذا
أكل البعير منها سلحت، والجمع العصل؛
قال حسان:

تخرج الأضياح من أستاذهم

كسلاح النيب يأكلن العصل

(١) قوله: «والصولجان إلخ» هكذا في
الأصل والتهذيب مكرراً.

(٢) قوله: «إن لها ربا إلخ» في التكلة

بعده.

إنك لن تروها فاذب فم

الأضياح: الألبان المندوفة؛ وقال لبيد:

وقيل من عقلي صادق

كثيوت بين غاب وعصل

وقيل: هو شجر يشبه الدقلى، تأكله الإبل

وتشرب عليه الماء كل يوم، وقيل: هو

حمص يثبت على العياض، والجمع عصل.

وعصل الرجل تعصياً، وهو البطء،

أى أبطأ؛ وأنشد:

يأليها حمران أى ألب

وعصل العمري عصل الكلب^(٣)

والألب: السوف الشديد. والعصل: الرمل

الملتوي الموعج. وفي حديث بدر: يا منوا

عن هذا العصل، يعنى الرمل الموعج

الملتوي؛ أى أخذوا عنه يمتة.

ورجل أعصل: يابس البدن، وجمعه

عصل؛ قال الراجز:

ورب خير في الرجالو العصل

والمعصلاء: المرأة اليابسة التى لا لحم

عليها؛ قال الشاعر:

ليست بعصلاء تدمي الكلب نكبتها

ولا بعندلة يضطك نديها

والمعصل: المتشدد على غيره.

والمعصل والمعصل والمعصلاء

والمعصلاء، مندودان: البصل البرى،

والجمع العاصيل، وهو الذى تسميه الأبياء

الإسقال، ويكون منه خل؛ (عن

ابن اسرافيون)؛ وقال ابن الأعرابي:

هو ثبت في البرارى، وزعموا أن الوحامى

تشبهه وتأكله؛ قال: وزعموا أنه البصل

البرى. وقال أبو حنيفة: هو ورق مثل

الكراث يظهر منسبطاً سبطاً، وقال مرة:

العصل شجيرة سهلة، تثبت في مواضع

الماء والتدى نبات الموزة، ولها نور ككوز

السوسن الأبيض تجرسه النحل، وأبقر

تأكل ورقها في القحوط يخلط لها بالعلف.

(٣) قوله: «حمران» كذا في الأصل

بالراء، ومثله بهامش التكلة وفي صليها حمدان

بالدال.

وقال كراع: العنصل بقلة، ولم يحلها.

وطريق العنصلين، يفتح الصاد

وصنها: موضع؛ قال الفرزدق:

أراد طريق العنصلين قيامت

به العيس في نائي الصوى متشائم^(٤)

والمعصل: موضع. وسلك طريق

العنصلين: يعنى الباطل. ويقال للرجل إذا

ضل: أخذ في طريق العنصلين. وطريق

العنصل: هو طريق من الهامة إلى البصرة.

وعصل: موضع؛ قال أبو صخر:

عقت ذات عرق عضلها فرثامها

فصحاؤها وحسن قد أجلى سوامها

• عصلب. العصلب^(٥) والعصلبي

والمعصلوب: كله الشديد الخلق العظيم؛

زاد الجوهري: من الرجال؛ وأنشد:

قد حسها الليل بعصلبي

أروع خراج من الدوى^(٦)

مهاجر ليس بأعرابي

والذى ورد في خطبة الحجاج:

قد لهما الليل بعصلبي

والضبير في لهما للإبل أى جمعا الليل

يسائق شديد؛ فصره ملاً لنفسه ورجيته.

الليث: العصلبي الشديد الباقي على المشى

والمعصلي؛ قال: وعصبته شدة عصبه.

ورجل عصلب: مضطرب.

• عصلد. العصلد والعصلود: الصلب

الشديد.

(٤) قول: «قيامت» كذا في الأصل،

والذى في معجم ياقوت والهمك: فiasرت.

(٥) قوله: «العصلب إلخ» ضبط بضم

العين واللام ويفتحها بالأصول كالتهدب والهمك

والصالح وصرح به الجهد.

(٦) قوله: «من الدوى» ذكر في مادة

«دوا»: «من الدوى» وفي رواية أخرى: «من

الدادى».

[عبد الله]

عصم. العِصْمَةُ في كلام العرب: المنع. وعِصْمَةُ اللَّهِ عِبْدَهُ: أَنْ يَعْتَصِمَهُ بِمَا يُؤَيِّقُهُ. عَصَمَهُ يَعْتَصِمُهُ عَصْمًا: مَنَعَهُ وَوَقَاهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَجِمَ»؛ أَي لَا مَعْصُومَ إِلَّا الْمَرْحُومَ، وَقِيلَ: هُوَ عَلَى النَّسَبِ، أَي ذَا عِصْمَةٍ، وَذُو الْعِصْمِيَّةِ يَكُونُ مَفْعُولًا كَمَا يَكُونُ فَاعِلًا، فَهِيَ هُنَا قِيلَ: إِنَّ مَعْنَاهُ لَا مَعْصُومَ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَلَيْسَ الْمُسْتَتَيُّ هُنَا مِنْ غَيْرِ نَوْعِ الْأَوَّلِ بَلْ هُوَ مِنْ نَوْعِهِ، وَقِيلَ: «إِلَّا مَنْ رَجِمَ» مُسْتَتَيٌّ لَيْسَ مِنْ نَوْعِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ مَذْهَبُ سَيِّبَوَيْهِ، وَالِاسْمُ الْعِصْمَةُ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: «مَنْ» فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ؛ لِأَنَّ الْمَعْصُومَ خِلَافَ الْعَاصِمِ، وَالْمَرْحُومَ مَعْصُومٌ، فَكَانَ نَصْبُهُ بِمِثْلِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: «مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ»؛ قَالَ: وَلَوْ جَعَلْتَ عَاصِمًا فِي تَأْوِيلِ الْمَعْصُومِ، أَي لَا مَعْصُومَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، جَازَ رَفْعُ «مَنْ»، قَالَ: وَلَا تُشْكِرُونَ أَنْ يُخْرِجَ الْمَفْعُولَ^(١) عَلَى الْفَاعِلِ، أَلَا تَرَى قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ: «خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ» مَعْنَاهُ مَدْفُوقٌ؟ وَقَالَ الْأَخْفَشُ: «لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ» يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَا ذَا عِصْمَةٍ، أَي لَا مَعْصُومَ، وَيَكُونُ «إِلَّا مَنْ رَجِمَ» رَفْعًا بَدَلًا مِنْ لَا عَاصِمَ، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: وَهَذَا خَلَفَ مِنَ الْكَلَامِ، لَا يَكُونُ الْفَاعِلُ فِي تَأْوِيلِ الْمَفْعُولِ إِلَّا شَاذًا فِي كَلَامِهِمْ، وَالْمَرْحُومُ مَعْصُومٌ، وَالْأَوَّلُ عَاصِمٌ، «وَمَنْ» نَصْبٌ بِالِاسْتِثْنَاءِ الْمُنْقَطِعِ، قَالَ: وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْأَخْفَشُ يَجُوزُ فِي الشُّدُودِ، وَقَالَ الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «سَآوَى إِلَى جِبَلٍ يَعِصَمُنِي مِنَ الْمَاءِ»، أَي يَمْتَنِعُنِي مِنَ الْمَاءِ، وَالْمَعْنَى مِنَ تَغْرِيقِ الْمَاءِ، قَالَ: «لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَجِمَ»، هَذَا اسْتِثْنَاءٌ لَيْسَ مِنَ الْأَوَّلِ، وَمَوْضِعُ

(١) قوله: «يخرج المفعول إلخ» وكذا بالأصل والتهذيب، والمناسب العكس، كما يدل عليه سابق الكلام ولاحقه.

«مَنْ» نَصْبٌ، الْمَعْنَى: لَكِنَّ مَنْ رَجِمَ اللَّهُ فَإِنَّهُ مَعْصُومٌ، قَالَ: وَقَالُوا: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَاصِمٌ فِي مَعْنَى مَعْصُومٍ، وَيَكُونُ مَعْنَى «لَا عَاصِمَ» لَا ذَا عِصْمَةٍ، وَيَكُونُ «مَنْ» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى: لَا مَعْصُومَ إِلَّا الْمَرْحُومَ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْحَدَائِقُ مِنَ النَّحْوِيِّينَ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: «لَا عَاصِمَ» يَمَعْنَى لَا مَانِعَ، وَأَنَّهُ فَاعِلٌ لَا مَفْعُولٌ، وَأَنَّ «مَنْ» نَصْبٌ عَلَى الْإِنْقِطَاعِ.

وَاعْتَصَمَ فَلَانَ بِاللَّهِ إِذَا امْتَنَعَ بِهِ. وَالْعِصْمَةُ: الْحِفْظُ. يُقَالُ: عَصَمْتُهُ فَاغْتَصَمَ. وَاعْتَصَمْتُ بِاللَّهِ إِذَا امْتَنَعْتُ بِطَلْفِهِ مِنَ الْمَعْصِيَةِ. وَعَصَمَهُ الطَّعَامُ: مَنَعَهُ مِنَ الْجُوعِ. وَهَذَا طَعَامٌ يَعْتَصِمُ أَي يَمْتَنِعُ مِنَ الْجُوعِ. وَاعْتَصَمَ بِهِ وَاسْتَعَصَمَ: امْتَنَعَ وَأَبَى؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حِكَايَةَ عَنِ امْرَأَةِ الْعَزِيزِيِّ [أَمْرِ يُوسُفَ] (١) حِينَ رَأَدْتَهُ عَنْ نَفْسِهِ: «فَاسْتَعَصَمَ»، أَي تَأَبَّى عَلَيْهَا، وَلَمْ يُجِبْهَا إِلَى مَا طَلَبَتْ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْعَرَبُ تَقُولُ أَعْصَمْتُ بِمَعْنَى اعْتَصَمْتُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ أَوْسِ بْنِ خَجَرَ:

فَأَشْرَطَ فِيهَا نَفْسَهُ وَهُوَ مُعْتَصِمٌ
وَأَلْقَى بِأَسْبَابِ لَهُ وَتَوَكَّلَا
أَي وَهُوَ مُعْتَصِمٌ بِالْحَبْلِ الَّذِي ذَلَّاهُ.

وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ كَانَتْ عِصْمَتُهُ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَي مَا يَعْتَصِمُهُ مِنَ الْمَهَالِكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْعِصْمَةُ: الْمَنَعَةُ. وَالْعَاصِمُ: الْمَانِعُ الْعَاصِمِ. وَالِإِعْتِصَامُ: الْإِمْتِنَاعُ بِالشَّيْءِ، اِفْتِعَالٌ مِنْهُ، وَمِنْهُ شِعْرُ أَبِي طَالِبٍ:

يَا أَيُّ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ
أَي يَمْتَنِعُهُنَّ مِنَ الضِّيَاعِ وَالْحَاجَةِ.
وَفِي الْحَدِيثِ: فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ. وَفِي حَدِيثِ الْإِفْكِ:

(١) ما بين المقوفين زيادة من التهذيب للإيضاح. [عبد الله]

فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: وَعِصْمَةُ أَبْنَانِنَا إِذَا شَتَوْنَا، أَي يَمْتَنِعُونَ بِهِ مِنْ شِدَّةِ السَّنَةِ وَالْجَذْبِ.

وَعَصَمَ إِلَيْهِ: اعْتَصَمَ بِهِ. وَأَعْصَمَهُ: هَيَّأَ لَهُ شَيْئًا يَعْتَصِمُ بِهِ. وَأَعْصَمَ بِالْفَرَسِ: امْتَسَكَ بِعُرْفِهِ، وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ إِذَا امْتَسَكَ بِجَبَلٍ مِنْ حِيَالِهِ؛ قَالَ طَفِيلٌ:

إِذَا مَا عَزَا لَمْ يَسْتَيْطِ الرُّوعُ رُمَحَهُ
وَلَمْ يَشْهَدْ الْهَيْجَا بِالْوَتِ مُعْصِمِ
الْوَتِ: ضَعِيفٌ، وَيُرْوَى: إِذَا مَا عَدَا.

وَأَعْصَمَ الرَّحْلُ: لَمْ يَثْبُتْ عَلَى الْخَيْلِ. وَأَعْصَمْتُ فَلَانًا إِذَا هَيَّأْتَ لَهُ فِي الرَّحْلِ أَوِ السَّرِجِ مَا يَعْتَصِمُ بِهِ، لِئَلَّا يَسْقُطَ. وَأَعْصَمَ إِذَا تَشَدَّدَ وَاسْتَمْسَكَ بِشَيْءٍ مِنْ أَنْ يَصْرَعَهُ قَرَسُهُ أَوْ رَاحِلَتُهُ؛ قَالَ الْجَحَافُ ابْنُ حَكِيمٍ:

وَالثَّلْجِيُّ عَلَى الْجَوَادِ غَنِيمَةٌ
كَفَلُ الْفُرُوسَةِ دَائِمُ الْأَعْصَامِ
وَالْعِصْمَةُ: الْقِلَادَةُ، وَالْجَمْعُ عِصْمٌ، وَجَمْعُ الْجَمْعِ أَعْصَامٌ، وَهِيَ الْعِصْمَةُ (١) أَيْضًا، وَجَمَعَهَا أَعْصَامٌ (عَنْ كِرَاعٍ)، وَأَرَاهُ عَلَى حَذْفِ الرَّائِدِ، وَالْجَمْعُ الْأَعْصِمَةُ. قَالَ اللَّيْثُ: أَعْصَامُ الْكِلَابِ عَدْبَاتُهَا الَّتِي فِي أَعْنَاقِهَا، الْوَاحِدَةُ عِصْمَةٌ، وَيُقَالُ عِصَامٌ؛ قَالَ كَبِيدٌ:

حَتَّى إِذَا يَتَسَّرَ الرُّمَاءُ وَأَرْسَلُوا
غَضْفًا دَوَاجِنَ قَافِلًا أَعْصَامُهَا
قَالَ ابْنُ شَيْبَةَ: الذَّنْبُ يَهْلِيهِ وَعَسِيْبُهُ يُسَمَّى الْعِصَامَ، بِالضَّادِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي جَمْعِ الْعِصْمَةِ الْقِلَادَةُ: أَعْصَامٌ، وَقَوْلُهُ ذَلِكَ لَا يَبْصَحُ، لِأَنَّهُ لَا يَجْمَعُ فَمَلَّةً عَلَى أَفْعَالٍ، وَالصَّوَابُ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ وَاحِدَهُ عِصْمَةٌ، ثُمَّ جُمِعَتْ عَلَى عِصْمٍ، ثُمَّ جُمِعَ عِصْمٌ عَلَى

(١) قوله: «وهي العِصْمَةُ» هذا الضبط تبع لما في بعض نسخ الصحاح، وصرح به الجهد، ولكن ضبط في الأصل ونسخ في الحكم والتهذيب: العِصْمَةُ بالتحريك، وكذا قوله الواحدة عِصْمَةٌ.

أَعْصَامُ ، فَتَكُونُ بِمَنْزِلَةِ شَيْعَةٍ وَشَيْعٍ وَأَشْيَاعٍ ، قَالَ : وَقَدْ قِيلَ إِنَّ وَاحِدَ الْأَعْصَامِ عِصْمٌ ، مِثْلُ عِدْلٍ وَأَعْدَالٍ ، قَالَ : وَهَذَا الْأَشْبَهُ فِيهِ ، وَقِيلَ : بَلْ هِيَ جَمْعُ عِصْمٍ ، وَعِصْمٌ جَمْعُ عِصَامٍ ، فَيَكُونُ جَمْعُ الْجَمْعِ ، وَالصَّحِيحُ هُوَ الْأَوَّلُ .

وَأَعْصَمَ الرَّجُلُ بِصَاحِبِهِ إِعْصَامًا إِذَا لَزِمَهُ ، وَكَذَلِكَ أَخْلَدَ بِهِ إِخْلَادًا . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَلَا تَسْكُوا »^(١) يَعِصِمُ الْكُوفِرُ ؛ وَجَاءَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ الْحُدَيْبِيَّةِ جَمْعُ عِصْمَةٍ ، وَالْكُوفِرُ : النِّسَاءُ الْكُفْرَاءُ ، قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : أَيُّ يَعْقِدُ نِكَاحَهُنَّ . يُقَالُ : يَبْدُو عِصْمَةَ النِّكَاحِ ، أَيُّ عَقْدَةَ النِّكَاحِ ؛ قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّرَيْدِ :

إِذَا لَمَلَكْتُ عِصْمَةَ أُمَّ وَهَبٍ

عَلَى مَا كَانَ مِنْ حَسَكِ الصَّدُورِ
قَالَ الرَّجَاجُ : أَصْلُ الْعِصْمَةِ الْحَبْلُ . وَكُلُّ مَا أَمْسَكَ شَيْئًا فَقَدْ عَصَمَهُ ، تُقَالُ : إِذَا كَفَرْتَ فَقَدْ زَالَتْ الْعِصْمَةُ . وَيُقَالُ لِلرَّاكِبِ إِذَا تَفَحَّمَ بِهِ بَعِيرٌ صَعْبٌ أَوْ دَابَّةً ، فَامْتَسَكَ بِوِاسِطِ رِجْلِهِ أَوْ بِقَرْبُوسِ سَرَجِهِ ، لِقَوْلِ بَصْرَةَ : قَدْ أَعْصَمَ ، فَهُوَ مُعْصِمٌ . وَقَالَ ابْنُ الْمُظَفَّرِ : أَعْصَمَ إِذَا لَجَأَ إِلَى الشَّيْءِ وَأَعْصَمَ بِهِ . وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : « وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ » ، أَيُّ تَمَسَّكُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ، وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ : « وَمَنْ يَعْتَصِمِ بِاللَّهِ » ؛ أَيُّ مَنْ يَتَمَسَّكُ بِحَبْلِهِ وَعَهْدِهِ .

وَالْأَعْصَمُ : الْوَعْلُ ، وَعِصْمَتُهُ بِيَاضٍ شَبِيهَةٌ زَمْعَةُ الشَّاةِ فِي رِجْلِ الْوَعْلِ ، فِي مَوْضِعِ الزَّمْعَةِ مِنَ الشَّاةِ ، قَالَ : وَيُقَالُ لِلرَّغَابِ أَعْصَمٌ ، إِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ أَيْبَسَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ فِي نَعْتِ الْوَعْلِ أَنَّهُ شَبِيهَةٌ الزَّمْعَةِ تَكُونُ فِي الشَّاةِ مُحَالًا ؛ وَإِنَّمَا عِصْمَةُ الْأَوْعَالِ بِيَاضٍ فِي أَفْرُوجِهَا ، لَا فِي

(١) قوله « تَمَسَّكُوا » بتشديد السين هي قراءة الحسن وأبي العالية وأبي عمرو . والقراءة المشهورة « تَمَسَّكُوا » . [عبد الله]

أَوْظِفْتَهَا ، وَالزَّمْعَةُ إِنَّمَا تَكُونُ فِي الْأَوْظِفَةِ ، قَالَ : وَالَّذِي يُعَيِّرُهُ اللَّيْثُ مِنْ تَفْسِيرِ الْحُرُوفِ أَكْثَرُ مِمَّا يُعَيِّرُهُ مِنْ صُورِهَا ، فَكُنَّ عَلَى حَدَرٍ مِنْ تَفْسِيرِهِ كَمَا تَكُونُ عَلَى حَدَرٍ مِنْ تَضْحِيغِهِ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَالْأَعْصَمُ مِنَ الظُّبَاءِ وَالْوَعُولِ الَّذِي فِي ذِرَاعِهِ بِيَاضٌ ، وَفِي التَّهْدِيبِ : فِي ذِرَاعَيْهِ بِيَاضٌ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الَّذِي يَأْخُذُ يَدَيْهِ بِيَاضٍ ، وَالْوَعُولُ عِصْمٌ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَفْيَانَ : فَتَنَاوَلْتُ الْقُرْسُ وَالنَّبْلَ لِأَرْمِي ظَلِيَّةَ عِصْمَاءَ زُرْتُ بِهَا قَرْمَنَا . وَقَدْ عَصِمَ عِصْمًا ، وَالْإِسْمُ الْعِصْمَةُ . وَالْعِصْمَاءُ مِنَ الْمَعْرِ : الْبَيْضَاءُ الْيَدَيْنِ أَوْ الْيَدِ وَسَائِرِهَا أَسْوَدٌ أَوْ أَحْمَرٌ . وَغَرَابٌ أَعْصَمٌ : فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ رِيْشَةٌ بَيْضَاءُ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي إِخْدَى رِجْلَيْهِ بَيْضَاءُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْأَيْبَسُ . وَالرَّغَابُ الْأَعْصَمُ : الَّذِي فِي جَنَاحِهِ رِيْشَةٌ بَيْضَاءُ ، لِأَنَّ جَنَاحَ الطَّائِرِ بِمَنْزِلَةِ الْيَدِ لَهُ ، وَيُقَالُ هَذَا كَقَوْلِهِمْ الْأَبْلَقُ الْعَقُوقُ ، وَيَبِضُّ الْأَنْوَقُ ، لِكُلِّ شَيْءٍ يَبِغُ وَجُودَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ كَالرَّغَابِ الْأَعْصَمِ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الرَّغَابُ الْأَعْصَمُ ؟ قَالَ : الَّذِي إِخْدَى رِجْلَيْهِ بَيْضَاءُ ، يَقُولُ : إِنَّمَا عَزِيْرَةٌ لَا تُوجَدُ كَمَا لَا يُوجَدُ الرَّغَابُ الْأَعْصَمُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ذَكَرَ النِّسَاءَ الْمُخْتَلَاتِ الْمُشْتَرِجَاتِ فَقَالَ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْهُنَّ إِلَّا مِثْلُ الرَّغَابِ الْأَعْصَمِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ الْأَيْبَسُ الْجَنَاحِيْنِ ، وَقِيلَ : الْأَيْبَسُ الرَّجْلِيْنِ ، أَرَادَ قَلَّةَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ النِّسَاءِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الرَّغَابُ الْأَعْصَمُ هُوَ الْأَيْبَسُ الْيَدَيْنِ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْوَعُولِ عِصْمٌ ، وَالْأَثْنَى مِنْهُنَّ عِصْمَاءُ ، وَالذَّكْرُ أَعْصَمٌ ، لِيَبَاضٍ فِي أَيْدِيهَا ، قَالَ : وَهَذَا الرَّوْضُ فِي الرَّغَابِ عَزِيْرٌ لَا يَكَادُ يُوجَدُ ، وَإِنَّمَا أَرْجُلُهَا حُمْرٌ ، قَالَ : وَإِنَّمَا هَذَا الْأَيْبَسُ الْبَطْنُ وَالظُّهْرُ فَهُوَ الْأَبْقَعُ ، وَذَلِكَ كَثِيْرٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : عَائِشَةُ فِي النِّسَاءِ كَالرَّغَابِ

الْأَعْصَمِ فِي الرَّغَابِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَأَصْلُ الْعِصْمَةِ الْبِيَاضُ يَكُونُ فِي يَدَيْ الْفَرَسِ وَالظُّبَى وَالْوَعْلِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْهُنَّ إِلَّا مِثْلُ الرَّغَابِ الْأَعْصَمِ ، فِيهَا رَدُّ عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ ، وَقَالَ : اضْطَرَبَ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ ، لِأَنَّهُ زَعَمَ أَنَّ الْأَعْصَمَ هُوَ الْأَيْبَسُ الْيَدَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ : وَهَذَا الرَّوْضُ فِي الرَّغَابِ عَزِيْرٌ لَا يَكَادُ يُوجَدُ ، وَإِنَّمَا أَرْجُلُهَا حُمْرٌ ، فَذَكَرَ مَرَّةً الْيَدَيْنِ ، وَمَرَّةً الْأَرْجُلَ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْحَرْفُ مُفْسَّرًا فِي خَيْرِ آخِرِ رَوَاهُ عَنْ خَزِيمَةَ ، قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ مَعَ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ فَعَدَلْ وَعَدَلْنَا مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا شَيْبًا فَإِذَا نَحْنُ بِرَغَابٍ ، وَفِيهَا غَرَابٌ أَعْصَمٌ أَحْمَرُ الْمِثْقَالِ وَالرَّجْلِيْنِ ، فَقَالَ عَمْرُو : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا الْقَدْرُ هَذَا الرَّغَابِ فِي هَوْلَاءِ الرَّغَابِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَقَدْ بَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : إِلَّا مِثْلُ الرَّغَابِ الْأَعْصَمِ ، أَنَّهُ أَرَادَ أَحْمَرَ الرَّجْلِيْنِ ، لِغَلْتِهِ فِي الرَّغَابِ ، لِأَنَّ أَكْثَرَ الرَّغَابِ السُّودَ وَالْبَقْعَ . وَرَوَى عَنْ ابْنِ شَيْمِئِلٍ أَنَّهُ قَالَ : الرَّغَابُ الْأَعْصَمُ : الْأَيْبَسُ الْجَنَاحِيْنِ ، وَالصَّوَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمُفَسَّرِ ، قَالَ : وَالْعَرَبُ تَجْعَلُ الْبِيَاضَ حُمْرًا ، فَيَقُولُونَ لِلْمَرْأَةِ الْبَيْضَاءَ اللَّوْنِ حُمْرًا ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلْأَعَاجِمِ حُمْرٌ ، لِغَلْتِهِ الْبِيَاضَ عَلَى الْوَالِدِيْنِ .

وَإِنَّمَا الْعِصْمَةُ فِيهِ الْبِيَاضُ بِذِرَاعِ الْعَرَاكِ وَالْوَعْلِ . يُقَالُ : أَعْصَمَ بَيْنَ الْعِصْمِ ، وَالْإِسْمُ الْعِصْمَةُ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعِصْمَةُ مِنَ ذَوَاتِ الظُّلْفِ فِي الْيَدَيْنِ ، وَمِنْ الرَّغَابِ فِي السَّاقِيْنِ ، وَقَدْ تَكُونُ الْعِصْمَةُ فِي الْحَيْلِ ، قَالَ عِيْلَانُ الرَّبِيعِي :

قَدْ لَحِقَتْ عِصْمَتَهَا بِالْأَطْبَاءِ

مِنْ شِدَّةِ الرَّكْضِ وَخَلَجَ الْأَنْسَاءُ
أَرَادَ مَوْضِعَ عِصْمَتِهَا . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي الْعِصْمَةِ فِي الْحَيْلِ ، قَالَ : إِذَا كَانَ الْبِيَاضُ

يَدَيْهِ دُونَ رَجْلَيْهِ فَهُوَ أَعْصَمُ ، فَإِذَا كَانَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ دُونَ الْأُخْرَى قَلَّ أَوْ كَثُرَ قِيلَ : أَعْصَمُ الْيَمْنَى أَوْ الْيُسْرَى ، وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْأَعْصَمُ الَّذِي يُصِيبُ الْبَيَاضُ إِحْدَى يَدَيْهِ فَوْقَ الرُّسْغِ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا ابْيَضَّتْ الْيَدُ فَهُوَ أَعْصَمُ . وَقَالَ ابْنُ الْمُطَفَّرِ : الْعُصْمَةُ بَيَاضٌ فِي الرُّسْغِ ، وَإِذَا كَانَ بِإِحْدَى يَدَى الْفَرَسِ بَيَاضٌ قَلَّ أَوْ كَثُرَ فَهُوَ أَعْصَمُ الْيَمْنَى أَوْ الْيُسْرَى ، وَإِنْ كَانَ يَدَيْهِ جَمِيعًا فَهُوَ أَعْصَمُ الْيَدَيْنِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ بِوَجْهِهِ وَضَحٌ فَهُوَ مُحْجَلٌ ذَهَبَ عَنْهُ الْعَصْمُ ، وَإِنْ كَانَ بِوَجْهِهِ وَضَحٌ وَبِإِحْدَى يَدَيْهِ بَيَاضٌ فَهُوَ أَعْصَمُ ، لَا يُوقَعُ عَلَيْهِ وَضَحُ الْوَجْهِ اسْمُ التَّحْجِيلِ إِذَا كَانَ الْبَيَاضُ بِيَدِ وَاحِدَةٍ .

وَالْعَصِيمُ : الْعَرَقُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ ابْنُ الْمُطَفَّرِ : الْعَصِيمُ الصَّدَأُ مِنَ الْعَرَقِ وَالْهِنَاءِ وَالذَّرْنِ وَالْوَسَخِ وَالْبَوْلِ إِذَا بَيَسَ عَلَى فَخِذِ الثَّاقَةِ حَتَّى يَبْقَى كَالطَّرِيقِ حُثْرَةً ؛ وَأَنْشَدَ :

وَأَضْحَى عَنْ مَوَاسِيهِمْ قَبِيلًا
يَلْبَسْتَهُ سَرَائِحُ كَالْعَصِيمِ
وَالْعَصِيمُ : الْوَبْرُ ، قَالَ :

رَعَتْ بَيْنَ ذِي سَفْفٍ إِلَى حَشٍّ حَقِيقَةٍ
مِنَ الرَّمْلِ حَتَّى طَارَ عَنْهَا عَصِيمُهَا
وَالْعَصِيمُ وَالْعُصْمُ وَالْعُصْمُ : بَقِيَّةُ كُلِّ شَيْءٍ وَأَثَرُهُ مِنَ الْقَطْرَانِ وَالْخِضَابِ وَغَيْرِهَا ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

كَسَاهُنَّ الْهَوَاجِرُ كُلُّ يَوْمٍ
رَجِيعًا بِالْمَغَابِنِ كَالْعَصِيمِ
وَالرَّجِيعُ : الْعَرَقُ ، وَقَالَ لَيْدٌ :

بِخَطِيئَةٍ تُورِي الْجَدِيلَ سَرِيحَةً
مِثْلَ الْمَشُوفِ هَنَاتَهُ بَعْصِيمِ
وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : الْعَصِيمُ أَيْضًا وَرَقُ الشَّجَرِ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

تَعَلَّقْتُ مِنْ شَهَابٍ شَهَبٍ عَصِيمُهَا
بِعُوجِ الشَّبَا مُسْتَفْلِكَاتِ الْمَجَامِعِ
شَهَابٌ : شَجَرَةٌ بَيَاضٌ مِنَ الْجَذْبِ ،

وَالشَّبَا : الشُّوكُ ، وَمُسْتَفْلِكَاتٌ : مُسْتَلْبِرَاتٌ ، وَالْمَجَامِعُ : أَصُولُ الشُّوكِ . وَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ لِجَارَتِهَا : أَعْطِنِي عَصْمَ حِنَاكَ ، أَيْ مَا سَلَّتْ مِنْهُ بَعْدَمَا اخْتَضَبَتْ بِهِ ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :

يَضْفَرُ لِلْيَسِيِّ اصْفِرَّارَ الْوَرَسِ
مِنْ عَرَقِ التُّضْعِ عَصِيمُ الدَّرَسِ
أَثَرُ الْخِضَابِ فِي أَثَرِ الْجَرَبِ . وَالْعَصْمُ : أَثَرُ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ وَرْسٍ أَوْ زَعْفَرَانٍ أَوْ نَحْوِهِ . وَعَصَمَ يَعْصِمُ عَصْمًا : اكْتَسَبَ .

وَعَصَامُ الْمَحْجُولُ : شِكَاكُهُ . قَالَ اللَّيْثُ : عِصَامَا الْمَحْجُولُ شِكَاكُهُ وَقَيْدُهُ الَّذِي يُشَدُّ فِي طَرْفِ الْعَارِضِينَ فِي أَغْلَاهُمَا ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : عِصَامَا الْمَحْجُولِ كِعِصَامِي الْمَرَادَتَيْنِ . وَالْعِصَامُ : رِبَاطُ الْقَرْنَةِ وَسَيْرُهَا الَّذِي تُحْمَلُ بِهِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ ، قِيلَ هُوَ ، لِأَمْرِئِ الْقَيْسِ ، وَقِيلَ لِتِبَاطُ شَرَا وَهُوَ الصَّحِيحُ :

وَقَرْنَةَ أَقْوَامٍ جَعَلْتُ عِصَامَهَا
عَلَى كَاهِلِي مِثِّي ذُلُولٍ مَرْحَلِ
وَعِصَامُ الْقَرْنَةِ وَالذُّلُوبُ وَالْإِدَاوَةُ : حَبْلٌ تُشَدُّ بِهِ . وَعَصَمَ الْقَرْنَةَ وَأَعَصَمَهَا : جَعَلَ لَهَا عِصَامًا ، وَأَعَصَمَهَا : شَدَّهَا بِالْعِصَامِ .

وَكُلُّ شَيْءٍ عَصِمَ بِهِ شَيْءٌ : عِصَامٌ وَالْجَمْعُ أَعْصِمَةٌ وَعُصْمٌ . وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ فِي جَمْعِ الْعِصَامِ عِصَامٌ ، فَهُوَ عَلَى هَذَا مِنْ بَابِ دِلَاصٍ وَهِيَ جَانِبُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْمَحْفُوظُ مِنَ الْعَرَبِ فِي عَصْمِ الْمَرَادَاتِهَا الْجِبَالُ الَّتِي تُشَبُّ فِي خَرْبِ الرُّوَايَا وَتُشَدُّ بِهَا إِذَا عَكِمَتْ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ ، ثُمَّ يُرَوَى عَلَيْهَا بِالرُّوَاةِ ، الْوَاحِدُ عِصَامٌ ، وَأَمَّا الْوِكَاءُ فَهُوَ الشَّرِيطُ الدَّقِيقُ أَوْ السَّيْرُ الْوَتِيقُ يُوكَى بِهِ فَمِ الْقَرْنَةِ وَالْمَرَادَةِ ، وَهَذَا كُلُّهُ صَحِيحٌ لَا اِرْتِيَابَ فِيهِ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : كُلُّ حَبْلٍ يَعْصَمُ بِهِ شَيْءٌ فَهُوَ عِصَامُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَإِذَا جَدَّ بَيْنِي عَابِرِ جَمَلٍ أَدَمَ مُقَيْدَ بَعْصِمٍ ؛ الْعِصْمُ : جَمْعُ عِصَامٍ وَهُوَ رِبَاطٌ كُلُّ شَيْءٍ ، أَرَادَ أَنْ حَصَبَ بِلَادِهِ قَدْ حَبَسَهُ بِفَنَائِهِ ، فَهُوَ لَا يُبْعَدُ

فِي طَلَبِ الْمَرْعَى ، فَصَارَ بِمَنْزِلَةِ الْمُقَيْدِ الَّذِي لَا يَبْرَحُ مَكَانَهُ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ قَيْلَةَ فِي الذَّهْنَاءِ : إِنَّهَا مُقَيْدُ الْجَمَلِ ، أَيْ يَكُونُ فِيهَا كَالْمُقَيْدِ لَا يَنْزِعُ إِلَى غَيْرِهَا مِنَ الْبِلَادِ . وَعِصَامُ الْوِعَاءِ : عَرْوَتُهُ الَّتِي يُعَلِّقُ بِهَا . وَعِصَامُ الْمَرَادَةِ : طَرِيقَةُ طَرْفِهَا . قَالَ اللَّيْثُ : الْعِصْمُ طَرِيقُ طَرْفِ الْمَرَادَةِ عِنْدَ الْكَلْبِ ، وَالوَاحِدُ عِصَامٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا مِنْ أَغْلِيطِ اللَّيْثِ وَعُدُوهِ . وَالْعِصَامُ ، بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ ، عِصْبُ الْبَعِيرِ وَهُوَ ذَنْبُ الْعَظْمِ لَا الْهَلْبُ ، وَسَيْدُكَرٌ ، وَهُوَ لُغَتَانِ بِالضَّادِ وَالضَّادِ . وَقَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : عِصَامُ الذَّنْبِ مُسْتَدَقٌ طَرْفُهُ .

وَالْعِصْمُ : مَوْضِعُ السَّوَارِ مِنَ الْيَدِ ؛ قَالَ :

فَالْيَوْمَ عِنْدَكَ دَلَّهَا وَحَدِيثُهَا
وَغَدًا لَعَيْرِكَ كَفْهًا وَالْعِصْمُ
وَرَبًّا جَعَلُوا الْعِصْمَ الْيَدَ ، وَهِيَ مِعْصَانٌ ؛ وَمِنْهُ أَيْضًا قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ :

فَارْتَكُ كَفًّا فِي الْخِصَا
بِ وَبِعِصْمًا مِلءَ الْجَارِيَةِ
وَالْعِصْمُومُ : الْكَثِيرُ الْأَكْلُ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ ؛ قَالَ :

أُرْجِدُ رَأْسُ شَيْخَةٍ عِصْمُومٍ
وَيُرَوَّى عِصْمُومٌ ، بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْعِصْمُومُ مِنَ النِّسَاءِ الْكَثِيرَةُ الْأَكْلُ ، الطَّوِيلَةُ التَّوَمُ ، الْمُتَمَلِّمَةُ إِذَا انْتَهَتْ . وَرَجُلٌ عِصْمُومٌ وَعِصْمَامٌ إِذَا كَانَ أَكْوَلًا . وَالْعِصْمُومُ ، بِالضَّادِ : الثَّاقَةُ الْكَثِيرَةُ الْأَكْلُ . وَرَوَى عَنِ الْمَوْجِرِ أَنَّهُ قَالَ : الْعِصَامُ الْكُحْلُ فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ . وَقَدْ اعْتَصَمَتِ الْجَارِيَةُ إِذَا اكْتَحَلَتْ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا أَعْرِفُ رَاوِيَهُ ، فَإِنْ صَحَّتِ الرُّوَايَةُ عَنْهُ فَهُوَ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ .

وَقَوْلُهُمْ : مَا وَرَاءَكَ يَا عِصَامُ ؛ هُوَ اسْمٌ حَاجِبُ الثَّمَانِ بْنِ الْمُتَدْرِ ، وَهُوَ عِصَامُ ابْنِ شَهْبَرِ الْجَرْمِيِّ ؛ وَفِي الْمَثَلِ : كُنْ عِصَامِيًّا وَلَا تُكُنْ عِظَامِيًّا ؛ يُرِيدُونَ بِهِ قَوْلَهُ :

نَفْسُ عِصَامٍ سَوَدَتْ عِصَامًا
وَصَيَّرَتْهُ مَلِكًا هَامَا
وَعَلَّمَتْهُ الْكُرَّ وَالْإِقْدَامَا

وَفِي تَرْجَمَةِ عَصَبٍ: رَوَى بَعْضُ
الْمُحَدِّثِينَ أَنَّ جَرِيرًا جَاءَ يَوْمَ بَدْرٍ عَلَى فَرَسٍ
أُنْتَى، وَقَدْ عَصَمَ نَيْبَتَهُ الْغُبَارُ، أَيْ لَزِقَ بِهِ؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ غَلَطًا مِنَ
الْمُحَدِّثِ، فَهِيَ لَعْنَةٌ فِي عَصَبٍ، وَالْبَاءُ
وَالْمِيمُ يَتَعاقَبَانِ فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ يَقْرَبُ
مَحَرِّجَتَيْهَا، يُقَالُ: ضَرَبَهُ لَارِبٌ وَلَارِمٌ،
وَسَبَدَ رَأْسَهُ وَسَبَدَهُ.

وَالْعَوَاصِمُ: بِلَادٌ، وَقَصَبَتْهَا أَنْطَاكِيَّةٌ.
وَقَدْ سَمَّوْا عِصْمَةَ وَعِصْمَةَ وَعَاصِمًا
وَعِصِيمًا وَمَعْصُومًا وَعِصَامًا. وَعِصْمَةٌ: اسْمُ
امْرَأَةٍ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ:

أَلَمْ تَعْلَمِي يَا عِصْمُ كَيْفَ حَفِظْتِي
إِذَا الشَّرْخَاضَتِ جَانِبِيهِ الْمَجَاحِخُ؟
وَأَبُو عَاصِمٍ: كُنْيَةُ السُّوَيْبِ.

عِصْمَرُ الْعِصْمُورُ: الدُّوَلَابُ،
وَسَدَّ كُرُهُ فِي الضَّادِ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْعِصَامِيرُ
دِلَاءُ الْمَنْجُونِ، وَاحِدُهَا عِصْمُورٌ.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعِصْمُورُ دَلْوُ الدُّوَلَابِ.
وَالصُّمُورُ: الْقَصِيرُ الشُّجَاعُ.

عِصْنٌ: أَعْصَنَ الرَّجُلُ إِذَا شَدَّدَ عَلَى
غَرِيمِهِ وَتَمَكَّكَ، وَقِيلَ: أَعْصَنَ الْأَمْرُ إِذَا
اعْوَجَّ وَعَسَرَ.

عِصْمَرُ الْأَزْهَرِيِّ فِي الْخَاسِيَّ:
عِصْمَرُ مَوْضِعٌ.

عِصَاةُ الْعَصَا: الْعُودُ، أُنْتَى. وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «هِيَ عِصَايُ اتُّوَكَّا عَلَيْهَا».
وَقَلَّانِ صُلْبُ الْعَصَا وَصَلْبُ الْعَصَا إِذَا كَانَ
يَعْتَفُ بِالْإِبِلِ فَيَضْرِبُهَا بِالْعِصَا، وَقَوْلُهُ:
فَاشْهَدْ لَا آتِيكَ مَا دَامَ تَنْصَبُ
يَأْزِيكَ أَوْ صُلْبُ الْعَصَا مِنْ رِجَالِكَ

أَيَّ صَلْبِ الْعَصَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَيُقَالُ
لِلرَّاعِي إِذَا كَانَ قَوِيًّا عَلَى إِبِلِهِ ضَائِعًا لَهَا:
إِنَّهُ لَصَلْبُ الْعَصَا وَشَدِيدُ الْعَصَا؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
عُمَرَ بْنِ لَجْجٍ:

صَلْبُ الْعَصَا جَافٌ عَنِ التَّغَزُّلِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَيُقَالُ إِنَّهُ لَصَلْبُ الْعَصَا،
أَيَّ صَلْبٌ فِي نَفْسِهِ، وَلَيْسَ تَمَّ عَصَا،
وَأَنْشَدَ بَيْتَ عُمَرَ بْنِ لَجْجٍ، وَنَسَبَهُ إِلَى
أَبِي النَّجْمِ. وَيُقَالُ: عَصَا وَعَصَوَانٌ،
وَالْجَمْعُ أَعْصَى وَأَعْصَاءٌ وَعِصْيٌ وَعِصْيٌ،
وَهُوَ فِعْلٌ، وَإِنَّمَا كَسَرَتِ الْعَيْنُ لِأَنَّهَا مِنْ
الْكُسْرَةِ، وَأَنْكَرَ سَيِّبُوهُ أَعْصَاءً، قَالَ:

جَعَلُوا أَعْصِيًا بَدَلًا مِنْهُ. وَرَجُلٌ لَيْنُ الْعَصَا:
رَفِيقٌ حَسَنُ السِّيَاسَةِ لِأَنَّ بَيْتَهُ، يَكُونُ بِذَلِكَ
عَنْ قَلَّةِ الضَّرْبِ بِالْعَصَا. وَضَعِيفُ الْعَصَا،
أَيَّ قَلِيلُ الضَّرْبِ لِلإِبِلِ بِالْعَصَا، وَذَلِكَ مِمَّا
يُخَمَدُ بِهِ (حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ
الْأَزْهَرِيُّ لَمَعْنِ بْنِ أَوْسِ الْمَرْزِيِّ:

عَلَيْهِ شَرِيبٌ وَادِعٌ لَيْنُ الْعَصَا
يُسَاجِلُهَا جَمَاهُ وَنَسَاجِلُهُ
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: مَوْضِعُ الْجَمَاتِ نَصَبٌ،
وَجَعَلَ شَرِبَهَا لِلْمَاءِ مُسَاجِلَةً؛ وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ
قَوْلَ الرَّاعِي يَصِفُ رَاعِيًا:

ضَعِيفُ الْعَصَا بَادِي الْعُرُوقِ تَرَى لَهُ
عَلَيْهَا إِذَا مَا أُجْدَبَ النَّاسُ إِصْبَعًا
وَقَوْلُهُمْ: إِنَّهُ لَضَعِيفُ الْعَصَا أَيْ تَرْعِيَةٌ. قَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَالْعَرَبُ تَعِيبُ الرَّعَاءَ بِضَرْبِ
الإِبِلِ لِأَنَّ ذَلِكَ عَنَفٌ بِهَا وَقَلَّةٌ رَفِيقٌ؛
وَأَنْشَدَ:

لَا تَضْرِبَاهَا وَاشْهَرَا لَهَا الْعِصِي
قَرَبٌ بَكْرٌ ذِي هِيَابٍ عَجْرَفِي
فِيهَا وَصَهْبَاءٌ نَسُولِي بِالْعِشِي
يَقُولُ: أَخِيهَا بِشَهْرِكَا الْعِصِي لَهَا
وَلَا تَضْرِبَاهَا؛ وَأَنْشَدَ:

دَعَاهَا مِنَ الضَّرْبِ وَبَشَّرَهَا بِرِي
ذَلِكَ الدِّيَادُ لَا زِيَادٌ بِالْعِصِي
وَعِصَاهُ بِالْعَصَا فَهُوَ يَعْصُوهُ عِصْوًا، إِذَا
ضَرَبَهُ بِالْعَصَا. وَعِصَى بِهَا: أَخَذَهَا.

وَعِصَى بِسَيْفِهِ وَعِصَا بِهِ يَعْصُو عِصَاً: أَخَذَهُ
أَخَذَ الْعِصَا، أَوْ ضَرَبَ بِهِ ضَرْبَهُ بِهَا؛ قَالَ
جَرِيرٌ:

تَصِفُ السُّيُوفَ وَغَيْرَكُمْ يَعْصِي بِهَا
يَا بَنَ الْقُبُونِ وَذَلِكَ فِعْلُ الصِّقْلِ
وَالْعِصَا مَقْصُورٌ: مُضَدُّ قَوْلِكَ عِصَى
بِالسِّيفِ يَعْصِي، إِذَا ضَرَبَ بِهِ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ
جَرِيرٍ أَيْضًا. وَقَالُوا: عِصْوَتُهُ بِالْعِصَا وَعِصِيَّتُهُ
وَعِصِيَّتُهُ بِالسِّيفِ وَالْعِصَا، وَعِصَيْتُ
وَعِصَيْتُ بِهَا عَلَيْهِ عِصَاً؛ قَالَ الْكِسَائِيُّ:
يُقَالُ عِصْوَتُهُ بِالْعِصَا، قَالَ: وَكَرِهَهَا
بَعْضُهُمْ، وَقَالَ: عِصَيْتُ بِالْعِصَا ثُمَّ ضَرَبْتُهُ
بِهَا، فَأَنَا أَعْصَى، حَتَّى قَالُوا فِي السِّيفِ
تَشْبِيهًا بِالْعِصَا؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِمَعْبَدِ
ابْنِ عُلْقَمَةَ:

وَلَكِنَّا نَأْبَى الظَّلَامَ وَنَعْتَصِي^(١)
بِكُلِّ رَفِيقِ الشَّفَرَتَيْنِ مُصَمِّمِ

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: عِصَى الرَّجُلُ فِي الْقَوْمِ
بِسَيْفِهِ وَعِصَاهُ فَهُوَ يَعْصِي فِيهِمْ إِذَا عَاتَى فِيهِمْ
عَيْثًا، وَالْإِسْمُ الْعِصَا. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
يُقَالُ عِصَاهُ يَعْصُوهُ إِذَا ضَرَبَهُ بِالْعِصَا.
وَعِصَى يَعْصِي إِذَا لَعِبَ بِالْعِصَا كَلْعَبِهِ
بِالسِّيفِ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ فِي الْمَعْتَلِّ بِالمَاءِ:
عِصِيَّتُهُ بِالْعِصَا وَعِصِيَّتُهُ ضَرْبُهُ، كِلَاهُمَا لَعْنَةٌ
فِي عِصْوَتُهُ، وَأَنَا حَكَمْنَا عَلَى أَلْفِ الْعِصَا فِي
هَذَا الْبَابِ أَنَّهَا يَاءٌ لِقَوْلِهِمْ عِصِيَّتُهُ،
بِالْفَتْحِ، فَأَمَّا عِصِيَّتُهُ فَلَا حُجَّةَ فِيهِ، لِأَنَّهُ قَدْ
يَكُونُ مِنْ بَابِ هَقِيقَتِ وَعِصِيَّتِ، فَإِذَا كَانَ
كَذَلِكَ فَلَا مُمَّ وَأَوْ، وَالْمَعْرُوفُ فِي كُلِّ ذَلِكَ
عِصْوَتُهُ.

وَأَعْتَصَى الشَّجْرَةَ: قَطَعَ مِنْهَا عِصَاً؛
قَالَ جَرِيرٌ:

(١) قوله: «نَأْبَى الظَّلَامَ» فِي الْأَصْلِ
وَالطَّبَعَاتِ جَمِيعًا: نَأْبَى الظَّلَامَ، وَالصَّوَابُ مَا
أَبْتَنَاهُ. وَالظَّلَامُ بِكسْرِ الظَّاءِ وَضَمِّهَا: الظُّلْمُ، أَيْ
نَحْنُ نَرْفُضُ الظُّلْمَ وَلَا نَرْضَى بِهِ، وَلَا نَقْبِلُ الدُّنْيَةَ.
[عبد الله]

ولا نَعْتَصِي الأَرَطِي وَلَكِنْ سَيُوفِنَا
 حِدَادُ التَّوَّاحِي لِأَيْلِ سَلِيمِهَا
 وَهُوَ يَعْتَصِي عَلَى عَصَا جَيِّدَةٍ، أَيْ
 يَتَوَكَّأُ. وَاعْتَصَى فُلَانٌ بِالعَصَا إِذَا تَوَكَّأَ
 عَلَيْهَا، فَهُوَ مُعْتَصٍ بِهَا. وَفِي التَّنْزِيلِ: «هِيَ
 عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا». وَفُلَانٌ يَعْتَصِي
 بِالسِّتْرِ، أَيْ يَجْعَلُهُ عَصَاً. قَالَ الأَزْهَرِيُّ:
 وَيُقَالُ لِلْعَصَا عَصَاةً، بِالهَاءِ، يُقَالُ أَخَذْتُ
 عَصَاةً، قَالَ: وَمِنْهُمْ مَنْ كَرِهَ هَذِهِ اللَّغَةَ،
 رَوَى الأَصْمَعِيُّ عَنْ بَعْضِ البَصْرِيِّينَ قَالَ:
 سُمِّيَتْ العَصَا عَصَاً لِأَنَّ الأَيْدِيَ والأَصَابِعَ
 تَجْتَمِعُ عَلَيْهَا، مَأْخُودٌ مِنْ قَوْلِ العَرَبِ
 عَصَوْتُ القَوْمَ أَعْصَوْهُمْ إِذَا جَمَعْتَهُمْ عَلَى
 خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، قَالَ: وَلَا يَجُوزُ مَدُّ العَصَا
 وَلَا إِدْخَالُ النَّاءِ مَعَهَا، وَقَالَ الفَرَّاءُ: أَوَّلُ
 لَحْنٍ سَمِعَ بِالعِرَاقِ هَذِهِ عَصَانِي، بِالنَّاءِ.
 وَفِي الحَدِيثِ: أَنَّهُ حَرَّمَ شَجَرَ المَدِينَةِ الأَ
 عَصَا حديديةً، أَيْ عَصَا تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ
 نِصَابًا لِأَلَةٍ مِنَ الحَدِيدِ. وَفِي الحَدِيثِ: أَلَا
 إِنَّ قَيْلَ الأَحْطِ قَيْلَ السَّوِطِ وَالعَصَا، لِأَنَّهَا
 لَيْسَا مِنَ آلَاتِ القِتْلِ، فَإِذَا ضُرِبَ بِهَا أَحَدٌ
 فَاتَّ كَانَ قَتْلُهُ خَطَأً.
 وَعَاصَانِي فَعَصَوْتُهُ أَعْصَوُهُ (عَنِ
 اللُّحْيَانِي) لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَأَرَاهُ أَرَادَ
 خَاشَتِي بِهَا أَوْ عَارِضَتِي بِهَا فَقَبَلْتُهُ، وَهَذَا
 قَلِيلٌ فِي الجَوَاهِرِ، إِنَّمَا بَأُهُ الأَعْرَاضُ كَكَرْمَتِهِ
 وَقَحْرَتِهِ مِنَ الكَرَمِ وَالْفَحْرِ.
 وَعَصَاةُ العَصَا: أَعْطَاهُ أَيَّاهَا، قَالَ
 طُرَيْحٌ:
 حَلَاكٌ خَاتَمُهَا وَمِيزٌ مُلْكُهَا
 وَعَصَا الرُّسُولِ كَرَامَةٌ عَصَاكَهَا
 وَاللَّفِي المَسَافِرِ عَصَاةً، إِذَا بَلَغَ مَوْضِعَهُ
 وَأَقَامَ، لِأَنَّهُ إِذَا بَلَغَ ذَلِكَ اللَّفِي عَصَاةً فَحَيِّمٌ
 أَوْ أَقَامَ وَتَرَكَ السَّفَرَ، قَالَ مُعَمَّرُ بْنُ جَاهِرٍ
 البَارِقِيُّ يَصِفُ امْرَأَةً كَانَتْ لَا تَسْتَقِرُّ عَلَى
 زَوْجٍ، كَلِمًا تَزَوَّجَتْ رَجُلًا فَارْقَعَتْهُ وَاسْتَبَدَلَتْ
 آخَرَ بِهِ، وَقَالَ ابنُ سَيِّدَةَ: كَلِمًا تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ
 لَمْ تَوَاتِهِ، وَلَمْ تَكْتَشِفْ عَنْ رَأْسِهَا وَلَمْ تَلْقُ

خَارَهَا، وَكَانَ ذَلِكَ عَلَامَةً إِبَائِهَا وَأَنَّهَا
 لَا تُرِيدُ الزَّوْجَ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ فَرَضِيَتْ بِهِ
 وَأَلْقَتْ خَارَهَا وَكَشَفَتْ فَعَاها:
 فَأَلْقَتْ عَصَاها وَاسْتَقَرَّ بِهَا التَّوَى
 كَمَا قَرَّ عَيْنًا بِالأَبَابِ المَسَافِرِ
 وَقَالَ ابنُ بَرِّي: هَذَا النَّيْتُ لِعَبْدِ رَبِّهِ
 السَّلْمِيِّ، وَيُقَالُ لِسَلِيمِ بْنِ قَامَةَ الحَنْفِيِّ،
 وَكَانَ هَذَا الشَّاعِرُ سَيَّرَ امْرَأَتَهُ مِنَ الهَامَةِ إِلَى
 الكُوفَةِ، وَأَوَّلُ الشُّعْرِ:
 تَذَكَّرْتُ مِنْ أُمَّ الحَوْرِيثِ بَعْدَمَا
 مَضَتْ حِجَجٌ عَشْرٌ وَذُو الشُّوقِ ذَاكِرٌ
 قَالَ: وَذَكَرَ الأَمْدِيُّ أَنَّ النَّيْتُ لِمعْمَرِ
 ابنِ جَاهِرِ البَارِقِيِّ، وَقَبْلَهُ:
 وَحَدَّثَنَا الرُّوَادُ أَنَّ لَيْسَ بَيْتِهَا
 وَبَيْنَ قَرَى نَجْرَانَ وَالشَّامِ كَافِرٌ
 كَافِرٌ أَيْ مَطَرٌ، وَقَوْلُهُ:
 فَأَلْقَتْ عَصَاها وَاسْتَقَرَّ بِهَا التَّوَى
 يُضْرَبُ هَذَا مَثَلًا لِكُلِّ مَنْ وَاقَعَهُ شَيْءٌ
 فَأَقَامَ عَلَيْهِ، وَقَالَ آخَرٌ:
 فَأَلْقَتْ عَصَا التَّسْيَارِ عَنْهَا وَحَيِّمَتْ
 بِأَرْجَاءِ عَذْبِ المَاءِ بِيضٍ مَحَافِرُهُ
 وَقِيلَ: اللَّفِي عَصَاةٌ أَثْبَتَ أَوْتَادَهُ فِي الأَرْضِ
 ثُمَّ حَيِّمٌ، وَالجَمْعُ كالجَمْعِ، قَالَ زُهَيْرٌ:
 وَضَعَنَ عِصِيَّ الحَاضِرِ المَتَّحِمِ
 وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابنُ الأَعْرَابِيِّ:
 أَطَّلَكَ لَمَّا حَضَحَصْتَ بَطْنَكَ العَصَا
 ذَكَرْتَ مِنَ الأَرْحَامِ مَا لَسْتَ نَاسِيًا^(١)
 قَالَ: العَصَا عَصَا البَيْنِ هَهُنَا.
 الأَصْمَعِيُّ فِي بَابِ تَشْبِيهِ الرَّجُلِ بِأَبِيهِ:
 العَصَا مِنَ العَصِيَّةِ، قَالَ أَبُو عَمِيَّةٍ: هَكَذَا
 قَالَ^(٢) وَأَنَا أَحْسِبُهُ: العَصِيَّةُ مِنَ العَصَا، الأَ
 أَنْ يُرَادَ بِهِ أَنَّ الشَّيْءَ الجَلِيلَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي بَدَنِهِ
 صَغِيرًا، كَمَا قَالُوا إِنَّ القَرَمَ مِنَ الأَقِيلِ،

(١) قوله: «حضضت إلخ» هو هكذا

بالحاء المهملة في الأصل.

(٢) قوله: «قال أبو عمية هكذا قال إلخ»

في التكلة: والعصية أم العصا التي هي الجذعية،
 وفيها المثل: العصا من العصية.

فَيَجُوزُ عَلَى هَذَا المَعْنَى أَنْ يُقَالَ: العَصَا مِنَ
 العَصِيَّةِ، قَالَ الجَوْهَرِيُّ: أَيْ بَعْضُ الأَمْرِ
 مِنْ بَعْضٍ، وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ تَعَلَّبُ:
 وَيَكْفِيكَ أَلَا يَرْحَلُ الضَّيْفُ مُعْصَبًا
 عَصَا العَبْدِ والبِئْرِ الَّتِي لَا تُنْمِيهَا
 يَعْنِي بِعَصَا العَبْدِ العُودَ الَّذِي تُحْرَكُ بِهِ المَلَّةُ
 وَالبِئْرُ الَّتِي لَا تُنْمِيهَا حُمْرَةُ المَلَّةِ، وَأَرَادَ أَنْ
 يَرْحَلُ الضَّيْفُ مُعْصَبًا فَرَادَ «لَا» كَقَوْلِهِ
 تَعَالَى: «مَا مَعَكَ أَنْ لَا تَسْجُدَ»، أَيْ أَنْ
 تَسْجُدَ.
 وَأَعْصَى الكَرَمُ: خَرَجَتْ عِيدَانُهُ أَوْ
 عِصِيَّةٌ وَلَمْ يُنْمِرْ.
 قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَيُقَالُ لِلقَوْمِ إِذَا اسْتَبَدُّوا
 مَا هُمْ إلاَّ عبيدُ العَصَا، قَالَ ابنُ سَيِّدَةَ:
 وَقَوْلُهُمْ عبيدُ العَصَا أَيْ يُضْرَبُونَ بِهَا، قَالَ:
 قَوْلًا لِلدُّوَانِ عبيدُ العَصَا:
 مَا عَرَّكُمُ بِالأسَدِ البَاسِلِ؟
 وَقَرَعْتُهُ بِالعَصَا: ضَرَبْتُهُ، قَالَ يَزِيدُ
 ابنُ مَعْرُوفٍ:
 العَبْدُ يُضْرَبُ بِالعَصَا
 وَالْحَرُّ تَكْفِيهِ المَلَامَةُ
 قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ: إِنَّ
 العَصَا قَرَعَتْ لِذِي الحِلْمِ، وَذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ
 حُكَّامِ العَرَبِ أَسَّ وَضَعْفَ عَنِ الحُكْمِ،
 فَكَانَ إِذَا احْتَكَمَ إِلَيْهِ خِصَّانٍ، وَزَلَّ فِي
 الحُكْمِ، قَرَعَ لَبَّ بَعْضٌ وَلَدِيهِ العَصَا، يُقَطُّهُ
 بِقَرْعِهَا لِلصَّوَابِ، فَيُقَطُّ لَهْ. وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي
 حَدِيثِ أَبِي جَهْمٍ: فَإِنَّهُ لَا يَضَعُ عَصَاةً عَنْ
 عَاتِقِهِ، فَقِيلَ: أَرَادَ أَنَّهُ يُودِّدُ أَهْلَهُ
 بِالضَّرْبِ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِ كَثْرَةَ الأَسْفَارِ.
 يُقَالُ: رَفَعَ عَصَاةً إِذَا سَارَ، وَاللَّفِي عَصَاةً
 إِذَا نَزَلَ وَأَقَامَ. وَفِي الحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ، أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: لَا تَرَفِعْ عَصَاكَ عَنْ
 أَهْلِكَ، أَيْ لَا تَدْعُ تَأْدِيبَهُمْ وَجَمْعَهُمْ عَلَى
 طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، رَوَى عَنِ الكِسَائِيِّ وَغَيْرِهِ
 أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ العَصَا الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا، وَلَا أَمْرٌ
 أَحَدًا قَطُّ بِذَلِكَ، وَلَمْ يُرِدْ الضَّرْبَ بِالعَصَا،
 وَلَكِنَّهُ أَرَادَ الأَدَبَ، وَجَعَلَهُ مَثَلًا، يَعْنِي

لا تَعْمَلُ عَنْ أَدْبِهِمْ وَمَتَّبِعِهِمِ مِنَ الْفَسَادِ . قَالَ أَبُو عَيْدٍ : وَأَصْلُ الْعَصَا الْإِجْتِمَاعُ وَالْإِتِّلَافُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : إِنَّ الْخَوَارِجَ قَدْ شَقُّوا عَصَا الْمُسْلِمِينَ وَفَرَّقُوا جَمَاعَتَهُمْ ، أَيْ شَقُّوا اجْتِمَاعَهُمْ وَأَتْلَفَهُمْ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ صَيْلَةَ : إِيَّاكَ وَقَبِيلَ الْعَصَا ، مَعْنَاهُ إِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ قَاتِلًا أَوْ مَقْتُولًا فِي شَقِّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ . وَأَنْشَقَّتِ الْعَصَا ، أَيْ وَقَعَ الْخِلَافُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا كَانَتْ الْهَيْجَاءُ وَأَنْشَقَّتِ الْعَصَا
فَحَسْبُكَ وَالضُّحَاكَ سَيْفٌ مُهْتَدٌ
أَيْ يَكْفِيكَ وَيَكْفِي الضُّحَاكَ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْوَاوُ فِي قَوْلِهِ وَالضُّحَاكَ بِمَعْنَى الْبَاهِ ، وَإِنْ كَانَتْ مَعْلُوفَةً عَلَى الْمَعْمُولِ ، كَمَا تَقُولُ بِنْتُ الشَّاءِ شَاءَ وَوَرَهْمَا ، لِأَنَّ الْمَعْنَى أَنَّ الضُّحَاكَ نَفْسُهُ هُوَ السَّيْفُ الْمُهْتَدُ ، وَلَيْسَ الْمَعْنَى يَكْفِيكَ وَيَكْفِي الضُّحَاكَ سَيْفٌ مُهْتَدٌ كَمَا ذَكَرَ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَقَامَ بِالْمَكَانِ وَأَطْمَأَنَّ وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ أَمْرُهُ : قَدْ لَقِيَ عَصَاهُ وَالْقِي بَوَائِيهِ . أَبُو الْهَيْثَمِ : الْعَصَا تُضْرَبُ مَثَلًا لِلْإِجْتِمَاعِ ، وَيُضْرَبُ انشِقَاقُهَا مَثَلًا لِلانْفِرَاقِ الَّذِي لَا يَكُونُ بَعْدَهُ اجْتِمَاعٌ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا لَا تُدْعَى عَصَا إِذَا انْشَقَّتْ ، وَأَنْشَدَ :

فَلِلَّهِ شَعْبًا طَيِّبَةً صَدَعَا الْعَصَا
هِيَ الْيَوْمَ شَتَّى وَهِيَ أَمْسُ جَمِيعُ
قَوْلُهُ : فَلِلَّهِ لَهُ مَعْنَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهَا لَمْ تَعْجَبْ ، تَعَجَّبَ مِمَّا كَانَ فِيهِ مِنَ الْأَنْسِ وَاجْتِمَاعِ الشَّمْلِ ، وَالثَّانِي أَنَّ ذَلِكَ مُصِيبَةٌ مُوجِعَةٌ فَقَالَ : لَيْتَ ذَلِكَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ، وَلَا حِيلَةَ فِيهِ لِلْعِيَادِ إِلَّا التَّسْلِيمُ كَالِاسْتِزْجَاعِ . وَالْعِصَى : الْعِظَامُ الَّتِي فِي الْجَنَاحِ ، وَقَالَ :

وَفِي حَقِّهَا الْأَذْنَى عِصَى الْقَوَادِمِ
وَعَصَا السَّاقِ : عَظْمُهَا ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْعَصَا ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَرَجُلٍ كَظَلِّ الذُّلْبِ الْحَقِّ سَدَّتْهَا
وَوَظِيفُ أَمْرُهُ عَصَا السَّاقِ أَرْوَحُ
وَيُقَالُ : فَرَعَ فُلَانٌ فُلَانًا بِعَصَا الْمَلَامَةِ

إِذَا بَالَعَ فِي عَذْلِهِ ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلتَّوْبِيخِ تَفْرِيعٌ .

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : يُقَالُ فُلَانٌ يُصَلِّي عَصَا فُلَانٍ ، أَيْ يُدَبِّرُ أَمْرَهُ وَيَلِيهِ ، وَأَنْشَدَ :

وَمَا صَلَّى عَصَاكَ كَمُسْتَدِيمٍ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْأَصْلُ فِي تَصْلِيَةِ الْعَصَا أَنَّهَا إِذَا عَوَّجَتْ الرِّمَّةُ مَقُومُهَا حَرَّ النَّارِ حَتَّى تَلِينُ وَتُحْبِبَ التَّقْوِيَةَ . يُقَالُ : صَلَّيْتُ الْعَصَا النَّارَ إِذَا الرِّمَّةُ حَرَّمَا حَتَّى تَلِينُ لِغَايِزِهَا . وَتَفَارِقُ الْعَصَا عِنْدَ الْعَرَبِ : أَنْ الْعَصَا إِذَا انْكَسَرَتْ جُعِلَتْ أَشِطَّةً ، ثُمَّ تُجْعَلُ الْأَشِطَّةُ أَوْدَادًا ، ثُمَّ تُجْعَلُ الْأَوْدَادُ تَوَادِي لِلصَّرَارِ ، يُقَالُ : هُوَ خَيْرٌ مِنْ تَفَارِقِ الْعَصَا . وَيُقَالُ : فُلَانٌ يَعْصِي الرِّيحَ ، إِذَا اسْتَقْبَلَ مَهْبَّتَهَا وَأَمَّ بِتَعَرُّضِ لَهَا . وَيُقَالُ : عَصَا إِذَا صَلَبَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ أَرَادَ عَسَا ، بِالسِّينِ ، فَقَلَبَهَا صَادًا . وَعَصَوْتُ الْجُرْحَ : شَدَّدْتُهُ .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْعُصْوَةُ الْخُصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ . قَالَ : وَعَصَوَا الْبَيْرَ عَرَفَاتُهَا ، وَأَنْشَدَ لِذِي الرُّمَّةِ :

فَجَاءَتْ بِسَجِّ الْعَنْكَبُوتِ كَأَنَّهُ
عَلَى عَصَوَيْهَا سَابِرٌ مُشْبِقٌ
وَالَّذِي وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ مَنْ يُطْعِمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَسَدَ وَمَنْ يَعْصِيهَا فَقَدْ عَوَى ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : بِسْ أَلْحَطِيبُ أَنْتَ . قُلْ : وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ عَوَى ، إِنَّمَا ذَمُّهُ لِأَنَّهُ جَمَعَ فِي الضَّمِيرِ بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ فِي قَوْلِهِ وَمَنْ يَعْصِيهَا ، فَأَمْرُهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْمُظَهَّرِ لِيَتَرْتَّبَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الذِّكْرِ قَبْلَ اسْمِ الرَّسُولِ ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْوَاوَ تُقِيمُ التَّرْتِيبَ .

وَالْعِصْيَانُ : خِلَافُ الطَّاعَةِ . عَصَى الْعَبْدُ رَبَّهُ إِذَا خَالَفَ أَمْرَهُ وَعَصَى فُلَانٌ أَمِيرَهُ يَعْصِيهِ عَصِيًا وَعِصْيَانًا وَمَعْصِيَةً إِذَا لَمْ يُطْعَمْهُ ، فَهُوَ عَاصٍ وَعِصِيٌّ . قَالَ سَيِّبُونِي : لَا يَجِيءُ هَذَا الضَّرْبُ عَلَى مَفْعَلٍ إِلَّا وَفِيهِ الْمَاءُ ، لِأَنَّهُ إِنْ

جَاءَ عَلَى مَفْعَلٍ ، بِعَيْرِهَا ، اغْتَلَّ تَعَدَّلُوا إِلَى الْأَخْفِ . وَعَاصَاهُ أَيْضًا : يَثُلُ عَصَاهُ . وَيُقَالُ لِلجَاعَةِ إِذَا خَرَجَتْ عَنْ طَاعَةِ السُّلْطَانِ : قَدِ اسْتَعْصَتْ عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَوْلَا أَنْ نَعَصَى اللَّهُ مَا عَصَانَا ، أَيْ لَمْ يَمْتَنِعْ عَنِ إِجَابَتِنَا إِذَا دَعَوَانَا ، فَجَعَلَ الْجَوَابَ بِمَثَلَةِ الْخُطَابِ فَسَّأَهُ عِصْيَانًا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ» . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ غَيَّرَ اسْمَ الْعَاصِي ، إِنَّمَا غَيَّرَهُ لِأَنَّ شِعَارَ الْمُؤْمِنِ الطَّاعَةَ ، وَالْعِصْيَانَ ضِدُّهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : لَمْ يَكُنْ اسْلَمَ مِنْ عَصَاةِ قُرَيْشٍ غَيْرَ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، يُرِيدُ مَنْ كَانَ اسْمُهُ الْعَاصِي .

وَاسْتَعْصَى عَلَيْهِ الشَّيْءُ : اسْتَدَّ كَأَنَّهُ مِنْ الْعِصْيَانِ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

عَلَى الْفَوَادِ يَرْبِي الْجَهْلُ
فَأَبْرٌ وَاسْتَعْصَى عَلَى الْأَهْلِ
وَالْعَاصِي : الْفَصِيلُ إِذَا لَمْ يَتَّبِعْ أُمَّهُ ، لِأَنَّهُ كَأَنَّهُ يَعْصِيهَا ، وَقَدْ عَصَى أُمَّهُ . وَالْعَاصِي : الْعِرْقُ الَّذِي لَا يَرِقُّ . وَعِرْقُ عَاصِي : لَا يَتَّقَطِعُ دَمَهُ ، كَمَا قَالُوا عَابِدٌ وَتَعَارٌ ، كَأَنَّهُ يَعْصِي فِي الْانْفِطَاعِ الَّذِي يَبْعِي مِنْهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

وَهُنَّ مِنْ وَاطِي تُنْتِي حَوَيْتُهُ
وَأَشْجِعُ وَعَوَاصِي الْجَوْفِ تَنْشَخُبُ
يَعْنِي عُرُوقًا تَقَطَّعَتْ فِي الْجَوْفِ ، فَلَمْ يَرِقَّا دَمُهَا ، وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :

صَرَتْ نَظْرَةً لَوْ صَادَقَتْ جَوْزَ دَارِعِ
غَدَا وَالْعَوَاصِي مِنْ دَمِ الْجَوْفِ تَنْعُرُ
وَعَصَى الطَّائِرُ يَعْصِي : طَارَ ، قَالَ

الطَّرْمَاحُ :

تُعِيرُ الرِّيحَ مَنَكِيهَا وَتَعْصِي
بِأَخُودٍ غَيْرِ مُخْتَلِفِ الثَّبَاتِ
وَأَبْنُ أَبِي عَاصِيَةَ : مِنْ شَعْرَائِهِمْ ؛ ذَكَرَهُ ثَعْلَبٌ ، وَأَنْشَدَ لَهُ شِعْرًا فِي مَعْنَى ابْنِ زَائِدَةَ وَغَيْرِهِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَنَا حَمَلْنَا عَلَى الْبَاهِ لِأَنَّهُمْ قَدْ سَمَّوْا بِضِدِّهِ ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ فِي الرَّجُلِ مُطِيعٌ ، وَهُوَ مُطِيعٌ

وَالْعَاصِي : الْعِرْقُ الَّذِي لَا يَرِقُّ . وَعِرْقُ عَاصِي : لَا يَتَّقَطِعُ دَمَهُ ، كَمَا قَالُوا عَابِدٌ وَتَعَارٌ ، كَأَنَّهُ يَعْصِي فِي الْانْفِطَاعِ الَّذِي يَبْعِي مِنْهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

وَهُنَّ مِنْ وَاطِي تُنْتِي حَوَيْتُهُ
وَأَشْجِعُ وَعَوَاصِي الْجَوْفِ تَنْشَخُبُ
يَعْنِي عُرُوقًا تَقَطَّعَتْ فِي الْجَوْفِ ، فَلَمْ يَرِقَّا دَمُهَا ، وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :

صَرَتْ نَظْرَةً لَوْ صَادَقَتْ جَوْزَ دَارِعِ
غَدَا وَالْعَوَاصِي مِنْ دَمِ الْجَوْفِ تَنْعُرُ
وَعَصَى الطَّائِرُ يَعْصِي : طَارَ ، قَالَ

الطَّرْمَاحُ :

تُعِيرُ الرِّيحَ مَنَكِيهَا وَتَعْصِي
بِأَخُودٍ غَيْرِ مُخْتَلِفِ الثَّبَاتِ
وَأَبْنُ أَبِي عَاصِيَةَ : مِنْ شَعْرَائِهِمْ ؛ ذَكَرَهُ ثَعْلَبٌ ، وَأَنْشَدَ لَهُ شِعْرًا فِي مَعْنَى ابْنِ زَائِدَةَ وَغَيْرِهِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَنَا حَمَلْنَا عَلَى الْبَاهِ لِأَنَّهُمْ قَدْ سَمَّوْا بِضِدِّهِ ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ فِي الرَّجُلِ مُطِيعٌ ، وَهُوَ مُطِيعٌ

وَالْعَاصِي : الْعِرْقُ الَّذِي لَا يَرِقُّ . وَعِرْقُ عَاصِي : لَا يَتَّقَطِعُ دَمَهُ ، كَمَا قَالُوا عَابِدٌ وَتَعَارٌ ، كَأَنَّهُ يَعْصِي فِي الْانْفِطَاعِ الَّذِي يَبْعِي مِنْهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

وَهُنَّ مِنْ وَاطِي تُنْتِي حَوَيْتُهُ
وَأَشْجِعُ وَعَوَاصِي الْجَوْفِ تَنْشَخُبُ
يَعْنِي عُرُوقًا تَقَطَّعَتْ فِي الْجَوْفِ ، فَلَمْ يَرِقَّا دَمُهَا ، وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :

صَرَتْ نَظْرَةً لَوْ صَادَقَتْ جَوْزَ دَارِعِ
غَدَا وَالْعَوَاصِي مِنْ دَمِ الْجَوْفِ تَنْعُرُ
وَعَصَى الطَّائِرُ يَعْصِي : طَارَ ، قَالَ

الطَّرْمَاحُ :

تُعِيرُ الرِّيحَ مَنَكِيهَا وَتَعْصِي
بِأَخُودٍ غَيْرِ مُخْتَلِفِ الثَّبَاتِ
وَأَبْنُ أَبِي عَاصِيَةَ : مِنْ شَعْرَائِهِمْ ؛ ذَكَرَهُ ثَعْلَبٌ ، وَأَنْشَدَ لَهُ شِعْرًا فِي مَعْنَى ابْنِ زَائِدَةَ وَغَيْرِهِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَنَا حَمَلْنَا عَلَى الْبَاهِ لِأَنَّهُمْ قَدْ سَمَّوْا بِضِدِّهِ ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ فِي الرَّجُلِ مُطِيعٌ ، وَهُوَ مُطِيعٌ

ابن عباس، قال: ولا عليك من اختلافها بالذكورية والانائية، لأن العلم في المدكر والمؤنث سواء في كونه علماً. واعتصت الثواة أي اشتدت.

والعصا: اسم فرس عوف ابن الأحوص، وقيل: فرس قصير بن سعد اللحمي، ومن كلام قصير: يا ضل ما تجرى به العصا. وفي المثل: ركب العصا قصير؛ قال الأزهرى: كانت العصا لجديمة الأبرش، وهي فرس كانت من سوابق خيل العرب. وعصية: قبيلة من سليم.

• عصب • العصب: القطع. عصبه يعصبه عصباً: قطعه. وتدعو العرب على الرجل فتقول: ما له عصبه الله؟ يدعون عليه بقطع يده ورجله.

والعصب: السيف القاطع. وسيف عصب: قاطع؛ ووصف بالمصدر. ولسان عصب: ذليق، مثل بذلك.

وعصبه يلسانه: تناوله وشمته. ورجل عصاب: شام. وعصب لسانه، بالضم، عضوة: صار عصباً، أي حديداً في الكلام. ويقال: إنه لمعصوب اللسان إذا كان مقطوعاً، عيباً، فذماً.

وفي مثل: إن الحاجة يعصبها طلبها قبل وقتها؛ يقول: يقطعها ويفيدها. ويقال: إنك لتعصبي عن حاجتي أي تقطعني عنها. والعصب في الرمح: الكسر. ويقال: عصبته بالرمح أيضاً: وهو أن تشغله عنه. وقال غيره: عصب عليه أي رجح عليه؛ وفلان يعاصب فلاناً أي يراده؛ وناقته عصباء: مشقوفة الأذن، وكذلك الشاة؛ وجعل أعصب: كذلك.

والعصباء من آذان الخيل: التي يجاوز القطع ربعها. وشاة عصباء: مكسورة القرن، والذكر أعصب. وفي الصحاح: العصباء الشاة المكسورة القرن الداخل،

وهو المشاش؛ ويقال: هي التي أنكسر أحد قرنيها، وقد عصبت، بالكسر، عصباً وأعصبها هو. وعصب القرن فاعصب: قطعه فانقطع؛ وقيل: العصب يكون في أحد القرنين. وكبش أعصب: بين العصب؛ قال الأخطل:

إن السيوف غدوها ورواحها

تركت هوازن مثل قرن الأعصب
ويقال: عصب قرنه عصباً. وفي الحديث عن النبي ﷺ: أنه نهى أن يصحى بالأعصب القرن والأذن. قال أبو عبيد: الأعصب المكسور القرن الداخل؛ قال: وقد يكون العصب في الأذن أيضاً، فأمماً المعروف، ففي القرن، وهو فيه أكثر.

والأعصب من الرجال: الذي ليس له أخ، ولا أحد؛ وقيل: الأعصب الذي مات أخوه؛ وقيل: الأعصب من الرجال الذي لا ناصر له.

والمعصوب: الضميف؛ تقول منه:

عصبه؛ وقال الشافعي في المنايل: وإذا

كان الرجل معصوباً، لا يستمسك على الراحلة، فحج عنه رجل في تلك الحالة، فإنه يجزئه. قال الأزهرى: والمعصوب في كلام العرب: المحبوس الزمير الذي لا حرارك به؛ يقال: عصبته الزماتة تعصبه عصباً إذا أفلدته عن الحركة وأزمتته.

وقال أبو الهيثم: العصب الشلل والعرج والحبل. ويقال: لا يعصبك الله، ولا يعصب الله فلاناً أي لا يحلله الله.

والعصب: أن يكون البيت، من الوافر، أخرم. والأعصب: الجزء الذي لحقه العصب، فينقل مفاعلتن إلى مفعلتن؛ ومنه قول الحطيطي:

إن نزل الشتاء بدار قوم

تجنب جار بيتهم الشتاء^(١)

(١) قوله: «إن نزل» في ديوان الحطيطي وفي مادة «شتا» من اللسان: إذا نزل. ولكن ذكر =

والعصباء: اسم ناقه النبي ﷺ، اسم لها، علم، وليس من العصب الذي هو الشق في الأذن. إنا هو اسم لها سميت به، وقال الجوهري: هو لقبها؛ قال ابن الأثير: لم تكن مشقوفة الأذن، قال: وقال بعضهم إنها كانت مشقوفة الأذن، والأول أكثر؛ وقال الرمحشري: هو متقول من قولهم: ناقه عصباء، وهي القصيرة اليد.

ابن الأعرابي: يقال للغلام الحاد الرأس الحفيف الجسم عصب وذنب وشطب وشهب وعصب وعكب وسكب. - الأصمعي: يقال لولد البقرة إذا طلع قرنه، وذلك بعدما يأتي عليه حول:

عصب، وذلك قبل إجداعه؛ وقال الطائي: إذا قبض على قرنيه، فهو عصب، والأثني عصبه، ثم جدع، ثم ثني، ثم رباع، ثم سدس، ثم التسم والتامة، فإذا استجمعت أسنانه فهو عمم.

• عضيل • العضيل: الصلب؛ حكاه ابن دريد عن الحياثي، قال: وليس يثبت.

• عضد • العضد والعضد والعضد والعضد والعضد من الإنسان وغيره: الساعد وهو ما بين المرفق إلى الكف^(٢)، والكلام

إن هنا يوافق الجزء، ونقل مفاعلتن إلى مفعلتن [عبد الله]

(٢) قوله: «العضد من الإنسان وغيره: الساعد، وهو ما بين المرفق إلى الكف» - هكذا في الطبقات جميعها. وعبارة الصحاح: «العضد: الساعد، وهو من المرفق إلى الكف». وهذا خلط، فالعضد غير الساعد.

وفي المحكم والتهذيب والقاموس: «العضد ما بين المرفق إلى الكف»؛ وهذا هو الصواب والمشهور؛ فالعضد فوق الساعد، وإذا كان العضد ما بين المرفق إلى الكف فإن الساعد ما بين المرفق إلى الكف. وفي مادة «ساعد» من اللسان قال =

الْأَكْثَرُ الْعَضُدُ. وَحَكَى تَغَلَّبُ: الْعَضُدُ، يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَالضَّادَ، كُلُّ يَذْكَرُ وَيَوْنُ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: أَهْلُ نِهَامَةَ يَقُولُونَ الْعَضُدَ وَالْعَجْزَ، [فَيَوْنُونُهُمَا، وَتَسْمِيَةُ تَقُولُ: الْعَضُدُ وَالْعَجْزُ] (١)، وَيَذْكَرُونَ. قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْعَضُدُ مَوْثِقَةٌ لِأَعْيُنِ، وَهِيَ الْعَضُدَانِ، وَجَمَعَهَا أَعْضَادٌ، لَا يُكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضُدِي، الْعَضُدُ مَا بَيْنَ الْكَيْفِ وَالزُّرْفِ وَقَدْ تَرَدَّدَتْ خَاصَّةً، وَلَكِنَّهَا أَرَادَتْ الْجَسَدَ كُلَّهُ فَإِنَّهُ إِذَا سَمِنَ الْعَضُدُ سَمِنَ سَائِرُ الْجَسَدِ، وَمِمَّا حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ وَالْحَارِثِ الرَّوْحِيِّ: فَنَاقَتْهُ الْعَضُدُ فَأَكَلَهَا، يُرِيدُ كَيْفَهُ.

وَفِي صِفَتِهِ، عَبْدُ اللَّهِ: كَانَ أَيْبَضَ مُعَضَّدًا، هَلْكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَهُوَ الْمَوْثِقُ الْخَلْقِيُّ، وَالْمَحْفُوظُ فِي الرَّوَايَةِ: مَقْضَدًا، وَاسْتَعْمَلَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْبَةَ الْأَعْضَادَ لِلتَّحْلِي، فَقَالَ: وَكَانَ مَا جَرَسَتْ عَلَى أَعْضَادِهَا حَيْثُ اسْتَقَلَّ بِهَا الشَّرَائِعُ مَحْلَبٌ شَبَّهَ مَا عَلَى سَوْقِهَا مِنَ الْعَسَلِ بِالْمَحْلَبِ. وَرَجُلٌ (٢) عِضَادِي: عَظِيمُ الْعَضُدِ، وَأَعْضُدٌ: دَقِيقُ الْعَضُدِ.

وَعَضُدُهُ يَعْضُدُهُ عَضُدًا: أَصَابَ عَضُدُهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَعْتَتَهُ وَكُنْتَ لَهُ عَضُدًا.

وَعَضِدَ عَضُدًا: أَصَابَهُ دَائٌ فِي عَضُدِهِ. وَعَضِدَ عَضُدًا: شَكَا عَضُدَهُ، يَطْرُدُ عَلَى هَذَا بَابٌ فِي جَمِيعِ الْأَعْضَاءِ.

— وَالسَّاعِدُ مَتَلَقُ الزَّنْدَيْنِ مِنْ لَدُنِ الْمَرْفِقِ إِلَى الرَّسْغِ وَبَعْضُهُمْ يَطْلُقُ السَّاعِدَ عَلَى الذَّرَاعِ كُلِّهَا، فَوِي الْقَامُوسِ: «سَاعِدَاكَ ذَرَاعَاكَ».

[عبد الله]

(١) زيادة من الهذلي نراها ضرورية.

[عبد الله]

(٢) قوله: «ورجل إلخ» في القاموس: ورجل عضادى مثله إلخ...

وَأَعْضَدَ الْمَطَرَ وَعَضَّدَ: بَلَّغَ ثَرَاهُ الْعَضُدَ.

وَعَضُدٌ عَضُدَةٌ: قَصِيرَةٌ. وَيَدٌ عَضُدَةٌ: قَصِيرَةٌ الْعَضُدِ.

وَالْعِضَادُ: مِنْ سِيَّاتِ الْإِبِلِ وَسَمٌّ فِي الْعَضُدِ عَرْضًا (عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ مِنْ تَذَكِيرَةِ أَبِي عَلِيٍّ) وَإِبِلٌ مُعَضَّدَةٌ: مَوْسُومَةٌ فِي أَعْضَادِهَا. وَنَاقَةٌ عِضَادٌ: هِيَ الَّتِي لَا تَرُدُّ النَّضِيجَ حَتَّى يَحُلُوَ لَهَا، تَنْصَرِمُ عَنِ الْإِبِلِ وَيُقَالُ لَهَا الْقُدُورُ.

وَالْعِضَادُ وَالْمِعْضُدُ: مَا شُدَّ فِي الْعَضُدِ مِنَ الْحَزْرِ (٣)، وَقِيلَ: الْمِعْضُدَةُ وَالْمِعْضُدُ الدُّمْلُجُ لِأَنَّهُ عَلَى الْعَضُدِ يَكُونُ (حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ) وَالْجَمْعُ مَعَاضِدُ. وَاعْتَضَدْتُ الشَّيْءَ: جَعَلْتُهُ فِي عَضُدِي.

وَالْمِعْضُدَةُ أَيْضًا: الَّتِي يَشُدُّهَا الْمَسَافِرُ عَلَى عَضُدِهِ وَيَجْعَلُ فِيهَا نَفَقَتَهُ (عَنْهُ أَيْضًا). وَتَوَبُّبٌ مُعَضَّدٌ: مُحْتَطِّطٌ عَلَى شَكْلِ الْعَضُدِ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ الَّذِي وَشِيَهُ فِي جَوَائِبِهِ. وَالْمُعَضَّدُ: التَّوَبُّبُ الَّذِي لَهُ عِلْمٌ فِي مَوْضِعِ الْعَضُدِ مِنْ لَابِسِهِ، قَالَ زُهَيْرٌ يَصِفُ بَقْرَةَ:

فَجَالَتْ عَلَى وَحْشِيهَا وَكَانَهَا مُسْرَبِلَةٌ مِنْ رَازِقِي مُعَضَّدِ

وَالْعَضُدُ: الْقُوَّةُ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا يَقْوَى بِعَضُدِهِ فَسَمِيَتْ الْقُوَّةُ بِهِ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ»، قَالَ الرَّجَّازُ:

أَيُّ سُنْعِيكَ بِأَخِيكَ. قَالَ: وَلَفْظُ الْعَضُدِ عَلَى جِهَةِ الْمَثَلِ، لِأَنَّ الْيَدَ قِوَامُهَا عَضُدُهَا. وَكُلُّ مُعِينٍ، فَهُوَ عَضُدٌ. وَالْمُعِينُ عَلَى الْمَثَلِ بِالْعَضُدِ مِنَ الْأَعْضَاءِ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «وَمَا كُنْتُ مَتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا»، أَيُّ أَعْضَادًا وَإِنَّا أَقْرَدٌ لِنَعْتَدِلَ

رُيُوسُ الْآيِ بِالْإِفْرَادِ. «وَمَا كُنْتُ مَتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا»، أَيُّ مَا كُنْتُ يَا مُحَمَّدُ

(٣) قوله: «من الحزب» بجاه وراء وزاى، في المحكم: «الحزب» بالحاء والراء المفتوحين.

[عبد الله]

لِتَتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ أَنْصَارًا. وَعَضُدُ الرَّجُلِ: أَنْصَارُهُ وَأَعْوَانُهُ.

وَالعَرَبُ تَقُولُ: فُلَانٌ يَفْتُ فِي عَضُدِ فُلَانٍ وَيَقْدَحُ فِي سَائِهِ، فَالْعَضُدُ أَهْلُ بَيْتِهِ وَسَائِقُهُ نَفْسُهُ.

وَالْإِعْضَادُ: التَّقْوَى وَالِاسْتِعَانَةُ. وَفُلَانٌ يَعْضُدُ فُلَانًا أَيْ يُعِينُهُ. وَيُقَالُ: فُلَانٌ عَضُدُ فُلَانٍ وَعِضَادَتُهُ وَمُعَايَضَتُهُ إِذَا كَانَ يُعَاوَنُهُ وَيُرَاقِبُهُ، وَقَالَ لَيْدٌ:

أَوْ يَسْجَلُ سَيْقُ عِضَادَةٍ سَنْجَجٍ بِسَرَاتِهَا نَدَبٌ لَهُ وَكُلُومٌ

وَاعْتَضَدْتُ بِفُلَانٍ: اسْتَعْتَيْتُ. وَعَضُدَةٌ يَعْضُدُهُ عَضُدًا وَعِضَادَةٌ: أَعَانَةٌ. وَعِضَادَتِي فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ أَيْ عَاوَنَتِي. وَالْمُعَايَضَةُ: الْمُعَاوَنَةُ.

وَعَضُدُ الْبِنَاءِ وَغَيْرِهِ وَعَضُدُهُ وَأَعْضَادُهُ: مَا شُدَّ مِنْ حَوَالِيهِ كَالصَّفَائِحِ النَّصُوبَةِ حَوْلَ شَفِيرِ الْحَوْضِ. وَعَضُدُ الْحَوْضِ: مِنْ إِزَائِهِ إِلَى مَوْجِرِهِ، وَإِزَاوُهُ مَصَّبُ الْمَاءِ فِيهِ، وَقِيلَ: عَضُدُهُ جَانِبَاهُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَالْجَمْعُ أَعْضَادٌ، قَالَ لَيْدٌ يَصِفُ الْحَوْضَ الَّذِي طَالَ عَهْدُهُ بِالْوَارِدَةِ:

رَاسِخُ الدَّمَنِ عَلَى أَعْضَادِهِ تَلَمَّتَهُ كُلُّ رِيحٍ وَسَيْلٍ

وَعُضُودٌ، قَالَ الرَّاجِزُ: فَارَقَتْ عَمْرُ الْحَوْضِ وَالْعُضُودُ مِنْ عَجْرَاتٍ وَطَوَاهَا وَتَبَدَّدَتْ

وَعَضُدُ الرِّكَائِبِ: مَا حَوَالِيهَا. وَعَضُدُ الرِّكَائِبِ يَعْضُدُهَا عَضُدًا: أَنَاهَا مِنْ قِبَلِ أَعْضَادِهَا فَصَمَّ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ، أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

إِذَا مَشَى لَمْ يَعْضُدِ الرِّكَائِبَا وَالْعِضَادُ: الَّذِي يَمْنَى إِلَى جَانِبِ دَابَّةٍ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ يَسَارِهِ. وَتَقُولُ: هُوَ يَعْضُدُهَا يَكُونُ مَرَّةً عَنْ يَمِينِهَا وَمَرَّةً عَنْ يَسَارِهَا لَا يُفَارِقُهَا، وَقَدْ عَضَدَ يَعْضُدُ عَضُودًا، وَالْبَجِيرُ مَعْضُودٌ، قَالَ الرَّاجِزُ:

وَالْعِضَادُ: الَّذِي يَمْنَى إِلَى جَانِبِ دَابَّةٍ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ يَسَارِهِ. وَتَقُولُ: هُوَ يَعْضُدُهَا يَكُونُ مَرَّةً عَنْ يَمِينِهَا وَمَرَّةً عَنْ يَسَارِهَا لَا يُفَارِقُهَا، وَقَدْ عَضَدَ يَعْضُدُ عَضُودًا، وَالْبَجِيرُ مَعْضُودٌ، قَالَ الرَّاجِزُ:

ساقها أَرْبَعَةٌ بِالْأَشْطَانِ
يَعْضُدُهَا اثْنَانِ وَيَتَلَوَّهَا اثْنَانِ
يُقَالُ: اعْضُدْ بَعِيرَكَ وَلَا تَتَلَّهُ.

وَعَضَدُ الْبَعِيرِ الْبَعِيرُ إِذَا أَخَذَ يَعْضُدُهُ
فَضْرَعَهُ، وَضَبَعَهُ إِذَا أَخَذَ يَضْبَعُهُ.
وَالْعَاضِدُ: الْجَمَلُ يَأْخُذُ عَضْدَ الثَّاقِفِ
فَيَتَنَوَّحُهَا.

وَحَارُ عَضِدٌ وَعَاضِدٌ إِذَا ضَمَّ الْأَثْنُ مِنْ
جَوَانِبِهَا.

وَعَضْدُ الطَّرِيقِ وَعِضَادَتُهُ: نَاحِيَتُهُ.
وَعَضْدُ الْإِبْطِ وَعَضْدُهُ: نَاحِيَتُهُ؛ وَقِيلَ:
كُلُّ نَاحِيَةٍ عَضْدٌ وَعَضْدٌ. وَأَعْضَادُ الْبَيْتِ:
نَوَاحِيهِ. وَيُقَالُ: إِذَا نَحَرَتِ الرِّيحُ مِنْ هَلْدٍ
الْعَضْدُ أَتَاكَ الْعَيْثُ، يَعْنِي نَاحِيَةَ الْيَمَنِ.
وَعَضْدُ الرَّحْلِ: خَشْبَتَانِ تَلْقَازَانِ بِوَاسِطَتِهِ؛
وَقِيلَ: بِأَسْفَلِ وَاسِطَتِهِ.

وَعَضْدُ الْقَتَبِ الْبَعِيرُ عَضْدًا: عَضُّهُ
فَعَقَرُهُ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَهَنَّ عَلَى عَضْدِ الرَّحَالِ صَوَابِرُ
وَعَضْدَتِهَا الرَّحَالُ إِذَا أَلَحَّتْ عَلَيْهَا.
أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ لِأَعْلَى ظِلْفَتِي الرَّحْلِ مِمَّا يَلِي
الْعَرَاقِي: الْعَضْدَانِ، وَأَسْفَلُهَا: الظَّفِيفَتَانِ،
وَهِيَ مَا سَقَلَتْ مِنَ الْحِجُونَيْنِ: الْوَاسِطِ
وَالْمَوْخِرَةِ.

وَعَضْدُ التَّلْعَلِ وَعِضَادَاتُهَا: التَّلَانِ تَلْعَانِ
عَلَى الْقَدَمِ. وَعِضَادَاتُ الْبَابِ وَالْإِيزِيمِ:
نَاحِيَتَاهُ. وَمَا كَانَ نَحْوَ ذَلِكَ، فَهِيَ الْعِضَادَةُ.

وَعِضَادَاتُ الْبَابِ: الْحَشْبَتَانِ الْمُصَوَّبَتَانِ عَنِ
يَمِينِ الدَّاخِلِ مِنْهُ وَشِمَالِهِ. وَالْعِضَادَتَانِ:
الْعُودَانِ اللَّذَانِ فِي النَّبْرِ الَّذِي يَكُونُ عَلَى عُنُقِ
تَوْرِ الْعَجَلَةِ، وَالْوَاسِطِ: الَّذِي يَكُونُ وَسَطَ
النَّبْرِ.

وَالْعَاضِدَانِ: سَطْرَانِ مِنَ التَّحْلِ عَلَى
فَلَجٍ. وَالْعَضْدُ مِنَ التَّحْلِ: الطَّرِيقَةُ مِنْهُ.
وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ سَمْرَةَ كَانَتْ لَهُ عَضْدٌ مِنْ
تَحْلِ فِي حَائِطِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ حَكَاهُ
الْهَرَوِيُّ فِي الْعَرَبِيِّينَ؛ أَرَادَ طَرِيقَةً مِنْ
التَّحْلِ، وَقِيلَ: إِنَّهَا هُوَ عَضِيدٌ مِنَ التَّحْلِ.

وَرَجُلٌ عَضْدٌ وَعَضْدٌ وَعَضْدٌ (الْأَخِيرَةُ
عَنْ كُرَاعٍ) وَأَمْرَأَةٌ عَضَادٌ^(١): قَصِيرَةٌ؛ قَالَ
الْهَذَلِيُّ:

نَنْتُ عُنْفًا لَنْ تَنْتِيهِ جِيدْرِيَّةُ
عَضَادٌ وَلَا مَكْمُورَةُ اللَّحْمِ صَمَزْرُ
الصَّمَزْرُ: الْغَلِيظَةُ اللَّيْمَةُ. قَالَ الْمَوْجُ:
وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الْقَصِيرِ عَضَادٌ.

وَعَضْدُ الشَّجَرِ يَعْضُدُهُ، بِالْكَسْرِ،
عَضْدًا، فَهِيَ مَعْضُودٌ وَعَعْضِيدٌ،
وَأَسْتَعْضُدُهُ: قَطَعَهُ بِالْمَعْضِدِ (الْأَخِيرَةُ عَنِ
الْهَرَوِيِّ) قَالَ: وَمِنْهُ حَدِيثُ طَهْفَةَ:
وَتَسْتَعْضِدُ النَّبِيرَ، أَي نَقَطَعُهُ وَنَجِيهِ مِنْ
شَجَرِهِ لِلْأَكْلِ. وَالْعَضْدُ: مَا عَصِدَ مِنْ
الشَّجَرِ أَوْ قُطِعَ بِمَنْزِلَةِ الْمَعْضُودِ؛ قَالَ
عَبْدُ مَنَافٍ بِنِ رُبْعِ الْهَذَلِيِّ:

الطَّعْنُ شَعْشَعَةٌ وَالضَّرْبُ هَيْقَعَةٌ
ضَرَبَ الْمُعْوَلُ تَحْتَ الدَّيْمَةِ الْعَضْدَا
الشَّعْشَعَةُ: صَوْتُ الطَّعْنِ. وَالْهَيْقَعَةُ:
صَوْتُ الضَّرْبِ بِالسَّيْفِ. وَالْمُعْوَلُ: الَّذِي

يَنْبِي الْعَالَةَ، وَهِيَ ظَلَّةٌ مِنَ الشَّجَرِ يُسْتَظَلُّ بِهَا
مِنَ الْمَطَرِ. وَفِي حَدِيثِ تَحْرِيمِ الْمَدِينَةِ:
نَهَى أَنْ يُعْضَدَ شَجَرُهَا، أَي يُقَطَّعَ. وَفِي
الْحَدِيثِ: لَوَدِدْتُ أَنِّي شَجْرَةٌ تُعْضَدُ. وَفِي
حَدِيثِ ظَبْيَانَ: وَكَانَ بَنُو عَمْرٍو بَيْنَ خَالِدٍ مِنْ
جَدِيمَةٍ يَحِطُّونَ عَضِيدَهَا وَيَأْكُلُونَ
حَصِيدَهَا؛ الْعَضِيدُ وَالْعَضْدُ: مَا قُطِعَ مِنْ
الشَّجَرِ، أَي يَضْرِبُونَهُ لِيَسْقُطَ وَرَقُهُ فَيَتَخَاوَهُ
عَلَفًا لِأَيْلِهِمْ. وَعَضْدُ الشَّجَرِ: نَبْرُ وَرَقِهَا لِأَيْلِهِ
(عَنْ ثَعْلَبٍ) وَاسْمُ ذَلِكَ الْوَرَقِ الْعَضْدُ.
وَالْمَعْضِدُ وَالْمَعْضَادُ مِنَ السُّيُوفِ: الْمَمْتَهَنُ
فِي قَطْعِ الشَّجَرِ؛ أَشَدُّ ثَعْلَبُ:

سَيْفًا يَرِنْدًا لَمْ يَكُنْ مِعْضَادًا
قَالَ: وَالْمِعْضَادُ سَيْفٌ يَكُونُ مَعَ الْقَصَائِبِ
تُقَطَّعُ بِهِ الْعِظَامُ. وَالْمِعْضَادُ: مِثْلُ الْمِنْجَلِ

(١) قوله: «امرأة عَضَاد» في القاموس:
والمعضاد كسحاب القصير من الرجال والنساء،
والغليظة العضد.

لَيْسَ لَهَا أُشْرٌ^(٢) يُرَبِّطُ نِصَابِيهَا إِلَى عَصَا أَوْ
قَنَاةٍ ثُمَّ يَقْصِمُ الرَّاعِي بِهَا عَلَى عُنُقِهِ أَوْ إِيْلِهِ
فُرُوعَ عُصُونِ الشَّجَرِ؛ قَالَ:

كَأَنَّا نُنْحِي عَلَى الْقَنَاةِ
وَالشُّوكِ حَدَّ الْفَأْسِ وَالْمِعْضَادِ
وقال أبو حنيفة: كُلُّ مَا عَضِدَ بِهِ الشَّجَرُ
فَهُوَ مِعْضِدٌ. قَالَ: وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: الْمِعْضِدُ
عِنْدَنَا حَيْدِيَّةٌ ثَقِيلَةٌ فِي هَيْئَةِ الْمِنْجَلِ يُقَطَّعُ بِهَا
الشَّجَرُ.

وَالْعَضِيدُ: التَّحْلَةُ الَّتِي لَهَا جِدْعٌ يَتَنَاوَلُ
مِنْهُ الْمُتَنَاوَلُ، وَجَمْعُهُ عَضْدَانٌ؛ قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا صَارَ لِلتَّحْلَةِ جِدْعٌ يَتَنَاوَلُ مِنْهُ
الْمُتَنَاوَلُ فَلَيْتَكَ التَّحْلَةُ الْعَضِيدُ، فَإِذَا فَاتَتْ
الْبَدَّ فَوَيْ جِبَارَةً. وَالْعَوَاضِدُ: مَا يَنْبِثُ مِنْ
التَّحْلِ عَلَى جَانِبِي النَّهْرِ. وَبُسْرَةٌ مَعْضُدَةٌ،
بِكْسْرِ الضَّادِ: بَدَأَ التَّرْتِيبَ فِي أَحَدِ جَانِبَيْهَا.
وقال التَّمْرُ: أَعْضَادُ الْمَزَارِعِ
حُدُودُهَا^(٣) يَعْنِي الْحُدُودَ الَّتِي تَكُونُ فِيهَا بَيْنَ
الْجَارِ وَالْجَارِ كَالْجُدْرَانِ فِي الْأَرْضِينَ.

وَالْعَضْدُ، بِالتَّحْرِيكِ: دَاءٌ يَأْخُذُ الْإِبِلَ
فِي أَعْضَادِهَا قَبْطُ، تَقُولُ مِنْهُ: عَضِدَ
الْبَعِيرُ، بِالْكَسْرِ؛ قَالَ الثَّابِتِيُّ:
شَكَّ الْفَرِيصَةَ بِالْمِيدْرِى فَأَفْذَاهَا

شَكَّ الْمَيْبِطِرُ إِذِ يَشْفِي مِنَ الْعَضْدِ
وَالْيَعْضِيدُ: بَقْلَةٌ، وَهُوَ الطَّرْحَشْفُوقُ،
وَفِي التَّهْدِيدِ: التَّرْحَجْحَفُوقُ. قَالَ

(٢) قوله: «أشْر» كسحب وشطب، بفتح
الشين وضمها كما في الصحاح والقاموس، وقوله:
نصاها كذا فيه وفي شرح القاموس، ولعله نصاها
باللام لا بالياء.

[وهذا تعليق مصحح طبعة بولاق، وهو في
الطبقات جميعها، على خطه، فقوله بفتح الشين
وضمها خطأ صوابه بضم الطاء وفتحها، مع ضم
الشين في الحالين، أي بضمين، أو بضمه وفتحه.
وفي مادة «أشْر» من اللسان قال: «أشْر وأشْر مثال
شُطْب وشُطْب».] [عبد الله]

(٣) قوله: «حدودها» صوابه: جدورها
جميع جدر، والجدر أعضاء المزرعة التي ترفع،
تمسك الماء، كالجدار. [عبد الله]

ابن سيده: وَالْيَعْقِيْدُ بَقْلَةٌ زَهْرُهَا أَشَدُّ صُفْرَةً
مِنَ الْوَرْدِ، وَقِيلَ: هِيَ مِنَ الشَّجَرِ،
وَقِيلَ: هِيَ بَقْلَةٌ مِنْ بُقُولِ الرَّبِيعِ فِيهَا مَرَارَةٌ.
وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الْيَعْقِيْدُ بَقْلَةٌ مِنَ الْأَحْرَارِ
مَرَّةً، لَهَا زَهْرَةٌ صُفْرَاءُ تَشْتَبِهُهَا الْإِبِلُ وَالْعَنَمُ
وَالْحَيْثُ أَيْضًا تُعْجَبُ بِهَا وَتُحْصَبُ عَلَيْهَا؛
قَالَ التَّابِعِيُّ وَوَصَفَ حَيْثًا:

يَتَحَلَّبُ الْيَعْقِيْدُ مِنْ أَشْدَاقِهَا
صُفْرًا مَنَاجِرَهَا مِنَ الْجَرَجَارِ

• عَضِرْطُ: عَضِرْطُ: حَيْثُ مِنَ الْيَمَنِ، وَقِيلَ:
هُوَ اسْمٌ مَوْضِعٌ. وَالْعَاضِرُ: الْإِنْبِغُ، وَكَذَلِكَ
الْعَاضِرُ، بِالْعَيْنِ وَالْعَيْنِ، وَعَضِرَ بِكَلِمَةٍ،
أَيَّ بَاحَ بِهَا.

• عَضِرْسُ: الْعَضِرْسُ: شَجَرُ الْخَطْمِيِّ.
وَالْعَضِرْسُ: نَبَاتٌ فِيهِ رَخَاوَةٌ تَسْوَدُّ مِنْهُ
جَحَافِلُ الدَّوَابِّ إِذَا أَكَلَتْهُ؛ قَالَ
ابْنُ مُقَبِّلٍ:

وَالْعَيْرُ يَنْفُخُ فِي الْمَكَانِ قَدْ كَتَبَتْ
مِنْهُ جَحَافِلُهُ وَالْعَضِرْسُ الْمَجْرَجُ
وَقِيلَ: الْعَضِرْسُ شَجَرَةٌ لَهَا زَهْرَةٌ حَمْرَاءُ؛
قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

فَصَبَحَهُ عِنْدَ الشُّرُوقِ غُدِيَّةً
كِلَابُ ابْنِ مَرٍّ أَوْ كِلَابُ ابْنِ سِنِيْسِ
مُعْرَنَةٌ زُرْقًا كَأَنَّ عَيْوَنَهَا

مِنَ الدَّمِّ وَالْإِسَادِ تَوَارَ عَضِرْسُ (١)
وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الْعَضِرْسُ عُشْبٌ أَشْهَبُ
إِلَى الْخَضِرَةِ يَحْتَمِلُ النَّدَى اجْتِمَالًا شَدِيدًا،
وَنَوْرُهُ قَانِيُّ الْحَمْرَةِ، وَلَوْ أَنَّ الْعَضِرْسَ إِلَى
السَّوَادِ؛ قَالَ ابْنُ مُقَبِّلٍ يَصِفُ الْعَيْرَ:

عَلَى إِثْرِ شَحَاجٍ لَطِيفٍ مَصِيرُهُ
يَمْحُجُّ لِعَاعِ الْعَضِرْسِ الْجَوْنُ سَاعِلُهُ (٢)

(١) قوله: «من الدم والإسَاد...»
هكذا في الطبقات جميعها. وفي الخديب: «من
الدم والإسَاء» بجمزة في الآخر. وزواية الديوان:
من الدم والإسَاء» وهي الصواب. [عبد الله]
(٢) قوله: «على إثر شحاج» سبق في مادة
«سعل»: «على إثر عجاج». [عبد الله]

قَالَ وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:
يَظَلُّ بِالْعَضِرْسِ حِرْبًاوَمَا
كَانَهُ قَرْمٌ مُسَامٍ أَشِيرُ
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْعَضِرْسُ مِنَ الذُّكُورِ
أَشَدُّ الْبَقْلِ كُلِّهِ رَطُوبَةً.

وَالْعَضِرْسُ: الْبُرْدُ، وَهُوَ حَبُّ الْعَامِ؛
وَاسْتَشْهَدَ الْجَوْهَرِيُّ فِي هَذَا بِقَوْلِ الشَّاعِرِ
يَصِفُ كِلَابَ الصَّيْدِ:
مُحْرَجَةٌ حَصٌّ كَأَنَّ عَيْوَنَهَا

إِذَا أَدَانَ الْقَنَاصُ بِالصَّيْدِ عَضِرْسُ
قَالَ: وَيُرْوَى مُعْرَنَةٌ حَصًّا، هَكَذَا فِي
الصَّحَاحِ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: النَّبْتُ لِلْبَيْتِ
وَصَوَابُهُ: مُحْرَجَةٌ حَصٌّ، وَفِي شِعْرِهِ: إِذَا
أَبَى الْقَنَاصُ، قَالَ: وَالْعَضِرْسُ هَهُنَا نَبَاتٌ لَهُ
لَوْ أَنَّ أَحْمَرَ تُشَبِّهُ بِهِ عَيْوَنُ الْكِلَابِ لِأَنَّهَا
حُمْرٌ؛ قَالَ: وَلَيْسَ هُوَ هُنَا حَبُّ الْعَامِ كَمَا
ذَكَرْنَا إِذَا ذَلِكَ فِي بَيْتٍ غَيْرِ هَذَا هُوَ:

فَبَاتَتْ عَلَيْهِ لَيْلَةٌ رُجِيَّةً
تُحْيِي بِقَطْرِ كَالْجَانِ وَعَضِرْسِ
وَقِيلَ بَيْتُ الْبَيْتِ:

فَصَبَحَهُ عِنْدَ الشُّرُوقِ غُدِيَّةً
كِلَابُ ابْنِ عَمَّارٍ عِطَافٌ وَأَطْلَسُ
وَالْهَاءُ فِي صَبَحَهُ تَعُودُ عَلَى جَارٍ وَحَشِي.
وَمُحْرَجَةٌ: مُقْلَدَةٌ بِالْأَخْرَاجِ، جَمْعُ حَرْجٍ
لِلْوَدَعَةِ. وَحَصٌّ: قَدْ أَنْحَصَ شَعْرَهَا. وَأَبَى
الْقَانِصُ بِالْكَلْبِ: زَجَرَهُ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ امْرِئِ
الْقَيْسِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا آنفًا. وَفِي الْمَثَلِ: أُرْبِدُ
مِنَ عَضِرْسِ، وَكَذَلِكَ الْعَضَارِسُ،
بِالضَّمِّ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

تَضَحَّكَ عَنْ ذِي أُشْرِ عَضَارِسِ
وَالْجَمْعُ عَضَارِسُ مِثْلُ جُوَالِقٍ وَجُوَالِقِ،
وَقِيلَ: الْعَضِرْسُ الْجَلِيدُ. قَالَ ابْنُ سِيْدَةَ:
وَالْعَضِرْسُ وَالْعَضَارِسُ الْمَاءُ الْبَارِدُ الْعَذْبُ؛
وَقَوْلُهُ:

تَضَحَّكَ عَنْ ذِي أُشْرِ عَضَارِسِ
أَرَادَ عَنْ تَعْرِ عَذْبٍ، وَهُوَ الْعَضَارِسُ،
بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَسَدَّ كَرُهُ.
وَالْعَضِرْسُ: جَارُ الْوَحْشِ.

• عَضِرْطُ: الْعَضِرْطُ وَالْعَضِرْطُ: الْعِجَانُ،
وَقِيلَ: هُوَ الْخَطُّ الَّذِي مِنَ الذُّكْرِ إِلَى
الدُّبْرِ.

وَالْعَضَارِطِيُّ: الْفَرْجُ الرَّخْوُ؛ قَالَ
جَرِيرٌ:

تَوَاجِعُهُ بَعَلَهَا بِعَضَارِطِيَّ
كَأَنَّ عَلَى مَشَافِرِهِ حَبَابًا (٣)

وَالْعَضِرْطُ: اللَّيْمُ. وَالْعَضِرْطُ
وَالْعَضِرْطُ: الْخَادِمُ عَلَى طَعَامِ بَطْنِهِ،
وَهُمُ الْعَضَارِطُ وَالْعَضَارِطَةُ. وَالْعَضَارِطُ:
التَّبَاعُ وَنَحْوُهُمْ، الْوَاحِدُ عَضِرْطُ
وَعَضِرْطُ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِّي لَطِيفِي:

وَرَاحِلَةٌ أَوْصَيْتُ عَضِرْطُ رَبِّهَا
بِهَا وَالَّذِي يَخْنِي لِيَدْفَعُ أَنْكَبُ (٤)
يَعْنِي بِرَبِّهَا نَفْسَهُ، أَيَّ تَزَلَّتْ عَنْ رَاحِلَتِي
وَرَكِبْتُ فَرَسِي لِلْقِتَالِ وَأَوْصَيْتُ الْخَادِمَ
بِالرَّاحِلَةِ.

وَقَوْمٌ عَضَارِطُ: صَعَالِكٌ. وَقَوْلُهُمْ:
فَلَانَ أَهْلَبُ الْعَضِرْطِ، قَالَ أَبُو عَيْدٍ: هُوَ
الْعِجَانُ مَا بَيْنَ السَّبِيَّةِ وَالْمَدَاكِيرِ؛ أَشَدُّ
ابْنُ بَرِّي:

أَتَانُ سَافَ عَضِرْطَهَا حَارٌ
وَهِيَ الْعَضِرْطُ وَالْبَعْطُ لِلْإِسْتِ. يُقَالُ:
الزَّقُ بَعْطُهُ وَعَضِرْطُهُ بِالصَّلَةِ يَعْنِي اسْتَهُ.
وَقَالَ سَمِيرٌ: مَثَلُ الْعَرَبِ: إِيَّاكَ وَكُلَّ قَرْنٍ
أَهْلَبُ الْعَضِرْطِ. ابْنُ سُمَيْلٍ: الْعَضِرْطُ
الْعِجَانُ وَالْحَصْبِيَّةُ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: تَقُولُ فِي
الْمَثَلِ: إِيَّاكَ وَالْأَهْلَبُ الْعَضِرْطِ فَإِنَّكَ
لَا طَاقَةَ لَكَ بِهِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

(٣) قوله: «حبابا» بالحاء هكذا في طبقات
اللسان كلها، وفي التاج أيضا. وفي الحكم «حبابا»
بالجم، ونزاهة أصح، لأن الحباب شيء كالزبد
وحباب الماء - بالحاء - ففاحته التي تملوه.

[عبد الله]
(٤) قوله: «يخني» في الصحاح:
«يخني»، ونزاهة الصواب، أراد: الفرس الذي
يخني أنكب أي مائل في شيق، مستعد ليدفع
[عبد الله]

مَهْلًا بَنَى رُومَانَ ! بَعْضَ عِتَابِكُمْ
وَيَاكُمْ وَالْهَلَبَ مِنِّي عَصَارِطَا
أَرْطُوا فَقَدْ أَقْلَقْتُمْ حَلَقَاتِكُمْ
عَسَى أَنْ تَفُوزُوا أَنْ تَكُونُوا رَطَاطَا
أَرْطُ : اِحْمَقُ . وَالْهَلَبُ : هُوَ الْكَثِيرُ شَعْرِ
الْأَثْنَيْنِ . وَيُقَالُ : الْعِضْرُطُ عَجِبُ الذَّنْبِ .
الْأَضْمَعِيُّ : الْعَضَارِطُ الْأَجْرَاءُ ، وَأَنْشَدَ :
أَذَاكَ خَيْرٌ أَيُّهَا الْعَضَارِطُ
وَأَيُّهَا اللَّعْمُطَةُ الْعَارِطُ
وَحَكَى ابْنُ بَرِّي عَنْ ابْنِ خَالَوَيْهِ :
الْعَضْرُوطُ الَّذِي يَخْدُمُ بَطْعَامَ بَطْنِيهِ ، وَمِثْلُهُ
اللَّمْطُ وَاللُّعْمُوطُ ، وَالْأَثْنَى لَعْمُوطَةٌ :

• عَضْرُوطٌ . الْعَضْرُوطُ : دَوِيَّةٌ بَيْضَاءُ
نَاعِمَةٌ . وَيُقَالُ : الْعَضْرُوطُ ذَكَرَ الْعِطَاءَ ،
وَتَضْيِرُهُ عَضِيرٌ وَعَضِيرٌ ، وَقِيلَ : هُوَ
ضَرْبٌ مِنَ الْعِطَاءِ ، وَقِيلَ : هِيَ دَوِيَّةٌ تُسَمَّى
الْعُسْرَةَ بَيْضَاءُ نَاعِمَةٌ ، وَجَمْعُهَا عَضَائِطُ
وَعَضْرُوطَاتُ ، قَالَ : وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ
عُضْفُوطُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي :

فَأَجْحَرَهَا كَرَاهَا فِيهِمْ
كَمَا يُجْحِرُ الْحَيَّةُ الْعَضْرُوطَا

• عَضْرُ : عَضَرَ يَعْضِرُ عَضْرًا : مَضَعَ فِي
بَعْضِ اللُّغَاتِ .

• عَضَضُ . الْعَضُّ : الشَّدُّ بِالْأَسْنَانِ عَلَى
الشَّيْءِ ، وَكَذَلِكَ عَضَّ الْحَيَّةُ ، وَلَا يُقَالُ
لِلْعَقْرَبِ لِأَنَّ لَدَعَهَا إِنَّمَا هُوَ بَرَابَانَا وَشَوْلَيْهَا ،
وَقَدْ عَضَضَتْهُ أَعَضَّهُ وَعَضَضَتْ عَلَيْهِ عَضًّا
وِعَضَاضًا وَعَضِيضًا وَعَضَضَتْهُ ، تَمِيضِيَّةٌ
وَلَمْ يُسْمَعْ لَهَا بَاتٍ عَلَى لَعْنَتِهِمْ ، وَالْأَمْرُ مِنْهُ
عَضَّ وَعَضَضَ . وَفِي حَدِيثِ الرُّبَايَضِ :
وَعَضُوا عَلَيْهَا بِالرُّوَاغِدِ ، هَذَا مَثَلٌ فِي شِدَّةِ
الْإِسْتِمْسَاكِ بِأَمْرِ الدِّينِ لِأَنَّ الْعَضَّ بِالرُّوَاغِدِ
عَضٌّ بِجَمِيعِ الْقَمَرِ وَالْأَسْنَانِ ، وَهِيَ أَوَاخِرُ
الْأَسْنَانِ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي بَعْدَ الْأَنْبَابِ .
وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ :

عَضَضْتُ بِاللُّقْمَةِ فَأَنَا أَعْضُ ، وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ : عَضَضْتُ ، بِالْفَتْحِ ، لَعْفَةٌ فِي
الرَّبَابِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا تَصْحِيفٌ عَلَى
ابْنِ السَّكَيْتِ ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي
كِتَابِ الْإِضْلَاحِ : عَضَضْتُ بِاللُّقْمَةِ فَأَنَا
أَعْضُ بِهَا غَضَصًا . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ :
وَعَضَضْتُ لَعْفَةً فِي الرَّبَابِ ، بِالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ
لَا بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ .
وَيُقَالُ : عَضَّهُ وَعَضَّ بِهِ . وَعَضَّ عَلَيْهِ
وَهِيَ يَتَعَضَّانِ إِذَا عَضَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
صَاحِبَهُ ، وَكَذَلِكَ الْمُعَاضَةُ وَالْعِضَاضُ .
وَأَعْضَضْتُهُ سَيْفِي : ضَرَبْتُهُ بِهِ .
وَمَا لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ مَعْضٌ أَيْ
مُسْتَمْسِكٌ .

وَالْعَضُّ بِاللِّسَانِ : أَنْ يَتَنَاوَلَهُ بِمَا
لَا يَنْبَغِي ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ، وَكَذَلِكَ
الْمُضَدَّرُ .

وَدَابَّةٌ ذَاتُ عَضِيضٍ وَعِضَاضٍ ، قَالَ
سَيِّبِيُّهُ : الْعِضَاضُ اسْمٌ كَالسَّبَابِ لَيْسَ عَلَى
فِعْلَةٍ فَقَلًّا .

وَقَرَسَ عَضُوضٌ أَيْ بَعْضٌ ، وَكَلَبٌ
عَضُوضٌ وَنَاقَةٌ عَضُوضٌ ، بَعِيرٌ هَاءٌ .
وَيُقَالُ : بَرَيْتُ إِلَيْكَ مِنَ الْعِضَاضِ
وَالْعِضِيضِ إِذَا بَاعَ دَابَّةً وَبَرَى إِلَى مُشْتَرِيهَا مِنْ
عَضُّهَا النَّاسُ ، وَالْعَبُوبُ نَجِيءٌ عَلَى فِعَالٍ ،
بِكَسْرِ الْفَاءِ .

وَأَعْضَضْتُهُ الشَّيْءَ فَعَضَّهُ ، وَفِي
الْحَدِيثِ : مَنْ تَعَزَّى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعَضُّهُ
بِهَنْ أَبِيهِ وَلَا تَكُونُوا ، أَيْ قُولُوا لَهُ : اِعْضَضْ
بِأَبِي أَبِيكَ وَلَا تَكُونُوا عَنِ الْأَبْرِ بِالْهَنْ تَنْكِيلًا
وَتَأْدِيبًا لِمَنْ دَعَا دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ أَيْضًا : مَنْ اتَّصَلَ فَأَعَضُّهُ ، أَيْ
مَنْ انْتَسَبَ نِسْبَةً الْجَاهِلِيَّةِ وَقَالَ يَا فُلَانِ .
وَفِي حَدِيثِ أَبِي : أَنَّهُ أَعْضَّ إِنْسَانًا اتَّصَلَ .
وَقَالَ أَبُو جَهْلٍ لِعُتْبَةَ بَوْمَ بَدْرٍ : وَاللَّهِ لَوْ غَيْرَكَ
يَقُولُ هَذَا لِأَعْضَضْتُهُ ، وَقَالَ الْأَعَشَى :

عَضُّ بِمَا أَبْتَعَى الْمَوَاسِي لَهُ

مِنْ أُمَّهِ فِي الرَّمَنِ الْغَائِرِ

وَمَا ذَاقَ عَضَاضًا أَيْ مَا يُعَضُّ عَلَيْهِ .
وَيُقَالُ : مَا عِنْدَنَا أَكَالٌ وَلَا عَضَاضٌ ،
وَقَالَ :

كَأَنَّ تَحْنِي بَارِيًا رَكَضًا
أَخَذَرَ خَمْسًا لَمِيدِقَ عَضَاضًا

أَخَذَرَ : أَقَامَ خَمْسًا فِي خَدْرِهِ ، يُرِيدُ أَنَّ هَذَا
الْبَارِي أَقَامَ فِي وَكْرِهِ خَمْسَ لِيَالٍ مَعَ أَيَّامِهِمْ
لَمْ يَذُقْ طَعَامًا ثُمَّ حَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ يَطْلُبُ
الصَّبْدَ وَهُوَ قَوْمٌ إِلَى اللَّحْمِ شَدِيدُ الطَّيْرَانِ ،
فَشَبَّ نَاقَتَهُ بِهِ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : مَا أَنَا مِنْ
عَضَاضٍ وَعَضُوضٍ وَمَعْضُوضٍ ، أَيْ مَا أَنَا مِنْ
شَيْءٍ نَعَضُهُ . قَالَ : وَإِذَا كَانَ الْقَوْمُ لَا يَبِينُ
لَهُمْ فَلَا عَلَيْهِمْ أَنْ يَرَوْا عَضَاضًا (١) .

وَعَضَّ الرَّجُلُ بِصَاحِبِهِ يَعْضُهُ عَضًّا :
لَزِمَهُ وَلَزِقَ بِهِ . وَفِي حَدِيثِ بَعْلَى : يَتَطَلَّقُ
أَحَدُكُمْ إِلَى أُخِيهِ فَيَعْضُهُ كَعَضِيضِ الْفَحْلِ ،
أَصْلُ الْعَضِيضِ اللَّزُومُ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي
النِّهَايَةِ : الْمُرَادُ بِهِ هَهُنَا الْعَضُّ نَفْسُهُ لِأَنَّهُ
يَعْضُهُ لَهُ يَلْزِمُهُ . وَعَضَّ الثَّقَافُ بِأَنَايِبِ
الرُّمَحِ عَضًّا وَعَضَّ عَلَيْهَا : لَزِمَهَا ، وَهُوَ مَثَلٌ
يَأْتِيهِمْ لِأَنَّ حَقِيقَةَ هَذَا الْبَابِ اللَّزُومُ
وَاللُّزُوقُ . وَأَعْضَّ الرُّمَحُ الثَّقَافَ : الرَّزْمَةُ
إِيَّاهُ . وَأَعْضَّ الْحَجَّامُ الْمِحْجَمَةَ فَهَأُ :
الرَّزْمَةُ إِيَّاهُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .

وَفُلَانٌ عَضُّ فُلَانٍ وَعَضِيضُهُ أَيْ قُوَّتُهُ .
وَرَجُلٌ عَضُّ : مُضْلِحٌ لِمَعِيشَتِهِ وَمَالِهِ وَلَا زِمَ
لَهُ حَسَنَ الْقِيَامِ عَلَيْهِ . وَعَضَضْتُ بِأَلِي
عَضُوضًا وَعَضَاضَةً : لَزِمْتُهُ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ
لِعَضُّ مَالِي ، وَفُلَانٌ عَضُّ سَفَرٌ قَوِيٌّ عَلَيْهِ
وِعَضُّ قِتَالِي ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :

لَمْ يَبْقُ مِنْ بَعِي الْأَعَادِي عَضًّا

وَالْعَضُوضُ : مِنْ أَسْمَاءِ الدَّوَاهِي . وَفِي
التَّهْدِيدِ : الْعَضُّضُ الْعِضُّ الشَّدِيدُ ،

(١) قوله : « إذا كان القوم لا يبين لهم فلا
عليهم . . الخ » هكذا في الطبقات جميعها ، وهو
تحريف صوابه : « لا يبين فلا عليهم ألا يروا
عضاضًا » ، عن التهذيب . ولا يبين أصحاب لين .

[عبد الله]

وَمِنْهُمْ مَنْ قِيدَهُ مِنَ الرَّجَالِ. وَالضَّعْفُ : الضَّعِيفُ. وَالْعِضُّ : وَالْعِضُّ : الدَّاهِيَةُ. وَقَدْ عَضَّضْتُ يَا رَجُلُ ، أَي صِرْتُ عِضًّا ، قَالَ الْقَطَامِيُّ :

أَحَادِيثٌ مِنْ أَنبَاءِ عَادٍ وَجَرَاهِمِ (١)
يُؤَرِّضُهَا بِالْعِضَانِ : زَيْدٌ وَدَغْفَلٌ
يُرِيدُ بِالْعِضَانِ زَيْدَ بْنَ الْكَيْسِ التَّمِيمِيِّ (٢) ،
وَدَغْفَلًا النَّسَابَةَ ، وَكَانَا عَلِيَّيَ الْعَرَبِ
بِأَسَابِيهَا وَأَيَامِهَا وَحِكْمِهَا ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :
وَشَاهِدُ الْعِضِّ أَيْضًا قَوْلُ نَجَادِ الْخَبِيرِيِّ :
فَجَعَمَهُمُ بِاللَّبَنِ الْعَكَرَكَرِ
عِضٌّ لَيْمٌ الْمَتَمَّى وَالْعُضِيرُ
وَالْعِضُّ أَيْضًا : السَّيِّئُ الْخُلُقِيُّ ؛ قَالَ :
وَلَمْ أَكُ عِضًّا فِي التَّدَامِي مَلُومًا
وَالْجَمْعُ أَعْضَاضٌ .

وَالْعِضُّ ، بِكَسْرِ الْعَيْنِ : الْعِضَاهُ .
وَأَعْضَتِ الْأَرْضُ ، وَأَرْضٌ مُعَضَّةٌ : كَثِيرَةُ
الْعِضَاهِ . وَقَوْمٌ مُعَضُونَ : تَرَعَى إِبِلَهُمُ
الْعِضُّ .

وَالْعِضُّ ، بِضَمِّ الْعَيْنِ : التَّوَى الْمَرْضُوحُ
وَالْكَسْبُ تُعْلَفُهُ الْإِبِلُ وَهُوَ عَلَفٌ أَهْلُ
الْأَمْصَارِ ؛ قَالَ الْأَعَشِيُّ :

مِنْ سَرَاةِ الْهَجَانِ صَلَبُهَا الْعُرُ
حِضٌّ وَرَعَى الْحِمَى وَطُولُ الْحِيَالِ
الْعِضُّ : عَلَفٌ أَهْلُ الْأَمْصَارِ مِثْلُ أَلَفَتْ
وَالتَّوَى . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْعِضُّ الْعَجِينُ
الَّذِي تُعْلَفُهُ الْإِبِلُ ، وَهُوَ أَيْضًا الشَّجَرُ الْقَلِيطُ
الَّذِي يَبْقَى فِي الْأَرْضِ . قَالَ : وَالْعِضَاضُ
كَالْعِضِّ ، وَالْعِضَاضُ أَيْضًا مَا غَلِظَ مِنْ
التَّبْتِ وَعَسَا . وَأَعْضُ الْقَوْمُ : أَكَلَتْ إِبِلُهُمُ

(١) رواية الشطر الأول في المحكم والتهذيب

هي :
أَحَادِيثٌ مِنْ عَادٍ وَجَرَاهِمِ جَمَّةٌ [عبد الله]

(٢) قوله : «التميمي» ، بياض بين التميم والراء في
المحكم والتهذيب : «التميمي» وهي كذلك في
مادني «كيس» و«عض» من القاموس وغيرهم
تبيئتان .

[عبد الله]

الْعِضُّ أَوْ الْعِضَاضُ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَقُولُ وَأَهْلِي مُورِكُونَ وَأَهْلُهَا

مُعِضُونَ ؛ إِنْ سَارَتْ فَكَيْفَ أُسِيرُ ؟

وَقَالَ مَرَّةً فِي تَفْسِيرِهِ لِهَذَا الْبَيْتِ عِنْدَ ذِكْرِ بَعْضِ

أَوْصَافِ الْعِضَاهِ : إِبِلٌ مُعِضَةٌ تَرَعَى الْعِضَاهَ ،

فَجَعَلَهَا - إِذْ كَانَ مِنَ الشَّجَرِ لَا مِنَ الْعُشْبِ -

بِمِثْلَةِ الْمَعْلُوفَةِ فِي أَهْلِهَا التَّوَى وَشِبْهِهِ ،

وَذَلِكَ أَنَّ الْعِضَّ هُوَ عَلَفُ الرَّبِيفِ مِنَ التَّوَى

وَأَلَفَتْ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ

مِنْ الْعِضَاهِ مُعِضٌ إِلَّا عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ .

وَالْمُعِضُّ : الَّذِي تَأْكُلُ إِبِلُهُ الْعِضَّ .

وَالْمُورِكُ : الَّذِي تَأْكُلُ إِبِلُهُ الْأَرَكَ

وَالْحَمَضُ ، وَالْأَرَكَ مِنَ الْحَمَضِ . قَالَ ابْنُ

سَيِّدَةَ : قَالَ الْمَتَعَمَّبُ غَلِظَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي

الَّذِي قَالَهُ وَأَسَاءَ تَحْرِيجَ وَجْهِهِ كَلَامَ الشَّاعِرِ

لِأَنَّهُ قَالَ : إِذَا رَعَى الْقَوْمُ الْعِضَاهَ قِيلَ الْقَوْمُ

مُعِضُونَ ، فَأَمَّا لِذِكْرِ الْعِضِّ ، وَهُوَ عَلَفُ

الْأَمْصَارِ ، مَعَ قَوْلِ الرَّجُلِ الْعِضَاهَ ؛ وَأَيْنَ

سَهْلٌ مِنَ الْفَرْدِ ؟

وَقَوْلُهُ : لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ مِنَ الْعِضَاهِ

مُعِضٌ إِلَّا عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ ، سَرَطٌ غَيْرٌ

مَقْبُولٌ مِنْهُ لِأَنَّ نَمَّ شَيْئًا غَيْرَهُ عَلَيْهِ قَبْلُ ،

وَنَحْنُ نَذَكِّرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَفِي الصَّحَاحِ : بَعِيرٌ عِضَاضِيٌّ أَيُّ

سَمِينٌ مَتَسَوِّبٌ إِلَى أَكْلِ الْعِضِّ ؛ قَالَ

ابْنُ بَرِّي : وَقَدْ أَنْكَرَ عَلِيُّ بْنُ حَمَّزَةَ أَنْ يَكُونَ

الْعِضُّ التَّوَى لِقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ :

تَقَدَّمْتُ نَهْدَةَ نَهْدَةً سَبُوحٌ

صَلَبُهَا الْعِضُّ وَالْحِيَالُ

قَالَ أَبُو زَيْدٍ فِي أَوَّلِ كِتَابِ «الْكَلَالِ

وَالشَّجَرِ» : الْعِضَاهُ اسْمٌ يَفَعُّ عَلَى شَجَرٍ مِنْ

شَجَرِ الشَّوْكِ لَهُ أَسْمَاءٌ مُخْتَلِفَةٌ يَجْمَعُهَا

الْعِضَاهُ ، وَاحِدُهَا عِضَاهَةٌ ، وَإِنَّمَا الْعِضَاهُ

الْخَالِصُ مِنْهُ مَا عَظُمَ وَاشْتَدَّ شَوْكُهُ ،

وَمَا صَغُرَ مِنْ شَجَرِ الشَّوْكِ فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُ الْعِضُّ

وَالشَّرْسُ ، وَإِذَا اجْتَمَعَتْ جُمُوعٌ ذَلِكَ فَأَمَّا لَهُ

شَوْكٌ مِنْ صِغَارِهِ عِضٌّ وَشَرْسٌ ، وَلَا يُدْعَى بِنِ

عِضَاهًا ، فَعَيْنَ الْعِضَاهِ السَّمَرُ وَالْعُرْفُطُ

وَالسِّيَالُ وَالْقَرْطُ وَالْقَتَادُ الْأَعْظَمُ وَالْكَهْبَلُ
وَالْعَوْسُجُ وَالسَّدْرُ وَالْغَافُ وَالْعَرَبُ ، فَهَذِهِ

عِضَاهٌ أَجْمَعٌ وَمِنْ عِضَاهِ الْقِيَاسُ ، وَلَيْسَ

بِالْعِضَاهِ الْخَالِصِ الشَّوْحَطُ وَالتَّبَعُ وَالشَّرِيَانُ

وَالسَّرَاهُ وَالتَّشْمُ وَالْعَجْرَمُ وَالتَّالِبُ وَالْعُرْفُ

فَهَذِهِ تُدْعَى كُلُّهَا عِضَاهَ الْقِيَاسِ ، يَعْنِي

الْقَيْسَ ، وَلَيْسَتْ بِالْعِضَاهِ الْخَالِصِ

وَلَا بِالْعِضِّ ؛ وَمِنْ الْعِضِّ وَالشَّرْسُ الْقَتَادُ

الْأَصْعَرُ ، وَهِيَ الَّتِي تَمُرُّهَا نَفَاخَةٌ كَنَفَاخَةِ

الْعُشْرِ إِذَا حَرَّكَتْ انْفِقَاتٌ ، وَمِنْهَا الشُّبْرُمُ

وَالشَّرِيقُ وَالْحَاجُّ وَاللَّصْفُ وَالْكَابَةُ وَالْعَيْتَرُ

وَالنَّعْرُ فَهَذِهِ عِضٌّ وَلَيْسَتْ بِعِضَاهِ ، وَمِنْ

شَجَرِ الشَّوْكِ الَّذِي لَيْسَ بِعِضٍّ وَلَا عِضَاهِ

الشُّكَاعِيُّ وَالْحَلَازِيُّ وَالْحَادُّ وَالْكَبُّ

وَالسَّلْحُ (٣) . وَفِي التَّوَادِرِ : هَذَا بَلَدٌ عِضٌّ

وَأَعْضَاضٌ وَعِضَاضٌ ، أَيُّ شَجَرٍ ذِي شَوْكِ .

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي الْمَنْطِقِ : بَعِيرٌ عَاضٌ

إِذَا كَانَ يَأْكُلُ الْعِضَّ وَهُوَ فِي مَعْنَى عَضِهِ ،

وَعَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ قَوْلُ مَنْ قَالَ مُعِضُونَ

يَكُونُ مِنَ الْعِضِّ الَّذِي هُوَ نَفْسُ الْعِضَاهِ

وَتَصِحُّ رِوَايَتُهُ .

وَالْعِضْوُضُ مِنَ الْآبَارِ : الشَّاقَّةُ عَلَى

السَّاقِي فِي الْعَمَلِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْبُعِيدَةُ الْفَعْرُ

الضَّيِّقَةُ ، أَنْشَدَ :

أُورِدَهَا سَعْدٌ عَلَى مُحْمِسَا

بِثْرًا عِضْوُضًا وَشِنَانًا بَيْسَا

وَالْعَرَبُ تَقُولُ : بَثْرٌ عِضْوُضٌ وَمَاءٌ عِضْوُضٌ

إِذَا كَانَ بَعِيدَ الْفَعْرِ يُسْتَقَى مِنْهُ بِالسَّيْنَةِ . وَقَالَ

أَبُو عَمْرٍو : الْبَثْرُ الْعِضْوُضُ هِيَ الْكَثِيرَةُ

الْمَاءِ ، قَالَ : وَهِيَ الْعَقِيبُضُ . فِي نَوَادِرِهِ :

وَمِيَاهُ بَنِي تَمِيمٍ عِضْوُضٌ ، وَمَا كَانَتْ الْبَثْرُ

عِضْوُضًا وَلَقَدْ أَعْضَتْ ، وَمَا كَانَتْ جَدًّا

بِمَهْمَلَاتٍ . وَفِي شَرْحِ الْقَامُوسِ : الشَّلْحُ .

بِمَعْجَمَةٍ ، وَلَعَلَّهُ الْإِسْلِيحُ ، فِي مَادَةِ «سَلْح» مِنْ

السَّانِ وَالْقَامُوسِ : وَالْإِسْلِيحُ : شَجَرَةٌ تَغْزُرُ عَلَيْهَا

أَبْنَاءُ الْإِبِلِ . . . إِلَى أَنْ قَالَ : وَقِيلَ : هِيَ بَقْلَةٌ مِنْ

حَرَارِ الْبَقُولِ .

(٣) قوله : «السَّلْح» كذا في الأصل

• عضل • العَصَلَةُ وَالْعَصِيلَةُ : كُلُّ عَصَبَةٍ مَعَهَا لَحْمٌ غَلِيظٌ . عَصِيلٌ عَصَلًا فَهُوَ عَصِيلٌ وَعَصَلٌ إِذَا كَانَ كَثِيرَ الْعَصَلَاتِ ، قَالَ بَعْضُ الْأَغْفَالِ :

لَو تَنْطَحُ الْكَتَادِرَ الْعَصَلَا
فَضَّتْ شُونَ رَأْسِهِ فَاغْتَلَا
وَعَصَلَتُهُ : ضَرَبَتْ عَصَلَتُهُ .

وفي صِفَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ مَعْصَلًا ، أَيْ مُوْتَقِّ الْخَلْقِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : مُقَصِّدًا ، وَهُوَ أَثْبَتُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْعَصَلَةُ كُلُّ لَحْمَةٍ غَلِيظَةٍ مُتَبَيَّرَةٍ مِثْلَ لَحْمِ السَّاقِ وَالْعَصْدِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : كُلُّ لَحْمَةٍ غَلِيظَةٍ فِي عَصَبَةٍ ، وَالْجَمْعُ عَصَلٌ ، يُقَالُ : سَاقٌ عَصَلَةٌ ضَخْمَةٌ . وَفِي حَدِيثٍ مَا عَزَّ : أَنَّهُ أَغْصَلَ قَصِيرًا ، هُوَ مِنْ ذَلِكَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَنَّ عَصَلَةَ سَاقِهِ كَبِيرَةٌ . وَفِي حَدِيثٍ حُدَيْفَةَ : أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ ، بِسَاقِ مَنْ مِنْ عَصَلَةَ سَاقِي وَقَالَ هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ . وَالْعَصَلَةُ مِنَ النِّسَاءِ : الْمُكْتَبِرَةُ السَّيِّجَةُ .

وَعَصَلَ الْمَرْأَةُ عَنِ الرُّوْحِ : حَبَسَهَا . وَعَصَلَ الرَّجُلُ أَيْمَهُ يَعْصَلُهَا وَيَعْصَلُهَا عَصَلًا وَعَصَلَهَا : مَنَعَهَا الرُّوْحَ ظَلْمًا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «فَلَا تَعْصَلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ» ؛ تَزَلَّتْ فِي مَعْصَلِ بْنِ يَسَارِ الْمَرْثِي وَكَانَ رَوْحُ أُخْتِهِ رَجُلًا فَطَلَّقَهَا ، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا خَطَبَهَا ، فَالَى الْأَبْرُوجُ إِثَابَهَا ، وَرَغِبَتْ فِيهِ أُخْتُهُ فَزَلَّتْ الْآيَةَ . وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَلَا تَعْصَلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ» ؛ فَإِنَّ الْعَصَلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنَ الرُّوْحِ لِامْرَأَتِهِ ، وَهُوَ أَنْ يُضَارَهَا وَلَا يُحْسِنَ عِشْرَتَهَا لِيَضْطَرَّهَا بِذَلِكَ إِلَى الْإِفْتِدَاءِ مِنْهُ بِمَهْرِهَا الَّذِي أَمْرُهَا ، سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَصَلًا لِأَنَّهُ يَسْتَمِعُهَا حَقًّا مِنَ التَّفَقُّهِ وَحَسَنِ الْعِشْرَةِ ، كَمَا أَنَّ الْوَلِيَّ إِذَا مَنَعَ حَرَمَتَهُ مِنَ التَّرْوِيجِ فَقَدْ مَنَعَهَا الْحَقَّ الَّذِي أُبِيحَ لَهَا مِنَ التَّكَاحُرِ إِذَا دَعَتْ إِلَى كُفِّهَا لَهَا ، وَقَدْ قِيلَ فِي الرَّجُلِ

وَالْعَضُوضُ مِنْ أُنْيَةِ الْمُبَالَعَةِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : ثُمَّ يَكُونُ مُلُوكُ عَضُوضٍ ، وَهُوَ جَمْعُ عِضٍ ، بِالْكَسْرِ ، وَهُوَ الْحَيْثُ الشَّرْسُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَسَتْرُونَ بَعْدِي مُلُوكًا عَضُوضًا .

وَقَوْمٌ عَضُوضٌ إِذَا لَزِقَ وَتَرَّهَا بِكَيْدِهَا . وَامْرَأَةٌ عَضُوضٌ : لَا يَنْفَعُ فِيهَا الذَّكْرُ مِنْ ضَيْقِهَا .

وَفُلَانٌ يَعْصُضُ شَفْتَيْهِ ، أَيْ يَعْصُ وَيُكَبِّرُ ذَلِكَ مِنَ الْعَضْبِ .

وَفُلَانٌ عِضَابٌ عَيْشِي أَيْ صَبُورٌ عَلَى الشَّدَةِ . وَعَاضَ الْقَوْمُ الْعَيْشَ ، مِنْذُ الْعَامِ فَاشْتَدَّ عِضَابُهُمْ ، أَيْ اشْتَدَّ عَيْشُهُمْ . وَعَلَّقَ عِضٌ : لَا يَكَادُ يَنْفُتِحُ .

وَالْتَعْصُوضُ : ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ شَدِيدُ الْحَلَاوَةِ ، تَأْوُهُ زَائِدَةٌ مَفْتُوحَةٌ ، وَاجِدَتُهُ تَعْصُوضَةٌ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : تَمْرٌ أَسْوَدٌ ، الْقَاءُ فِيهِ لَيْسَتْ بِأَصْلِيَّةٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ وَقَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ قَدِيمًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَانَ فِيهَا أَهْدَنًا لَهُ قُرْبٌ مِنْ تَعْصُوضٍ ، وَأَنْشَدَ الرَّيَّاشِيُّ فِي صِفَةِ نَخْلٍ :

أَسْوَدٌ كَاللَّيْلِ تَدَجَّى أَخْضَرُهُ
مُخَالِطٌ تَعْصُوضُهُ وَعُجْرُهُ
بَنِي عَيْدَانَ قَلِيلٌ قِشْرُهُ

العُجْرُ : نَخْلُ السُّكَّرِ . قَالَ أَبُو مَتَّوْرٍ : وَمَا أَكَلْتُ تَمْرًا أَحَمَّتْ حَلَاوَةُ مِنْ التَّعْصُوضِ ، وَمَعْدِنُهُ بِهِجَرَ وَقَرَّاهَا . وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا : أَهْدَتْ لَنَا نَوْطًا مِنْ التَّعْصُوضِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : التَّعْصُوضَةُ تَمْرَةٌ طَحْلَاءٌ كَبِيرَةٌ رَطْبَةٌ صَقْرَةٌ لَدِيدَةٌ مِنْ جَيْدِ التَّمْرِ وَشَهِيَّةٍ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ : وَاللَّهِ لَتَعْصُوضٌ كَأَنَّهُ أَخْفَافُ الرَّبَاعِ أَطْيَبُ مِنْ هَذَا .

• عَضَطُ • الْعِضْبُوطُ وَالْعِضْبُوطُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ تَعْلَبٍ) : الَّذِي يُحَدِّثُ إِذَا جَامَعَ ، وَقَدْ عَضِبْتُ ، وَكَذَلِكَ الْعِضْبُوطُ . وَيُقَالُ لِلْأَحْمَقِ : أَذْوَطٌ وَأَضْوَطٌ .

وَلَقَدْ أَجَدْتُ ، وَمَا كَانَتْ جُرُورًا وَلَقَدْ أَجْرْتُ .

وَالْعَضَّاضُ : مَا بَيْنَ رَوْتَةِ الْأَنْفِ إِلَى أَضْلِهِ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : عِزِينَ الْأَنْفِ ؛ قَالَ :

لَمَّا رَأَيْتُ الْعَبْدَ مُشْرِجًا
أَعَدَمْتُهُ عَضَّاضَهُ وَالْكَفَا

وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ أَبُو عَمْرٍو الرَّاهِدِيُّ الْعَضَّاضُ ، بِالضَّمِّ : الْأَنْفُ ؛ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْعَضَّاضُ ، بِالضَّمِّ الْمَعْجَمَةُ ؛ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْعَضَّاضُ ، بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ : الْأَنْفُ ؛ وَأَنْشَدَ لِيَعْيَاضِ ابْنَ دُرَّةٍ :

وَالْحَمَّةُ فَاسَ الْهَوَانِ فَلَاكَةٌ

فَأَغْضَى عَلَى عَضَّاضِ أَنْفٍ مُصَلِّمٍ
قَالَ الْفَرَّاءُ : الْعَضَّاضِيُّ الرَّجُلُ التَّائِمُ الْيَتِيمُ مَأْخُودٌ مِنَ الْعَضَّاضِ وَهُوَ مَا لَانَ مِنَ الْأَنْفِ .

وَزَمِنَ عَضُوضٌ أَيْ كَلِبٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : عَضُّهُ الْقَتَبُ وَعَضُّهُ الدَّهْرُ وَالْحَرْبُ ، وَهِيَ عَضُوضٌ ، وَهُوَ مُسْتَعَارٌ مِنْ عَضِّ النَّابِ ؛ قَالَ الْمُجَلِّبُ السَّعْدِيُّ :

لَعَمْرُ أَيْكَ لَا أَلْفَى ابْنَ عَمٍّ

عَلَى الْحِدَتَانِ خَيْرًا مِنْ بَعْضِ
غَدَاةٍ جَتَّى عَلَيَّ بَنِي حَرْبًا
وَكَيْفَ يَدَايَ بِالْحَرْبِ الْعَضُوضُ ؟
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَمَّاجِ :

وَلَيْئَ دُوغَيْي وَكَرِيمِ قَوْمِ

وَفِي الْأَكْفَاءِ دُوُوجِي عَرِيضِي
غَلَبْتُ بَنِي أَبِي الْعَاصِي سَاحًا

وَفِي الْحَرْبِ الْمُتَكَرِّرَةِ الْعَضُوضُ وَمِثْلُ عَضُوضٍ : شَدِيدٌ فِيهِ عَسْفٌ وَعِغْفٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : ثُمَّ يَكُونُ مُلْكُ عَضُوضٍ ، أَيْ يُصِيبُ الرَّعِيَّةَ ، فِيهِ عَسْفٌ وَظَلْمٌ ، كَأَنَّهُمْ (١) يَعْصُونَ فِيهِ عَضًا .

(١) قَوْلُهُ : وَكَأَنَّهُمْ الْبُخ ، كَذَا بِالْأَصْلِ . وَأَصْلُ النِّسْخَةِ الَّتِي بَأَيْدِنَا مِنَ النَّهَابَةِ ثُمَّ أَصْلَحَتْ : كَأَنَّهُمْ بَعْضُهُمْ عَضًا .

يَطْلُعُ مِنْ امْرَأَتِهِ عَلَى فَاحِشَةٍ قَالَ : لَا بَأْسَ أَنْ يُضَارَهَا حَتَّى تَحْتَلِعَ مِنْهُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَجَعَلَ اللَّهُ سَحَابَهُ وَتَعَالَى اللّوَاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مُسْتَتْنِيَاتٍ مِنْ جُمْلَةِ النِّسَاءِ اللّوَاتِي نَهَى اللَّهُ أَزْوَاجَهُنَّ عَنْ عَضَلِهِنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَوْهُنَّ مِنَ الصَّدَاقِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ : قَالَ لَهُ أَبُوهُ زَوْجَتِكَ امْرَأَةٌ فَعَضَلْتَهَا ؛ هُوَ مِنَ الْعَضَلِ الْمَنْعِ ، أَرَادَ أَنْكَ لَمْ تُعَامِلْهَا مُعَامَلَةَ الْأَزْوَاجِ لِنِسَائِهِمْ وَلَمْ تُتْرَكْهَا تَتَصَرَّفْ فِي نَفْسِهَا فَكَأَنَّكَ قَدْ مَنَعْتَهَا .

وَعَضَلَ عَلَيْهِ فِي أَمْرِهِ تَعْضِيلًا : صَبَّحَ مِنْ ذَلِكَ وَحَالَ بَيْتَهُ وَبَيْنَ مَا يُرِيدُ ظُلْمًا . وَعَضَلَ بِهِمُ الْمَكَانَ : ضَاقَ . وَعَضَلَتِ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا إِذَا ضَاقَتْ بِهِمْ لِكَثْرَتِهِمْ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ :

تَرَى الْأَرْضَ مَيَّا بِالْفَضَاءِ مَرِيضَةً
مُعَضَّلَةً مَيَّا بِجَمْعِ عَرْمَرٍ
وَعَضَلَ الشَّيْءُ عَنِ الشَّيْءِ : ضَاقَ .

وَعَضَلَتِ الْمَرْأَةُ بَوْلِدَهَا تَعْضَلًا إِذَا نَشِبَ الْوَلَدُ فَحَرَجَ بَعْضُهُ وَلَمْ يَخْرُجْ بِبَعْضٍ فَبَقِيَ مُعْتَرِضًا ، وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَحْمِلُ هَذَا عَلَى إِعْضَالِ الْأَمْرِ وَيَرَاهُ مِنْهُ . وَأَعَضَلَتْ ، وَهِيَ مُعَضِّلٌ ، بِلَاهَاءٍ ، وَمُعَضِّلٌ : عَسَرَ عَلَيْهَا وَوَلَدُهُ ، وَكَذَلِكَ الدَّجَاجَةُ بِيَضِّهَا ، وَكَذَلِكَ الشَّاءُ وَالطَّيْرُ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَإِذَا الْأُمُورُ أَهَمَّ غَيْبُ نِتَاجِهَا
بَسْرَتْ كُلَّ مُعَضِّلٍ وَمُطْرَقٍ
وَفِي تَرْجَمَةِ عَضَلٍ : وَالْمُعَضِّلُ ،

بِالتَّشْدِيدِ ، السَّهْمُ الَّذِي يَلْتَوِي إِذَا رُمِيَ بِهِ ؛ وَحَكَى ابْنُ بَرِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَمْرَةَ قَالَ : هُوَ الْمُعَضِّلُ ، بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ ، مِنْ عَضَلَتِ الدَّجَاجَةُ إِذَا التَوَّتَ الْبَيْضُ فِي جَوْفِهَا . وَالْمُعَضَّلَةُ أَيْضًا : الَّتِي يَعْسُرُ عَلَيْهَا وَلَدُهَا حَتَّى يَمُوتَ (هَلِدُو عَنْ اللَّجْجَانِيِّ) وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ لِلْقَطَاةِ إِذَا نَشِبَ بَيْضُهَا : قَطَاةٌ مُعَضِّلٌ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَلَامُ الْعَرَبِ قَطَاةٌ مُطْرَقٌ وَامْرَأَةٌ مُعَضِّلٌ . وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ :

عَضَلَتِ الْمَرْأَةُ بَوْلِدَهَا إِذَا عَصَتْ فِي فَرْجِهَا فَلَمْ يَخْرُجْ وَلَمْ يَدْخُلْ . وَفِي حَدِيثِ عِمْسَى ، عَلَى نَيْسَانَ وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : أَنَّهُ مَرَّ بِطَبِيبَةٍ قَدْ عَضَلَهَا وَلَدُهَا ، قَالَ : يُقَالُ عَضَلَتِ الْحَامِلُ وَأَعَضَلَتْ إِذَا صَعِبَ خُرُوجُ وَلَدِهَا ، وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ بِطَبِيبَةٍ قَدْ عَضَلَتْ فَقَالَ عَضَلَهَا وَلَدُهَا ، وَمَعْنَاهُ أَنْ وَلَدَهَا جَعَلَهَا مُعَضَّلَةً حَيْثُ نَشِبَ فِي بَطْنِهَا وَلَمْ يَخْرُجْ . وَأَصْلُ الْعَضَلِ الْمَنْعُ وَالشَّدَّةُ ، يُقَالُ : أَعَضَلَ بِي الْأَمْرَ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْكَ فِيهِ الْحِيلُ .

وَأَعَضَلَهُ الْأَمْرُ : غَلَبَهُ . وَدَاءُ عُضَالٍ : شَدِيدٌ مُعْنَى غَالِبٍ ؛ قَالَتْ لَيْلَى : شَقَاها مِنَ الدَّاءِ الْعُضَالِ الَّذِي بِهَا غَلَامٌ إِذَا هَرَّ الْقَنَاةَ سَقَاها
وَيُقَالُ : أَنْزَلَ بِي الْقَوْمَ أَمْرًا مُعَضَّلًا
لَا أَقُومُ بِهِ ؛ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَلَمْ أَقْدِفْ لِمُومِنَةٍ حِصَانِ
يَأْذِنُ اللَّهُ مُوجِبَةً عُضَالًا
وَقَالَ شَيْبَرٌ : الدَّاءُ الْعُضَالُ الْمُتَكَرِّرُ الَّذِي يَأْخُذُ مِبَادَهَةً ثُمَّ لَا يَلْبِثُ أَنْ يَقْتُلَ ، وَهُوَ الَّذِي يُعْمَى الْأَطْيَاءَ عِلَاجُهُ ، يُقَالُ أَمْرٌ عُضَالٌ وَمُعَضِّلٌ ، فَأَوْلُهُ عُضَالٌ إِذَا لَزِمَ مُعَضِّلٌ . وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ : لَمَّا أَرَادَ عُمَرُ الْخُرُوجَ إِلَى الْعِرَاقِ قَالَ لَهُ : وَبِهَا الدَّاءُ الْعُضَالُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يُعْجِزُ الْأَطْيَاءَ فَلَا دَوَاءَ لَهُ . وَتَعْضَلُ الدَّاءُ الْأَطْيَاءَ وَأَعَضَلَهُمْ : غَلَبَهُمْ .
وَحَلْفَةُ عُضَالٌ : شَدِيدَةٌ غَيْرُ ذَاتِ مَثْوِيَةٍ ؛ قَالَ :

إِنِّي حَلَفْتُ حَلْفَةَ عُضَالًا
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عُضَالٌ هُنَا دَاهِيَةٌ عَجِيبَةٌ ، أَيْ حَلَفْتُ بِمِثْلِ دَاهِيَةٍ شَدِيدَةٍ .
وَفُلَانٌ عُضَلَةٌ وَعُضَلٌ : شَدِيدٌ ، دَاهِيَةٌ (الْأَخِيرَةُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَفُلَانٌ عُضَلَةٌ مِنَ الْعُضَلِ ، أَيْ دَاهِيَةٌ مِنَ الدَّوَاهِيِ . وَالْعُضَلَةُ ، بِالضَّمِّ : الدَّاهِيَةُ . وَشَيْءٌ عُضَلٌ وَمُعَضِّلٌ : شَدِيدُ الْقُبْحِ (عَنْهُ أَيْضًا) ؛

وَأَنشَدَ :

وَمِنْ حِخْفَانِي لِمَةً لِي عُضَلٍ
وَيُقَالُ : عَضَلَتِ النَّاقَةُ تَعْضِيلًا ، وَبَدَّدَتْ تَبْدِيدًا وَهُوَ الْإِعْيَاءُ مِنَ الْمَشْيِ وَالرُّكُوبِ وَكُلُّ عَمَلٍ .

وَعَضَلَ بِي الْأَمْرَ وَأَعَضَلَ بِي وَأَعَضَلَنِي : اشْتَدَّ وَعَظَّ وَاسْتَفْلَقَ . وَأَمْرٌ مُعَضِّلٌ : لَا يُهْتَدَى لَوَجْهِهِ . وَالْمُعَضَّلَاتُ : الشَّدَائِدُ . وَرَوَى عَنْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : أَعَضَلَ بِي أَهْلُ الْكُوفَةِ ، مَا يَرْضَوْنَ بِأَمِيرٍ وَلَا يَرْضَاهُمْ أَمِيرٌ ؛ قَالَ الْأَمَوِيُّ فِي قَوْلِهِ أَعَضَلَ بِي : هُوَ مِنَ الْعُضَالِ وَهُوَ الْأَمْرُ الشَّدِيدُ الَّذِي لَا يَقُومُ بِهِ صَاحِبُهُ ، أَيْ ضَاقَتْ عَلَى الْحِيلِ فِي أَمْرِهِمْ وَصَبَّتْ عَلَى مُدَارَاتِهِمْ . يُقَالُ : قَدْ أَعَضَلَ الْأَمْرُ ، فَهُوَ مُعَضِّلٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَاحِدَةً أَعَضَلَنِي دَاوُهَا
فَكَيْفَ لَوْقَمْتُ عَلَى أَرْبَعِ ؟
وَأَنشَدَ الْأَصْمَعِيُّ هَذَا الْبَيْتَ أَبَا تَوْبَةَ مَيْمُونُ ابْنَ حَنْصِ مَوْدَبَ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَلَمٍ بِحَضْرَةِ سَعِيدٍ ، وَنَهَضَ الْأَصْمَعِيُّ فِدَارَ عَلَى أَرْبَعٍ ، لَيْسَ بِذَلِكَ عَلَى أَبِي تَوْبَةَ ، فَأَجَابَهُ أَبُو تَوْبَةَ بِأَيْشَاكِلُ فِعْلُ الْأَصْمَعِيِّ ، فَضَحِكَ سَعِيدٌ وَقَالَ لِأَبِي تَوْبَةَ : أَلَمْ أَنهَكَ عَنْ مُجَارَاتِهِ فِي الْمَعَانِي ؟ هَذِهِ صِنَاعَتُهُ .

وَسُئِلَ الشَّعْبِيُّ عَنْ مَسْأَلَةٍ مُشْكَلَةٍ فَقَالَ : زَبَاءُ ذَاتِ وَبَرٍ ، لَوْ وَرَدَتْ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لَعَضَلَتْ بِهِمْ ؛ عَضَلَتْ بِهِمْ ، أَيْ ضَاقَتْ عَلَيْهِمْ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ يَضِيقُونَ بِالْجَوَابِ عَنْهَا ذَرْعًا لِشَكْلِهَا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ كُلِّ مُعَضَّلَةٍ لَيْسَ لَهَا أُبُوحَسَنٌ ، وَرَوَى مُعَضَّلَةً ؛ أَرَادَ الْمَسْأَلَةَ الصَّعْبَةَ أَوْ الْحُطَّةَ الصَّيْفَةَ الْمَخَارِجَ مِنَ الْإِعْضَالِ أَوْ التَّعْضِيلِ ، وَيُرِيدُ بِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ . وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ وَقَدْ جَاءَتْهُ مَسْأَلَةٌ مُشْكَلَةٌ فَقَالَ : مُعَضَّلَةٌ وَلَا أَبَا حَسَنِ ! قَالَ

ابن الأثير: أبو حسن معرفة وضعت موضع التكررة كأنه قال: ولا رجل لها كأي حسن، لأن لا التافية إنما تلخل على التكررات دون المعارف. وفي الحديث: فأعضلت بالملكين فقالا يا رب إن عبدك قد قال مقالة لا نذري كيف نكتبها. وأعضالت الشجرة: كثرت أغصانها وأشدت لثافها، قال:

كان زمامها أيم شجاع
تراد في عضون مفضلة
همز على قولهم دابة^(١) وهي هذلية شاذة؛
قال أبو منصور: الصواب^(٢) معطلة،
بالطاء، وهي التاعمة، ومنه قيل: شجر عيطل أي ناعم.

والعضلة: شجرة مثل الدقل تأكله الإبل فتشرب عليه كل يوم الماء؛ قال أبو منصور: أحسنه^(٣) العضلة، بالصاد المهملة، فصحف.

والعضل، بفتح الصاد والعين: الجرذ، والجمع عضلان. ابن الأعرابي: العضل ذكر الفأر، والعضل: موضع،

(١) قوله: همز على قولهم دابة الخ، كتب بحاشية نسخة المحكم التي بأيدينا معزوا لابن خلدون ما نصه: هذا غلط، ليست الهزرة في أعضاء مزودة فيكون من باب الثلاثي ويكون وزنه حيثل أفعال، وإنما الهزرة أصلية على مذهب سيويه، رحمه الله تعالى، وهو رباعي وزنه اضلل كاطمان وشبهه، هذا من نصوص سيويه، وليس في الأفعال أفعال.

(٢) قوله: قال أبو منصور الصواب الخ، أنشده الجوهري في عضل بالصاد كما رواه الليث، وقوله معطلة بالطاء أي مع إهمال العين كما هو ظاهر اقتضاره على تصويبه بالطاء، ولكن وقع في التكلة نطق العين ونص عبارتها بعد عبارة الأزهرى: وصدق الأزهرى فإن أبا عبيد ذكر في الغريب المصنف في باب مغلغل المغلغل الراكب بعضه بعضاً.

(٣) قوله: قال أبو منصور أحسنه الخ، عبارته في التهذيب: لا أدري أي العضلة أم العصلة، ولم يروها لنا الثقات عن أبي عمرو.

وقيل: موضع بالبادية كثير الغياض. وعصل: حتى. وثو عضيلة: بطن. وقال الليث: بنو عضلي حتى من كنانة، وقال غيره: عضل والدبش حيان يقال لها الفارة وهم من كنانة. وقال الجوهري: عضل قبيلة، وهو عضل بن الهون بن خزيمة أخو الدبش، وهما الفارة.

• عضم: العضم في القوس: المنعرج، وهو مقيض القوس، والعضم والعجس والمقيض كله بمعنى واحد، والجمع عظام؛ أنشد أبو حنيفة:

زاد صبيها على التام
وعضمها زاد على العظام

والعضم: خشبة ذات أصابع تدرى بها الحنطة؛ قال الأزهرى: والعضم الحفرة التي يدرى بها؛ قال ابن بري: العضم أصابع الميزرى. وعضم الفدان: لوجه العريض الذي في رأسه الحديدية التي تشق الأرض، والجمع أعضمة وعضم، كلاهما نادر، وعندي أنهم كسروا العضم الذي هو الخشبة وعضم الفدان على عظام، كما كسروا عليه عضم القوس، ثم كسروا عظاماً على أعضمة وعضم كما كسروا مثلاً على أمثلة ومثل، والطاء في كل ذلك لغة؛ حكاه أبو حنيفة بعد أن قدم الصاد. وقال ثعلب: العضم شيء من الفح، ولم يبين أي شيء هو منه، قال: ولم أسمعه عن ابن الأعرابي؛ قال: وقد جاء في شعر الطرماح، ولم يثبت الليث. والعضم: عسيب الفرس، أصل ذنبه، وهي العكوة. والعظام: عسيب البعير وهو ذنبه العظيم لا الهلب، والجمع القليل الأعضمة، والجمع عضم. قال الجوهري: والعضم عسيب البعير. والعظم: خط في الجبل يخالف سائر لونه؛ وقول الشاعر:

رُبَّ عضم رأيت في وسط صهبر
قال: الصهبر البقعة من الجبل يخالف لونها

سائر لونه، قال: وقوله رب عضم أراد أنه رأى عوداً في ذلك الموضع فقطعه وعمل به قوساً.

والعضوم: الثقة الصلبة في بدنها القوية على السفر. والعضوم، بالصاد المهملة: الكثير الأكل. وامرأة عضوم: كثيرة الأكل (عن كراع) قال:

أرجد رأس شيخه عضوم
والصاد أعلى؛ قال أبو منصور: هذا تضيف فيج، والصاد العضوم، بالصاد؛ كذلك رواه أبو العباس أحمد ابن يحيى عن ابن الأعرابي، وقال في موضع آخر: هي العضوم للمرأة إذا كثرت أكلها، وإنما قيل لها عضوم وعضوم لأن كثرة أكلها تعصمها من الهزال وتقومها، والله أعلم.

• عضمه: العضم: البخيل الضيق. والعضوم: دلو المنجون. وفي بعض النسخ: العضوم، بالصاد المهملة، وقد تقدم.

• عضمه: العضمور: العجوز الكبيرة؛ وأنشد:

أعطى خباسة عضومراً كره
لطعام يش هديته المنكرم!
وناقة عضومور. والعضمور: الشديد من كل شيء. والعضمور: الضخم من كل شيء. والعضمور: البخيل، وامرأة عضمرة؛ وقال حميد الشاعر:

عضمرة فيها بقاء وشدة
ورجل عضمور الخلق: شديده.
الأزهرى: عجمور عكرشة وعجمرة وعضمرة وقلمة: وهي اللثة القصيرة.

• عضج: عبد عضج: ضخم ذو مشافر (عن الهجري) هكذا حكاه ذو مشافر؛ قال ابن سيده: أرى ذلك لعظم شفتيه.

• عضنك • العَضَنُكُ : المرأَةُ العَجْزَاءُ اللَّفَاءُ الكَثِيرَةُ اللَّحْمِ المَضْطَرِبَةُ ، وَقِيلَ : هِيَ العَظْمَةُ الرَّكْبِ ، وَقَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : هِيَ العَضَنُكَةُ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : العَضَنُكُ المرأَةُ اللَّفَاءُ الَّتِي ضَاقَ مُتَقَيُّ فَحَدِيثُهَا مَعَ تَرَارِيْهَا وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ اللَّحْمِ .

• عضه • العَضَةُ وَالعِضَةُ وَالعَضِيْهَةُ : البَيْهَةُ ، وَهِيَ الإِفْكَ وَالبُهْتَانُ وَالتَّيْسَةُ ، وَجَمَعَ العِضَةَ عِضَاءً وَعِضَاتٌ وَعِضُونَ . وَعِضَةٌ يَعْضُهُ عِضَاءً وَعِضَاءً وَعِضِيْهَةً وَأَعْضَةً : جَاءَ بِالعَضِيْهَةِ . وَعِضُهُ يَعْضُهُ عِضَاءً وَعِضِيْهَةً : قَالَ فِيهِ مَا لَمْ يَكُنْ . الأَصْمَعِيُّ : العِضَةُ القَائِلَةُ القَيْحَةَ .

وَرَجُلٌ عَاضٍ وَعِضَةٌ ، وَهِيَ العَضِيْهَةُ . وَفِي الحَدِيثِ : أَنَّهُ قَالَ (١) إِيَّاكُمْ وَالعِضَةَ ، أَتَدْرُونَ مَا العِضَةُ ؟ هِيَ التَّيْسَةُ ؛ وَقَالَ ابْنُ الأَثِيرِ : هِيَ التَّيْسَةُ القَائِلَةُ بَيْنَ النَّاسِ ، هَكَذَا رَوَى فِي كِتَابِ الحَدِيثِ ، وَالَّذِي جَاءَ فِي كِتَابِ الغَرِيبِ : أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا العِضَةُ ؟ يَكْسِرُ العَيْنَ وَفَتَحَ الضَّادَ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : إِيَّاكُمْ وَالعِضَةَ . قَالَ الرَّمَحَشَرِيُّ : أَصْلُهَا العِضَةُ ، فَعَلَّةٌ مِنَ العَضْوِ ، وَهُوَ البَهْتُ ، فَحَدِثَتْ لَامُهُ كَمَا حَدِثَتْ مِنَ السَّنَةِ وَالثَّقَةِ ، وَجُمِعَ عَلَى عِضِينَ . يُقَالُ : بَيْنَهُمْ عِضَةٌ قَيْحَةٌ مِنَ العَضِيْهَةِ . وَفِي الحَدِيثِ : مَنْ تَعَزَّى بِعِزَاءِ الجَاهِلِيَّةِ فَاعْضَهُوهُ ؛ هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ صَرِيحًا ، مِنَ العَضِيْهَةِ البَهْتُ . وَفِي حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فِي البَيْعَةِ : أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، أَلَا نُنْشِرُكَ بِاللهِ شَيْئًا وَلَا نَسْرِقُ وَلَا نَزْنِي وَلَا يَعْضُهُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَيْ لَا يَرْمِيهِ بِالعَضِيْهَةِ ، وَهِيَ البُهْتَانُ وَالكَذِبُ ، مَعْنَاهُ أَنْ يَقُولَ فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ وَيَعْضُهُ ، وَقَدْ عَضَهُ يَعْضُهُ عِضَاءً . وَالعِضَةُ : الكَذِبُ . وَيُقَالُ : يَا لِعَضِيْهَةٍ وَيَا لِأَفْيَكَةٍ

(١) قوله : «وفي الحديث أنه قال إنخ ، عبارة النهاية : ألا أنبئكم ما العضة ؟ هي من التيمنة الخ .

وَيَا لِبَيْهَتَةٍ ، كَسِرَتْ هَذِهِ اللَّامُ عَلَى مَعْنَى اعْجَبُوا لِهَذِهِ العَضِيْهَةِ ، فَإِذَا نَصَبْتَ اللَّامَ فَمَعْنَاهُ الإِسْتِغْنَاءُ ؛ يُقَالُ ذَلِكَ عِنْدَ التَّعَجُّبِ مِنَ الإِفْكَ العَظِيمِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ الجَوْهَرِيُّ قَالَ الكِسَائِيُّ العِضَةُ الكَلْبُ وَالْبُهْتَانُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ الطُّوسِيُّ هَذَا تَصْغِيرٌ وَإِنَّمَا الكَلْبُ العَضَةُ ، وَكَذَلِكَ العَضِيْهَةُ ، قَالَ : وَقَوْلُ الجَوْهَرِيِّ بَعْدَ وَأَصْلُهُ عِضَةٌ ، قَالَ : صَوَّبَهُ عِضَةٌ لِأَنَّ الحَرَكَةَ لَا يُقَدِّمُ عَلَيْهَا إِلَّا بِدَلِيلٍ .

وَالعِضَةُ : السَّحْرُ وَالكَهَانَةُ . وَالعَاضِيَةُ : السَّاحِرُ ، وَالفِعْلُ كَالفِعْلِ وَالْمُضْتَرُّ كَالْمُضْتَرِّ ؛ قَالَ :

أَعُوذُ بِرَبِّي مِنَ النَّارِ

تِ فِي عِضِهِ العَاضِيَةُ المُعْضِيَةُ وَبُرُوءِي : فِي عَقْدِ العَاضِيَةِ . وَفِي الحَدِيثِ : إِنَّ اللهَ لَعَنَ العَاضِيَةَ وَالمُسْتَعْضِيَةَ ؛ قِيلَ : هِيَ السَّاحِرَةُ وَالمُسْتَحْرَةُ ، وَسُمِّيَ السَّحْرُ عِضًا لِأَنَّهُ كَذِبٌ وَتَحْيِيلٌ لِاحْتِقَاقِهِ لَهُ . الأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ : العِضَةُ السَّحْرُ ، بَلَّغَهُ قُرَيْشٌ ، وَهُمْ يَقُولُونَ لِلسَّاحِرِ عَاضِيَةٌ وَعِضَةُ الرَّجُلِ يَعْضُهُ عِضَاءً : بَهْتَةٌ وَرَمَاهُ بِالبُهْتَانِ .

وَحِيَّةٌ عَاضِيَةٌ وَعَاضِيَةٌ : تَقْتُلُ مِنَ سَاعَتِهَا إِذَا نَهَشَتْ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَمَالَى : «الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ» ؛ فَقَدْ اختلفَ أَهْلُ العَرَبِيَّةِ فِي اشتِقَاقِ أَصْلِهِ وَتَفْسِيرِهِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : وَاجِدْتُهَا عِضَةً وَأَصْلُهَا عِضُوءَةٌ مِنَ عَضَيْتِ الشَّيْءِ إِذَا فَرَّقَهُ ، جَعَلُوا التَّقْصَانَ الوَاوِ ، المَعْنَى أَنَّهُمْ قَرَعُوا بِعِنَى المُشْرِكِينَ أَقَاوِيلَهُمْ فِي الْقُرْآنِ فَجَعَلُوهُ كَذِبًا وَسِحْرًا وَشِعْرًا وَكَهَانَةً ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ تَقْصَانَهُ الهَاءَ وَقَالَ : أَصْلُ العِضَةِ عِضِيْهَةٌ ، فَاسْتَقْبَلُوا الجَمْعَ بَيْنَ هَاءَيْنِ فَقَالُوا عِضَةً ، كَمَا قَالُوا شَفَةً وَالأَصْلُ شَفِيْهَةٌ ، وَسَنَةٌ وَأَصْلُهَا سَنِيْهَةٌ . وَقَالَ الفَرَّاءُ : العِضُونَ فِي كَلَامِ العَرَبِ السَّحْرُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ جَعَلَهُ مِنَ العَضْوِ . وَالعِضَاءُ مِنَ الشَّجَرِ : كُلُّ شَجَرٍ لَهُ

شَوْكٌ ، وَقِيلَ : العِضَاءُ أَعْظَمُ الشَّجَرِ ، وَقِيلَ : هِيَ الخَمْطُ ، وَالخَمْطُ كُلُّ شَجَرَةٍ ذَاتِ شَوْكٍ ، وَقِيلَ : العِضَاءُ اسْمٌ يَفْعُ عَلَى مَا أَعْظَمَ مِنْ شَجَرِ الشَّوْكِ وَطَالَ وَاشْتَدَّ شَوْكُهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ طَوِيلَةً فَلَيْسَتْ مِنَ العِضَاءِ ، وَقِيلَ : عِظَامُ الشَّجَرِ كُلُّهَا عِضَاءٌ ، وَإِنَّمَا جَمَعَ هَذَا الإِسْمُ مَا يُسْتَقْبَلُ بِهِ فِيهَا كُلُّهَا ؛ وَقَالَ بَعْضُ الرُّوَاةِ : العِضَاءُ مِنَ شَجَرِ الشَّوْكِ كَالطَّلْحِ وَالعَوْسَجِ مِمَّا لَهُ أَرْوَمَةٌ تَبْقَى عَلَى الشَّتَاءِ ، وَالعِضَاءُ عَلَى هَذَا القَوْلِ الشَّجَرُ ذُو الشَّوْكِ مِمَّا جَلَّ أَوْ دَقَّ ، وَالأَقَاوِيلُ الأُولُ أَشْبَهُ ، وَالوَاحِدَةُ عِضَاءَةٌ وَعِضِيْهَةٌ وَعِضَةٌ وَعِضَةٌ ، وَأَصْلُهَا عِضِيْهَةٌ . قَالَ الجَوْهَرِيُّ : فِي عِضَةٍ تُخْلَفُ الهَاءُ الأَصْلِيَّةُ كَمَا تُخْلَفُ مِنَ الشَّفَةِ ؛ وَقَالَ :

وَمِنْ عِضَةٍ مَا بَيْنَتْ شَكِيْهَا

قَالَ : وَتَقْصَانُهَا الهَاءُ لِأَنَّهَا تُجْمَعُ عَلَى عِضَاءٍ مِثْلَ شِفَاهِ ، فَرَدَّ الهَاءَ فِي الجَمْعِ وَتَصَحَّرَ عَلَى عِضِيْهَةٍ ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهَا قِيْلًا بِعَبْرَةِ عِضِيْهَةٍ لِذَلِكَ يَرعَاهَا ، وَيَعْبُرُ عِضَاهِيَّ وَإِبِلُ عِضَاهِيَّةٌ ، وَقَالُوا فِي القَلِيلِ عِضُونَ وَعِضَوَاتٌ ، فَأَبْدَلُوا مَكَانَ الهَاءِ الوَاوِ ، وَقَالُوا فِي الجَمْعِ عِضَاءٌ ؛ هَذَا تَحْيِيلٌ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَلَيْسَ بِذَلِكَ القَوْلِ ، فَأَمَّا الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الفَارِسِيُّ فَإِنَّ عِضَةَ المَحْذُوقَةَ تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الهَاءِ ، وَأَنْ تَكُونَ مِنَ الوَاوِ ، أَمَّا اسْتِدْلَالُهُ عَلَى أَنَّهَا تَكُونَ مِنَ الهَاءِ فَمَا تَرَاهُ مِنْ تَصَارِيْفِ هَذِهِ الكَلِمَةِ كَقَوْلِهِمْ عِضَاءٌ وَإِبِلٌ عِضَاهِيَّةٌ ، وَأَمَّا اسْتِدْلَالُهُ عَلَى كَوْنِهَا مِنَ الوَاوِ فِقَوْلِهِمْ عِضَوَاتٌ ؛ قَالَ : وَأَنشَدَ سيبويه :

هَذَا طَرِيقٌ يَأْزِمُ المَآزِمَا
وَعِضَوَاتٌ تَقَطُّعُ اللِّهَازِمَا

قَالَ : وَنَظِيرُهُ سَنَةٌ ، تَكُونُ مَرَّةً مِنَ الهَاءِ لِقَوْلِهِمْ سَانَهُتُ ، وَمَرَّةً مِنَ الوَاوِ لِقَوْلِهِمْ سِنَوَاتٌ ، وَأَسْتَوَا لِأَنَّ النَّاءَ فِي أُسْتَوَا ؛ وَإِنْ كَانَتْ بَدَلًا مِنَ اليَاءِ ، أَصْلُهَا الوَاوُ إِنَّمَا انْقَلَبَتْ يَاءً لِلْمُجَاوِزَةِ ، وَأَمَّا عِضَاءٌ فَيَحْتَمِلُ

فَسَبَّه الرَّمْلَ بِأَوْرَاكِ النَّسَاءِ وَالْمُعْتَادُ عَكْسُ ذَلِكَ ، وَأَمَّا مِنْ كَلَامِ سَبِيئِهِ فَكَقَوْلُهُ فِي بَابِ اسْمِ الْفَاعِلِ : وَقَالُوا هُوَ الضَّارِبُ الرَّجُلُ كَمَا قَالُوا الْحَسَنُ الرَّجُلُ ، ثُمَّ دَارَ فَقَالَ وَقَالُوا هُوَ الْحَسَنُ الرَّجُلُ كَمَا قَالُوا الضَّارِبُ الرَّجُلُ .

وقال أبو حنيفة : ناقةً عضهه تكبير عيدان العضاة ، وقد عضهت عضها ، وأرض عضيهه : كثيرة العضاة ، ومعضيهه : ذات عضاة كعضيهه ، وهي مذكرة في موضعها . الجوهرية : وتقول بعير عضوي وإبل عضوية يفتح العين على غير قياس . وعضهت العضاة إذا قطعتها . وروى ابن بري عن علي بن حمزة قال : لا يقال بعير عاضه للذي يرعى العضاة ، وإنما يقال له عضه ، وأما العاضه فهو الذي يشتكى عن أكل العضاة . والتعضيه : قطع العضاة واحتطابها . وفي الحديث : ما عضهت عضاة إلا بتركها التسييح . ويقال : فلان يتعجب غير عضاة إذا انتحل شعر غيره ، وقال :

يا أيها الزاعم أني أجتلب
وأني غير عضاة أنتعجب
كذبت إن شر ما قيل الكذب
وكذلك : فلان يتعجب عضاة فلان ، أي أنه ينتحل شعره ، والإنجاب أخذ التعجب من الشجر ، وهو قشره ، ومن أمثالهم السائرة :

ومن عضه ما يبتئن شكيرها
وهو مثل قولهم : العضاة من العصية ، وقال الشاعر :

إذا مات منهم سيد سرق ابته
ومن عضه ما يبتئن شكيرها
يريد : أن الإبن يشبه الأب . فمن رأى هذا ظنه هذا ، فكان الإبن مسروق ، والشكير : ما يبتئن في أصل الشجرة .

• عضهل • عضهل الفاوررة وعلعضها :

والحللوي والحاد والكب والسليج . وفي الحديث : إذا جشم أحدنا فكلوا من شجره أو من عضاة ، العضاة : شجر أم غيلان وكل شجر عظم له شوك ، الواحدة عضة ، بالثاء ، وأصلها عضهه .

وعضهت الإبل ، بالكسر ، تعضه عضها إذا رعت العضاة . وأعضه القوم : رعت إبلهم العضاة . وتغير عاضه وعضه : برعى العضاة . وفي حديث أبي عبيدة : حتى إن شذق أحدهم بمنزلة مشفر البعير العضة ، هو الذي يرعى العضاة ، وقيل : هو الذي يشتكى من أكل العضاة ، فأما الذي يأكل العضاة فهو العاضه ، وناقة عاضهه وعاضه كذلك ، وجال عواضه وتغير عضة يكون الراعي العضاة والشاكي من أكلها ، قال هيمان بن قحافة السعدي :

وقربوا كل جمالي عضة
قريبة نذوته من مخصه
أنقى السناف أثرأ بأنفضه
قوله كل جمالي عضة ، أراد كل جمالية ولا يعني به الجمال لأن الجمال لا يضاف إلى نفسه ، وإنما يقال في الثاقفة جمالية تشبيها لها بالجمال كما قال ذو الرمة :

جمالية حرف سناد يشلها
ولكنه ذكره على لفظ كل فقال : كل جمالي عضة . قال الفارسي : هذا من معكوس التشبيه ، إنما يقال في الثاقفة جمالية تشبيها لها بالجمال لشدة وصلابته وقصده في ذلك على الثاقفة ، ولكنهم ربما عكسوا فجعلوا المشبه به مشبهاً والمشبه مشبهاً به ، وذلك لما يريدون من استحكام الأمر في الشبه فهم يقولون للثاقفة جمالية ، ثم يشرحون باستحكام الشبه فيقولون للذكر جمالي ، يتشبهونه إلى الثاقفة الجمالية ، وله نظائر في كلام العرب وكلام سبويه ، أما كلام العرب فكقولو ذي الرمة :

ورمل كأوراك النساء اعتسفته
إذا كبدته الساريات الركاك

أن يكون من الجمع الذي يفارق واحدة بالهاء كقتادة وقناد ، ويحتمل أن يكون مكسراً كأن واحدة عضهه ، والنسب إلى عضه عضوي وعضيهه ، فأما قولهم عضاهي فإن كان منسوباً إلى عضه فهو من شاة النسب ، وإن كان منسوباً إلى العضاة فهو مردود إلى واحدتها ، وواحدة عضاهه ، ولا يكون منسوباً إلى العضاة الذي هو الجمع ، لأن هذا الجمع إن أشبه الواحد فهو في معناه جمع ، ألا ترى أن من أضاف إلى تمر فقال تمرى لم ينسب إلى تمر إنما نسب إلى تمره ، وحذف الهاء لأن ياء النسب وهاء التانيث تتعاقبان ؟

والتحويرون يقولون : العضاة الذي فيه الشوك ، قال : والعرب تسمى كل شجرة عظيمة وكل شيء جاز البقل : العضاة . وقال : السرح كل شجرة لا شوك لها ، وقيل : العضاة كل شجرة جازت البقول كان لها شوك أو لم يكن ، والزيتون من العضاة ، والتحلل من العضاة . أبو زيد : العضاة يقع على شجر من شجر الشوك ، وله أسماء مختلفة يجمعها العضاة ، وإنما العضاة الخالص منه ما عظم واشتد شوكة . قال : وما صغر من شجر الشوك فإنه يقال له العضة والشرس . قال : والعرض والشرس لا يذعيان عضاها . وفي الصحاح : العضاة كل شجر يعظم وله شوك ، أشد ابن بري للشاعر :

يباودن العضاة بمقنعات
نواجذهن كالجدد الوقيع
وهو على ضربين : خالص وغير خالص ، فالخالص العرف والطلح والسلم والسدر والسيال والسمر والبيوت والعرط والقتاد الأعظم والكنهيل والقرب والوسج ، وما ليس بخالص فالشوحط والتبع والشريان والسراة والتشم والمعجم والمعجم والتالب ، فهذه تدعى عضاة القياس من القوس ، وما صغر من شجر الشوك فهو العضة ، وما ليس بعرض ولا عضاة من شجر الشوك فالشكاعى

صَمَّ رَأْسَهَا .

هـ عضاه العضو وَالْعَضُو: الواحدُ مِنْ أَعْضَاءِ الشَّاةِ وَغَيْرِهَا ، وَقِيلَ : هُوَ كُلُّ عَظْمٍ وَافِرٍ بِلَحْمِهِ ، وَجَمَعُهَا أَعْضَاءٌ . وَعَصَى الذَّبِيحَةَ : قَطَعَهَا أَعْضَاءً . وَعَضَيْتُ الشَّاةَ وَالْجَزُورَ تَعْصِيَةً إِذَا جَعَلْتَهَا أَعْضَاءً وَقَسَمْتَهَا . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ فِي وَقْتِ صَلَاةِ الْعَصْرِ : مَا لَوْ أَنَّ رَجُلًا نَحَرَ جُزُورًا وَعَضَّهَا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ، أَى قَطَعَهَا وَقَصَلَّ أَعْضَاءَهَا . وَعَصَى الشَّيْءُ : وَزَعَهُ وَفَرَقَهُ ؛ قَالَ :

وَلَيْسَ دِينَ اللَّهِ بِالْمَعْصِيِّ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَعَضَا مَا لَا يَعْضُوهُ إِذَا فَرَقَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَعْصِيَةَ فِي مِيرَاثِ الْأَ فِيمَا حَمَلَ الْقَسَمَ ؛ مَعْنَاهُ أَنَّ يَمُوتَ الْمَيْتُ وَيَدَعُ شَيْئًا إِنْ قَسِمَ بَيْنَ وَرَثَتِهِ كَانَ فِي ذَلِكَ ضَرَرٌ عَلَى بَعْضِهِمْ أَوْ عَلَى جَمِيعِهِمْ ، يَقُولُ فَلَا يُقَسَمُ . وَعَضَيْتُ الشَّيْءَ تَعْصِيَةً إِذَا فَرَقْتَهُ . وَالتَّعْصِيَةُ : التَّفْرِيقُ ، وَهُوَ مَا خُوذَ مِنْ الْأَعْضَاءِ . قَالَ : وَالشَّيْءُ السَّيْرُ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ الْقَسَمَ ، مِثْلُ الْحَبَّةِ مِنَ الْجَوْهَرِ ، لِأَنَّهَا إِنْ فُرِقَتْ لَمْ يُتَّفَعْ بِهَا ، وَكَذَلِكَ الطَّلِيسَانُ مِنَ الثَّيَابِ وَالْحَمَامُ وَمَا أَشْبَهَهُ ، وَإِذَا أَرَادَ بَعْضُ الْوَرَثَةِ الْقَسَمَ لَمْ يَجِبْ إِلَيْهِ وَلَكِنْ يُبَاعُ ثُمَّ يُقَسَمُ نَسْمًا بَيْنَهُمْ .

وَالْعَضَةُ : الْقِطْعَةُ وَالْفِرْقَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ » ، وَاحِدُهَا عِضَةٌ ، وَنَقَصْنَاهَا الْوَاوَ أَوْ الْهَاءَ ، وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي عَضَةٍ . وَالْعَضَةُ : مِنَ الْأَسْمَاءِ النَّاقِصَةِ ، وَأَصْلُهَا عِضْوَةٌ ، فَتَقْصَصَتِ الْوَاوُ ، كَمَا قَالُوا عِزَّةً وَأَصْلُهَا عِزْوَةٌ ، وَبُيَّةٌ وَأَصْلُهَا بُيْوَةٌ ، مِنْ كَبَيْتِ الشَّيْءِ إِذَا جَمَعْتَهُ ؛ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِ « جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ » : أَى جَزَّوهُ أَجْزَاءً ، وَقَالَ اللَّيْثُ : أَى جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضَةً عِضَةً ، فَتَفَرَّقُوا فِيهِ ، أَى آمَنُوا بِعِضِيهِ وَكَفَرُوا بِبَعْضِيهِ ، وَكُلُّ قِطْعَةٍ

عِضَةٌ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : « جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ » فَرَّقُوا فِيهِ الْقَوْلَ ، فَقَالُوا : شِعْرٌ وَسِحْرٌ وَكِهَانَةٌ ، قَالَ الْمُشْرِكُونَ : أَسَاطِيرُ الْأَوْلِيْنَ ، وَقَالُوا : سِحْرٌ ، وَقَالُوا : شِعْرٌ ، وَقَالُوا : كِهَانَةٌ ، فَتَقَسَّمُوا هَذِهِ الْأَقْسَامَ وَعَضُّوهُ أَعْضَاءً ، وَقِيلَ : إِنْ أَهَلَ الْكِتَابَ آمَنُوا بِبَعْضٍ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ كَمَا فَعَلَ الْمُشْرِكُونَ ، أَى فَرَّقُوهُ كَمَا تَعْصَى الشَّاةُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَنْ جَعَلَ تَفْسِيرَ عِضِينَ السَّحْرَ جَعَلَ وَاحِدَهَا عِضَةً ، قَالَ : وَهِيَ فِي الْأَنْبِلِ عِضَتُهُ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُتَقَسِّمِينَ » ؛ الْمُتَقَسِّمُونَ الْيَهُودُ وَالتَّبَارِيُّ ، وَالْعِضَةُ الْكَلْبُ مِنْهُ ، وَالْمَجْمَعُ كَالْمَجْمَعِ .

وَرَجَّلُ عَاضِي بَيْنَ الْعُضْوِ : طَعِمَ كَاسِي مَكْنَى . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : فِي الدَّارِ فِرْقٌ مِنَ النَّاسِ وَعِزُونَ وَعِضُونَ وَأَصْنَافٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

هـ عطب . العطبُ : الْهَلَاكُ ، يَكُونُ فِي النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ . عَطِبَ ، بِالْكَسْرِ ، عَطْبًا ، وَأَعْطَبَهُ : أَهْلَكَهُ . وَالْمَعَاطِبُ : الْمَهَالِكُ ، وَاحِدُهَا مَعْطَبٌ .

وَعَطِبَ الْفَرَسُ وَالتَّبَعِيرُ : انْتَكَسَرَ ، أَوْ قَامَ عَلَى صَاحِبِهِ . وَأَعْطَبْتُهُ أَنَا إِذَا أَهْلَكَتُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ عَطِبَ الْهَدْيُ ، وَهُوَ هَلَاكُهُ ، وَقَدْ يُعْبَرُ بِهِ عَنْ آفَةٍ تَعْتَرِيهِ ، تَمْتَمُهُ عَنْ السَّيْرِ ، فَيُنْحَرُ . وَاسْتَعْمَلَ أَبُو عُبَيْدٍ الْعَطْبَ فِي الزَّرْعِ فَقَالَ : فَتَرَى أَنَّ نَهْيَ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ الْمَرْازَعَةِ ، إِنَّمَا كَانَ لِهَذِهِ الشَّرْطِ ، لِأَنَّهَا مَجْهُولَةٌ ، لَا يُدْرَى أَسَلَّمُ أَمْ تَعَطَّبُ .

وَالْعَوَطْبُ : الدَّاهِيَةُ ، وَالْعَوَطْبُ : لُجَّةُ الْبَحْرِ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُمَا مِنَ الْعَطْبِ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَوَطْبُ أَعْمَقُ مَوْضِعٍ فِي الْبَحْرِ ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : الْعَوَطْبُ الْمُطْمَئِنُّ بَيْنَ الْمَوْجَتَيْنِ .

وَالْعَطْبُ وَالْمَعْطَبُ : الْقَطْنُ مِثْلُ عُسْرِ

وَعُسْرِ ، وَاحِدَتُهُ عَطْبَةٌ . وَفِي التَّهْدِيدِ : الْعَطْبُ لَيْزُ الْقَطْنِ (١) وَالصُّوفُ . وَفِي حَدِيثِ طَاوُوسٍ أَوْ عِكْرِمَةَ : لَيْسَ فِي الْعَطْبِ زَكَاةٌ ، هُوَ الْقَطْنُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

كَانَهُ فِي ذُرَى عَائِمِهِمْ
مَوْضِعٌ مِنْ مَنَادِفِ الْعَطْبِ
وَالْعَطْبَةُ : قِطْعَةٌ مِنْهُ .
وَيُقَالُ : عَطَبَ بِعَطْبٍ عَطْبًا وَعَطُوبًا :

لَانَ . وَهَذَا الْكِبْشُ أُعْطِبَ مِنْ هَذَا أَى الْأَيْنِ .
وَعَطَبَ الْكُرْمُ : بَدَتِ زَمَعَاتُهُ .
وَالْعَطْبَةُ : خِرْقَةٌ تُؤَخَّذُ بِهَا النَّارُ ؛ قَالَ الْأَكْمِيْتُ :

نَارًا مِنَ الْحَرْبِ لَا بِالْمَرْخِ تَقْبِهَا
فَدَحُحُ الْأَكْمُتِ وَلَمْ تُنْفَخْ بِهَا الْعَطْبُ
وَيُقَالُ : أَجِدُ رِيحَ عَطْبِي ، أَى قِطْعَتِي أَوْ خِرْقَتِي مُحْتَرِقَةً .

وَالْتَعَطِيبُ : عِلَاجُ الشَّرَابِ لِتَطْيِبِ رِيحِهِ ؛ يُقَالُ : عَطَبَ الشَّرَابَ تَعَطِيبًا ؛
وَأَنْشَدَ بَيْتَ كَبِيدٍ :

إِذَا أُرْسَلَتْ كَفُّ الْوَلِيدِ عِصَامَهُ
يَمُجُّ سَلَفًا مِنْ رَحِيحِ مَعْطَبٍ
وَرَوَاهُ غَيْرُهُ : مِنْ رَحِيحِ مَعْطَبٍ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ الْمَرْزُوحُ ، وَلَا أُذْرِي مَا الْمَعْطَبُ .

هـ عطل . جارية عَطْبِلٌ وَعَطْبُولٌ وَعَطْبُولَةٌ وَعَطْبُولٌ : جَمِيلَةٌ فَيَّيَّةٌ مَمْتَلِكَةٌ طَوِيلَةٌ الْعُنُقِ ، وَقِيلَ : الْعَطْبُولُ الطَّوِيلَةُ . وَالْمَعْطَبِلُ وَالْمَعْطَبُولُ مِنَ الطَّبَاةِ وَالنِّسَاءِ : الطَّوِيلَةُ الْعُنُقِ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ تَعَلَّبُ :

بِجِئِلٍ حَيْدِ الرُّلْمَةِ الْعَطْبِلُ
إِنَّمَا أَرَادَ الْمَعْطَبِلَ فَشَدَّدَ لِلضَّرُورَةِ ، وَالْمَجْمَعُ الْعَطَابِيلُ وَالْمَعْطَابِيلُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

(١) قوله : « العطب لبني إلخ » أَى يفتح فسكون بضمب الحمد والصاغاني والهديب ، وأما القطن نفسه فهو العطب بضم أوله وسكون ثانيه وفتح كما ضبطوه .

لَوْ أَبْصَرْتُ سَعْدَى بِهَا كَتَاتِلِي
مِثْلَ الْعَذَارَى الْحُسْرِ الْعَطَابِلِ
وَالْمُطْبُولِ: الْحَسَنَةُ الثَّامَّةُ؛ وَأَنْشَدَ
الْجَوْهَرِيُّ لِعُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ:
إِنَّ مِنْ أَعْجَبِ الْعَجَائِبِ عِنْدِي
قَتْلَ بَيْضَاءَ حَرَقَ عَطْبُولِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَلَا يُقَالُ رَجُلٌ عَطْبُولٌ،
إِنَّمَا يُقَالُ رَجُلٌ أَحِيدٌ، إِذَا كَانَ طَوِيلَ
الْعُنُقِ، وَمِثْلُ الْعَطْبُولِ الْعَطَاءُ وَالْعَنْقَاءُ،
هَذَا قَوْلُ ابْنِ بَرِّي، وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي
غَرِيبِ الْحَدِيثِ أَنَّهُ وَرَدَ فِي صِفَتِهِ؛ صلى الله عليه
أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِعَطْبُولٍ وَلَا بِقَصِيرٍ، وَفَسَّرَهُ
فَقَالَ: الْعَطْبُولُ الْمُتَمَدُّ الْقَامَةِ الطَّوِيلُ
الْعُنُقِ، وَقِيلَ: هُوَ الطَّوِيلُ الصُّنْبُ
الْأَمْلَسُ، قَالَ: وَيُوصَفُ بِهِ الرَّجُلُ
وَالْمَرْأَةُ.

• عطود. العطد: الشدة. والعطود:
الشديد الشاق من كل شيء. وسفر عطود:
شاق شديد، وقيل: بعيد، قال:
فَقَدْ لَقِينَا سَفْرًا عَطُودًا
يَبْرُكُ ذَا اللَّوْنِ الْبَيْضِ أَسُودًا
وَالْعَطُودُ: الْإِنْطِلَاقُ السَّرِيعُ؛ قَالَ:
إِلَيْكَ أَشْكُو عَنَقًا عَطُودًا
وَقَدْ حَكِيَ كُلُّ ذَلِكَ بِالرَّاءِ مَكَانَ الْوَاوِ،
وَسَدَّ كُرُهُ فِي الرَّبَاعِيِّ. وَيَوْمَ عَطُودٍ: تَأَمُّ.
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَذَهَبَ يَوْمًا عَطُودًا، أَيْ
يَوْمًا أَجْمَعَ؛ وَأَنْشَدَ:
أَتَمُّ أُدِيمَ يَوْمَهَا عَطُودًا
مِثْلَ سُرَى لَيْلِيهَا أَوْ أَبْعَادًا
وَالْعَطُودُ: الطَّوِيلُ. وَالْعَطُودُ:
الْمُرْتَفِعُ. وَجِبِلَّ عَطُودٌ وَعَطْرَدٌ وَعَصُودٌ، أَيْ
طَوِيلٌ. وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ: هَذَا طَرِيقُ عَطُودٍ
أَيْ بَيْنَ يَدَيْهِ فِيهِ حَيْثَا شَاءَ.

• عطره. العطر: اسم جامع للطيب،
وَالْجَمْعُ عَطُورٌ. وَالْعَطَارُ: بَانِعُهُ، وَحِرْقَتُهُ
الْعِطَارَةُ. وَرَجُلٌ عَاطِرٌ وَعَطَّرَ وَمِعْطِيرٌ

وَمِعْطَارٌ، وَامْرَأَةٌ عَطْرَةٌ وَمِعْطِيرٌ وَمِعْطَرَةٌ:
يَتَعَهَّدَانِ أَنْفُسَهُمَا بِالطَّيْبِ، وَيُكْتَرَانِ مِنْهُ،
فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ عَادَتِهَا، فَهِيَ مِعْطَارٌ
وَمِعْطَارَةٌ؛ قَالَ:

عَلَّقَ خَوْدًا طَفَلَةً^(١) مِعْطَارَةً
إِيَّاكَ أَغْنَى فَاسْمَعِي يَا جَارَةَ

قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: مَا كَانَ عَلَى مِفْعَالٍ فَإِنَّ كَلَامَ
الْعَرَبِ وَالْمُجْتَمِعَ عَلَيْهِ بَعِيرُهُاءِ، فِي الْمُدَكَّرِ
وَالْمَوْثِ، إِلَّا أَحْرَفًا جَاءَتْ نَوَادِرُ قِيلَ فِيهَا
بِالْهَاءِ، وَسَبَّأَتِي ذِكْرَهَا، وَقِيلَ: رَجُلٌ عَطَّرَ
وَامْرَأَةٌ عَطْرَةٌ إِذَا كَانَ طَيِّبِينَ رِيحَ الْجَرَمِ وَإِنْ
لَمْ يَتَعَطَّرَا. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: رَجُلٌ
عَاطِرٌ، وَجَمْعُهُ عَطَّرٌ، وَهُوَ الْمُحِبُّ
لِطَيِّبِ. وَعَطَّرَتِ الْمَرْأَةُ، بِالْكَسْرِ، تَعَطَّرَ
عَطْرًا: تَعَطَّيْتُ. وَامْرَأَةٌ عَطْرَةٌ بِضَّةٌ
مَضَّةٌ، قَالَ: وَالْمِطْرَةُ الْكَثِيرَةُ السَّوَاكِ.

أَبُو عَمْرٍو: تَعَطَّرَتِ الْمَرْأَةُ وَتَأَطَّرَتْ إِذَا
أَقَامَتْ فِي بَيْتِ أَبِيهَا وَهِيَ تَتَزَوَّجُ. وَفِي
الْحَدِيثِ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ تَعَطَّرَ النِّسَاءِ
وَتَشَبَّهُنَّ بِالرِّجَالِ؛ أَرَادَ الْعِطْرَ الَّذِي تَظْهَرُ
رِيحُهُ كَمَا يَظْهَرُ عِطْرُ الرِّجَالِ، وَقِيلَ: أَرَادَ
تَعَطَّلَ النِّسَاءِ، بِاللَّامِ، وَهِيَ الَّتِي لَا حُلَى
عَلَيْهَا وَلَا خِصَابَ، وَاللَّامُ وَالرَّاءُ يَتَعَاقَبَانِ.
وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى: الْمَرْأَةُ إِذَا
اسْتَعَطَّرَتْ وَرَمَتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا
رِيحَهَا، أَيْ اسْتَعْمَلَتْ الْعِطْرَ وَهُوَ الطَّيْبُ؛
وَمِنْهُ حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ: وَعِنْدِي
أَعَطَّرَ الْعَرَبَ، أَيْ أَطْبَيْهَا عِطْرًا.

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُقَالُ: بَطْنِي
أَعْطَرِي^(٢) وَسَائِرِي فَذَرِي؛ يُقَالُ ذَلِكَ لِمَنْ

(١) قوله: «طفلة» بفتح الطاء في الأصل:
«طفلة» بكسرها، والصواب ما أنبتناه، فالطفلة
بالكسر الصغيرة، والطفلة بالفتح: الرخصة، وهي
المرادة هنا. [عبد الله]

(٢) قوله: «بطني أعطري» هكذا في
الأصل، والذي في الأمثال: عطري، بفتح العين
وتشديد الطاء. وفي شرح القاموس: وقال أبو
عبدة: يقال: بطني عطري؛ هكذا في سائر=

يُعْطِيكَ مَا لَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَيَمْتَنِعُكَ مَا تَحْتَاجُ
إِلَيْهِ، كَأَنَّهُ فِي التَّمَثُّلِ رَجُلٌ جَانِحٌ أَيْ قَوْمًا
فَطَيِّبُهُ.

وَنَاقَةٌ عَطْرَةٌ وَمِعْطَارَةٌ وَعَطَارَةٌ وَتَاجِرَةٌ إِذَا
كَانَتْ نَافِقَةً فِي السُّوقِ تَبِيعُ نَفْسَهَا لِحُسْنِهَا.
أَبُو حَنِيفَةَ: الْمُعْطَرَاتُ مِنَ الْأَيْلِ الَّتِي كَانَتْ
عَلَى أَوْبَارِهَا صِنْعًا مِنْ حُسْنِهَا، وَأَصْلُهُ مِنَ
الْعِطْرِ؛ قَالَ الْمُرَّارُ بْنُ مُنْقِذٍ:

هِجَانًا وَحَمْرًا مُعْطَرَاتٍ كَانَهَا

حَصَى مَعْرَةَ أَلْوَانِهَا كَالْمَجَاسِيدِ
وَنَاقَةٌ مِعْطَارٌ وَمُعْطِرٌ: شَدِيدَةٌ (عَنِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَمِعْطِيرٌ: حَمْرَاءُ طَيِّبَةٌ
الْعَرَقِ؛ أَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ:

كِرْمَاءُ مِعْطِيرٍ كَلَوْنِ الْبَهْرَمِ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقُرَأَتْ فِي كِتَابِ الْمَعْنَى
لِلْبَاهِلِيِّ:

أَبْكِي عَلَى عِزِّينِ لَا أَنْسَاهَا

كَأَنَّ ظِلَّ حَجَرٍ صُغْرَاهَا

وَصَالِحٍ مُعْطَرَةٌ كُبْرَاهَا

قَالَ: مُعْطَرَةٌ حَمْرَاءُ. قَالَ عَمْرٍو: مَا خُودٌ
مِنَ الْعِطْرِ، وَجَعَلَ الْأُخْرَى ظِلَّ حَجَرٍ، لِأَنَّهَا
سُودَاءُ، وَنَاقَةٌ عَطْرَةٌ وَمِعْطَارٌ وَمُعْطَرَةٌ
وَعِزْمِسٌ أَيْ كَرِيمَةٌ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الْعَجَّاجِ
يَصِفُ الْعَجَّارَ وَالْأَنْثَى:

يَتَبَعْنَ جَابًا كَمُدَّقِ الْمِعْطِيرِ

فَأَنَّهُ يُرِيدُ الْعَطَارَ.

وَعَطِيرٌ وَعَطْرَانٌ: اسْنَانٌ.

• عطرد. ناقة عطردة: مرتفعة. ورجل
عطرده، بتشديد الراء: طويل. وسير عطرد
كعطود. ويوم عطرد وعطود: طويل.
وطريق عطرد: ممتد طويل، وشاؤ عطرد.
ويقال: عطرد لنا عندك هذا يا فلان،
أَيْ صَبْرُهُ لَنَا عِنْدَكَ كَالْعِدَّةِ^(٣) وَأَجْعَلُهُ لَنَا

= النسخ، والذي في أمهات اللغة: أعطري وسائري
فذري.

(٣) قوله: «كالعدة» مصدر وعد، وعليه
اقتصر أئمة الغريب، أو كالعدة والعاد.

عَطُوداً مِثْلَهُ ؛ قَالَ : وَ مِنْهُ اسْمُ عَطَارِدِ .
وَعَطَارِدُ : كَوَكَبٌ لَا يُفَارِقُ الشَّمْسَ . قَالَ
الأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ كَوَكَبُ الكُتَابِ . وَقَالَ
الجَوْهَرِيُّ : هُوَ نَجْمٌ مِنَ الحَنَسِ .
وَعَطَارِدُ : حَيٌّ مِنْ سَعْدٍ ، وَقِيلَ : عَطَارِدُ
بَطْنٌ مِنْ تَمِيمٍ رَهْطُ أَبِي رَجَاءِ العَطَارِدِيِّ .

• عطس • عطَسَ الرَّجُلُ يَعْطِسُ ،
بِالْكَسْرِ ، وَيَعْطَسُ ، بِالضَّمِّ ، عَطْسًا
وَعَطَاسًا وَعَطَسَةً ، وَاسْمُ العَطَاسِ . وَفِي
الحَدِيثِ : كَانَ يُحِبُّ العَطَاسَ وَيَكْرَهُ
الثَّأؤُبَ . قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ : إِنَّمَا أَحَبَّ العَطَاسَ
لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ مَعَ خِفَةِ البَدَنِ وَانْفِتَاحِ المَسَامِ
وَتَسْيِيرِ الحَرَكَاتِ ، وَالثَّأؤُبُ بِخِلَافِهِ ،
وَسَبَبٌ هَذِهِ الأَوْصَافِ تَخْفِيفُ العِذَاءِ
وَالإِفْطَالُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ .

وَالْمَعْطِسُ وَالمَعْطَسُ : الأَنْفُ ، لِأَنَّ
العَطَاسَ مِنْهُ يَخْرُجُ . قَالَ الأَزْهَرِيُّ :
المَعْطِسُ ، بِكسْرِ الطَّاءِ لَا غَيْرَ ، وَهَذَا بَدَلُ
عَلَى أَنَّ اللُّغَةَ الجَيِّدَةَ يَعْطِسُ ، بِالْكَسْرِ . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : لَا يُرْغَمُ اللهُ
إِلَّا هَذِهِ المَعَاطِسُ ؛ هِيَ الأَنْوْفُ .
وَالعَاطُوسُ : مَا يَعْطَسُ مِنْهُ ، مِثْلَ بِهِ
سَيَّوِيهِ وَفَسَّرَهُ السَّرَافِيُّ .

وَعَطَسَ الصُّبْحُ : انْفَلَقَ . وَالعَاطِسُ :
الصُّبْحُ لِذَلِكَ ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ ، وَقَالَ اللَّيْثُ :
الصُّبْحُ يُسَمَّى عَطَاسًا .
وَطَبِيُّ عَاطِسٌ إِذَا اسْتَقْبَلَكَ مِنْ أَمَانِكَ .
وَعَطَسَ الرَّجُلُ : مَاتَ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ :
تَقُولُ العَرَبُ لِلرَّجُلِ إِذَا مَاتَ : عَطَسَتْ بِهِ
اللُّجْمُ ؛ قَالَ : وَاللُّجْمَةُ مَا تَطَّيَّرَتْ مِنْهُ ،
وَأَنشَدَ غَيْرُهُ :

إِنَّا أَنَا لَاتِرَالُ جَزُورُنَا

لَهَا لُجْمٌ مِنَ المَنِيَةِ عَاطِسُ
وَيُقَالُ لِلْمَوْتِ : لُجْمٌ عَطُوسٌ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :
وَلَا تَخَافُ النَّجْمَ العَطُوسَا
ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : العَاطُوسُ دَابَّةٌ يُتَشَاءَمُ
بِهَا ؛ وَأَنشَدَ غَيْرُهُ لَطُوفَةَ بِنِ العَبِيدِ :

لَعَمْرِي لَقَدْ مَرَّتْ عَوَاطِسُ جَمَّةٌ
وَمَرَّ قَبِيلَ الصُّبْحِ طَبِيُّ مُصَمِّعٌ
وَالعَطَاسُ : اسْمُ فَرَسٍ لِعَبْضِ بَنِي
الْمَدَانِ ؛ قَالَ :
يَحُبُّ بَنِي العَطَاسِ رَافِعَ رَأْسِهِ
وَأَمَّا قَوْلُهُ :

وَقَدْ أَغْنَدِي قَبْلَ العَطَاسِ بِسَاحِجٍ
فَإِنَّ الأَصْمَعِيَّ زَعَمَ أَنَّهُ أَرَادَ : قَبْلَ أَنْ أَسْمَعَ
عَطَاسَ عَاطِسٍ ، فَاتَّظَيَّرَ مِنْهُ ،
وَلَا أَمْضِي ، لِحَاجَتِي ، وَكَانَتِ العَرَبُ أَهْلَ
طَبْرَةَ ، وَكَانُوا يَتَّظَيَّرُونَ مِنَ العَطَاسِ ، فَابْتَدَأَ
النَّبِيُّ ﷺ ، طَبْرَتَهُمْ . قَالَ الأَزْهَرِيُّ :
وَإِنْ صَحَّ مَا قَالَهُ اللَّيْثُ : إِنَّ الصُّبْحَ يُقَالُ لَهُ
العَطَاسُ فَإِنَّهُ أَرَادَ قَبْلَ انْفِجَارِ الصُّبْحِ ،
قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ الذِّي قَالَهُ لِثِقَةٍ يُرْجَعُ إِلَى
قَوْلِهِ .

وَيُقَالُ : فُلَانٌ عَطَسَ فُلَانٌ إِذَا أَشْبَهَهُ فِي
خَلْقِهِ وَخَلْقِهِ .

• عطش • العَطَشُ : ضِدُّ الرِّيِّ ؛ عَطَشَ
يَعْطَشُ عَطْشًا ، وَهُوَ عَاطِشٌ وَعَطَشٌ
وَعَطْشٌ وَعَطْشَانٌ ، وَالجَمْعُ عَطْشُونَ
وَعَطْشُونَ وَعَاطِشٌ وَعَاطِشِي وَعَاطِشِي
وَعَاطِشِي ، وَالأُنثَى عَطِشَةٌ وَعَاطِشَةٌ وَعَاطِشِي
وَعَاطِشَانَةٌ ، وَنِسْوَةٌ عَاطِشٌ . وَقَالَ اللُّحْيَانِيُّ :
هُوَ عَطْشَانٌ يُرِيدُ الحَالَ ، وَهُوَ عَاطِشٌ غَدًا ،
وَمَا هُوَ بِعَاطِشٍ بَعْدَ هَذَا الحَيَّوْمِ . وَرَجُلٌ
مِعْطَاشٌ : كَثِيرُ العَطَشِ (عَنِ اللُّحْيَانِيِّ) ،
وَأَمْرَأَةٌ مِعْطَاشٌ .

وَعَطَشَ الإِبِلُ : زَادَ فِي طَبْعِهَا ، أَيْ
حَبَسَهَا عَنِ المَاءِ ، كَانَتْ تَوْبَتُهَا فِي اليَوْمِ
الثَّالِثِ أَوْ الرَّابِعِ فَسَقَاهَا فَوْقَ ذَلِكَ يَوْمٍ .
وَأَعْطَشَهَا : أَمْسَكَهَا أَقْلَ مِنْ ذَلِكَ ؛ قَالَ :
أَعْطَشْتُهَا لِأَقْرَبِ الوَقْتَيْنِ

وَالْمُعْطَشُ : المَحْبُوسُ عَنِ المَاءِ
عَمْدًا . وَالمَعَاطِشُ : مَوَاقِيتُ الظُّمِّ ،
وَاحِدُهَا مَعَطِشٌ ، وَقَدْ يَكُونُ المَعْطَشُ
مَصْدَرًا لِعَطِشٍ يَعْطَشُ . وَأَعْطَشَ القَوْمُ :

عَطَشَتْ إِيْلَهُمْ ؛ قَالَ الحُطَيْبَةُ :

وَيَخْلِفُ حَلْفَةً لِيَتَى بَيْنَهُ

لَأَنْتُمْ مُعْطِشُونَ وَهُمْ رِوَاهُ
وَقَدْ أَعْطَشَ فُلَانٌ ، وَإِنَّهُ لِمُعْطِشٌ إِذَا
عَطَشَتْ إِيْلَهُ وَهُوَ لَا يُرِيدُ ذَلِكَ . وَرَزَعُ
مُعْطِشٌ : لَمْ يَسُقْ .

وَمَكَانٌ عَطِشٌ : قَلِيلُ المَاءِ .

وَالْمُعْطَاشُ : دَاءٌ يُصِيبُ الصَّبِيَّ ، فَلَا
يَرَوِي ، وَقِيلَ : يُصِيبُ الإِنْسَانَ يُشْرِبُ المَاءِ
فَلَا يَرَوِي . وَفِي الحَدِيثِ : أَنَّهُ رَحَصَ
لِصَاحِبِ العَطَاشِ ، بِالضَّمِّ ، وَاللَّهْثُ أَنْ
يُفْطِرَا وَيُطْعَمَا . العَطَاشُ ، بِالضَّمِّ : شِدَّةُ
العَطَشِ ، وَقَدْ يَكُونُ دَاءٌ يُشْرِبُ مَعَهُ
وَلَا يَرَوِي صَاحِبَهُ .

وَعَطِشَ إِلَى لِقَائِهِ أَيْ اشْتَاقَ . وَإِنِّي
إِلَيْكَ لِعَطْشَانٌ ، وَإِنِّي لِأَجَادُ إِلَيْكَ ، وَإِنِّي
لَجَائِعٌ إِلَيْكَ ، وَإِنِّي لَمَلْتَأَحُ إِلَيْكَ ، مَعْنَاهُ
كَلُهُ : مُشْتَاقٌ ؛ وَأَنشَدَ :

وَإِنِّي لِأَمْضِي إِلَيْهِمْ عِنْدَهَا تَجَمُّلاً

وَإِنِّي إِلَى أَسْمَاءِ عَطْشَانٌ جَائِعٌ
وَكَذَلِكَ إِنِّي لِأَصُورُ إِلَيْهِ .

وَعَطْشَانٌ نَطْشَانٌ : إِثْبَاعٌ لَهُ ، لَا يُفْرَدُ .
قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ : أَصْلُ عَطْشَانٌ
عَطْشَاءٌ مِثْلُ صَحْرَاءَ ، وَالتَّوْنُ بَدَلٌ مِنَ الأَلْفِ
الثَّانِيَةِ ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ يُجْمَعُ عَلَى
عَطَاشِي مِثْلُ صَحَارِي .

وَمَكَانٌ عَطِشٌ وَعَاطِشٌ : قَلِيلُ المَاءِ ؛
قَالَ ابْنُ الكَلْبِيِّ : كَانَ لِعَبْدِ المَطْلَبِ
ابْنِ هَاشِمٍ سَيْفٌ يُقَالُ لَهُ العَطْشَانُ ، وَهُوَ
القَائِلُ فِيهِ :

مَنْ حَانَهُ سَيْفُهُ فِي يَوْمٍ مَلْحَمَةٍ

فَإِنَّ عَطْشَانَ كَمْ يَتَكَلَّمُ وَكَمْ يَخُنُ

• عَطَطَ • العَطَطُ : شَقُّ الثَّوْبِ وَغَيْرِهِ ،
عَرْضًا أَوْ طَوَّلًا ، مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ ، وَرَبْمَا لَمْ
يُقَيَّدَ بِبَيِّنَةٍ . عَطَطَ ثَوْبَهُ يَعْطِطُهُ عَطَطًا ، فَهُوَ
مَعْطُوطٌ وَعَاطِطٌ ، وَاعْتَطَهُ وَعَاطَطَهُ : إِذَا
شَقَّهُ ، شَدَّدَ لِلتَّكْرَرِ . وَالإِنْعِطَاطُ :

الإنشقاق، وَأَنْعَطَ هُوَ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :
كَأَنَّ تَحْتَ دِرْعِهَا الْمُنْعَطُ
شَطًّا رَمَيْتَ قَوْفَهُ بِشَطِّ (١)
وَقَالَ الْمُنْتَحِلُ :

بِضْرَبٍ فِي الْقَوَانِسِ ذِي فُرُوحٍ
وَطَعْنٍ مِثْلَ تَعْطِيطِ الرَّهَاطِ
وَوُرُوى : فِي الْجَاجِمِ ذِي فُضُولِ ،
وَوُرُوى : تَعْطَاطِ . وَالرَّهْطُ : جِلْدٌ يَشَقُّ
تُبْسُهُ الصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّى :
الرَّهَاطُ جُلُودٌ تُشَقُّ سُبُورًا .
وَالْعَطُوطُ : الطَّوِيلُ . وَالْأَعْطُ :
الطَّوِيلُ .

وَقَالَ ابْنُ بَرِّى : الْعَطُطُ الْمَلَاخِيفُ
الْمُقْطَعَةُ ؛ وَقَوْلُ الْمُنْتَحِلِ الْهُدَلِيُّ :
وَذَلِكَ يَقْتُلُ الْفَيْتَانَ شَفْعًا
وَيَسْلُبُ حَلَّةَ اللَّيْثِ الْعَطَاطِ
قَالَ ابْنُ بَرِّى : هُوَ لِعَمْرٍو بْنِ
مَعْدِيكَرِبَ ، قِيلَ : هُوَ الْجَسِيمُ الطَّوِيلُ
الشُّجَاعُ . وَالْعَطَاطُ : الْأَسَدُ وَالشُّجَاعُ .
وَيُقَالُ : لَيْثٌ عَطَاطٌ ، وَشُّجَاعٌ عَطَاطٌ :
جَسِيمٌ شَدِيدٌ ، وَعَطَّهُ يَعْطُهُ عَطًا إِذَا صَرَعَهُ .
وَرَجُلٌ مَعْطُوطٌ مَعْتُوتٌ إِذَا غَلِبَ قَوْلًا
وَفِعْلًا .
وَأَنْعَطَ الْعُودُ أَنْعَاطًا إِذَا تَنَتَّى مِنْ غَيْرِ
كَسْرٍ .

وَالْعَطُوطُ : الْإِنْطِلاقُ السَّرِيعُ كَالْعَطُودِ .
وَالْعَطُودُ : الشَّدِيدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .
وَالْمُعْطَمُطُ : الْجَدْيُ ، وَيُقَالُ لَهُ التَّمْعُتُ
أَيْضًا .

وَالْعَطْطَةُ : حِكَايَةُ صَوْتِ .
وَالْمُعْطَطَةُ : تَتَابُعُ الْأَصْوَاتِ وَاخْتِلَافُهَا فِي
الْحَرْبِ ، وَهِيَ أَيْضًا حِكَايَةُ أَصْوَاتِ الْمُجَانِ
إِذَا قَالُوا : عَيْطُ عَيْطُ ، وَذَلِكَ إِذَا غَلِبَ قَوْمٌ
قَوْمًا . يُقَالُ : هُمْ يُعْطَطُونَ ، وَقَدْ
عَطَّطُوا . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي سَيْدٍ : أَنَّهُ
لِيُعْطِطَ الْكَلَامَ .

(١) فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ شَطْرَ آخِرِ بَيْنِ الشَّطْرَيْنِ
هُوَ : إِذَا بَدَأَ مِنْهَا الَّذِي تَعَطَّى

وَعَطَّطَ بِالذَّبِّ : قَالَ لَهُ عَاطٍ عَاطٍ .
عَطَفَ * عَطَفَ يَعْطِفُ عَطْفًا : أَنْصَرَفَ .
وَرَجُلٌ عَطُوفٌ وَعَطَّافٌ : يَحْسَى الْمُنْهَزِمِينَ .
وَعَطَفَ عَلَيْهِ يَعْطِفُ عَطْفًا : رَجَعَ عَلَيْهِ بِمَا
بَكَرَهُ ، أَوْ لَهُ بِمَا يُرِيدُ . وَتَعَطَّفَ عَلَيْهِ :
وَصَلَّهُ وَبَرَّهُ . وَتَعَطَّفَ عَلَى رَجِيمِهِ : رَقَّ لَهَا .
وَالْعَاطِفَةُ : الرَّجْمُ ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ . وَرَجُلٌ
عَاطِفٌ وَعَطُوفٌ : عَائِدٌ بِفَضْلِهِ حَسَنُ
الْخُلُقِ . قَالَ اللَّيْثُ : الْعَطَّافُ الرَّجُلُ الْحَسَنُ
الْخُلُقِ الْعَطُوفُ عَلَى النَّاسِ بِفَضْلِهِ ، وَقَوْلُ
مُرَاجِمِ الْعُقَيْلِيِّ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
وَجَدِي بِهِ وَجَدَ الْمُضِلُّ قَلْبُوصَهُ

بَسَخَلَهُ لَمْ تَعْطِفْ عَلَيْهِ الْعَوَاطِفُ
لَمْ يُفَسِّرِ الْعَوَاطِفَ ، وَعُنْدِي أَنَّهُ يُرِيدُ الْأَقْدَارَ
الْعَوَاطِفَ عَلَى الْإِنْسَانِ بِمَا يُجِبُّ . وَعَطَّفْتُ
عَلَيْهِ : أَشْفَقْتُ . يُقَالُ : مَا يَتَّبِعُنِي عَلَيْكَ
عَاطِفَةٌ مِنْ رَجْمٍ وَلَا قَرَابَةٍ . وَتَعَطَّفَ عَلَيْهِ :
أَشْفَقَ . وَتَعَاطَفُوا أَيَّ عَطَفَ بَعْضُهُمْ عَلَى
بَعْضٍ . وَاسْتَعَطَفَنِي فَعَطَفَ .
وَعَطَفَ الشَّيْءَ يَعْطِفُهُ عَطْفًا وَعَطُوفًا
فَأَنْعَطَفَ ، وَعَطَّفَهُ فَتَعَطَّفَ : حَنَاهُ وَأَمَأَلَهُ ،
شَدَّدَ لِلْكَثْرَةِ . وَيُقَالُ : عَطَفْتُ رَأْسَ الْعُودِ
فَأَنْعَطَفَ ، أَيَّ حَنَيْتُهُ فَانْحَنَى . وَعَطَّفْتُ أَيَّ
مِلْتُ .

وَالْعَطَائِفُ : الْقَيْسُ ، وَاجْتِنِبْهَا عَطِيفَةً ،
كَمَا سَمَّوْهَا حَيْثُ ، وَجَمَّعُهَا حَنَى . وَقَوْسٌ
عَطُوفٌ وَمُعْطَفَةٌ : مُعْطُوفَةٌ إِحْدَى السَّيِّئَتَيْنِ
عَلَى الْأُخْرَى . وَالْعَطِيفَةُ وَالْعَطَافَةُ : الْقَوْسُ ؛
قَالَ ذُو الرِّمَّةِ فِي الْعَطَائِفِ :
وَأَشْفَرَ بَلَى وَشَيْئُهُ خَفَمَانُهُ
عَلَى الْبَيْضِ فِي أَغْزَاهَا وَالْعَطَائِفِ
يَعْنَى بُرْدًا يُظَلُّ بِهِ ، وَالْبَيْضُ : السَّيْفُ ،
وَقَدْ عَطَّفَهَا يَعْطِفُهَا . وَقَوْسٌ عَطْفِي :
مُعْطُوفَةٌ ، قَالَ أُسَامَةُ الْهُدَلِيُّ :
فَمَدَّ ذِرَاعِيهِ وَأَجْتَأَّ صُلْبَهُ

وَفَرَّجَهَا عَطْفِي مَرِيرٌ مُلَاكِدٌ
وَكُلُّ ذَلِكَ لِتَعَطُّفِهَا وَأَنْحِنَائِهَا ، وَقَيْسٌ

مُعْطَفَةٌ وَلِقَاحٌ مُعْطَفَةٌ ، وَرَبًّا عَطَفُوا عِدَّةَ ذَرَدٍ
عَلَى فِصْلِي وَاحِدٍ ، فَاحْتَلَبُوا الْبَانَهُنَّ عَلَى
ذَلِكَ لِيَذْرَبْنَ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْقَوْسُ
الْمُعْطُوفَةُ هِيَ هَذِهِ الْعَرَبِيَّةُ .

وَمُعْطَفُ الْوَادِي : مُعْرِجُهُ وَمُنْحَاهُ ؛
وَقَوْلُ سَاعِدَةَ بْنِ جَرِيَّةَ :

مِنْ كُلِّ مُعْطِفَةٍ وَكُلِّ عَطَافَةٍ
مِنْهَا يُصَدِّفُهَا ثَوَابٌ يَرْعَبُ
يَعْنَى يَعْطَافُ هُنَا : مُنْحَى ، يَصِفُ صَحْرَةً
طَوِيلَةً فِيهَا نَحْلٌ .

وَشَاةٌ عَاطِفَةٌ بَيْنَهُ الْعَطُوفِ وَالْعَطْفِ :
تَتَنَّى عُنُقُهَا لِغَيْرِ عِلَّةٍ . وَفِي حَدِيثِ الزُّكَاةِ :
لَيْسَ فِيهَا عَطْفَاءُ ، أَيُّ مُتَوَاتِرَةٌ الْقُرَّانِ ، وَهِيَ
نَحْوُ الْعَقْصَاءِ .

وَطَبِيَّةٌ عَاطِفٌ : تَعَطَّفَ عُنُقَهَا إِذَا
رَبَضَتْ ، وَكَذَلِكَ الْحَاقِفُ مِنَ الطَّيِّانِ .
وَتَعَاطَفَ فِي مَشِيهِ : تَنَتَّى . يُقَالُ : فَلَانٌ
يَتَعَاطَفُ فِي مَشِيئِهِ بِمَنْزِلَةٍ يَتَهَادَى وَيَتَابِلُ مِنْ
الْحَيْلَاءِ وَالتَّبَحُّثِ .

وَالْعَطْفُ : ابْتِنَاءُ الْأَشْفَارِ (عَنْ كُرَاعِ)
وَالْعَيْنُ الْمُعْجَمَةُ أَعْلَى . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ
مَعْبِدٍ : وَفِي أَشْفَارِهِ عَطْفٌ ، أَيُّ طَوْلٌ ، كَأَنَّهُ
طَالَ وَأَنْعَطَفَ ، وَرَوَى الْحَدِيثُ أَيْضًا بِالْعَيْنِ
الْمُعْجَمَةِ .

وَعَطَفَ الثَّاقَةَ عَلَى الْخُورِ وَالْبَوِّ :
ظَارَهَا . وَنَاقَةٌ عَطُوفٌ : عَاطِفَةٌ ، وَالْجَمْعُ
عَطْفٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : نَاقَةٌ عَطُوفٌ إِذَا
عَطَفَتْ عَلَى بَوِّ قَرِيْمَتِهِ .

وَالْعَطُوفُ : الْمَحِيَّةُ لِزَوْجِهَا . وَامْرَأَةٌ
عَطِيفٌ : هَيَبَةٌ لَيْتَةٌ ذَلُولٌ مِطْوَاعٌ لَا كِبَرَ لَهَا ،
وَإِذَا قُلَّتْ امْرَأَةٌ عَطُوفٌ ، فَهِيَ الْحَانِيَّةُ عَلَى
وَلَدِهَا ، وَكَذَلِكَ رَجُلٌ عَطُوفٌ .

وَيُقَالُ : عَطَفَ فَلَانٌ إِلَى نَاحِيَةٍ كَذَا
يَعْطِفُ عَطْفًا إِذَا مَالَ إِلَيْهِ وَأَنْعَطَفَ نَحْوَهُ .
وَعَطَفَ رَأْسَ بَعِيرِهِ إِلَيْهِ ، إِذَا عَاجَهُ عَطْفًا .
وَعَطَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَلْبِ السُّلْطَانِ عَلَى
رَجِيْمَتِهِ ، إِذَا جَعَلَهُ عَاطِفًا رَحِيمًا . وَعَطَفَ
الرَّجُلُ وَسَادَهُ إِذَا ثَنَاهُ لِتَرْفِقَ عَلَيْهِ وَيَتَكَيَّفَ ؛

قال لبيد:

ومجود من صبابات الكرى

عاطف التمرق صدق المتبدل

والعطوف والعاطوف، وبعض يقول

العاطوف: مضيدة فيها خشبة معطوفة

الرأس، سميت بذلك لانعاطف خشبها.

والعطفة: حرزة يعطف بها النساء

الرجال، وأرى اللحياني حكى العطفة،

بالكسر.

والعطف: المنكب. قال الأزهرى:

منكب الرجل عطفه، وإبطه عطفه.

والعطوف: الآباط. وعطفا الرجل

والدابة: جانيه عن يمين وشمال، وشفاه

من لدن رأسه إلى وركه، والجمع أعطاف

وعطاف وعطوف. وعطفا كل شيء:

جانيه. وعطف عليه أى كره، وأنشد:

الجوهري لأبي وجرة:

العاطفون تحين ما من عاطف

والمطعمون زمان أين المطعم؟

قال ابن بري: ترتيب إنشاد هذا الشعر:

العاطفون تحين ما من عاطف

والمطعمون يدا إذا ما أنعموا

واللأحون جفانهم قمع الدرر

والمطعمون زمان أين المطعم؟

وثنى عطفه: أعرض. ومرثاني عطفه

أى رضى البال. وفي التنزيل: «ثانى عطفه

ليضل عن سبيل الله»؛ قال الأزهرى: جاء

في التفسير أن معناه لاوياً عنقه، وهذا

يوصف به المتكبر، فالمعنى: ومن الناس

من يجادل في الله بغير علم ثانياً عطفه، أى

متكبراً، ونصب ثانياً عطفه على الحال،

ومعناه التثوين كقولته تعالى: «هدياً بالغ

الكعبة»؛ أى بالغا الكعبة؛ وقال أبو سهيم

الهدلي يصف حماراً:

يعالج بالعطفين شأواً كأنه

حريق أشيعته الأباة حاصد

أراد أشيع في الأباة فحدف الحرف وقلب.

وحاصد أى يحصد الأباة بإخراجه إياها.

ومر ينظر في عطفه إذا مر معجباً.

والعطاف: الإزار. والعطاف:

الرداء، والجمع عطف وأعطفة، وكذلك

المعطف وهو مثل مئزر وإزار، وملحف

ولحاف، ومسرِد وسرَاد، وكذلك معطف

وعطاف، وقيل: المعاطف الأردية

لا واحد لها، واعتطف بها وتعطف:

ارتدى. وسعى الرداء عطافاً لوقوعه على

عطفي الرجل، وهما ناحيتا عنقه. وفي

الحديث: سبحان من تعطف بالعرز وقال

به، ومعناه سبحان من تردى بالعرز،

والتعطف في حق الله مجاز يراد به

الانصاف، كأن العرز شمله شمول الرداء؛

هذا قول ابن الأثير، ولا يعجبني قوله: كأن

العرز شمله شمول الرداء، والله تعالى يشمل

كل شيء، وقال الأزهرى: المراد به عز الله

وجاله وجلاله، والعرب تضع الرداء موضع

البهجة والحسن وتضعه موضع النعمة

والنهاء. والعطوف: الأردية. وفي حديث

الاستسقاء: حول رداءه وجعل عطافه

الأيمن على عاتقه الأيسر؛ قال ابن الأثير:

إنما أضاف العطاف إلى الرداء لأنه أراد أحد

شقي العطاف، فالهاء ضمير الرداء،

ويجوز أن يكون للرجل، ويريد بالعطاف

جانب ردايه الأيمن؛ ومنه حديث

ابن عمر، رضى الله عنهما: خرج متلفعاً

بعطاف. وفي حديث عائشة: فناولتها عطافاً

كان على قرأت. فيه نصلياً فقالت: نحيه

عنى.

والعطاف: السيف، لأن العرب تسميه

رداء؛ قال:

ولا مال لي إلا عطاف ومدرع

لكم طرف منه حديد ولي طرف

الطرف الأول: حده الذى يضرب به،

والطرف الثانى: مفضه؛ وقال آخر:

لا مال إلا العطاف تؤزره

أم ثلاثين واثنة الجبل

لا يرتقى التمر في دلاله

ولا يعدى نعليه من بلك

عصرته . نطفة تصمتها

لصب تلقى مواقع السبل

أو وجبة من جناة أشكله

إن لم يرعها بالماء لم تثل

قال نعلب: هذا وصف صنلوكا فقال: لا

مال له إلا العطاف، وهو السيف، وأم

ثلاثين: كناية فيها ثلاثون سهماً، واثنة

الجبل: قوس تبعه في جبل وهو أصلب

لعودها، ولا يتأله تر، لأنه يأوى الجبال،

والعصرة: الملحأ، والنطفة: الماء،

واللصب: شق الجبل، والوجبة: الأكلة

في اليوم، والأشكلة: شجرة. واعتطف

الرداء والسيف والقوس (الأخيرة عن

ابن الأعرابي)، وأنشد:

ومن يعطفه على مئزر

فعم الرداء على المئزر

وقوله أنشد ابن الأعرابي:

ليست عليك عطاف الحياء

وجللك المجد وثى العلاء

إنما عنى به رداء الحياء أو حلتة، استيعارة.

ابن شميل: العطاف تردى بالثوب على

منكيتك، كالذى يفعل الناس في الحر،

وقد تعطف بردائه. والعطاف: الرداء

والطلسان؛ وكل ثوب تعطفه، أى تردى

به، فهو عطاف.

والعطف: عطفت أطراف الذئب من

الظاهرة على البطانة.

والعطاف: في صفة قِداح الميسر،

ويقال العطوف، وهو الذى يعطف على

القِداح فيخرج فائزاً؛ قال الهدلي:

فخصخصت صفى في جمه

خياض المدار قذحا عطوفا

وقال الفتيبي في كتاب الميسر:

العطوف القِدح الذى لا غم فيه ولا غم

له، وهو واحد الأغفال الثلاثة في قِداح

الميسر، سمي عطوفاً لأنه [يكرُر] في كل

لا قَلَابِدَ عَلَيْهَا وَلَا أَرْسَانَ لَهَا ، وَاحِدُهَا
عُطْلٌ ؛ قَالَ الْأَعْشَى :

وَمَرْسُونٌ خَيْلٌ وَأَعْطَلُهَا

وَنَاقَةٌ عُطْلٌ : بِلَا سِمَةٍ (عَنْ ثَعْلَبٍ) ،
وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فِي جِلَّةٍ مِنْهَا عَدَامِيسَ عُطْلٌ (٢)

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ عَاطِلٍ ، كَبَازِلٍ وَبُزُلٍ ،
وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْعُطْلُ يُقَعُّ عَلَى الْوَاحِدِ
وَالْجَمْعِ .

وَقَوْسُ عُطْلٌ : لَا وَتَرَ عَلَيْهَا ، وَقَدْ
عَطَّلَهَا .

وَرَجُلٌ عُطْلٌ : لَا سِلَاحَ لَهُ ، وَجَمْعُهُ
أَعْطَالٌ ؛ وَكَذَلِكَ الرَّيْعَةُ (٣) إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا
وَالرَّيْعَةُ سَيْبُهَا ، فَهَمْ مَعْطَلُونَ . وَقَدْ عَطَّلُوا أَيْ
أَهْمَلُوا . وَإِبِلٌ مُعْطَلَةٌ : لَا رَاعِيَ لَهَا .

وَالْمَعْطَلُ : الْمَوَاتُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَإِذَا
تُرِكَ الثَّمَرُ بِلَا حَامٍ يَحْمِيهِ فَقَدْ عَطَّلَ ،
وَالْمَوَاشِي إِذَا أَهْمَلَتْ بِلَا رَاعٍ فَقَدْ عَطَّلَتْ .

وَالْتَعْطِيلُ : التَّفْرِيفُ . وَعَطَّلَ الدَّارَ :
أَخْلَاهَا . وَكُلُّ مَا تَرَكَ ضَيَاعًا مُعْطَلٌ وَمُعْطَلٌ .
وَمِنْ الشَّاذِّ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ : « وَبِئْرٍ مُعْطَلَةٍ » ؛

وَبِئْرٌ مُعْطَلَةٌ : لَا يَسْتَقِي مِنْهَا وَلَا يَنْتَفِعُ بِأَيْهَا ،
وَقِيلَ : بِئْرٌ مُعْطَلَةٌ لِئُبُودِ أَهْلِهَا . وَفِي الْحَدِيثِ
عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فِي امْرَأَةٍ
تُوفِّيَتْ ، فَقَالَتْ : عَطَّلُوهَا ، أَيْ انزَعُوا
حَلْيَهَا وَاجْعَلُوهَا عَاطِلًا .

وَالْعَطْلُ : شَحْصُ الْإِنْسَانِ ، وَعَمَّ بِهِ
بَعْضُهُمْ جَمِيعَ الْأَشْخَاصِ ، وَالْجَمْعُ
أَعْطَالٌ . وَالْعَطْلُ : الشَّحْصُ مِثْلُ الطَّلْلِ ؛
يُقَالُ : مَا أَحْسَنَ عَطْلَهُ ، أَيْ شَطَاطَتَهُ وَتَمَامَهُ .

(٢) قوله : « عداميس » كذا في الأصل
واحكم بالبدال ، ولعله بالراء ، جمع عرمس
كبرج ، وهي الناقة المكتنزة الصلبة .

(٣) قوله : « وكذلك الرعية إلخ » هي بقية
عبارة الأزهرى الآتية ومحلها بعد قوله : « والمواشي
إذا أهملت بلا راع فقط عطلت » ، وبهذا يحسن وجه
التشبيه .

عَطْفَةٌ فَحَفَّفَهَا لِيَسْتَقِيمَ لَهُ الشَّعْرُ . أَبُو عَمْرٍو :
مِنْ غَرِيبِ شَجَرِ الْبَرِّ الْعَطْفُ ، وَاحِدُهَا
عَطْفَةٌ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ تَنَحَّ عَنْ عَطْفِ
الطَّرِيقِ وَعَطْفِهِ وَعَلَيْهِ وَدَعَسِهِ وَقَرَّعِيهِ .
وَعَطَافٌ وَعُطْفٌ : اسْمَانِ ، وَالْأَعْرَفُ
عُطْفٌ ، بِالْقَيْنِ الْمَعْجَمَةِ (عَنْ
ابْنِ سِيدَةَ) .

* عَطَل * عَطَلَتِ الْمَرْأَةُ تَعْطَلُ عَطَلًا
وَعُطُولًا ، وَتَعْطَلَتْ ، إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا
حَلْيٌ ، وَلَمْ تَلْبَسِ الزَّيْتَةَ ، وَخَلَا جِيدُهَا مِنْ
الْقَلَابِدِ . وَامْرَأَةٌ عَاطِلٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ، مِنْ نِسْوَةِ
عَوَاطِلٍ وَعُطْلٍ ؛ أَنْشَدَ الْقَنَانِيُّ :

وَلَوْ أَشْرَفَتْ مِنْ كَفَّةِ السَّرِّ عَاطِلًا
لَقُلْتُ : غَرَالٌ مَا عَلَيْهِ خَصَاصُ
وَامْرَأَةٌ عُطْلٌ مِنْ نِسْوَةِ أَعْطَالٍ ؛ قَالَ
الشَّمَاخُ :

يَا ظَبْيَةَ عُطْلًا حَسَنَةً الْجِيدِ

فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ عَادَتْهَا فَهِيَ مِعْطَالٌ .
وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْمِعْطَالُ مِنَ النِّسَاءِ
الْحَسَنَاتِ الَّتِي لَا تَبَالِي أَنْ تَقْلُدَ الْقِلَادَةَ لِحَالِهَا
وَتَأْمِئَهَا . وَمِعْطَالُ الْمَرْأَةِ : مَوَاقِعُ حَلْيِهَا ؛
قَالَ الْأَخْطَلُ :

زَانَتْ مِعْطَالَهَا بِالذَّرِّ وَالذَّهَبِ (١)

وَامْرَأَةٌ عَطْلَاءُ : لَا حَلْيَ عَلَيْهَا . وَفِي
الْحَدِيثِ : يَا عَلِيُّ ، مَرْنِسَاءَكَ لَا يَصِلْنَ
عُطْلًا ؛ الْعَطْلُ : فَقْدَانُ الْحَلْيِ . وَفِي
حَدِيثِ عَائِشَةَ : كَرِهَتْ أَنْ تُصَلِّيَ الْمَرْأَةُ
عُطْلًا ، وَلَوْ أَنَّ تَعْلَنَ فِي عُنُقِهَا خَيْطًا . وَجِيدُ
مِعْطَالٍ : لَا حَلْيَ عَلَيْهِ ، وَقِيلَ : الْعَاطِلُ مِنَ
النِّسَاءِ الَّتِي لَيْسَ فِي عُنُقِهَا حَلْيٌ ، وَإِنْ كَانَ فِي
يَدَيْهَا وَرَجَلَيْهَا .

وَالْتَعْطِيلُ : تَرْكُ الْحَلْيِ .

وَالْأَعْطَالُ مِنَ الْحَيْلِ وَالْإِبِلِ : الَّتِي
(١) قوله : « زانت إلخ » صدره كما في
التكلمة :

مِنْ كُلِّ بِيضَاءٍ مَكْسَالٌ بِرَهْمَةٍ

رِبَابِيَةٌ يُضْرَبُ بِهَا ، قَالَ : وَقَوْلُهُ : قَدْ حَا
وَاحِدٌ فِي مَعْنَى جَمِيعٍ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :
حَتَّى تَحْضَخَّضَ بِالضَّفْرِ السَّيِّخُ كَمَا

خَاصُ الْقِدَاحِ قَبِيرٌ طَامِعٌ خَصِلٌ
السَّيِّخُ : مَا نَسَلَ مِنْ رِيَشِ الطَّيْرِ الَّتِي تَرُدُّ
الْمَاءَ ، وَالْقَبِيرُ : الْمَقْمُورُ ، وَالطَّامِعُ :
الَّذِي يَطْمَعُ أَنْ يَعُودَ إِلَيْهِ مَا قَمِرَ . وَيُقَالُ :
إِنَّهُ لَيْسَ يَكُونُ أَحَدًا أَطْمَعٌ مِنْ مَقْمُورٍ ،
وَخَصِلٌ : كَثُرَ خِصَالُ قَمَرِهِ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ
ابْنِ مُقْبِلٍ :

وَأَصْفَرَّ عَطَافٌ إِذَا رَاحَ رَبُّهُ

عَدَا ابْنَا عِيَانٍ بِالشَّوَاءِ الْمُضَهَّبِ
فَإِنَّهُ أَرَادَ بِالْعَطَافِ قِدْحًا يَعْطِفُ عَنْ مَا خِذِ
الْقِدَاحِ وَيَنْفَرِدُ ، وَرَوَى عَنْ الْمَوْجِجِ أَنَّهُ
قَالَ : فِي حَلْبَةِ الْحَيْلِ إِذَا سَوِيَ بَيْنَهَا ، وَفِي
أَسَامِيهَا : هُوَ السَّابِقُ ، وَالْمُصَلَّى وَالْمُسَلَّى ،
وَالْمُحَلَّى ، وَالثَّالِثُ ، وَالْعَاطِفُ ، وَالْحَطْفِيُّ ،
وَالْمَوْمَلُّ ، وَاللَّطِيمُ ، وَالسَّكْبِيُّ . قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : لَا يَعْرِفُ مِنْهَا إِلَّا السَّابِقُ وَالْمُصَلَّى
ثُمَّ الثَّالِثُ وَالرَّابِعُ إِلَى الْعَاشِرِ ، وَآخِرُهَا
السَّكْبِيُّ وَالْمُسْكَلُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَمْ
أَجِدِ الرِّوَايَةَ ثَابِتَةً عَنِ الْمَوْجِجِ مِنْ جِهَةِ مَنْ
يُوثِقُ بِهِ ، قَالَ : فَإِنْ صَحَّتِ الرِّوَايَةُ عَنْهُ فَهُوَ
ثِقَةٌ .

وَالْعِطْفَةُ : شَجَرَةٌ يُقَالُ لَهَا الْعَصْبَةُ وَقَدْ
ذُكِرَتْ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

تَلْبَسُ حُبُّهَا بِدَمِي وَلِحْمِي

تَلْبَسُ عِطْفَةً بِفُرُوعِ ضَالٍ
وَقَالَ مَرَّةً : الْعِطْفُ ، بَفَتْحِ الْعَيْنِ
وَالطَّاءِ ، نَبْتُ يَتَلَوَّى عَلَى الشَّجَرِ ، لَا وَرَقَ لَهُ
وَلَا أَفْئَانَ ، تَرَعَاهُ الْبَقْرُ خَاصَّةً ، وَهُوَ مُضِرٌّ
بِهَا ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ بَعْضَ عُرُوقِهِ يُوَخِّدُ وَيُلَوِّي
وَيُرْفِي . وَيُطْرَحُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْفَارِكِ ، فَتَحْبُ
زَوْجَهَا . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْعِطْفَةُ اللَّبْلَابُ ،

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِتَلَوِّيهِ عَلَى الشَّجَرِ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : الْعِطْفَةُ وَالْعِطْفَةُ هِيَ الَّتِي تَعْلَقُ
الْحَبْلَةَ بِهَا مِنَ الشَّجَرِ ، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ
الْمَذْكُورَ ، وَقَالَ : قَالَ النَّضْرُ : إِنَّمَا هِيَ

وَالْمَعْطَلُ : تَامَ الْجِسْمِ وَطُولُهُ . وَامْرَأَةٌ حَسَنَةٌ الْمَعْطَلُ ، إِذَا كَانَتْ حَسَنَةَ الْجُرْدَةِ ، أَيْ الْمَجْرَدِ . وَامْرَأَةٌ عَطَلَةٌ : ذَاتُ عَطَلٍ ، أَيْ حُسْنِ جِسْمٍ ، وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

وَرَهَاءُ ذَاتُ عَطَلٍ وَسِيمٍ
وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْمَعْطَلُ فِي الْخَلْوِ مِنَ
الشَّيْءِ ، وَإِنْ كَانَ أَضْلُهُ فِي الْحَلِيِّ ؛ يُقَالُ :
عَطَلَ الرَّجُلُ مِنَ الْهَالِكِ وَالْأَدَبِ ، فَهُوَ عَطَلٌ
وَعَطَلٌ ، يَمُتُّ عَسِرًا وَعُسْرًا
وَتَعْطِيلُ الْحُدُودِ : الْأَتْقَامَ عَلَى مَنْ
وَجَبَتْ عَلَيْهِ .

وَعَطَلَتِ الْغَلَاتُ وَالْمَزَارِعُ إِذَا لَمْ تُعْمَرَ
وَلَمْ تُحْرَثْ . وَفُلَانٌ ذُو عَطَلَةٍ إِذَا لَمْ تَكُنْ لَهُ
صَيْعَةٌ^(١) يَأْرِسُهَا .
وَدَلَّوْا عَطَلَةً إِذَا انْقَطَعَ وَدَمُهَا فَتَعْطَلَتْ مِنَ
الاسْتِقْيَاءِ بِهَا . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ وَوَصَفَتْ
أَبَاهَا : رَبَّ النَّأْيِ ، وَأَوْدَمَ الْعَطَلَةَ ، قَالَ :
هِيَ الدَّلْوُ الَّتِي تُرْكُ الْعَمَلُ بِهَا حِينًا ، وَعَطَلْتُ
وَتَقَطَعْتُ أَوْدَامَهَا وَعُرَاهَا ، تُرِيدُ أَنَّهُ أَعَادَ
سُيُورَهَا ، وَعَمِلَ عُرَاهَا ، وَأَعَادَهَا صَالِحَةً
لِلْعَمَلِ ، وَهُوَ مَثَلٌ لِفِعْلِهِ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ
النَّبِيِّ ﷺ ، أَيْ أَنَّهُ رَدَّ الْأُمُورَ إِلَى
نِظَامِهَا ، وَفَوَى أَمْرَ الْإِسْلَامِ بَعْدَ ارْتِدَادِ
النَّاسِ ، وَأَوْهَى أَمْرَ الرِّدَّةِ حَتَّى اسْتَقَامَ لَهُ
النَّاسُ .

وَتَعْطَلُ الرَّجُلُ إِذَا بَقِيَ لَا عَمَلَ لَهُ ،
وَالِاسْمُ الْعَطَلَةُ .

وَالْعَطَلَةُ مِنَ الْإِبِلِ : الْحَسَنَةُ الْمَعْطَلُ ، إِذَا
كَانَتْ تَامَةً الْجِسْمِ وَالطُّوْلِ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :
الْعَطَلَاتُ مِنَ الْإِبِلِ الْحَسَانُ ، فَلَمْ يَسْتَفْهَمْ ؛
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ الْعَطَلَاتِ عَلَى
هَذَا إِنَّمَا هُوَ عَلَى النَّسَبِ . وَالْعَطَلَةُ أَيْضًا :
الثَّاقَةُ الصَّغِيْرُ ؛ أَنْشَدَ أَبُو حَنِيْفَةَ لِلْبَيْدِ :

(١) قوله : « صيغة » بالضاد المعجمة والياء
في الهذلي : « صنة » بالصاد المهملة والنون
والكلمتان صالحتان ، مع اختلاف المعنى .

[عبد الله]

فَلَا تَنْجَلُوزُ الْعَطَلَاتِ مِنْهَا
إِلَى الْبِكْرِ الْمُقَارِبِ وَالْكَرُومِ
وَلَكِنَّا نُعِضُّ السِّيفَ مِنْهَا
بِأَسْوَقِ عَافِيَاتِ اللَّحْمِ كَوْمِ
وَالْعَطَلُ : الْعُنُقُ ؛ قَالَ رُوْبَةُ :
أَوْقَصُ يُحْرِى الْأَقْرَبِينَ عَطَلَهُ
وَشَاءُ عَطَلَةٌ : يُعْرَفُ فِي عُنُقِهَا أَنَّهَُا
مِغْرَارٌ .

وَامْرَأَةٌ عَيْطَلٌ : طَوِيلَةٌ ، وَقِيلَ : طَوِيلَةٌ
الْعُنُقِ فِي حُسْنِ جِسْمٍ ، وَكَذَلِكَ مِنَ التُّوقِ
وَالْحَيْلِ ، وَقِيلَ : كُلُّ مَا طَالَ عُنُقُهُ مِنْ
الْبَهَائِمِ عَيْطَلٌ . وَالنَّيْطَلُ : الثَّاقَةُ الطَّوِيلَةُ فِي
حُسْنِ مَنَظَرٍ وَسِمَنِ ؛ قَالَ ابْنُ كَلْثُومٍ :

ذِرَاعِي . عَيْطَلِيْ أَدْمَاءُ بَكْرٍ
هِيَاجِ الْوَلْدِ لَمْ تَقْرَأْ حِينًا
وَهَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ :

ذِرَاعِي عَيْطَلِيْ أَدْمَاءُ بَكْرٍ
تَرَبَّعَتِ الْأَمَاعِزَ وَالْمَثُونَا
وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ :

شَدَّ النَّهَارِ ذِرَاعِي عَيْطَلِي نَصْفِي
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْعَيْطَلُ الثَّاقَةُ الطَّوِيلَةُ ،
وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ . وَهَضْبَةُ عَيْطَلٌ : طَوِيلَةٌ .
وَالْعَطَلُ وَالْعَيْطَلُ وَالْعَيْطَلُ : شِمْرَاخٌ مِنْ طَلْعِ
فَحَالِ النَّحْلِ يُؤَبَّرُ بِهِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
سَمِعْتُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَحْسَاءِ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الرَّاجِزِ :

بَاتَ بِيَارِي شَعْشَعَاتِ دَبَلَا
فَهِيَ تُسَمَّى زَمْرَمًا وَعَيْطَلَا
وَقَدْ حَدَّثَنَا هَاهُنَا بِهَيْدٍ وَهَلَا^(٢)

فَهِيَ سَائِنٌ لِنَاقَةٍ وَاحِدَةٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :
الرَّاجِزُ هُوَ عَيْلَانُ بْنُ حَرْبِ بْنِ الرَّبِيعِ ، قَالَ :
وَصُوبُهُ بِهَيْدٍ وَحَلَا ، لِأَنَّ هَلَا زَجْرٌ لِلْحَيْلِ ،
وَحَلَا زَجْرٌ لِلإِبِلِ ، وَالرَّاجِزُ إِنَّمَا وَصَفَ إِبِلًا
لَا خَيْلًا .

وَعَطَلَةٌ : اسْمُ رَجُلٍ وَجَبَلٍ .

(٢) قوله : « بات يباري » كذا في الأصل
ونسخي الصحاح هنا ، وتقدم في ترجمة زم
بات تباري ، بضمير المؤنث .

وَالْمَعْطَلُ : مِنْ شُعْرَاءِ هُدَيْبِ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَرَأَيْتُ بِالسُّودَةِ مِنْ دِيَارَاتِ
بَنِي سَعْدِ جَبَلًا مَنِيْفًا يُقَالُ لَهُ عَطَلَةٌ ، وَهُوَ
الَّذِي قَالَ فِيهِ الْقَائِلُ :

خَلِيلِي قَوْمًا فِي عَطَلَةٍ فَانظُرَا
أَنَارًا تَرَى مِنْ ذِي أَبَانِيْنِ أَمْ بَرَقَا ؟
وَفِي تَرْجَمَةِ عَصَلٍ : اعْضَلَّتِ الشَّجَرَةَ
كَثُرَتْ أَغْصَانُهَا وَالتَّفَّتْ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَانَ زَمَامَهَا أَيْمٌ شُجَاعٌ
تَرَادَ فِي غُصُونِ مُعْضَلَةٍ
قَالَ أَبُو مَثُورٍ : الصَّوَابُ مُعْطَلَةٌ ،
بِالطَّاءِ ، وَهِيَ النَّاعِمَةُ ، وَمِنْهُ قِيلَ شَجَرٌ
عَيْطَلٌ أَيْ نَاعِمٌ .

• عطس • الْعَطَسُ : الطَّوِيلُ .

• عطم • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعُطْمُ الصُّوفُ
الْمَنْفُوشُ . وَالْعُطْمُ : الْهَلْكَى ، وَاجِدُهُمْ
عَطِيمٌ وَعَاطِمٌ .

• عطمز • الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ عَطْمَسَ :
نَاقَةٌ عَيْطُمُوزُ ، بِالزَّيِّ ، أَيْ طَوِيلَةٌ عَظِيمَةٌ .
وَقَالَ : صَحْرَةٌ عَيْطُمُوزُ ضَحْمَةٌ .

• عطمس • الْعُطْمُوسُ وَالْعَيْطُمُوسُ :
الْجَمِيْلَةُ ، وَقِيلَ : هِيَ الطَّوِيلَةُ النَّارَةُ ذَاتُ
قَوَامٍ وَالْوَاحِ ، وَيُقَالُ ذَلِكَ لَهَا فِي تِلْكَ
الْحَالِ إِذَا كَانَتْ عَاقِرًا . الْجَوْهَرِيُّ :
الْعَيْطُمُوسُ مِنَ النِّسَاءِ الثَّاقَةُ الْخَلْوُ ، وَكَذَلِكَ
مِنَ الْإِبِلِ . وَالْعَيْطُمُوسُ مِنَ التُّوقِ أَيْضًا :
الْفَتِيَّةُ الْعَظِيمَةُ الْحَسَنَاءُ الْأَصْمَعِيُّ :
الْعَيْطُمُوسُ الثَّاقَةُ الثَّاقَةُ الْخَلْقِ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْعَيْطُمُوسُ الثَّاقَةُ الْهَرْمَةُ ،
وَالْجَمْعُ الْعَطَامِيسُ ، وَقَدْ جَاءَ فِي ضَرُورَةِ
الشَّعْرِ عَطَامِيسُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

يَا رَبِّ بِيضَاءِ مِنَ الْعَطَامِيسِ
تَضْحَكُ عَنْ ذِي أُشْرِ عَضَارِيسِ
وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ : عَطَامِيسِ ، لِأَنَّكَ لَمَّا

حَدَّثَتِ الْبَاءَ مِنَ الْوَاحِدَةِ بَقِيَّتِ عَطْمُوسٌ بِمِثْلِ كَرْدُوسٍ ، فَلَزِمَ التَّعْوِضُ ، لِأَنَّ حَرْفَ اللَّيْنِ رَابِعٌ كَمَا لَزِمَ فِي التَّحْفِيرِ ، وَلَمْ تُحَذَفِ الْوَاوُ لِأَنَّكَ لَوْ حَذَفْتَهَا لاحتَجَبَتْ أَيْضاً إِلَى أَنْ تُحَذَفَ الْبَاءُ فِي الْجَمْعِ أَوْ التَّصْغِيرِ ، وَإِنَّمَا تُحَذَفُ مِنَ الزِّيَادَتَيْنِ مَا إِذَا حَذَفْتَهَا اسْتَعْيَبْتَ عَنْ حَذْفِ الْآخَرَى .

عطن . العَطْنُ للآيِلِ : كَالوَطَنِ لِلنَّاسِ ، وَقَدْ غَلَبَ عَلَى مَبْرَكِهَا حَوْلُ الْحَوْضِ ، وَالْمَعَطْنُ كَذَلِكَ ، وَالْجَمْعُ أَعْطَانٌ . وَعَطَنْتِ الْآيِلُ عَنِ الْمَاءِ تَعَطَّنُ وَتَعَطَّنُ عَطُونًا ، فَهِيَ عَوَاطِنُ وَعَطُونُ إِذَا رَوَيْتِ ثُمَّ بَرَكْتَ ، فَهِيَ آيِلٌ عَاطِنَةٌ وَعَوَاطِنُ ، وَلَا يُقَالُ إِيْلٌ عَطَانٌ ، وَعَطَنْتِ أَيْضاً ، وَأَعَطَنْتَهَا : سَقَاها ثُمَّ أَنَاخَهَا وَحَسَبَهَا عِنْدَ الْمَاءِ فَبَرَكْتَ بَعْدَ الْوُرُودِ ، لِتَعَوُّدِ فَتَشْرَبُ ، قَالَ كَيْدٌ :

عَافَتَا الْمَاءَ فَلَمْ نُعْطِنَهَا
إِنَّمَا يُعْطِنُ أَصْحَابُ الْعَلَلِ
وَالِإِسْمُ الْعَطْنَةُ . وَأَعَطَّنَ الْقَوْمُ : عَطَنْتِ إِيْلَهُمْ . وَقَوْمٌ عَطَانٌ وَعَطُونٌ وَعَطْنَةٌ وَعَاطِنُونَ ، إِذَا تَزَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْآيِلِ . وَفِي حَدِيثِ الرَّوْيَا : رَأَيْتُنِي أُتْرَعُ عَلَى قَلْبِيبِ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَقَى وَفِي تَرْعِيهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يَعْفُرُ لَهُ ، فَجَاءَ عُمَرُ فَتَرَعَّ فَاسْتَحَالَتِ الدَّلْوُ فِي يَدَيْهِ غَرَبًا ، فَأَرَوِي الطَّمِيَّةَ حَتَّى ضَرَبْتِ بِعَطْنٍ ، يُقَالُ : ضَرَبْتِ الْآيِلَ بِعَطْنٍ إِذَا رَوَيْتِ ثُمَّ بَرَكْتَ حَوْلَ الْمَاءِ ، أَوْ عِنْدَ الْحِيَاضِ ، لِشِعَادَةِ إِلَى الشَّرْبِ مَرَّةً أُخْرَى ، لِتَشْرَبَ عَلَلًا بَعْدَ نَهْلِ ، فَإِذَا اسْتَوَقَّتْ رُدَّتْ إِلَى الْمَرَاعَى وَالْأَطْمَاءِ ، ضَرَبَ ذَلِكَ مَثَلًا لِإِسْعَاقِ النَّاسِ فِي زَمَنِ عَمْرٍو مَا فَتَحَ [اللَّهُ] عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَمْصَارِ . وَفِي حَدِيثِ الْإِسْتِسْقَاءِ : فَمَا مَضَتْ سَاعَةٌ حَتَّى أُعْطِنَ النَّاسُ فِي الْعُسْبِ ، أَرَادَ أَنَّ الْمَطَرَ طَبَقَ وَعَمَّ الْبَطُونَ وَالظُّهُورَ حَتَّى أُعْطِنَ النَّاسُ إِيْلَهُمْ فِي الْمَرَاعَى ، وَمِنْهُ حَدِيثُ أَسَامَةَ : وَقَدْ عَطَّنَا

مَوَاشِيَهُمْ ، أَيْ أَرَاخُوهَا ، سُمِّيَ الْمُرَاخُ . وَهُوَ مَاوَاهَا ، عَطْنَا ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : اسْتَوَضُوا بِالْمِعْرَى خَيْرًا ، وَأَنْقَشُوا لَهُ عَطْنَهُ . أَيْ مُرَاخَهُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : كُلُّ مَبْرَكٍ يَكُونُ مَأْلَفًا لِلآيِلِ فَهُوَ عَطْنٌ لَهُ بِمَنْزِلَةِ الْوَطَنِ لِلْعَتَمِ وَالْبَقْرِ ؛ قَالَ : وَمَعْنَى مَعَاطِنِ الْآيِلِ فِي الْحَدِيثِ مَوَاضِعُهَا ، وَأَنْشَدَ :

وَلَا تُكَلِّفْنِي نَفْسِي وَلَا هَلْمِي
حِرْصًا أَيْمٌ بِهِ فِي مَعَطْنِ الْهُونِ
وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي أَعْطَانِ الْآيِلِ . وَفِي الْحَدِيثِ : صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْعَتَمِ ، وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْآيِلِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : لَمْ يَنْهَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا مِنْ جِهَةِ النَّجَاسَةِ ، فَإِنَّمَا مَوْجُودَةٌ فِي مَرَابِضِ الْعَتَمِ ، وَقَدْ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ فِيهَا ، وَالصَّلَاةُ مَعَ النَّجَاسَةِ لَا تَجُوزُ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّ الْآيِلَ تَرْدِجُ فِي الْمَهْتَلِ ، فَإِذَا شَرِبَتْ رَفَعَتْ رُءُوسَهَا ، وَلَا يُؤْمَنُ مِنْ نِفَارِهَا وَتَفَرُّقِهَا فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ ، فَتُوذَى الْمُصَلِّيَ عِنْدَهَا ، أَوْ تُلَهِيهِ عَنِ صَلَاتِهِ ، أَوْ تُنَجِّسُهُ بِرِشَاشِ آبِئَالِهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَعْطَانُ الْآيِلِ وَمَعَاطِنُهَا لَا تَكُونُ إِلَّا مَبَارِكًا عَلَى الْمَاءِ ، وَإِنَّمَا تُعْطِنُ الْعَرَبُ الْآيِلَ عَلَى الْمَاءِ حِينَ تَطْلُعُ الثَّرْيَا ، وَيَرْجِعُ النَّاسُ مِنَ النَّجْمِ إِلَى الْمَحَاضِرِ ، وَإِنَّمَا يُعْطِنُونَ النَّعَمَ يَوْمَ وَرْدِهَا ، فَلَا يَزَالُونَ كَذَلِكَ إِلَى وَقْتِ مَطْلَعِ سُهَيْلٍ فِي الْخَرِيفِ ، ثُمَّ لَا يُعْطِنُونَهَا بَعْدَ ذَلِكَ ، وَلَكِنَّهَا تَرُدُّ الْمَاءَ فَتَشْرَبُ شَرِبَتَهَا وَتَصُدُّ مِنْ قَوْرِهَا ، وَقَوْلُ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَدَلَمِيِّ :

وَعَطَّنَ الذَّبَانُ فِي مَنَامِهَا
لَمْ يُسْرَهُ نَعْبٌ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَطْنٌ
أَلْحَدَّ عَطْنَا كَقَوْلِكَ : عَشَّشَ الطَّائِرُ الْحَدَّ
عُشًّا .
وَالْمَعَطُونُ : أَنْ تُرَاخَ الثَّاقَةُ بَعْدَ شُرْبِهَا ، ثُمَّ يُعْرَضَ عَلَيْهَا الْمَاءُ ثَابِتَةً ، وَقِيلَ : هُوَ إِذَا رَوَيْتِ ثُمَّ بَرَكْتَ ، قَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ يَصِفُ الْحُمْرَ :

وَيَسْرِنَ مِنْ بَارِدٍ قَدْ عَلِمَنَّ
بِأَنَّ لَا دِخَالَ وَأَنَّ لَا عَطُونًا
وَقَدْ ضَرَبَتْ بِعَطْنٍ ، أَيْ بَرَكْتَ ؛ وَقَالَ عُمَرُ ابْنُ لَجَبٍ :

تَمَشَى إِلَى رِوَاءِ عَاطِنَاتِهَا
قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : وَتَقُولُ هَذَا عَطْنُ الْعَتَمِ وَمَعَطِنُهَا ، لِمَرَابِضِهَا حَوْلَ الْمَاءِ .

وَأَعَطَّنَ الرَّجُلُ بَعِيرَهُ ، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَشْرَبْ فَرَدَّهُ إِلَى الْعَطْنِ يَنْتَظِرُ بِهِ ؛ قَالَ كَيْدٌ : فَهَرَقْنَا لَهَا فِي ذَاتِهِ
لِصَوَابِهِ نَشِيئُ بِالْبَلَلِ
رَاسِخَ الدَّمَنِ عَلَى أَعْضَادِهِ
تَلَمَّتَهُ كُلُّ رِيحٍ وَسَبَلِ
عَافَتَا الْمَاءَ فَلَمْ نُعْطِنَهَا

إِنَّمَا يُعْطِنُ مَنْ يَرْجُو الْعَلَلِ
وَرَجُلٌ رَحَبُ الْعَطْنِ ، وَوَاسِعُ الْعَطْنِ ، أَيْ رَحَبُ الذَّرَاعِ كَثِيرُ الْهَالِ وَوَاسِعُ الرَّحْلِ . وَالْعَطْنُ : الْعُرْضُ ، وَأَنْشَدَ شَيْخٌ لِعَمْرٍو ابْنُ زَيْدٍ :

طَاهِرُ الْأَنْوَابِ يَخِي عِرْضَهُ
مِنْ خَتَى الدَّمَةِ أَوْ طَمَنَ الْعَطْنِ
الطَّمَنُ : الْفَسَادُ . وَالْعَطْنُ : الْعُرْضُ ، وَيُقَالُ : مَنَزَلُهُ وَنَاحِيَّتُهُ .

وَعَطْنُ الْجِلْدِ ، بِالْكَسْرِ ، يَعْطِنُ عَطْنَا ، فَهُوَ عَطْنٌ ، وَأَنْعَطَنَ : وُضِعَ فِي الدَّبَاغِ ، وَثُرِكَ حَتَّى فَسَدَ وَأَتَنَّ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُنْصَحَ عَلَيْهِ الْمَاءُ ، وَيُلْفَ ، وَيُدْفَنُ يَوْمًا وَلَيْلَةً ، لِيَسْتَرْخِيَ صَوْفَهُ أَوْ شَعْرَهُ ، فَيَتَنَفَّ وَيُلْفَى بَعْدَ ذَلِكَ فِي الدَّبَاغِ ، وَهُوَ حَيِّيدٌ أَنْتَنُ مَا يَكُونُ ، وَقِيلَ : الْعَطْنُ ، بِسُكُونِ الطَّاءِ ، فِي الْجِلْدِ أَنْ تُؤَخَّذَ غَلَقَةً ، وَهُوَ نَبْتُ ، أَوْ قَرْتُ ، أَوْ مِلْحٌ ، فَيُلْفَى الْجِلْدُ فِيهِ حَتَّى يَبْتِنَ ، ثُمَّ يُلْفَى بَعْدَ ذَلِكَ فِي الدَّبَاغِ ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ قَالَ : أَنْ يُؤَخَّذَ الْعَلْفَى فَيُلْفَى الْجِلْدُ فِيهِ ، وَيُعَمَّ لِيَنْفَسِحَ صَوْفَهُ وَيَسْتَرْخِيَ ، ثُمَّ يُلْفَى فِي الدَّبَاغِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ : الْعَلْفَى لَا يُعْطِنُ بِهِنَّ الْجِلْدُ ، وَإِنَّمَا

يُعْطَنُ بِالْعَلْفَةِ نَبْتٌ مَعْرُوفٌ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: أَخَذَتْ إِهَابًا مَعْطُونًا فَأَدْخَلَتْهُ عُنُقِي، الْمَعْطُونُ: الْمَتِينُ الْمَتَمَرِقُ الشَّعْرَ، وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفِي النَّبِيِّ أَهْبُ عَطِنَةٌ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْعَطِنَةُ الْمَتِينَةُ الرَّيْحُ. وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الَّذِي يُسْتَمْتَدُّ: مَا هُوَ إِلَّا عَطِنَةٌ مِنْ تَنَبُّهِ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: عَطِنَ الْأَوْدِيمُ إِذَا تَنَنَ وَسَقَطَ صُوفُهُ فِي الْعَطْنِ، وَالْعَطْنُ: أَنْ يُجْعَلَ فِي الدَّبَاغِ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: مَوْضِعُ الْعَطْنِ الْعَطِنَةُ. وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: انْعَطَنَ الْجِلْدُ اسْتَرَخَى شَعْرُهُ وَصُوفُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسُدَّ، وَعَطِنَهُ يَعْطِنُهُ عَطْنًا، فَهُوَ مَعْطُونٌ وَعَطِينٌ، وَعَطِنَتْهُ: فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ. وَالْعَطَانُ: فَرْتٌ أَوْ مِلْحٌ يُجْعَلُ فِي الْإِهَابِ كَيْلًا يَتَنَنُ.

وَرَجُلٌ عَطِينٌ: مُتَنِنُ الْبَشْرَةِ. وَيُقَالُ: إِنَّا هُوَ عَطِينَةٌ، إِذَا دَمَ فِي أَمْرٍ، أَيْ مُتَنِنٌ كَالْإِهَابِ الْمَعْطُونِ.

• عَطُودٌ: الْعَطُودُ: السَّيْرُ السَّرِيعُ، قَالَ: وَهُوَ مُلْحَقٌ بِالْحَاسِيِّ بِشَيْدِ الْوَاوِ، قَالَ الرَّاجِزُ:

إِلَيْكَ أَشْكُو عَنَقًا عَطُودًا
وَيَوْمَ عَطَرْدُ وَعَطُودُ: طَوِيلٌ.

• عَطَاءٌ: الْعَطْوُ: التَّنَاوُلُ، يُقَالُ مِنْهُ: عَطَوْتُ أَعْطُو. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَرَسِي الرِّبَا عَطُو الرُّجُلِ عِرْضُ أَخِيهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، أَيْ تَنَاوَلَهُ بِالذَّمِّ وَنَحْوِهِ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَا تَعْطُوهُ الْأَيْدِي أَيْ لَا تَبْلُغْهُ، فَتَنَاوَلَهُ. وَعَطَا الشَّيْءُ وَعَطَا إِلَيْهِ عَطْوًا: تَنَاوَلَهُ، قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ ظَبْيَةً:

وَتَعْطُو الْبَرِيرَ إِذَا فَاتَهَا.

بِحَيْدٍ تَرَى الْحَدَّ مِنْهُ أَسِيلًا
وَظَبْيٌ عَطْوٌ: يَتَنَاوَلُ إِلَى الشَّجَرِ لِيَتَنَاوَلَ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ الْجَدْيُ، وَرَوَاهُ كُرَاعٌ:

ظَبْيٌ عَطْوٌ وَجَدْيٌ عَطْوٌ، كَأَنَّهُ وَصَفَهَا بِالْمَصْدَرِ.

وَعَطَا يَبْدُو إِلَى الْإِنَاءِ: تَنَاوَلَهُ وَهُوَ مَحْمُولٌ قَبْلَ أَنْ يُوضَعَ عَلَى الْأَرْضِ، وَقَوْلُ بَشْرِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ:

أَوْ الْأَذْمُ الْمَوْشَحَةُ الْعَوَاطِي

بِأَيْدِيهِمْ مِنْ سَلَمِ الثَّعَابِ
بَعْنَى الظَّبَاءِ وَهِيَ تَتَنَاوَلُ إِذَا رَفَعَتْ أَيْدِيهَا لِتَتَنَاوَلَ الشَّجَرَ، وَالْإِعْطَاءُ مَأْخُودٌ مِنْ هَذَا.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَسَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُ لِوَالِدِهِ إِذَا انْفَسَخَ حَظْمُهُ عَنْ مِخْطَمِهِ: أَعْطَى، فَيَعْرُجُ رَأْسَهُ إِلَى رَاكِبِهِ، فَيُعِيدُ الْحَظْمَ عَلَى مِخْطَمِهِ. وَيُقَالُ: أَعْطَى الْبَعِيرُ إِذَا انْقَادَ وَلَمْ يَسْتَضْمِبْ.

وَالْعَطَاءُ: نَوَلٌ لِلرَّجُلِ السَّمْحِ. وَالْعَطَاءُ

وَالْعَطِيَّةُ: اسْمٌ لِمَا يُعْطَى، وَالْجَمْعُ عَطَايَا وَأَعْطِيَةٌ، وَأَعْطِيَاتٌ جَمْعُ الْجَمْعِ، سَبِيحَةٌ: لَمْ يُكْتَسَبْ عَلَى فِعْلِ كَرَاهِيَةِ الْإِعْطَالِ، وَمَنْ قَالَ: أَرَزْتُ لَمْ يَقُلْ عَطَيْتُ لِأَنَّ الْأَصْلَ عِنْدَهُمْ الْحَرَكَةُ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَجَزِيلُ الْعَطَاءِ، وَهُوَ اسْمٌ جَامِعٌ، فَإِذَا أُفْرِدَ قِيلَ الْعَطِيَّةُ، وَجَمَعُهَا الْعَطَايَا، وَأَمَّا الْأَعْطِيَّةُ فَهُوَ جَمْعُ الْعَطَاءِ. يُقَالُ: ثَلَاثَةٌ أَعْطِيَّةٌ، ثُمَّ أَعْطِيَاتٌ جَمْعُ الْجَمْعِ. وَأَعْطَاهُ مَالًا، وَالْإِسْمُ الْعَطَاءُ، وَأَصْلُهُ عَطَاوٌ، بِالْوَاوِ، لِأَنَّهُ مِنْ عَطَوْتُ، إِلَّا أَنَّ الْعَرَبَ تَهْجِرُ الْوَاوَ

وَالْبَاءَ إِذَا جَاءَتَا بَعْدَ الْأَلْفِ، لِأَنَّ الْهَمْزَةَ أَحْمَلُ لِلْحَرَكَةِ مِنْهَا، وَلِأَنَّهُمْ يَسْتَقْبِلُونَ الْوَقْفَ عَلَى الْوَاوِ، وَكَذَلِكَ الْبَاءُ، مِثْلُ الرِّدَاءِ وَأَصْلُهُ رِدَائِي، فَإِذَا أَحَقُّوا فِيهَا الْهَاءَ فَمِنْهُمْ مَنْ يَهْجِرُهَا بِنَاءٍ عَلَى الْوَاحِدِ يَقُولُ عَطَاءَةٌ وَرِدَاءَةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرُدُّهَا إِلَى الْأَصْلِ يَقُولُ عَطَاوَةٌ وَرِدَاوَةٌ، وَكَذَلِكَ فِي الشَّيْبَةِ عَطَاوَانٌ وَعَطَاوَانٌ وَرِدَاوَانٌ وَرِدَايَانٌ، قَالَ

ابْنُ بَرِّيٍّ فِي قَوْلِهِ الْجَوْهَرِيُّ: إِلَّا أَنَّ الْعَرَبَ تَهْجِرُ الْوَاوَ وَالْبَاءَ إِذَا جَاءَتَا بَعْدَ الْأَلْفِ، لِأَنَّ الْهَمْزَةَ أَحْمَلُ لِلْحَرَكَةِ مِنْهَا، هَذَا لَيْسَ سَبَبٌ قَلْبِهَا، وَإِنَّا ذَلِكَ لِكُونِهَا مُتَطَرِّفَةً

بَعْدَ الْفِئِ زَائِدَةٌ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ فِي تَشْبِيهِ رِدَائِهِ رِدَايَانٌ، قَالَ: هَذَا وَهَمَّ مِنْهُ، وَإِنَّا هُوَ رِدَاوَانٌ بِالْوَاوِ، فَلَيْسَتْ الْهَمْزَةُ تُرَدُّ إِلَى أَصْلِهَا كَمَا ذَكَرَ، وَإِنَّا تُبَدَّلُ مِنْهَا وَآوٌ فِي الشَّيْبَةِ وَالنَّسَبِ وَالْجَمْعُ بِالْأَلْفِ وَالنَّسَبِ. وَرَجُلٌ مِعْطَاءٌ: كَثِيرُ الْعَطَاءِ، وَالْجَمْعُ مِعْطَايٌ، وَأَصْلُهُ مِعْطَايِي، اسْتَقْبَلُوا الْبَاءَ مِنْهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِعَدِّ الْفِئِ يَلِيَانَهَا، وَلَا يَمْتَنِعُ مِعْطَايٌ كَأَنفَايٌ، هَذَا قَوْلُ سَبِيحِيَّةٍ. وَقَوْمٌ مِعْطَايٌ وَمِعْطَايٌ، قَالَ الْأَخْفَشُ: هَذَا مِثْلُ قَوْلِهِمْ مِفَاتِيحٌ وَمِفَاتِيحٌ وَأَمَانِيٌّ وَأَمَانِيٌّ. وَقَوْلُهُمْ: مَا أَعْطَاهُ لِلْأَلْفِ، كَمَا قَالُوا مَا

أَوْلَاهُ لِلْمَعْرُوفِ، وَمَا أَكْرَمَهُ لِي! وَهَذَا شَاذٌ لَا يَطْرُقُ، لِأَنَّ التَّعَجُّبَ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَفْعَلٍ، وَإِنَّا يَجُوزُ مِنْ ذَلِكَ مَا سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ، وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَرَجُلٌ مِعْطَاءٌ كَثِيرٌ الْعَطَاءِ، وَامْرَأَةٌ مِعْطَاءَةٌ كَذَلِكَ، وَمِفْعَالٌ يَسْتَوِي فِيهِ الْمُدَّكَّرُ وَالْمَوْثُوثُ. وَالْإِعْطَاءُ وَالْمِعْطَاةُ جَمِيعًا: الْمُنَاوَلَةُ، وَقَدْ أَعْطَاهُ الشَّيْءَ.

وَعَطَوْتُ الشَّيْءَ: تَنَاوَلْتُهُ بِالْيَدِ. وَالْمِعْطَاةُ: الْمُنَاوَلَةُ. وَفِي الْمَثَلِ: عَاطِيٌ بِغَيْرِ أَنْوَاطٍ، أَيْ يَتَنَاوَلُ مَا لَا مَطْمَعُ فِيهِ وَلَا مَتَنَاوَلُ، وَقِيلَ: يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ يَتَشَجَّلُ عِلْمًا لَا يَقُومُ بِهِ، وَقَوْلُ الْقَطَامِيِّ:

أَكْفَرًا بَعْدَ رَدِّ الْمَوْتِ عَنِّي
وَبَعْدَ عَطَائِكَ الْهَائَةِ الرَّبَاعَا؟

لَيْسَ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّ فِي عَطَاءِ الْفِئِ فِعَالُ الزِّيَادَةِ، وَلَوْ كَانَ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ لَقَالَ: وَبَعْدَ عَطْوِكَ، لِيَكُونَ كَوَجْهِهِ؟ وَعَاطَاهُ إِيَّاهُ مِعْطَاةً وَعَطَاءً، قَالَ:

مِثْلُ التَّنَادِيلِ تُعَاطِي الْأَشْرِبَا
أَرَادَ تُعَاطَاهَا الْأَشْرِبُ قَلْبًا.

وَتُعَاطِي الشَّيْءَ: تَنَاوَلَهُ. وَتُعَاطَاوُ الشَّيْءَ: تَنَاوَلَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ وَتَنَازَعُوهُ، وَلَا يُقَالُ أَعْطَى بِهِ، فَأَمَّا قَوْلُ جَرِيرٍ:

وَتُعَاطُو الْبَرِيرَ إِذَا فَاتَهَا.
بِحَيْدٍ تَرَى الْحَدَّ مِنْهُ أَسِيلًا
وَظَبْيٌ عَطْوٌ: يَتَنَاوَلُ إِلَى الشَّجَرِ لِيَتَنَاوَلَ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ الْجَدْيُ، وَرَوَاهُ كُرَاعٌ:

ظَبْيٌ عَطْوٌ وَجَدْيٌ عَطْوٌ، كَأَنَّهُ وَصَفَهَا بِالْمَصْدَرِ.
وَعَطَا يَبْدُو إِلَى الْإِنَاءِ: تَنَاوَلَهُ وَهُوَ مَحْمُولٌ قَبْلَ أَنْ يُوضَعَ عَلَى الْأَرْضِ، وَقَوْلُ بَشْرِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ:
أَوْ الْأَذْمُ الْمَوْشَحَةُ الْعَوَاطِي
بِأَيْدِيهِمْ مِنْ سَلَمِ الثَّعَابِ
بَعْنَى الظَّبَاءِ وَهِيَ تَتَنَاوَلُ إِذَا رَفَعَتْ أَيْدِيهَا لِتَتَنَاوَلَ الشَّجَرَ، وَالْإِعْطَاءُ مَأْخُودٌ مِنْ هَذَا.
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَسَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُ لِوَالِدِهِ إِذَا انْفَسَخَ حَظْمُهُ عَنْ مِخْطَمِهِ: أَعْطَى، فَيَعْرُجُ رَأْسَهُ إِلَى رَاكِبِهِ، فَيُعِيدُ الْحَظْمَ عَلَى مِخْطَمِهِ. وَيُقَالُ: أَعْطَى الْبَعِيرُ إِذَا انْقَادَ وَلَمْ يَسْتَضْمِبْ.
وَالْعَطَاءُ: نَوَلٌ لِلرَّجُلِ السَّمْحِ. وَالْعَطَاءُ وَالْعَطِيَّةُ: اسْمٌ لِمَا يُعْطَى، وَالْجَمْعُ عَطَايَا وَأَعْطِيَةٌ، وَأَعْطِيَاتٌ جَمْعُ الْجَمْعِ، سَبِيحَةٌ: لَمْ يُكْتَسَبْ عَلَى فِعْلِ كَرَاهِيَةِ الْإِعْطَالِ، وَمَنْ قَالَ: أَرَزْتُ لَمْ يَقُلْ عَطَيْتُ لِأَنَّ الْأَصْلَ عِنْدَهُمْ الْحَرَكَةُ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَجَزِيلُ الْعَطَاءِ، وَهُوَ اسْمٌ جَامِعٌ، فَإِذَا أُفْرِدَ قِيلَ الْعَطِيَّةُ، وَجَمَعُهَا الْعَطَايَا، وَأَمَّا الْأَعْطِيَّةُ فَهُوَ جَمْعُ الْعَطَاءِ. يُقَالُ: ثَلَاثَةٌ أَعْطِيَّةٌ، ثُمَّ أَعْطِيَاتٌ جَمْعُ الْجَمْعِ. وَأَعْطَاهُ مَالًا، وَالْإِسْمُ الْعَطَاءُ، وَأَصْلُهُ عَطَاوٌ، بِالْوَاوِ، لِأَنَّهُ مِنْ عَطَوْتُ، إِلَّا أَنَّ الْعَرَبَ تَهْجِرُ الْوَاوَ

أَلَا رُبَّمَا لَمْ نَعْطِ زَيْقًا بِحُكْمِهِ
وَأَدَّى إِلَيْنَا الْحَقَّ وَالْعُلَّ لِأَرْبٍ
فَأَبَا أَرَادَ لَمْ نَعْطِهِ حُكْمَهُ ، فَرَادَ الْبَاءُ .

وَفُلَانٌ يَتَعَاطَى كَذَا ، أَيْ يَحْوِضُ فِيهِ .
وَتَعَاطَيْنَا فَعَطَوْتُهُ ، أَيْ عَلَيْتُهُ الْأَزْهَرِيُّ ؛
الْإِعْطَاءُ الْمُنَاوَلَةُ . وَالْمُعَاطَاةُ : أَنْ يَسْتَقْبِلَ
رَجُلٌ رَجُلًا وَمَعَهُ سَيْفٌ فَيَقُولُ : أَرِنِي
سَيْفَكَ ، فَيَعْطِيهِ فَيَهْرَهُ هَذَا سَاعَةً وَهَذَا سَاعَةً
وَهَا فِي سُوقٍ أَوْ مَسْجِدٍ ؛ وَقَدْ نَهَى عَنْهُ .
وَأَسْتَعْطَى وَتَعَاطَى : سَأَلَ الْعَطَاءَ .
وَأَسْتَعْطَى النَّاسَ بِكَفِّهِ وَفِي كَفِّهِ اسْتِعْطَاءٌ :

طَلَبَ إِلَيْهِمْ وَسَأَلَهُمْ . وَإِذَا أَرَدْتَ مِنْ زَيْدٍ أَنْ
يُعْطِيكَ شَيْئًا تَقُولُ : هَلْ أَنْتَ مُعْطِيهِ ؟ بِيَاءُ
مَفْتُوحَةٌ مُشَدَّدَةٌ ، وَكَذَلِكَ تَقُولُ لِلْجَاعَةِ :
هَلْ أَنْتُمْ مُعْطِيهِ ؟ لِأَنَّ التَّوَنَ سَقَطَتْ
لِلْإِضَافَةِ ، وَقَلَبْتَ الْوَاوَ يَاءً وَأَدْعَمْتَ وَقَحَّحْتَ
يَاءَكَ لِأَنَّ قَبْلَهَا سَاكِنًا ، وَاللَّامِثِينَ هَلْ أَنْتَا
مُعْطِيَابُهُ ، يَفْتَحُ الْبَاءُ ، فِقَسْ عَلَى ذَلِكَ .
وَإِذَا صَغُرَتْ عَطَاءٌ حَذَفَتِ اللَّامُ قُلْتُ
عَطَى ، وَكَذَلِكَ كُلُّ اسْمٍ اجْتَمَعَتْ فِيهِ
ثَلَاثُ يَاءَاتٍ ، مِثْلُ عَلَى وَعُدَى ، حَذِفَتْ
مِنْهُ اللَّامُ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَبْنِيًّا عَلَى فِعْلٍ ، فَإِنَّ
كَانَ مَبْنِيًّا عَلَى فِعْلٍ تَبَيَّنَتْ نَحْوُ مُحْيِيٍّ مِنْ حَيًّا
يُحْيِي نَحْيَةً ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : إِنْ الْمُحْيِيَّ
فِي آخِرِهِ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ ، وَلَمْ تُحَذَفْ وَاحِدَةٌ
مِنْهَا حَمَلًا عَلَى فِعْلِهِ يُحْيِي ، إِلَّا أَنْكَ إِذَا
نَكَرَتْهَا حَذَفَتْهَا لِلتَّوِينِ كَمَا تَحَذَفُهَا مِنْ
قَاضِي .

وَالتَعَاطَى : تَنَاوَلُ مَا لَا يَحِقُّ وَلَا يَجُوزُ
تَنَاوُلُهُ ، يُقَالُ : تَعَاطَى فُلَانٌ ظَلَمَكَ .
وَتَعَاطَى أَمْرًا قَبِيحًا وَتَعَاطَاهُ ، كَلَاهَا : رَكِبَهُ .
قَالَ أَبُو زَيْدٍ : فُلَانٌ يَتَعَاطَى مَعَالِيَ الْأُمُورِ
وَرَفِيعَهَا . قَالَ سَيِّبُونِي : تَعَاطَيْنَا وَتَعَاطَيْنَا
فَتَعَاطَيْنَا ، مِنْ اثْنَيْنِ وَتَعَاطَيْنَا بِمُتَرَلَّةٍ عَلَّقَتْ
الْأَبْوَابَ ، وَفَرَّقَ بَعْضُهُمْ بَيْنَهَا فَقَالَ : هُوَ
يَتَعَاطَى الرَّفْعَةَ وَيَتَعَاطَى الْقَبِيحَ ، وَقِيلَ : هِيَ
لُعْنَانٌ فِيهَا جَمِيعًا . وَفِي التَّثْرِيلِ : « تَعَاطَى
فَعَمَّرَ » ؛ أَيْ فَتَعَاطَى الشَّيْءُ عَمَّرَ النَّاقَةَ قَبْلَ مَا

أَرَادَ ، وَقِيلَ : بَلْ تَعَاطِيهِ جُرْمُهُ ، وَقِيلَ :
قَامَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ
فَضْرَبَهَا .

وَفِي صِفَتِهِ . ^{صَلَّى} : فَإِذَا تَعَوَّطَى الْحَقُّ
لَمْ يَعْرِفْهُ أَحَدٌ ، أَيْ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ
خُلُقًا مَعَ أَصْحَابِهِ ، مَا لَمْ يَرَحَقًا يُعْرَضُ لَهُ
بِإِهْمَالٍ أَوْ بِإِطْلَالٍ أَوْ إِفْسَادٍ ؛ فَإِذَا رَأَى ذَلِكَ
شَمَّرَ وَتَعَبَّرَ حَتَّى أَنْكَرَهُ مِنْ عَرَفَهُ ، كُلُّ ذَلِكَ
لِنُضْرَةِ الْحَقِّ . وَالتَعَاطَى : التَّنَاوُلُ وَالْجِرَاءَةُ
عَلَى الشَّيْءِ ، مِنْ عَطَا الشَّيْءُ يَعْطُوهُ إِذَا أَخَذَهُ
وَتَنَاوَلَهُ .

وَعَاطَى الصَّبِيَّ أَهْلُهُ : عَمِلَ لَهُمْ
وَنَاوَلَهُمْ مَا أَرَادُوا . وَهُوَ يَعَاطِينِي وَيُعْطِينِي ،
بِالتَّشْدِيدِ ، أَيْ يَنْصِفُنِي وَيَحْدُمُنِي . وَيُقَالُ :
عَاطَيْتُهُ وَعَاطَيْتُهُ أَيْ خَدَمْتُهُ وَقَمْتُ بِأَمْرِهِ
كَقَوْلِكَ نَعَمْتُهُ وَنَاعَمْتُهُ ، تَقُولُ : مَنْ
يُعْطِيكَ ، أَيْ مَنْ يَتَوَلَّى خِدْمَتَكَ ؟
وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ : هِيَ تَعَاطَى خَلْمَهَا أَيْ
تَنَاوَلَهُ قَبْلَهَا وَرَبِيقَهَا ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

تَعَاطِيهِ أَحْيَانًا إِذَا حِيدَ جُودَةٌ
رُضَابًا كَطَعْمِ الرُّنَجِيلِ الْمَعْسَلِ
وَفُلَانٌ يَعْطُو فِي الْحَمَضِ : يَضْرِبُ يَدَهُ
فِيهَا لَيْسَ لَهُ
وَقَوْسٌ مُعْطِيَةٌ : لَيْتَهُ لَيْسَتْ بِكَرَّةٍ وَلَا
مُتَنَبِّعَةٍ عَلَى مَنْ يَمُدُّ وَتَرَاهَا ، قَالَ أَبُو
التَّحْمِرِ :

وَهَتَمَى مُعْطِيَةً طَرَوْحًا
أَرَادَ بِالْهَتَمَى قَوْسًا لَوْتَرَهَا زَيْنًا . وَقَوْسٌ
عَطْوَى ، عَلَى فَعْلَى : مُوَاتِيَةٌ سَهْلَةٌ بِمَعْنَى
الْمُعْطِيَةِ ، وَيُقَالُ : هِيَ الَّتِي عَطَفْتَ فَلَمْ
تَتَكَسَّرْ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ صَائِدًا :
لَهُ نَبْعَةٌ عَطْوَى كَأَنَّ رَيْبَهَا
بِالْوَى تَعَاطَتْهَا الْأَكْفُ الْمَوَاسِحُ
أَرَادَ بِالْأَلْوَى الْوَتْرَ .

وَقَدْ سَمَوْا عَطَاءً وَعَظِيَّةً ، وَقَوْلُ الْبَيْهَقِيِّ
يَهْجُو جَرِيرًا :
أَبُوكَ عَطَاءُ الْأُمِّ النَّاسِ كُلِّهِمْ !
فَقَّحَ مِنْ فَحْلٍ وَقَحَّحَتْ مِنْ نَجْلِ !

إِنَّمَا عَنَى عَظِيَّةً أَبَاهُ ، وَاجْتِنَاجَ قَوْضَعِ عَطَاءِ
مَوْضِعَ عَظِيَّةٍ ، وَالتَّسْبِيَةُ إِلَى عَظِيَّةٍ عَطْوَى ،
وَالْيَ عَطَاءٌ عَطَائِي .

* عَظَبَ * عَظَبَ الطَّائِرُ يَعْظِبُ عَظْبًا :
حَرَّكَ زِمَكَاهُ بِسُرْعَةٍ .

وَحَظَبَ عَلَى الْعَمَلِ ، وَعَظَبَ ^(١) يَعْظِبُ
عَظْبًا وَعَظْبِيًّا ، لَزِمَهُ وَصَبَّرَ عَلَيْهِ .
وَعَظَبَهُ عَلَيْهِ : مَرَنَهُ وَصَبَّرَهُ .

وَعَظَبَتْ يَدُهُ إِذَا غَلَّظَتْ عَلَى الْعَمَلِ .
وَعَظَبَ جِلْدُهُ إِذَا بَسَسَ . وَإِنَّهُ لِحَسَنُ
الْعُظُوبِ عَلَى الْمُصِيبَةِ إِذَا تَرَكْتَ بِهِ ؛ يَعْنِي
أَنَّهُ حَسَنُ الصَّبْرِ ، جَمِيلُ الْعَزَاءِ . وَقَالَ
مُبْتَكِرُ الْأَعْرَابِيِّ : عَظَبَ فُلَانٌ عَلَى مَالِهِ ،
وَهُوَ عَاطِبٌ ، إِذَا كَانَ قَائِمًا عَلَيْهِ ، وَقَدْ
حَسَنَ عُظُوبُهُ عَلَيْهِ .

وَالْمُعْظَبُ وَالْمُعْظَبُ : الْمُعَوَّدُ لِلرَّعِيَةِ
وَالْقِيَامِ عَلَى الْإِبِلِ ، الْمُلَازِمُ لِعَمَلِهِ ، الْقَرِيءُ
عَلَيْهِ ، وَقِيلَ : الْإِزْمُ لِكُلِّ صَنْعَةٍ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَالْعُظُوبُ السَّمِينُ .
يُقَالُ : عَظَبَ يَعْظِبُ عَظْبًا إِذَا سَمِنَ .
وَفِي التَّوَادِرِ : كُنْتُ الْعَامَ عَظْبِيًّا ،
وَعَاطِبًا ، وَعَدْبِيًّا ، وَشَطِيفًا ، وَصَامِلًا ،
وَشَدْبِيًّا ، وَشَدْبِيًّا : وَهُوَ كُلُّهُ تَرْوُلَةُ الْفَلَاةِ
وَمَوَاضِعُ الْبَيْسِ .

وَالْعُظْبُ ، وَالْعُظْبُ ، وَالْعُظَابُ ،
وَالْعُظَابُ ، الْكَسْرُ (عَنِ اللَّحْيَانِي) ،
وَالْعُظُوبُ ، وَالْعُظْبَاءُ : كُلُّهُ الْجِرَادُ
الضَّحْمُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ ذَكَرُ الْجِرَادِ الْأَصْفَرِ ،
وَقَفَّحَ الظَّاءُ فِي الْعُظْبِ لُغَةً ؛ وَالْأَثْنَى :
عُظْبِيَّةٌ ، وَالْجَمْعُ : عَظَابُ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

عَدَا كَالْعَمَلَسِ فِي خَافِقَةٍ
رُغُوسُ الْعَظَابِ كَالْعُنْجُدِ

(١) قوله : « وحظب على العمل وعظب »
الخ « العظب بمعنى الصبر على الشيء » من باب ضرب
وتصر، ومما قبله من باب ضرب فقط ، وبمعنى سخن من
باب فرح ، كما ضبطوه كذلك وصرح به الجهد .

الْعَمَلْسُ : الذَّبُّ . وَالْحَافَةُ : خَرِيطةٌ مِنْ أَدَمَ . وَالْعَتْجُدُ : الرِّيبُ ، وَقَالَ اللُّخَيَانِيُّ : هُوَ ذَكَرَ الْجَرَادَ الْأَصْفَرَ .

قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْعَنْطَبَانُ ذَكَرَ الْجَرَادَ وَعَنْطَبُهُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ لَيْدٌ : هَلْ تَعْرِفُ الدَّارَ يَسْفَحُ الشَّرْبِيَةَ مِنْ قُلَى الشَّحْرِ فَذَاتُ الْعَنْطَبَةِ جَرَّتْ عَلَيْهَا إِذْ خَوَتْ مِنْ أَهْلِهَا أَذْيَالَهَا كُلَّ عَصُوفٍ حَصْبَةٍ الْعُصُوفُ : الرِّيحُ الْعَاصِيفَةُ ، وَالْحَصْبَةُ : ذَاتُ الْحَصْبَاءِ .

• عَظْر . عَظْرُ الرَّجُلِ : كِرَّةُ الشَّيْءِ ، وَلَا يَكَادُونَ يَتَكَلَّمُونَ بِهِ . وَالْعِظَارُ : الْإِمْلَاءُ مِنَ الشَّرَابِ . وَأَعْظَرَهُ الشَّرَابُ : كَطَّهَ وَتَقَلَّ فِي جَوْفِهِ ، وَهُوَ الْإِعْظَارُ . وَالْعَظْرُ : جَمْعُ عَظْوَرٍ ، وَهُوَ الْمُتَمَلِّئُ مِنْ أَى الشَّرَابِ كَانَ . وَرَجُلٌ عَظِيرٌ : سَبِيءُ الْخَلْقِ وَقِيلَ مُظَاهِرٌ [اللَّحْمُ] (١) . . مَرْبُوعٌ . وَعَظِيرٌ ، مُخَفَّفٌ الرَّاءُ : غَلِيظٌ قَاصِرٌ ، وَقِيلَ : قَاصِرٌ ؛ وَقِيلَ : كَرٌّ مُتَقَارِبٌ الْأَعْضَاءِ ، وَقِيلَ : الْعَظِيرُ الْقَوِيُّ الْغَلِيظُ ؛ وَأَنْشَدَ :

تَطْلُحُ الْعَظِيرُ ذَا اللُّوْثِ الضَّبِّثُ
وَالْعِظَارِيُّ : ذُكُورُ الْجَرَادِ ؛ وَأَنْشَدَ :
غَدَا كَالْعَمَلْسِ فِي حُدَيْهِ
رُمُوسُ الْعِظَارِيِّ كَالْعَتْجُدِ
الْعَمَلْسُ : الذَّبُّ . وَحُدَيْهِ : حُجْرَةٌ إِزَارِهِ .
وَالْهَنْجُدُ : الرِّيبُ .

• عَظَل . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ عَدَطَ : وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَظِيوْطُ : بِالظَّاءِ ، وَهُوَ الَّذِي إِذَا أَتَى أَهْلَهُ أَبْدَى .

• عَظَل . الْعَطُّ : الشَّدَّةُ فِي الْحَرْبِ ، وَقَدْ عَظَّتْهُ الْحَرْبُ بِمَعْنَى عَضَّتْهُ ، وَقَالَ (١) الزِّيَادَةُ مِنَ الْحَكْمِ ج ٢ ص ٤٨ .

[عبد الله]

بَعْضُهُمْ : الْعَطُّ مِنَ الشَّدَّةِ فِي الْحَرْبِ ، كَأَنَّهُ مِنْ عَضِ الْحَرْبِ إِثْمًا ، وَلَكِنْ يُفْرَقُ بَيْنَهُمَا كَمَا يُفْرَقُ بَيْنَ الدَّعْثِ وَالِدَّعْظِ لِإِخْتِلَافِ الْوَضْعَيْنِ . وَعَظَّهُ الزَّمَانُ : لَعَنَهُ فِي عَضِّهِ . وَيُقَالُ : عَظَّ فُلَانٌ فُلَانًا بِالْأَرْضِ إِذَا لَزَقَهُ بِهَا ، فَهُوَ مَعْظُوطٌ بِالْأَرْضِ .

قَالَ : وَالْعِظَاطُ شَيْءٌ الْمِظَاطُ ، يُقَالُ : عَاطَهُ وَمَاطَهُ عِظَاطًا وَمِظَاطًا إِذَا لَاحَاهُ وَلَاجَهُ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : الْعِظَاطُ وَالْمِضَاضُ وَاحِدٌ ، وَلَكِنَّهُمْ فَرَّقُوا بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ لَمَّا فَرَّقُوا بَيْنَ الْمَعْتَبَيْنِ . وَالْمِظَاطَةُ وَالْعِظَاطُ جَمِيعًا : الْعَضُّ ؛ قَالَ :

بَصِيرٌ فِي الْكَرْبِيَةِ وَالْعِظَاطِ
أَي شِدَّةِ الْمُكَارَحَةِ . وَالْعِظَاطُ : الْمَشَقَّةُ . وَعَظَطَطَ فِي الْجَبَلِ وَعَضَّضَ وَبَرَقَطَ وَيَقَطُّ وَعَتَّتَ إِذَا صَعَدَ فِيهِ .

وَالْمُعْظِطُ مِنَ السَّهَامِ : الَّذِي يَضْطَرِبُ وَيَلْتَوِي إِذَا رُمِيَ بِهِ ، وَقَدْ عَظَطَطَ السَّهْمُ ؛ وَأَنْشَدَ لِرُؤَيْتَ :

لَمَّا رَأَوْنَا عَظَطَطْتَ عِظَاطَا
نَبْلَهُمْ وَصَدَّقُوا الرُّوعَا
وَعَظَطَطَ السَّهْمُ عَظَطَطَةً وَعِظَاطَا
وَعِظَاطَا ؛ (الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ) وَهِيَ نَادِرَةٌ : التَّوَيُّ وَارْتِعَاشٌ ، وَقِيلَ : مَرْمُضَطْرِبًا وَكَمْ يَقْصِدُ . وَعَظَطَطَ الرَّجُلُ عَظَطَطَةً : نَكَصَ عَنِ الصَّبْدِ وَحَادَ عَنْ مَقَاتِلِهِ ؛ وَمِثْلُهُ قِيلَ : الْجَبَانَ يُعْظِطُ إِذَا نَكَصَ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَعَظَطَطَ الْجَبَانَ وَالرَّئِيئِيَّ
أَرَادَ الْكَلْبَ الصَّبِيَّ . وَمَا يُعْظِطُهُ شَيْءٌ ، أَيْ مَا يَسْتَمِرُّهُ وَلَا يُزِيلُهُ .

وَالْعِظَابَةُ يُعْظِطُ مِنَ الْحَرِّ : يَلْوِي عَنَقَهُ . وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ السَّائِرَةِ : لَا تَعْظِيئِي وَتَعْظِئِي ، مَعْنَى تَعْظِئِي كَفَى وَارْتَدَعِي عَنْ وَعْظِكَ أَيَّامِي ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ تَعْظِئِي بِمَعْنَى تَعْظِي ؛ رَوَى أَبُو عُبَيْدٍ هَذَا الْمَثَلَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ فِي ادِّعَاءِ الرَّجُلِ عَلِيمًا لَا يُحْسِنُهُ ، وَقَالَ : مَعْنَاهُ لَا تُوصِيئِي وَأَوْصِيئِي نَفْسَكَ ؛

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَهَذَا الْحَرْفُ جَاءَ عَنْهُمْ هَكَذَا فِيهَا رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ ، وَأَنَا أَظَنُّهُ وَتَعْظِئِي ، بِضَمِّ التَّاءِ ، أَيْ لَا يَكُنْ مَثَلُكَ أَمْرًا بِالصَّلَاحِ وَأَنْ تَسُدِّي أُنْتِ فِي نَفْسِكَ ؛ كَمَا قَالَ الْمُتَوَكِّلُ اللَّيْثِيُّ وَيُرْوَى لِأَبِي الْأَسْوَدِ اللَّيْثِيِّ :

لَا تَتَّهَ عَن خَلْقِي وَتَأْتِي مِثْلَهُ
عَارَ عَلَيْكَ إِذَا قَلَّتْ عَظِيمُ
فَيَكُونُ مِنْ عَظَطَطَ السَّهْمِ إِذَا التَّوَيَّ وَأَعْوَجَّ ، يَقُولُ : كَيْفَ تَأْمُرِيئِي بِالِاسْتِقَامَةِ وَأَنْتِ تَتَّعَوِّجِينَ ؟ قَالَ ابْنُ بَرِّي : الَّذِي رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ هُوَ الصَّحِيحُ ، لِأَنَّهُ قَدْ رَوَى الْمَثَلَ تَعْظِئِي ثُمَّ عَظِي ، وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهِ .

• عَظَل . الْعِظَالُ : الْمُلَازِمَةُ فِي السَّفَادِ مِنَ الْكِلَابِ وَالسَّبَاعِ وَالْجَرَادِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَلَازَمُ فِي السَّفَادِ وَيَنْشِبُ ، وَعَظَلَتْ (١) وَعَظَلَتْ : رَكِبَتْ بَعْضُهَا بَعْضًا . وَعَظَلَهَا فَمَظَلَهَا يَعْظَلُهَا ، وَعَظَلَتْ الْكِلَابُ مُعَازِلَةً وَعِظَالًا وَتَعَازَلَتْ : لَزِمَتْ بَعْضُهَا بَعْضًا فِي السَّفَادِ ؛ وَأَنْشَدَ :

كِلَابٌ تَعَازَلُ سُوْدُ الْفِئَا
ح لَمْ تَحْمِ شَيْئًا وَلَمْ تَضْطَدِ
وَقَالَ أَبُو زَحْفٍ الْكَلْبِيُّ :

تَمَسَّى الْكَلْبُ ذَنًا لِلْكَلْبِيَّةِ
يَبْنِي الْعِظَالَ مُضْجِرًا بِالسَّوَّةِ
وَجَرَادٌ عَازِلَةٌ وَعَظَلِي : مُتَعَازِلَةٌ لَا تَبْرَحُ ؛ وَأَنْشَدَ :

يَا أُمَّ عَمْرٍو أَبْشِرِي بِالْبَشْرِي
مَوْتُ ذَرِيْعٍ وَجَرَادٌ عَظَلِي
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَادَ أَنْ يَقُولَ يَا أُمَّ عَامِرٍ فَلَمْ يَسْتَقِمْ لَهُ اللَّيْتُ ، فَقَالَ يَا أُمَّ عَمْرٍو ، وَأُمَّ عَامِرٍ كُنْتُهُ الضَّبْعُ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَمِنْ

(٢) قَوْلُهُ : وَعَظَلَتْ وَعَظَلَتْ . كَذَا ضَبَطَ الثَّانِي مُشَدَّدًا فِي الْأَصْلِ وَالْحَكْمِ ، وَالَّذِي فِي الْقَامُوسِ أَنَّ الْفِعْلَ كَنَصَرَ وَسَمِعَ .

[عبد الله]

كلامهم للصبح : أشيرى بجراد عظلي ،
وكم رجالاً^(١) قتلى .

وتعاطلت الجراد إذا تسافتت . وقال
ابن شميل : يقال رأيت الجراد رذافي
وركابي وعظالي إذا اعتظلت ، وذلك أن
ترى أربعة وخمسة قد ارتدفت .
ابن الأعرابي : سعد السبع وعاطل ، قال :
والسباع كلها تعاطل ، والجراد والعطاء
يعاطل . ويقال : تعاطلت السباع
وتشابكت . والعظلي : هم المجوسون ،
مأخوذ من المعاطلة ، والمجوس المأبون .
وتعطلوا عليه : اجتمعوا ، وقيل :
تراكبوا عليه ليضربوه ، وقال :

أخذوا قسيهم بأيديهم

يتعطلون تعطل التمل
ومن أيام العرب المعروفة يوم العظالي ،
وهو يوم بين بكر وتميم ، ويقال أيضاً يوم
العظالي ، سمي اليوم به لركوب الناس فيه
بعضهم بعضاً . وقال الأصمعي : ركب فيه
الثلاثة والآنان الدابة الواحدة ؛ قال العوام
ابن شاذب الشيباني :

فإن بك في يوم العظالي ملامة

فيوم القبيط كانه أخرى وألوما
وقيل : سمي يوم العظالي لأنه تعاطل فيه
على الرئاسة : بسطام بن قيس ، وهاني
ابن قبيصة ، وممروق بن عمرو والحوقران .

والعظال في القوافي : التضمين ،
يقال : فلان لا يعاطل بين القوافي . وعاطل
الشاعر في القافية عطلاً : ضمن . وروى عن
عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، أنه قال
لقوم من العرب : أشعر شعرائكم من
لم يعاطل الكلام ، ولم يتبع حوشيه ؛
قوله : لم يعاطل الكلام أي لم يحبل بعضه
على بعض ، ولم يتكلم بالرجيع من
القول ، ولم يكرر اللفظ والمعنى ؛ وحوشيه

(١) قوله : « وكم رجال ... » في الحكم .
« وكم رجال ، جمع كمره .

الكلام : وحشيه وغريبه . وفي حديث
عمر ، رضي الله عنه ، أيضاً أنه قال
لابن عباس : أنشدنا لشاعر الشعراء ، قال :
ومن هو ؟ قال : الذي لا يعاطل بين
القول ، ولا يتبع حوشى الكلام ، قال :
ومن هو ؟ قال : زهير ، أي لا يعقده
ولا يوالي بعضه فوق بعض . وكل شيء
ركب شيئاً فقد عاظله .

والمعطل والمعطليل : الموضع الكثير
الشجر ، (كلاهما عن كراع) ، وقد تقدم في
الضاد اعضالت كترت اغصانها .

عظم . العظم : عصاره بعض الشجر .

قال الأزهرى : عصاره شجر لونه كالتيل
أخضر إلى الكدرة . والعظيم : صيغ

أحمر ، وقيل : هو الوسمه . قال

أبو حنيفة : العظيم شجرة من الرية تثبت
أخيراً وتلدوم خضرتها ؛ قال : وأخبرني

بعض الأعراب أن العظيم هو الوسمه
الذكر ، قال : وبلغني هذا في خبر عن
الزهرى أنه ذكر عنده الخضاب الأسود ،

فقال : وما بأس به ، هانذا أخضب
بالعظيم ؛ وقال مرة : أخبرني أعرابي من

أهل السراة قال : العظيم شجرة ترتفع على
ساق نحو الذراع ، ولها فروع في أطرافها
كثور الكزبرة ، وهي شجرة غبراء .

وليل عظيم : مظيم ، على التشبيه ؛
قال ابن بَرِي : ومنه قول الشاعر :

وليل عظيم عرّضت نفسى
وكننت مشيعاً رجب الذراع

عظم . من صفات الله عز وجل العلى
العظيم ، ويسح العبد ربه فيقول : سبحان
ربي العظيم ؛ العظيم : الذي جاوز قدره
وجل عن حدود العقول حتى لا تتصور
الإحاطة بكنهه وحقيقته .

والمعظم في صفات الأجسام : كثير
الطول والعرض والعمق ، والله تعالى جل

عن ذلك . قال النبي ، ﷺ : أما الركوع
فتعظّموا فيه الرب ، أي اجعلوه في أنفسكم

ذا عظمت ، وعظمة الله سبحانه لا تكيف
ولا تحدد ولا تمثل بشيء ، ويجب على

العبد أن يعلموا أنه عظيم كما وصف نفسه
وفوق ذلك بلا كيفية ولا تحديد . قال

الليث : العظمة التعظم والتحوة والزهو ؛
قال الأزهرى : ولا توصف عظمة الله بما

وصفها به الليث ، وإذا وصف العبد بالعظمة
فهو ذم ، لأن العظمة في الحقيقة لله عز

وجل ، وأما عظمة العبد فكبره المذموم
وتجبره . وفي الحديث : من تعظم في نفسه

لقى الله ، تبارك وتعالى ، غضبان ؛ التعظم
في النفس : هو الكبر والزهو والتحوة .

والعظمة والعظمت : الكبر .
وعظمة اللسان : ما عظم منه وعظ فوق

العقدة ، وعكذته أصله .

والعظم : خلاف الصغر . عظم يعظم
عظماً وعظامه : كبر ، وهو عظيم وعظام .

وعظم الأمر : كبره . وأعظمه
واستعظمه : رآه عظيماً . وتعاطمه : عظم

عليه . وأمر لا يتعاطمه شيء : لا يعظم
بالإضافة إليه ، وسئل لا يتعاطمه شيء

كذلك . وأصابنا مطر لا يتعاطمه شيء أي
لا يعظم عنده شيء . وفي الحديث : قال

الله تعالى : لا يتعاطمني ذنب أن أغفره ؛
أي لا يعظم على وعندي . وأعظمتي ما قلت

لى أي هالتي وعظم على . ويقال :
ما يعظمتي أن أفعل ذلك ، أي ما يهولني .

وأعظم الأمر فهو معظم : صار عظيماً .
ورماه بمعظم أي يعظم . واستعظمت الأمر

إذا أتكرته . ويقال : لا يتعاطمني ما أتيت
إليك من عظيم التيل والعتية ، وسمعت

خيراً فأعظمته . ووصف الله عذاب النار
فقال : « عذاب عظيم » ؛ وكذلك العذاب

في الدنيا . ووصف كيد النساء فقال : « إن
كيدكن عظيم » . ورجل عظيم في المجد

والرأي على المثال ، وقد تعظم واستعظم .

وَلِفَلَانٍ عَظْمَةٌ عِنْدَ النَّاسِ ، أَيْ حُرْمَةٌ يُعْظَمُ
لَهَا ، وَكَهَ مَعَاظِمٌ بِمِثْلِهِ ؛ وَقَالَ مَرْقَسٌ :
وَالْحَالُ لَهُ مَعَاظِمٌ وَحَرَمٌ (١)
وَإِنَّهُ لَعَظِيمُ الْمَعَاظِمِ ، أَيْ عَظِيمُ
الْحُرْمَةِ .

وَيُقَالُ : تَعَاظَمَى الْأَمْرُ وَتَعَاظَمَتْهُ إِذَا
اسْتَعْظَمَتْهُ ، وَهَذَا كَمَا يُقَالُ : تَهَيَّبَتِ الشَّيْءُ
وَتَهَيَّبْتُهُ . وَاسْتَعْظَمَ : تَعَظَّمَ وَتَكَبَّرَ ، وَالْإِسْمُ
الْعُظْمُ .

وَعُظْمُ الشَّيْءِ : وَسْطُهُ . وَقَالَ
اللُّحْيَانِيُّ : عُظْمُ الْأَمْرِ وَعُظْمُهُ مُعْظَمُهُ .
وَجَاءَ فِي عُظْمِ النَّاسِ وَعُظْمِهِمْ ، أَيْ فِي
مُعْظَمِهِمْ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : جَلَسْتُ
إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ عُظْمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، أَيْ
جَمَاعَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْهُمْ . وَاسْتَعْظَمَ الشَّيْءُ : أَخَذَ
مُعْظَمَهُ .

وَعُظْمَةُ الذَّرَاعِ : مُسْتَعْلَظُهَا . وَقَالَ
اللُّحْيَانِيُّ : الْعُظْمَةُ مِنَ السَّاعِدِ مَا يَلِي الرِّفْقَ
الَّذِي فِيهِ الْعَصَلَةُ ؛ قَالَ : وَالسَّاعِدُ نِصْفَانِ :
فِيصْفُ عَظْمَةٍ ، وَنِصْفُ أَسَلَةٍ ، فَالْعُظْمَةُ
مَا يَلِي الرِّفْقَ مِنْ مُسْتَعْلَظِ الذَّرَاعِ وَفِيهِ
الْعَصَلَةُ ، وَالْأَسَلَةُ مَا يَلِي الْكَفَّ .

وَالْعُظْمَةُ وَالْعِظَامَةُ وَالْمُعْظَمَةُ ،
بِالتَّشْدِيدِ ، وَالْإِعْظَامَةُ وَالْمُعْظِمَةُ : تَوْبٌ
تُعْظَمُ بِهِ الْمَرْأَةُ عَجِزَتِهَا ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ :
الْمُعْظَمَةُ شَيْءٌ تُعْظَمُ بِهِ الْمَرْأَةُ رَدْفُهَا مِنْ مِرْفَقَتَيْهَا
وَعِزَّتِهَا ، وَهَذَا فِي كَلَامِ بَنِي أَسَدٍ ، وَعِزَّتُهُمْ
يَقُولُ : الْعِظَامَةُ ، يَكْسِرُ الْعَيْنَ ، وَقَوْلُهُ :
وَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ

وَالْأَفَانِيُّ لَا إِخَالَكَ نَاجِيًا
أَرَادَ مِنْ أَمْرِ ذِي دَاهِيَةٍ عَظِيمَةٍ .
وَالْعُظْمُ : الَّذِي عَلَيْهِ اللَّحْمُ مِنْ قَصَبِ
الْحَيَوَانِ ، وَالْجَمْعُ أَعْظَمٌ وَعِظَامَةٌ ،
الْمَاءُ لِتَأْيِيسِ الْجَمْعِ كَالْفِيحَالَةِ ، قَالَ :

وَيْلٌ لِيُغْرَانِ أَبِي نَعَامَةَ
مِنْكَ وَمِنْ شَفْرَتِكَ الْهَدَامَةَ
إِذَا ابْتَرَكْتَ فَحَثَرْتَ قَامَةَ
ثُمَّ نَثَرْتَ الْفَرَثَ وَالْعِظَامَةَ

وَقِيلَ : الْعِظَامَةُ وَاحِدَةٌ الْعِظَامِ ، وَمِنْهُ
الْفِيحَالَةُ وَالذِّكَارَةُ وَالْحِجَارَةُ ، وَالنَّقَادَةُ جَمْعُ
التَّقْدِيدِ ، وَالنَّجَالَةُ جَمْعُ الْجَمَلِ ؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ : «جِبَالَاتٌ صُفْرًا» ، هِيَ جَمْعُ جِبَالَةٍ
وَجِبَالِي .

وَعُظْمُ الشَّاةِ : قَطْعُهَا عَظْمًا عَظْمًا .
وَعُظْمُهُ عَظْمًا : ضَرَبَ عِظَامَهُ . وَعُظِمَ
الْكَلْبُ عَظْمًا وَأَعْظَمَهُ إِثَابَةً : أَطْعَمَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ : «لَخَلْقْنَا الْمُضْمَةَ عِظَامًا
فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا» ، وَيُقْرَأُ : «فَكَسَوْنَا
الْعُظْمَ لَحْمًا» ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : التَّوْحِيدُ
وَالْجَمْعُ هُنَا جَائِزَانِ ، لِأَنَّهُ يُعْلَمُ أَنَّ الْإِنْسَانَ
ذُو عِظَامٍ ، فَإِذَا وُحِدَ فَلَانَهُ يُدَلُّ عَلَى
الْجَمْعِ ، لِأَنَّ مَعَهُ اللَّحْمَ ، وَلَفْظُهُ لَفْظُ
الْوَاحِدِ ، وَقَدْ يَجُوزُ مِنَ التَّوْحِيدِ إِذَا كَانَ فِي
الْكَلَامِ دَلِيلٌ عَلَى الْجَمْعِ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ
هَذَا ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

فِي خَلْقِكُمْ عَظْمٌ وَقَدْ شَجِينَا
بُرِيدٌ فِي خُلُوقِكُمْ عِظَامٌ . وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ :
«قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ» ؛ قَالَ
الْعِظَامُ وَهِيَ جَمْعٌ ، ثُمَّ قَالَ رَمِيمٌ فَوَحْدٌ ،
وَفِيهِ قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّ الْعِظَامَ - وَإِنْ كَانَتْ
جَمْعًا - بِنَاوُهَا بِنَاءُ الْوَاحِدِ ، لِأَنَّهَا عَلَى بِنَاءِ
جِدَارٍ وَكِبَابٍ وَجِرَابٍ وَمَا أَشْبَهَهَا ، فَوَحْدٌ
الثَّمْتُ لِلْفِظِّ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بَاعَمَرُوا جِبْرَانَكُمْ بِأَكْبَرِ
فَالْقَلْبُ لِالِوَالِوِ وَلَا صَابِرِ
وَالْجِبْرَانُ جَمْعٌ وَبِالْأَكْبَرِ نَعْتُ لِلْوَاحِدِ ، وَجَازَ
ذَلِكَ لِأَنَّ الْجِبْرَانَ كَمِ بَيْنَ بِنَاءِ الْجَمْعِ ، وَهُوَ
عَلَى بِنَاءِ عِزْفَانٍ وَسِرْحَانٍ وَمَا أَشْبَهَهُ ؛ وَالْقَوْلُ
الثَّانِي أَنَّ الرَّمِيمَ فِعْلٌ بِمَعْنَى مَرْمُومٍ ، وَذَلِكَ
أَنَّ الْأَوَّلَ تَرْمُ الْعِظَامَ ، أَيْ تَقْضِمُهَا
وَتَأْكُلُهَا ، فَهِيَ رَمَةٌ وَمَرْمُومَةٌ وَرَمِيمٌ ، وَيَجُوزُ
أَنْ يَكُونَ رَمِيمٌ مِنْ رَمَّ الْعُظْمُ إِذَا بَلَى ، يَرْمُ ،

فَهُوَ رَامٌ وَرَمِيمٌ ، أَيْ بِالرَّوِ .
وَعُظْمٌ وَضَاحٌ : لُغْبَةٌ لَهُمْ ، يَطْرَحُونَ
بِاللَّبْلِ قِطْعَةً عَظْمٍ ، فَمَنْ أَصَابَهُ فَقَدْ غَلَبَ
أَصْحَابَهُ ، فَيَقُولُونَ :

عُظْمِي وَضَاحٌ ضَحَنَ اللَّيْلَةَ
لَا تَضِحَنَ بَعْدَهَا مِنْ لَيْلَةٍ
وَفِي الْحَدِيثِ : بَيْنَا هُوَ يَلْعَبُ مَعَ
الصَّبْيَانِ وَهُوَ صَغِيرٌ بِعُظْمٍ وَضَاحٌ مَرَّ عَلَيْهِ
يَهُودِيٌّ فَقَالَ لَهُ : لَتَقْتُلَنَّ صَنَائِدَ هَلْدِي
الْقَرِيْبَةَ ، هِيَ اللَّعْبَةُ الْمَذْكُورَةُ ، وَكَانُوا إِذَا
أَصَابَهُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ غَلَبَ أَصْحَابَهُ ، وَكَانُوا
إِذَا غَلَبَ وَاحِدٌ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ رَكِبَ أَصْحَابَهُ
الْفَرِيقَ الْآخَرَ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَجِدُونَهُ فِيهِ
إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي رَمَوْا بِهِ مِنْهُ .

وَعُظْمُ الْفَدَّانِ : لَوْحُهُ الْعَرِيضُ الَّذِي فِي
رَأْسِهِ الْحَدِيدَةُ الَّتِي تُشَقُّ بِهَا الْأَرْضُ ،
وَالضَّادُ لَفَةٌ .

وَالْعُظْمُ : خَشَبُ الرَّحْلِ بِلَا اتِّسَاعِ
وَلَا أَدَاةٍ ، وَهُوَ عُظْمُ الرَّحْلِ .

وَقَوْلُهُمْ فِي التَّمَجُّبِ : عُظْمُ الْبَطْنِ بَطْنُكَ
وَعُظْمُ الْبَطْنِ بَطْنُكَ ، بِتَخْفِيفِ الظَّاءِ ،
وَعُظْمُ الْبَطْنِ بَطْنُكَ ، بِسُكُونِ الظَّاءِ ،
وَيَنْقَلِبُونَ صَمْتَهَا إِلَى الْعَيْنِ ، بِمَعْنَى عَظْمٍ ،
وَإِنَّا يَكُونُ الثَّقَلُ فِيهَا يَكُونُ مَدْحًا أَوْ ذَمًّا ،
وَكُلُّ مَا حَسُنَ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَذْهَبِ نِعَمٍ
وَبِئْسَ صَحَّ تَخْفِيفُهُ وَنَقْلَ حَرَكَةِ وَسْطِهِ إِلَى
أَوَّلِهِ ، وَمَا لَمْ يَحْسُنْ كَمْ يُنْقَلُ وَإِنْ جَازَ
تَخْفِيفُهُ ، تَقُولُ حَسَنَ الْوَجْهِ وَجْهَكَ ،
وَحَسَنَ الْوَجْهِ وَجْهَكَ ، وَحَسَنَ الْوَجْهِ
وَجْهَكَ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ قَدْ حَسُنَ
وَجْهَكَ ، لِأَنَّهُ لَا يَصْلُحُ فِيهِ نِعَمٌ ، وَيَجُوزُ أَنْ
تُخَفِّفَهُ فَتَقُولَ قَدْ حَسَنَ وَجْهَكَ ، فَيُقَسَّمُ
عَلَيْهِ .

وَأَعْظَمَ الْأَمْرَ وَعَظْمَهُ : فَحَمَهُ .
وَالْتَعْظِيمُ : التَّجْبِيلُ .
وَالْمُعْظِمَةُ وَالْمُعْظَمَةُ : النَّازِلَةُ الشَّدِيدَةُ
وَالْمِلْمَةُ إِذَا أَحْضَلَتْ .
وَالْمُعْظَمَةُ : الْكَبِيرَاءُ .

(١) البيت بتمامه كما في التكملة :
لنحن أحوالك عمرك وال
خجال له معاظم وحرم

وَدُوْ عَظْمٍ : عَرْضٌ مِنْ أَعْرَاضٍ خَيْرٍ ، فِيهِ عِيُونٌ جَارِيَةٌ وَنَحِيلٌ عَامِرَةٌ . وَعَظْمَاتُ الْقَوْمِ : سَادَتُهُمْ وَدَوْرُو شُرُوفِهِمْ . وَعَظْمُ الشَّيْءِ وَمُعْظَمُهُ : جِلَّةٌ وَأَكْثَرُهُ . وَعَظْمُ الشَّيْءِ : أَكْبَرُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ لَيْلَةً عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَقُومُ فِيهَا إِلَّا إِلَى عَظْمٍ صَلَاةً ، كَأَنَّهُ أَرَادَ لَا يَقُومُ إِلَّا إِلَى الْفَرِيضَةِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : فَاسْتَدُوا عَظْمَ ذَلِكَ إِلَى ابْنِ الدُّخَشْمِ ، أَيْ مُعْظَمَهُ . وَفِي حَدِيثٍ رَقِيقَةٍ : انْفَرُّوا رَجُلًا طَوَالًا عَظْمًا ، أَيْ عَظِيمًا بِالْعَظْمِ ، وَالْفِعَالُ مِنْ أَيْبَةِ الْمُبَالَغَةِ ، وَأَبْلَغُ مِنْهُ فِعَالٌ بِالتَّشْدِيدِ .

* عظن . ابن الأعرابي : أَعْظَنَ الرَّجُلُ إِذَا غَلَطَ جِسْمَهُ .

* عظي . قال ابن سيده : العظاية على خلقة سام أبرص أعظم منها شيئاً ، والعظاءة لغة فيها ، كما يقال امرأة سقاية وسقاة ، والجمع عظاماً وعظاءة . وفي حديث عبد الرحمن بن عوف : كفيغل الهر يقترس العظايا ، قال ابن الأثير : هي جمع عظامية دؤبية معروفة ، قال : وقيل أراد بها سام أبرص ، قال سيوي : إنما همزت عظاءة وإن لم يكن حرف العلة فيها طرفاً لأنهم جاءوا بالواحد على قولهم في الجمع عظام . قال ابن جني : وأما قولهم عظاماً وعبابة وصلاة فقد كان ينبغي ، كما لحقت الهاء آخرها وجرى الإعراب عليها ، وقويت الياء بعدها عن الطرف ، الأثمزم ، والأبقال الإعظاية وعبابة وصلاية ، فيقتصر على التصحيح دون الإغلال ، والأبجوز فيه الأثران ، كما اقتصر في نهاية وغبابة وشفاوة وسبعاية ورمابية على التصحيح دون الإغلال ، إلا أن الخليل ، رحمه الله ، قد علل ذلك فقال : إنهم إنما بنوا الواحد على الجمع ، فلما كانوا يقولون عظاماً وعبابة وصلاة ، فيلزمهم إغلال الياء لوقوعها

طرفاً ، أَدْخَلُوا الْهَاءَ وَقَدِ انْقَلَبَتِ اللَّامُ هَمْزَةً فَبَيَّنَتِ اللَّامُ مُعْتَلَّةً بَعْدَ الْهَاءِ ، كَمَا كَانَتْ مُعْتَلَّةً قَبْلَهَا ، قَالَ : فَإِنْ قِيلَ أَوْلَسْتَ تَعْلَمُ أَنَّ الْوَاحِدَ أَقْدَمُ فِي الرَّبِّيَّةِ مِنَ الْجَمْعِ ، وَأَنَّ الْجَمْعَ قَرِخٌ عَلَى الْوَاحِدِ ، فَكَيْفَ جَارَ لِلْأَصْلِ ، وَهُوَ عِظَاءَةٌ ، أَنْ يَبْنَى عَلَى الْفَرَعِ ، وَهُوَ عِظَاءٌ ، وَهَلْ هَذَا إِلَّا كَمَا عَابَهُ أَصْحَابُكَ عَلَى الْفَرَاءِ فِي قَوْلِهِ : إِنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِيَ إِنَّمَا يَبْنَى عَلَى الْفَتْحِ ، لِأَنَّهُ حُمِلَ عَلَى التَّثْنِيَّةِ ، فَقِيلَ ضَرَبَ لِقَوْلِهِمْ ضَرَبًا ، فَمِنْ أَيْنَ جَارَ لِلْخَلِيلِ أَنْ يَحْمِلَ الْوَاحِدَ عَلَى الْجَمْعِ ، وَلَمْ يَجْزِ لِلْفَرَاءِ أَنْ يَحْمِلَ الْوَاحِدَ عَلَى التَّثْنِيَّةِ ؟ فَالْجَوَابُ أَنَّ الْإِنْفِصَالَ مِنْ هَذِهِ الزِّيَادَةِ يَكُونُ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا أَنَّ بَيْنَ الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ مِنَ الْمُضَارَعَةِ مَا لَيْسَ بَيْنَ الْوَاحِدِ وَالتَّثْنِيَّةِ ، الْأَتْرَاكُ تَقُولُ قَضَرٌ وَقُضُورٌ وَقَضْرٌ وَقُضُورًا وَقَضِرٌ وَقُضُورٌ ، فَتَعَرَّبَ الْجَمْعُ إِعْرَابَ الْوَاحِدِ ، وَتَجِدُ حَرْفَ إِعْرَابِ الْجَمْعِ حَرْفَ إِعْرَابِ الْوَاحِدِ ، وَلَسْتَ تَجِدُ فِي التَّثْنِيَّةِ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، إِنَّمَا هُوَ قَضْرَانٌ أَوْ قَضْرَيْنِ ، فَهَذَا مَذْهَبٌ غَيْرُ مَذْهَبِ قَضِرٍ وَقُضُورٍ ، أَوْ لَا تَرَى إِلَى الْوَاحِدِ تَحْتَلِفُ مَعَانِيهِ كاختلاف معاني الجمع ، لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ جَمْعٌ أَكْثَرُ مِنْ جَمْعٍ ، كَمَا يَكُونُ الْوَاحِدُ مُخَالِفًا لِلْوَاحِدِ فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ ، وَأَنْتَ لَا تَجِدُ هَذَا إِذَا تَنَبَّيْتُ ، إِنَّمَا تَنْتَظِمُ التَّثْنِيَّةَ مَا فِي الْوَاحِدِ الْبَيْتَةَ ، وَهِيَ لِضَرْبٍ مِنَ الْعَدَدِ الْبَيْتَةَ لَا يَكُونُ اثْنَانِ أَكْثَرَ مِنْ اثْنَيْنِ كَمَا تَكُونُ جَمَاعَةٌ أَكْثَرَ مِنْ جَمَاعَةٍ ، هَذَا هُوَ الْأَمْرُ الْغَالِبُ ، وَإِنْ كَانَتْ التَّثْنِيَّةُ قَدْ يُرَادُ بِهَا فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ أَكْثَرُ مِنَ الْإِثْنَيْنِ فَإِنَّ ذَلِكَ قَلِيلٌ لَا يَبْلُغُ اخْتِلَافَ أَحْوَالِ الْجَمْعِ فِي الْكثرةِ وَالْقِلَّةِ ، فَلَمَّا كَانَتْ بَيْنَ الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ هَذِهِ النَّسْبَةُ وَهَذِهِ الْمُقَابَرَةُ جَارَ لِلْخَلِيلِ أَنْ يَحْمِلَ الْوَاحِدَ عَلَى الْجَمْعِ ، وَلَمَّا بَعْدَ الْوَاحِدِ مِنَ التَّثْنِيَّةِ فِي مَعَانِيهِ وَمَوَاقِعِهِ لَمْ يَجْزِ لِلْفَرَاءِ أَنْ يَحْمِلَ الْوَاحِدَ عَلَى التَّثْنِيَّةِ كَمَا حَمَلَ الْخَلِيلُ الْوَاحِدَ عَلَى الْجَمَاعَةِ . وَقَالَتْ أَعْرَابِيَّةٌ لِمَوْلَاهَا ، وَقَدْ

ضَرَبَهَا : رَمَاكَ اللَّهُ بِدَاءِ لَيْسَ لَهُ دَوَاءٌ إِلَّا أَبْوَالُ الْعِظَاءِ ! وَذَلِكَ مَا لَا يُوجَدُ . وَعِظَاءُ يَعْظُوهُ عِظَوًا : اغْتَالَهُ فَسَأَهُ مَا يَقْتُلُهُ ، وَكَذَلِكَ إِذَا تَنَوَّلَهُ بِلِسَانِهِ . وَفَعَلَ بِهِ مَا عِظَاهُ أَيَّ مَا سَاءَهُ .

قَالَ ابْنُ سَمِيلٍ : الْعِظَا أَنْ تَأْكُلَ الْإِبِلُ الْعِظْوَانَ ، وَهُوَ شَجَرٌ ، فَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَجْتَرَهُ وَلَا تَبْعَرَهُ ، فَتَحْبِطُ بِطُونِهَا ، فَيَقَالُ عِظَى الْجَمَلُ يَعْظَى عِظًا شَدِيدًا ، فَهُوَ عِظٌ وَعِظْيَانٌ إِذَا أَكْرَمَ مِنْ أَكَلِ الْعِظْوَانِ فَتَوَلَّدَ وَجَعٌ فِي بَطْنِهِ .

وَعِظَاءُ الشَّيْءِ يَعْظِيهِ عِظِيًّا : سَاءَهُ وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : طَلَبْتُ مَا يُبْلِيُنِي فَلَقِيتُ مَا يَعْظِيُنِي ، أَيْ مَا يَسُوُّنِي ؛ أَشَدُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

ثُمَّ تُغَادِبُكُ بِمَا يَعْظِيُكَ

الْأَزْهَرِيُّ : فِي الْمَثَلِ أَرَدْتُ مَا يُبْلِيُنِي فَقُلْتُ مَا يَعْظِيُنِي ، قَالَ : يُقَالُ هَذَا لِلرَّجُلِ يُرِيدُ أَنْ يَنْصَحَ صَاحِبَهُ فَيُحْطِئُ وَيَقُولُ مَا يَسُوُّهُ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ أَرَادَ مَا يُحْطِئُهَا فَقَالَ مَا يَعْظِيُنِي . وَحَكَى اللَّخْيَانِيُّ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : مَا تَصْنَعُ بِي ؟ قَالَ : مَا عِظَاكَ وَشَرَاكَ وَأَوْرَمَكَ ؛ يَعْنِي مَا سَاءَكَ . يُقَالُ : قُلْتُ مَا أَوْرَمَهُ وَعِظَاهُ ، أَيْ قُلْتُ مَا سَخَطَهُ .

وَعِظَى فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا سَاءَهُ بِأَمْرِ يَأْتِيهِ إِلَيْهِ ، يَعْظِيهِ عِظِيًّا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عِظَا فُلَانًا يَعْظُوهُ عِظَوًا إِذَا قَطَعَهُ بِالْفَيْبَةِ . وَعِظَى : هَلَكَ .

وَالْعِظَاءَةُ : بِنْتُ بَعِيدَةَ الْقَعْرِ عَدْبَةُ بِالْمَصْجَعِ بَيْنَ رَمْلِ السَّرَّةِ (١) وَيِيشَةَ (عَنِ الْهَجْرِيِّ) .

وَلَقِيَ فُلَانٌ مَا عَجَاهُ وَمَا عِظَاهُ ، أَيْ لَقِيَ شِدَّةً . وَلَقَاهُ اللَّهُ مَا عِظَاهُ ، أَيْ مَا سَاءَهُ .

* عفت . العفتُ وَاللَّفْتُ : اللَّيُّ الشَّدِيدُ . عَفَّتْهُ يَعْفَتْهُ عَفْتًا : لَوَاهُ . وَكُلُّ شَيْءٍ

(١) قوله : «رمل السرة إلخ» هكذا في الأصل المعتمد والحكم .

كَيْفَتُهُ : فَقَدْ عَفَّتْ تَعَفُّهُ عَفْتًا . وَأَنْتَ لَتَعْفِيَنِي
عَنْ حَاجَتِي ، أَيْ تُلِينِي عَنْهَا . وَعَفَّتْ يَدُهُ
بِعَفْفِهَا عَفْتًا : لَوَاهَا لِيَكْسِرَهَا . وَعَفَّتْ يَدُهُ
عَفْتًا : كَسَرَهُ ، وَقِيلَ : كَسَرَهُ كَسْرًا لَيْسَ فِيهِ
إِرْفَاضٌ ، يَكُونُ فِي الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ .
وَعَفَّتْ عَفَّةً كَذَلِكَ (عَنِ اللَّحْيَانِي) .
وَعَفَّتْ كَلَامَهُ بِعَفْفِهِ عَفْتًا : وَهُوَ أَنْ يَلْفِتُهُ ،
وَيَكْسِرُهُ مِنَ اللَّكْنَةِ ، وَهِيَ عَرَبِيَّةٌ كَعَرَبِيَّةُ
الْأَعْمَى وَنَحْوِهِ إِذَا تَكَلَّفَ الْعَرَبِيَّةَ .

وَالْعَفْتُ : اللَّكْنَةُ .
وَرَجُلٌ عَفَاتٌ : الْكَنُ .

وَعَفَّتْ فَلَانٌ عَفْمٌ فَلَانٌ بِعَفْفِهِ عَفْتًا إِذَا
كَسَرَهُ . وَالْأَعْفْتُ فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ :
الْأَعْسُرُ ، قِيلَ : هِيَ لَعْنَةُ نَيْمٍ . وَالْأَلْفْتُ
أَيْضًا : الْأَعْسُرُ . وَالْأَعْفْتُ : الْكَبِيرُ
التَّكْشُفُ إِذَا جَلَسَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ :
أَنَّهُ كَانَ أَعْفَتْ ؛ حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي
الْقُرَيْشِيِّينَ ، وَهُوَ مَرُوءٌ بِالنَّاءِ ، وَقِيلَ :
الْأَعْفْتُ وَالْعَفْتُ الْأَحْمَقُ ، وَالْأَلْفُ مِنَ
الْأَعْفَتِ : عَفْتَاءُ ، وَمِنْ الْعَفْتِ : عَفْتَةٌ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : امْرَأَةٌ عَفْتَاءٌ وَعَفْكَاءٌ وَلَفْتَاءٌ ،
وَرَجُلٌ أَعْفَتْ أَغْفَكَ الْفَتْ ، وَهُوَ الْأَخْرَقُ .
وَرَجُلٌ عَفْتَانٌ وَعِفْتَانٌ : جَافٌ ، جَلْدٌ ،
قَوِيٌّ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ (١) :

بَعْدَ أَرَابِي الْعِفْتَانِ الْغَلْتِ
وَيُرْوَى : بَعْدَ أَرَابِي الْعِفْتَانِي .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَيَمُنُّ عِفْتَانٌ فِي كَلَامِ
الْعَرَبِ سِلْجَانٌ ؛ يُقَالُ : أَلْقَاهُ فِي سِلْجَانِهِ ،
أَيْ فِي حَلْقِهِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : رَجُلٌ عِفْتَانٌ
وَعِفْتَانٌ جَافٌ قَوِيٌّ جَلْدٌ ، وَجَمْعُ الْأَخْيَرَةِ
عِفْتَانٌ ، عَلَى حَدِّ دِلَاصِي وَهَيْجَانٍ ، لِأَحَدٍ
جُنْبٍ ، لِأَنَّهُمْ قَدَّ قَالُوا : عِفْتَانَانِ ،
فَتَقَمَّمَهُ .

(١) قوله : « قال الراجز » صدره كما في
التكلمة :

حتى يظل كالخفاء المنجث
والأرابي : النشاط . والغلت ككتف : الشديد
العلاج . والمنجث : المصروع .

وَيُقَالُ لِلْمَصِيدَةِ : عَفَيْتُهُ ، وَلَفَيْتُهُ .

• عفت . في الحديث : أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ
كَانَ أَخْضَعًا ، أَشْعَرَ ، أَعْفَتْ ، الْأَعْفْتُ :
الَّذِي يَتَكَشَّفُ فَرْجُهُ كَثِيرًا ، إِذَا جَلَسَ ؛
وَقِيلَ : هُوَ بِالنَّاءِ ، يُنْفِطِنِينَ ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ
فِي صِفَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : كَانَ
بَخِيلًا أَعْفَتْ ؛ وَفِيهِ يَقُولُ أَبُو جَرَّةَ :

دَعِ الْأَعْفَتُ الْمَهْدَارَ يَهْدِي بِشَيْمَانَا
فَنَحْنُ بِأَنْوَاعِ الشَّيْمَةِ أَعْلَمُ
وَرَوَى عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ كَانَ كُلَّمَا تَحَرَّكَ
بَدَتْ عَوْرَتُهُ ، فَكَانَ يَلْبَسُ تَحْتَ إِزَارِهِ
التُّبَانَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : رَجُلٌ أَعْفَتْ
لَا يُورِي شَوْرَهُ ، أَيْ فَرْجَهُ .

• عفج . العَفْجُ وَالْمَعْفَجُ وَالْعَفْجُ وَالْعَفْجُ
كَالْكَيْدِ وَالْكَيْدِ : الْمَعْيُ ، وَقِيلَ : مَا سَقَلَ
مِنْهُ ، وَقِيلَ : هُوَ مَكَانُ الْكَرْشِ لِمَا لَا كَرْشَ
لَهُ ، وَالْجَمْعُ أَعْفَاجٌ وَعَفْجَةٌ ، وَعَفْجٌ
عَفْجًا ؛ فَهُوَ عَفْجٌ : سَمِنَتْ أَعْفَاجُهُ ؛ قَالَ :
يَأْبَاهَا الْعَفْجُ السَّيْنُ وَقَوْمُهُ
هَزَلِي تَجْرَهُمْ بَنَاتُ جَعَارِ
وَالْأَعْفَاجُ لِلإِنْسَانِ ، وَالْمَصَارِينُ لِلنَّوَاتِ
الْحُفِّ وَالظَّلْفِ وَالطَّيْرِ ؛ وَقَالَ اللَّيْثُ :
الْعَفْجُ مِنَ أَمْعَاءِ الْبَطْنِ لِكُلِّ مَا لَا يَجْتَرُ
كَالْمَرَعَةِ لِلشَّاءِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

مَبَاسِيمٌ عَنْ غِبِّ الْخَزِيرِ كَأَمَّا
يُتَفَتَّقُ فِي أَعْفَاجِهِنَّ الصَّفَادِعُ (٢)
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْأَعْفَاجُ مِنَ النَّاسِ
وَمِنْ ذَوَاتِ الْخَافِرِ وَالسَّبَاعِ كُلِّهَا ؛ مَا يَصِيرُ
الطَّعَامُ إِلَيْهِ بَعْدَ الْمَعْدَةِ ، وَهُوَ مِثْلُ الْمَصَارِينِ
لِلذَوَاتِ الْحُفِّ وَالظَّلْفِ الَّتِي تُودَى إِلَيْهَا
الْكَرْشُ مَا دَعْتَهُ (٣) .

(٢) قوله : « مباسيم » بالسين المهملة كذا في
الطبقات جميعها ، وفي التاج . ونرى أنها « مباسيم »
بالشين المعجمة ، كما في الهديب ، من البشيم
الخمرة من كثرة الأكل والشرب . [عبد الله]
(٣) قوله : « ما دعتة » في الصحاح : « ما
دفعته » . [عبد الله]

وَعَفَجَ جَارِيَتُهُ : نَكَحَهَا . وَالْعَفْجُ : أَنْ
يَفْعَلَ الرَّجُلُ بِالْغُلَامِ فِعْلَ قَوْمِ لُوطٍ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، وَرَبَّمَا يُكْنَى بِهِ عَنِ الْجِلَاعِ .
وَعَفَجَهُ بِالْعَصَا يَفْعِجُهُ عَفْجًا : ضَرَبَهُ بِهَا
فِي ظَهْرِهِ وَرَأْسِهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الضَّرْبُ بِالْيَدِ ؛
قَالَ :

وَهَبْتُ لِقَوْمِي عَفْجَةً فِي عِبَادَةٍ
وَمَنْ بَعَثَ بِالظُّلْمِ الْعَشِيرَةَ يُعَفِّجُ
وَالْمِعْفَجَةَ : الْعَصَا .

وَالْمِعْفَاجُ : مَا يُضْرَبُ بِهِ . وَالْمِعْفَاجُ :
الْحَشَّةُ الَّتِي تُغْسَلُ بِهَا النَّبَاتُ .
وَتَعَفَّجَ الْبَيْرُ فِي مِشْيَتِهِ أَيْ تَعَوَّجَ .
وَالْمِعْفَجُ : الْأَحْمَقُ الَّذِي لَا يَضِطُّ
الْعَمَلُ وَالْكَلَامُ وَقَدْ يُعَالِجُ شَيْئًا يُعِيشُ بِهِ عَلَى
ذَلِكَ .

يُقَالُ : إِنَّهُ لَيَعْفَجُونَ وَتَعْمُونَ فِي
النَّاسِ (٤) .

وَالْعَفْجَةُ : أَنْهَاءُ إِلَى جَانِبِ الْحِيَاضِ ،
فَإِذَا قَلَّصَ مَاءَ الْحِيَاضِ اعْتَرَفُوا مِنْ مَاءِ
الْعَفْجَةِ وَشَرِبُوا مِنْهَا .

وَالْمَعْفَجُجُ : الْأَخْرَقُ الْجَافِي الَّذِي
لَا يَتَّجِعُ لِعَمَلٍ ، وَقِيلَ : الْأَحْمَقُ فَقَطْ ،
وَقِيلَ : هُوَ الضَّمَمُ الْأَحْمَقُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :
أَكْرَى ذَوَى الْأَضْغَانِ كَيْتًا مُنْضَجًا
مِنْهُمْ وَذَا الْخَنَابَةِ الْعَمْفَجَجَا
وَالْعَمْفَجَجُ أَيْضًا : الضَّمَمُ اللَّهَازِمُ
وَالْوَجَنَاتُ وَالْأَلْوَاخُ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ
أَكْرَكَ (٥) فَسَلَّ عَظِيمَ الْجِنَّةِ ضَعِيفَ الْعَقْلِ ،

وَقِيلَ : هُوَ الْعَلِيظُ مَعَ [جَمِيعِ] مَا تَقَدَّمَ
فِيهِ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّهُ : عَمْفَجَجٌ مُلْحَقٌ
بِحَحْفَلٍ ، وَأَلَمْ يَكُونُوا يُغَيِّرُوهُ عَنْ بِنَائِهِ كَمَا
لَمْ يَكُونُوا يُغَيِّرُوا عَفْجَجًا عَنْ بِنَاءِ حَحْفَلٍ ؛

(٤) قوله : « إنه ليعفجون وتعمون » تحريف
فاحش صوابه - كما في الهديب : « إهم ليعفجون
ويتعمون في الناس » . [عبد الله]

(٥) قوله : « أكرك » بكافين تحريف صوابه
من الحكم « أكرول » بلام في آخره ، أي نهم كثير
الأكل . [عبد الله]

أَرَادَ بِذَلِكَ أَنَّهُمْ يَحْفَظُونَ نِظَامَ الْإِلْحَاقِ عَنْ
تَغْيِيرِ الْإِذْغَامِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ يُوَزَنُ
فَتَعْتَلِي ، قَالَ : وَيَعْضُهُمْ يَقُولُ عَفَجٌ .
وَالْعَفْنَجِيُّ : الْأَحْمَقُ ؛ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
الْعَفْنَجِيُّ : الْجَافِي الْخُلُقِ ؛ وَأَنْشَدَ :
وَإِذْ لَمْ أُعْطَلْ قَوْسَ وَدَى وَلَمْ أَصْعُ
سِيهَامَ الصَّبَا لِلْمُسْتَمِيَةِ الْعَفْنَجِيَّةِ
قَالَ : الْمُسْتَمِيَةُ الَّتِي قَدْ اسْتَمَاتَ فِي طَلَبِ
اللَّهُوِ وَالنِّسَاءِ ، وَقَالَ فِي مَكَانٍ آخَرَ :
الْعَفْنَجِيُّ الْجَافِي الْخُلُقِ ، بِإِثْبَاتِ الْبَاءِ .
وَأَعْفَجَجَ الرَّجُلُ : خَرَقَ ، (عَنْ
السَّرِفِيِّ) .

وَنَاقَةُ عَفْنَجِيَّةٍ عَفْنَجِيَّةٌ : ضَخْمَةٌ
مُسْتَهٌ ؛ قَالَ تَمِيمٌ بْنُ مُقْبِلٍ :
وَعَفْنَجِيَّةٌ يَبْدُ الْحَرِّ جَرَّتْهَا
حَرْفٌ طَلِيحٌ كَرَكْنِي خَرَّ مِنْ
حَصَنِ^(١) .

عَفْجَلٌ : الْعَفْنَجِيُّ : الثَّقِيلُ الْهَلْدِيُّ الْكَثِيرُ
فُضُولِ الْكَلَامِ .

عَفْدَةٌ : عَفْدٌ يَعْفِدُ عَفْدًا وَعَفْدَانًا ؛ طَفَرٌ ،
يَأْتِيَةٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ إِذَا صَفَّ رِجْلَيْهِ قَوَّبَ مِنْ
غَيْرِ عَدْوٍ .

وَالْعَفْدُ : طَائِرٌ يُشْبِهُ الْحَامَ ، وَقِيلَ : هُوَ
الْحَامُ يَعْتِيهِ ، وَالْجَمْعُ عَفْدَانٌ .

أَبُو عَمْرٍو : الْإِعْتِفَادُ أَنْ يَغْلِقَ الرَّجُلُ بَابَهُ
عَلَى نَفْسِهِ فَلَا يَسْأَلُ أَحَدًا حَتَّى يَمُوتَ
جُوعًا ؛ وَأَنْشَدَ :

وَقَائِلَةٌ إِذَا زَمَانُ اعْتِفَادُ
وَمَنْ ذَلِكَ يَبْقَى عَلَى الْإِعْتِفَادِ؟
وَقَدْ اعْتَفَدَ يَعْتَفِدُ اعْتِفَادًا . قَالَ
مُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ : كَانُوا إِذَا اشْتَدَّ بِهِمْ

(١) رَوَايَةُ الْبَيْتِ فِي الْحَكَمِ :
وَعَفْنَجِيَّةٌ تَصَدُّ الْجِنَّ جَرَّتْهَا
حَرْفٌ طَلِيحٌ كَرَكْنِي الرَّعْنِ مِنْ حَصَنِ
[عَبْدُ اللَّهِ]

الْجُوعِ ، وَخَافُوا أَنْ يَمُوتُوا ، أَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ
بَابًا ، وَجَحَلُوا حَظِيرَةً مِنْ شَجَرَةٍ يَدْخُلُونَ فِيهَا
لِيَمُوتُوا جُوعًا . قَالَ : وَلَقِيَ رَجُلًا جَارِيَةً تَبْكِي
فَقَالَ لَهَا : مَا لَكَ ؟ قَالَتْ : نُرِيدُ أَنْ نَعْتَفِدَ ؛
قَالَ : وَقَالَ النَّظَّارُ بْنُ هَاشِمٍ الْأَسَدِيُّ :
صَاحَ بِهِمْ عَلَى اعْتِفَادِ زَمَانٍ
مُعْتَفِدٌ قَطَاعٌ بَيْنَ الْأَقْرَانِ
قَالَ شَمِيرٌ : وَوَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ ابْنِ بُرْزَجٍ :
اعْتَقَدَ الرَّجُلُ ، بِالْقَافِ ، وَأَطَمَ ، وَذَلِكَ أَنْ
يُغْلِقَ عَلَيْهِ بَابًا إِذَا اخْتَجَّ حَتَّى يَمُوتَ .

عَفْرَةٌ : الْعَفْرُ وَالْعَفْرُ : ظَاهِرُ التُّرَابِ ،
وَالْجَمْعُ عَفْرَارٌ . وَعَفْرَةٌ فِي التُّرَابِ يَعْفَرُهُ عَفْرًا
وَعَفْرَةٌ تَعْفِيرًا فَانْعَفَرَ وَتَعْفَرٌ : مَرَعَهُ فِيهِ
أَوْ دَسَهُ . وَالْعَفْرُ : التُّرَابُ ؛ وَفِي حَدِيثِ أَبِي
جَهْلٍ : هَلْ يُعْفَرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ ؟
يُرِيدُ بِهِ سُجُودَهُ فِي التُّرَابِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ فِي
آخِرِهِ : لِأَطَّانَ عَلَى رَقَبَتِهِ أَوْ لِأَعْفَرْنَ وَجْهَهُ فِي
التُّرَابِ ؛ يُرِيدُ إِذْلالَهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ جَرِيرٍ :
وَسَارَ لِيَكْرُ نُحْبَةً مِنْ مُجَاشِعِ
فَلَمَّا رَأَى شَيْبَانَ وَالْحَيْلَ عَفْرًا
قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : أَرَادَ تَعْفَرَ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَيَحْتَمِلُ عِنْدِي أَنْ يَكُونَ أَرَادَ عَفَرَ جَنْبَهُ ،
فَحَدَفَ الْمَفْعُولَ . وَعَفْرَةٌ وَاعْتَفَرَهُ : ضَرَبَ
بِهِ الْأَرْضَ ؛ وَقَوْلُ أَبِي ذُوؤَيْبٍ :

الْفَيْتُ أَغْلَبَ مِنْ أَسَدِ الْمُسَدِّ حَلِيدِ
لِدِ التَّابِ أَخَذْتُهُ عَفْرًا فَتَطْرِيحُ
قَالَ السُّكْرِيُّ : عَفْرٌ أَيْ يَعْفَرُهُ فِي التُّرَابِ .

وَقَالَ أَبُو نُصَيْرٍ : عَفْرٌ جَذَبٌ ؛ قَالَ
ابْنُ جَنِّي : قَوْلُ أَبِي نُصَيْرٍ هُوَ الْمَعْمُولُ بِهِ ،
وَذَلِكَ أَنَّ الْفَاءَ مَرْتَبَةٌ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ التَّعْفِيرُ فِي
التُّرَابِ بَعْدَ الطَّرْحِ لِأَقْبَلِهِ ، فَالْعَفْرُ إِذَا هُنَا
هُوَ الْجَذَبُ ، فَإِنْ قُلْتَ : فَكَيْفَ جَازَ أَنْ
يُسَمَّى الْجَذَبُ ، عَفْرًا ؟ قِيلَ : جَازَ ذَلِكَ
لِتَصَوُّرِ مَعْنَى التَّعْفِيرِ بَعْدَ الْجَذَبِ ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا
يَعْفَرُ إِلَى الْعَفْرِ الَّذِي هُوَ التُّرَابُ بَعْدَ أَنْ
يَجْذِبَهُ وَيَسَاوِرُهُ ؛ الْأَتْرَى مَا أَنْشَدَهُ
الْأَصْمَعِيُّ :

وَهَنْ مَدًّا غَضَنُ الْأَفْيِقِ
فَسَبَى جُلُودَهَا ، وَهِيَ حَيَّةٌ ، أَفْيَقًا ؛ وَإِنَّمَا
الْأَفْيِقُ الْجِلْدُ مَا دَامَ فِي الدِّبَاغِ ، وَهُوَ قَبْلَ
ذَلِكَ جِلْدٌ وَإِهَابٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ ، وَلِكَيْتَهُ
لَمَّا كَانَ قَدْ بَصِيرَ إِلَى الدِّبَاغِ سَمَّاهُ أَفْيَقًا
وَأَطْلَقَ ذَلِكَ عَلَيْهِ قَبْلَ وُضُوعِهِ إِلَيْهِ عَلَى وَجْهِ
تَصَوُّرِ الْحَالِ الْمَتَوَقَّعَةِ . وَنَحْوُ مِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى : «إِنِّي أَرَانِي أَغْصِرُ حَمْرًا» ؛ وَقَوْلُ
الشَّاعِرِ :

إِذَا مَامَاتِ مَيْتٌ مِنْ تَمِيمٍ
فَسَرَكَ أَنْ يَعِيشَ فَجِي بِيَزَادِ
فَسَمَّاهُ مَيْتًا وَهُوَ حَيٌّ ، لِأَنَّهُ سَمَّيْتُهُ
لَا مَحَالَةَ ؛ وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى أَيْضًا : «إِنَّكَ
مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ مَيْتُونَ» ؛ أَيْ إِنَّكُمْ سَمَّيْتُمْوُنَ ؛
قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

قُلْتُ قَبِيلًا لَمْ يَرِ النَّاسُ مِثْلَهُ
أَقْلَبُهُ ذَا ثَوْمَتَيْنِ مُسَوْرًا
وَإِذَا جَازَ أَنْ يُسَمَّى الْجَذَبُ عَفْرًا لِأَنَّهُ يَبْصُرُ
إِلَى الْعَفْرِ ، وَقَدْ يُمَكِّنُ الْأَبْصِيرُ الْجَذَبُ إِلَى
الْعَفْرِ ، كَانَ تَسْمِيَةَ الْحَيِّ مَيْتًا ، لِأَنَّهُ مَيْتٌ
لَا مَحَالَةَ ، أَجْدَرُ بِالْجَوَازِ . وَاعْتَفَرَ ثَوْبَهُ فِي
التُّرَابِ كَذَلِكَ .

وَيُقَالُ : عَفَّرْتُ فُلَانًا فِي التُّرَابِ إِذَا
مَرَعْتُهُ فِيهِ تَعْفِيرًا . وَانْعَفَرَ الشَّيْءُ : تَتَرَّبَ ،
وَاعْتَفَرَ مِثْلَهُ ، وَهُوَ مُتَعَفِّرُ الْوَجْهِ فِي التُّرَابِ ،
وَمُتَعَفِّرُ الرَّجْلِ . وَيُقَالُ : اعْتَفَرْتُهُ اعْتِفَارًا إِذَا
ضَرَبْتَهُ بِهِيَ الْأَرْضَ فَمَعَتَتْهُ ؛ قَالَ الْمُرَّارُ
يَصِفُ امْرَأَةً طَالَ شَعْرُهَا وَكُتِفَتْ حَتَّى مَسَّ
الْأَرْضَ :

تَهْلِكُ الْمِدْرَاةُ فِي أَكْنَاهِ^(٢)
وَإِذَا مَا أَرَسَلْتَهُ يَعْتَفِرُ
أَي سَقَطَ شَعْرُهَا عَلَى الْأَرْضِ ؛ جَعَلَهُ مِنْ
عَفْرَتِهِ فَاعْتَفَرَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَرَّ عَلَى أَرْضٍ تُسَمَّى
عَفْرَةً فَسَمَّاهَا حَظِيرَةً ؛ هُوَ مِنَ الْعَفْرِ الْوَنِ

(٢) قَوْلُهُ : «فِي أَكْنَاهِ» فِي الْمَفْضِلَاتِ :
«فِي أَفْنَاهِ» . [عَبْدُ اللَّهِ]

الأرض، ويروى بالقاف والثاء والدال؛
وفي قصيد كعب:

يَعْدُو قَيْلَحَمَ ضِرْغَامَيْنِ عَيْشَهَا
لَحْمٌ مِنَ الْقَوْمِ مَعْفُورٌ خَرَاذِيلُ
الْمَعْفُورُ: الْمُتْرَبُ الْمَعْفَرُ بِالثَّرَابِ. وَفِي
الْحَدِيثِ: الْعَافِرُ الْوَجْهَ فِي الصَّلَاةِ؛ أَيْ
الْمُتْرَبُ.

وَالْعُفْرَةُ: عُفْرَةٌ فِي حُمْرَةٍ، عَفْرٌ عَفْرًا،
وَهُوَ أَعْفَرُ. وَالْأَعْفَرُ مِنَ الظُّبَاءِ: الَّذِي تَعْلُو
بِيَاضِهِ حُمْرَةً، وَقِيلَ: الْأَعْفَرُ مِنْهَا الَّذِي فِي
سَرَاتِهِ حُمْرَةٌ وَأَقْرَابُهُ بِيضٌ؛ قَالَ أَبُو زَيْدٍ:
مِنَ الظُّبَاءِ الْعُفْرُ، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي تَسْكُنُ
الْقِطَافَ وَصَلَابَةَ الْأَرْضِ، وَهِيَ حُمْرٌ،
وَالْعُفْرُ مِنَ الظُّبَاءِ: الَّتِي تَعْلُو بِيَاضَهَا حُمْرَةً،
قِصَارُ الْأَعْنَاقِ، وَهِيَ أضعفُ الظُّبَاءِ عَدْوًا؛
قَالَ الْكُمَيْتُ:

وَكُنَّا إِذَا جَبَّارُ قَوْمٍ أَرَادَنَا
بِكَيْدِ حَمَلِنَاهُ عَلَى قَرْنٍ أَعْفَرَا
يَقُولُ: نَفَثَلُهُ وَنَحِيلُ رَأْسَهُ عَلَى السَّنَانِ،
وَكَانَتْ الْأَسِيَّةُ فِيهَا مَضَى مِنَ الْقُرُونِ.
وَيُقَالُ: رَمَانِي عَنْ قَرْنٍ أَعْفَرٍ، أَيْ رَمَانِي
بِدَاهِيَةٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ أَحْمَرَ:

وَأَصْبَحَ يَرِيئِي النَّاسِ عَنْ قَرْنٍ أَعْفَرَا
وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْقُرُونِ مَكَانَ
الْأَسِيَّةِ، فَصَارَ مَثَلًا عِنْدَهُمْ فِي الشَّدْوَةِ تَثْرُلُ
بِهِمْ. وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا بَاتَ لَيْلَتُهُ فِي شِدْوَةٍ
تُفْلِقُهُ: كُنْتُ عَلَى قَرْنٍ أَعْفَرٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ
أَمْرِئِ الْقَيْسِ:

كَانِي وَأَصْحَابِي عَلَى قَرْنٍ أَعْفَرَا
وَقَرِيدُ أَعْفَرٍ: مَبِيضٌ، وَقَدْ تَعَاوَرَ. وَمِنْ
[كَلَامِ بَعْضِهِمْ] (١) وَوَصَفَ الْحَرُوقَةَ
فَقَالَ: حَتَّى تَعَاوَرَ مِنْ نَفْثِهَا، أَيْ تَبَيَّضَ.
وَالْأَعْفَرُ: الرَّمْلُ الْأَحْمَرُ؛ وَقَوْلُ بَعْضِ
الْأَغْفَالِ:

وَجَرَدَتِ فِي سَمِيلِ عَفْرِي
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَصْغِيرَ أَعْفَرٍ عَلَى تَصْغِيرِ

(١) تكله وتصوب من الحكم.

[عبد الله]

التَّرْخِيمِ، أَيْ مَضْبُوعٌ يَصْبُغُ بَيْنَ الْبِيَاضِ
وَالْحُمْرَةِ. وَالْأَعْفَرُ: الْأَبْيَضُ وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ
الْبِيَاضِ. وَمَا عَزَا عَفْرَاءُ: خَالِصَةُ الْبِيَاضِ.
وَأَرْضٌ عَفْرَاءُ: بِيضَاءٌ لَمْ تَوُطَّ، كَقَوْلِهِمْ فِيهَا
هَيْجَانُ اللَّوْنِ. وَفِي الْحَدِيثِ: يُحْشِرُ النَّاسُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضِ عَفْرَاءَ.

وَالْعُفْرُ مِنَ لَيْلَى الشَّهْرِ: السَّابِعَةُ وَالْثَامِنَةُ
وَالْتَّاسِعَةُ، وَذَلِكَ لِبِيَاضِ الْقَمَرِ. وَقَالَ
تَعَلَّبُ: الْعُفْرُ مِنْهَا الْبِيضُ، وَلَمْ يَبَيِّنْ؛
وَقَالَ أَبُو زَيْمَةَ:

مَا عُفِرَ اللَّيَالِي كَالدَّادِي
وَلَا تَوَالِي الْحَيْلِ كَالهَوَادِي

تَوَالِيهَا: أَوَاخِرُهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: لَيْسَ عُفْرُ
اللَّيَالِي كَالدَّادِي؛ أَيْ اللَّيَالِي الْمُقْمِرَةُ
كَالسُّودِ، وَقِيلَ: هُوَ مِثْلُ. وَفِي الْحَدِيثِ:
أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى عَضُدَيْهِ حَتَّى يَرَى
مِنْ خَلْفِهِ عُفْرَةً يُطِيبُهَا أَبُو زَيْدٍ وَالْأَصْمَعِيُّ:

العُفْرَةُ بِيَاضٌ وَلَكِنْ لَيْسَ بِالْبِيَاضِ النَّاصِعِ
الشَّدِيدِ، وَلَكِنَّهُ كَلَوْنِ عَفْرِ الْأَرْضِ، وَهُوَ
وَجْهٌ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى
عُفْرَتِي يُطِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ وَمِنْهُ قِيلَ
لِلظُّبَاءِ عَفْرٌ، إِذَا كَانَتْ أَلْوَانُهَا كَذَلِكَ،
وَأِنَّمَا سُمِّيَتْ بِعَفْرِ الْأَرْضِ. وَيُقَالُ:
مَا عَلَى عَفْرِ الْأَرْضِ مِثْلُهُ، أَيْ مَا عَلَى
وَجْهٍ.

وَعَفْرُ الرَّجُلِ: خَلَطَ سُودَ غَنَمِهِ وَإِلَيْهِ
بِعُفْرٍ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحَةِ:
لَدِمَ عَفْرَاءُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ دَمِ سُودَاوَيْنِ.
وَالتَّعْفِيرُ: التَّبْيِيضُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ
امْرَأَةً شَكَتْ إِلَى قَلَّةِ نَسْلِ عَنَمِهَا وَإِلَيْهَا
وَرَسَلَهَا، وَأَنَّ مَالَهَا لَا يَزُكُو، فَقَالَ:
مَا أَلْوَانُهَا؟ قَالَتْ: سُودٌ. فَقَالَ: عَفْرِي،
أَيِ اخْلِطِيهَا بِعَنَمِ عَفْرٍ، وَقِيلَ: أَيِ اسْتَبْدِلِي
أَعْنَامًا بِيَضًا، فَإِنَّ الْبَرَكََةَ فِيهَا.

وَالْعَفْرَاءُ مِنَ اللَّيَالِي: لَيْلَةُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ.
وَالْمَعْفُورَةُ: الْأَرْضُ الَّتِي أُكْرِمَ نَبْتُهَا.
وَالْبِعْفُورُ وَالْبِعْفُورُ: الظُّبِيُّ الَّذِي لَوْنُهُ

كَلَوْنِ الْعَفْرِ، وَهُوَ الثَّرَابُ، وَقِيلَ: هُوَ
الظُّبِيُّ عَامَّةً، وَالْأَثْنَى بَعْفُورَةٌ، وَقِيلَ:
الْبِعْفُورُ الْحَشْفُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِصِغَرِهِ وَكَثْرَةِ
لُزُوقِهِ بِالْأَرْضِ، وَقِيلَ: الْبِعْفُورُ وَلَدُ الْبَقْرَةِ
الْوَحْشِيَّةِ، وَقِيلَ: الْبِعَافِرُ ثَبُوسُ الظُّبَاءِ. وَفِي
الْحَدِيثِ: مَا جَرَى الْبِعْفُورُ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ الْحَشْفُ، وَهُوَ وَلَدُ الْبَقْرَةِ
الْوَحْشِيَّةِ، وَقِيلَ: تَبَسُّ الظُّبَاءِ، وَالْجَمْعُ
الْبِعَافِرُ، وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ. وَالْبِعْفُورُ أَيْضًا: جُزءٌ
مِنْ أَجْزَاءِ اللَّيْلِ الْحَمْسَةِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا:
سُدْفَةٌ وَسُتْفَةٌ وَهَجْمَةٌ وَبِعْفُورٌ وَخُدْرَةٌ؛ وَقَوْلُ
طَرَفَةَ:

جَازَتْ بِيَدِي إِلَى أَرْحَلِنَا
آخِرَ اللَّيْلِ بِيَعْفُورِ خَلِيدِ
أَرَادَ بِشَخْصِ إِنْسَانٍ مِثْلِ الْبِعْفُورِ، فَالْخَلِيدُ
عَلَى هَذَا الْمُتَخَلِّفِ عَنِ الْقَطِيعِ، وَقِيلَ:
أَرَادَ بِالْبِعْفُورِ الْجُزءَ مِنْ أَجْزَاءِ اللَّيْلِ، فَالْخَلِيدُ
عَلَى هَذَا الْمُظْلَمِ.

وَعَفْرَتُ الْوَحْشِيَّةِ وَلَدُهَا تُعْفَرُهُ: قَطَعَتْ
عَنَّهُ الرُّضَاعَ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ، فَإِنْ خَافَتْ أَنْ
يَبْصُرَهُ ذَلِكَ رَدَّتْهُ إِلَى الرُّضَاعِ أَيَّامًا، ثُمَّ
أَعَادَتْهُ إِلَى الْفِطَامِ، تَفْعَلُ ذَلِكَ مَرَّاتٍ حَتَّى
يَسْتَحْمِرَ عَلَيْهِ، فَذَلِكَ التَّعْفِيرُ، وَالْوَالِدُ مُعْفَرٌ،
وَذَلِكَ إِذَا أَرَادَتْ فِطَامَهُ؛ وَحَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ
فِي الْمَرْأَةِ وَالنَّاقَةِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَالْأُمُّ
تَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ بِوَلَدِهَا الْإِنْسَانِيِّ، وَأَنْشَدَيْتُ
لَيْبِيدَ يَذْكُرُ بَقْرَةَ وَحْشِيَّةً وَوَلَدَهَا:

لِمُعْفَرٍ قَهْدٍ تَنَازَعُ شِلْوُهُ
عُبْسٌ كَوَاسِبُ مَا يَمِينُ طَعَامِهَا
قَالَ الْأَرْهَرِيُّ: وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ الْمُعْفَرِ فِي بَيْتِ
لَيْبِيدَ إِنَّهُ وَلَدُهَا الَّذِي اقْتَرَسَتْهُ الذَّنَابُ
الْعُبْسُ، فَعَفْرَتُهُ فِي الثَّرَابِ، أَيْ مَرَعَتُهُ.

قَالَ: وَهَذَا عِنْدِي أَشْبَهُ بِمَعْنَى الْبَيْتِ.
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَالتَّعْفِيرُ فِي الْفِطَامِ أَنْ
تَمْسَحَ الْمَرْأَةُ لَدَيْهَا بِشَيْءٍ مِنَ الثَّرَابِ تَنْفِيرًا
لِلصَّبِيِّ. وَيُقَالُ: هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ لَقَيْتُ فُلَانًا
عَنْ عَفْرِ، بِالضَّمِّ، أَيْ بَعْدَ شَهْرٍ وَنَحْوِهِ،
لَأَنَّهَا تُرَضَعُهُ بَيْنَ الْيَوْمِ وَالْيَوْمَيْنِ تَبْلُو بِذَلِكَ

صَبْرُهُ، وَهَذَا الْمَعْنَى أَرَادَ لَيْدٌ بِقَوْلِهِ: لِمُعَفِّرٍ قَهْدٍ.

أَبُو سَعِيدٍ: تَعَفَّرَ الْوَحْشِيُّ تَعَفَّرًا إِذَا سَمِنَ، وَأَنْشَدَ:

وَمَجْرٌ مُتَجَرِّحٌ طَلِيٌّ تَعَفَّرَتْ

فِيهِ الْفَرَاءُ بِجَزَعٍ وَإِدٍ مُمَكِّنٍ قَالَ: هَذَا سَحَابٌ يَمُرُّ مَرًّا بَطِيئًا لِكَثْرَةِ مَائِهِ كَأَنَّهُ قَدْ انْتَحَرَ لِكَثْرَةِ مَائِهِ. وَطَلِيٌّ: مَتَابِعٌ مَائِهِ، بِمَثَلَةِ أَطْلَاهُ الْوَحْشِ. وَتَعَفَّرَتْ: سَمِنَتْ. وَالْفَرَاءُ: حُمُرُ الْوَحْشِ.

وَالْمُمَكِّنُ: الَّذِي أَمَكَّنَ مَرَعَاهُ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَرَادَ بِالطَّلِيِّ نَوْءَ الْحَمَلِ، وَنَوْءُ الطَّلِيِّ وَالْحَمَلُ وَاحِدٌ عِنْدَهُ. قَالَ:

وَمُتَجَرِّحٌ أَرَادَ بِهِ نَحْرَهُ، فَكَانَ النَّوءُ بِذَلِكَ الْمَكَانِ مِنَ الْحَمَلِ. قَالَ: وَقَوْلُهُ وَإِدٍ مُمَكِّنٌ

يُنْبِتُ الْمَكْتَانَ، وَهُوَ نَبْتُ مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ.

وَأَعَفَّرَهُ الْأَسَدُ إِذَا افْتَرَسَهُ.

وَرَجُلٌ عَفَّرٌ وَعَفْرِيَّةٌ وَفَعْرِيَّةٌ وَعَفَارِيَّةٌ وَعَفْرِيَّةٌ بَيْنَ الْعَفَارَةِ: خَيْبٌ مُتَكَرِّدَاو،

وَالْعَفَارِيَّةُ مِثْلُ الْعَفْرِيَّةِ، وَهُوَ وَاحِدٌ؛ وَأَنْشَدَ لِحَرِيرٍ:

قَرَنْتُ الظَّالِمِينَ بِعَمْرِمَيْسٍ

يَذِلُّ لَهَا الْعَفَارِيَّةُ الْمَرِيدُ قَالَ الْخَلِيلُ: شَيْطَانٌ عَفْرِيَّةٌ وَعَفْرِيَّةٌ،

وَهُمُ الْعَفَارِيَّةُ وَالْعَفَارِيَّةُ، إِذَا سَكَنَتْ الْبَاءَ صَبَّرَتْ الْهَاءَ تَاءً، وَإِذَا حَرَّكَهَا فَالتَّاءُ هَاءٌ فِي

الْوَقْفِ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

كَأَنَّهُ كَوَكَبٌ فِي إِثْرِ عَفْرِيَّةٍ

مُسَوِّمٌ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ مُنْقَصِبٌ وَالْعَفْرِيَّةُ: الدَّاهِيَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ:

أَوَّلُ دِينِكُمْ نَبُوءَةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ مُلْكٌ أَعْفَرٌ؛ أَيْ مُلْكٌ يُسَاسُ بِالِدَّهَاءِ وَالنُّكْرِ، مِنْ قَوْلِهِمْ

لِلْخَيْبِ الْمُنْكَرِ: عَفْرٌ. وَالْعَفَارَةُ: الْخَيْبُ وَالشَّيْطَانَةُ، وَامْرَأَةٌ عَفْرَةٌ.

وَفِي التَّنْزِيلِ: «قَالَ عَفْرِيَّةٌ مِنَ الْجِنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ»، وَقَالَ الرَّجَّاجُ: الْعَفْرِيَّةُ مِنَ الرِّجَالِ النَّافِذُ فِي الْأَمْرِ الْمُبَالِغُ فِيهِ مَعَ خُبْنِ

وَدَهَاءٍ، وَقَدْ تَعَفَّرَتْ، وَهَذَا مِمَّا تَحَمَّلُوا فِيهِ تَبْقِيَةَ الرَّائِدِ مَعَ الْأَصْلِ فِي حَالِ الْأَشْتِقَاقِ

تَوْفِيَّةٌ لِلْمَعْنَى وَدَلَالَةٌ عَلَيْهِ. وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: امْرَأَةٌ عَفْرِيَّةٌ. وَرَجُلٌ عَفْرِينٌ

وَعَفْرِينٌ كَعَفْرِيَّةٍ. قَالَ الْفَرَّاءُ: مَنْ قَالَ عَفْرِيَّةً فَجَمَعَهُ عَفَارٌ، كَقَوْلِهِمْ فِي جَمْعِ

الطَّاعُوتِ طَوَاعِيْتُ وَطَوَاغٍ، وَمَنْ قَالَ عَفْرِيَّةً فَجَمَعَهُ عَفَارِيَّةٌ. وَقَالَ شَمِرٌ: امْرَأَةٌ

عَفْرَةٌ وَرَجُلٌ عَفْرٌ، بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ؛ وَأَنْشَدَ فِي صِفَةِ امْرَأَةٍ غَيْرِ مَحْمُودَةِ الصِّفَةِ:

وَصَبِيْرَةٌ مِثْلُ الْأَتَانِ عَفْرَةٌ

تَجَلَاءُ ذَاتُ خَوَاصِرٍ مَا تَشْبَعُ قَالَ اللَّيْثُ: وَيُقَالُ لِلْخَيْبِ عَفْرِيَّةٌ أَيْ

عَفْرٌ، وَهُمْ الْعَفْرَتُونَ.

وَالْعَفْرِيَّةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: الْمُبَالِغُ. يُقَالُ: فَلَانٌ عَفْرِيَّةٌ نَفْرِيَّةٌ، وَعَفْرِيَّةٌ نَفْرِيَّةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْعَفْرِيَّةَ

النَّفْرِيَّةَ؛ الَّذِي لَا يَزُؤُا فِي أَهْلِ وَلَا مَالٍ؛ قِيلَ: هُوَ الدَّاهِيُ الْخَيْبِيُّ الشَّرِيْرُ، وَمِنْهُ

الْعَفْرِيَّةُ، وَقِيلَ: هُوَ الْجَمُوعُ الْمَتَّوْعُ، وَقِيلَ: الظُّلُومُ. وَقَالَ الرَّمَحْمُوسِيُّ: الْعَفْرُ

وَالْعَفْرِيَّةُ وَالْعَفْرِيَّةُ وَالْعَفَارِيَّةُ: الْقَوِيُّ الْمُتَشَيِّطُ الَّذِي يَغْفِرُ قَرْنَهُ، وَالْبَاءُ فِي عَفْرِيَّةٍ

وَعَفَارِيَّةٍ لِلْإِلْحَاقِ بِشَرْذِمَةٍ وَعَدَاوَةٍ، وَالْهَاءُ فِيهَا لِلْمُبَالَغَةِ، وَالتَّاءُ فِي عَفْرِيَّةٍ لِلْإِلْحَاقِ بِتَنْدِيلِ.

وَفِي كِتَابِ أَبِي مُوسَى: غَشِيَهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ لَيْثًا عَفْرِيًّا أَيْ قَوِيًّا دَاهِيًّا. يُقَالُ: أَسَدٌ عَفْرٌ

وَعَفْرٌ بَوَزْنِ طَيْرٍ، أَيْ قَوِيٌّ عَظِيمٌ. وَالْعَفْرِيَّةُ الْمُصْصَحُ، وَالتَّنْفِيَّةُ إِثْبَاعٌ؛ الْأَزْهَرِيُّ: التَّاءُ

زَائِدَةٌ، وَأَصْلُهَا هَاءٌ، وَالْكَلِمَةُ ثَلَاثَةٌ أَصْلُهَا عَفْرٌ وَعَفْرِيَّةٌ، وَقَدْ ذَكَرَهَا الْأَزْهَرِيُّ فِي

الرُّبَاعِيِّ أَيْضًا، وَمِمَّا وَضَعَ بِهِ ابْنُ سِيدَةَ مِنَ أَبِي عَيْبِدٍ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ قَوْلُهُ فِي

الْمُصَنَّفِ: الْعَفْرِيَّةُ مِثَالُ فِعْلَلَةٍ، فَجَعَلَ الْبَاءَ أَصْلًا، وَالْبَاءُ لَا تَكُونُ أَصْلًا فِي بَنَاتِ الْأَرْبَعَةِ.

وَالْعَفْرُ: الشُّجَاعُ الْجَلْدُ، وَقِيلَ:

الْقَلِيْطُ الشَّدِيدُ، وَالْجَمْعُ أَعْفَارٌ وَعَفَارٌ؛ قَالَ:

خَلَا الْجَوْفُ مِنْ أَعْفَارٍ سَعْدٍ فَأَبِي

لِمُسْتَصْرَحٍ يَشْكُو التَّيْبُولَ نَصِيرٌ وَالْعَفْرِيُّ: الْأَسَدُ، وَهُوَ فَعْلَنِي، سُمِّيَ

بِذَلِكَ لِشِدَّتِهِ. وَكَلْبَةٌ عَفْرِيٌّ أَيْضًا، أَيْ شَدِيدَةٌ، وَالتَّوْنُ لِلْإِلْحَاقِ بِسَفْرَجَلٍ. وَنَاقَةٌ

عَفْرَانَةٌ أَيْ قَوِيَّةٌ؛ قَالَ عُمَرُ بْنُ لُجَاجٍ التَّمِيمِيُّ يَصِفُ إِبِلًا:

حَمَلْتُ أَنْفَالِي مُصَنَّبَاتِهَا

غَلَبَ الذَّفَارِيُّ وَعَفْرِيَاتِهَا الْأَزْهَرِيُّ: وَلَا يُقَالُ جَمَلٌ عَفْرِيٌّ؛ قَالَ

ابْنُ بَرِّي: وَقِيلَ هَذِهِ الْآيَاتُ:

قَوْرَدَتْ قَبْلَ إِنِّي صَحَائِهَا

تَفَرَّشَ الْحَيَاتِ فِي خِرْسَائِهَا

تُجْرُ بِالْأَهْوَنِ مِنْ إِذْنَائِهَا

جَرَّ الْعَجُوزُ جَائِيَّتِي خَفَائِهَا قَالَ: وَلَمَّا سَمِعَهُ جَرِيرٌ يُنْشِدُ هَذِهِ الْأَرْجُوزَةَ

إِلَى أَنْ بَلَغَ هَذَا النَّيْتِ قَالَ لَهُ: أَسَأْتُ وَأَخْفَقْتُ! قَالَ لَهُ عُمَرُ: فَكَيْفَ أَقُولُ؟

قَالَ: قُلْ:

جَرَّ الْعُرُوسِ الثَّقَى مِنْ رِدَائِهَا

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَنْتَ أَسَأُوا حَالًا مِثِّي حَيْثُ تَقُولُ:

لَقَوْمِي أَحْمَى لِلْحَقِيْقَةِ مِنْكُمْ

وَأَصْرَبُ لِلْجَبَّارِ وَالنَّفْعُ سَاطِعٌ وَأَوْتَقُ عِنْدَ الْمُرْدَفَاتِ عَشِيَّةً

لِحَاقًا إِذَا مَا جَرَدَ السَّيْفَ لَامِعٌ وَاللَّهُ إِنْ كُنَّ مَا أَدْرَكْنَ إِلَّا عِشَاءَ مَا أَدْرَكْنَ حَتَّى نَكِيْحَنَ، وَالَّذِي قَالَهُ جَرِيرٌ: عِنْدَ

الْمُرْهَقَاتِ، فَفَعْرُهُ عُمَرُ، وَهَذَا النَّيْتُ هُوَ سَبَبُ التَّهَاجِي بَيْنَهُمَا؛ هَذَا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ بَرِّي، وَقَدْ تَرَى قَافِيَةَ هَذِهِ الْأَرْجُوزَةِ كَيْفَ هِيَ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَأَسَدٌ عَفْرٌ وَعَفْرِيَّةٌ وَعَفَارِيَّةٌ وَعَفْرِيَّةٌ وَعَفْرِيَّةٌ: شَدِيدٌ قَوِيٌّ، وَكَلْبَةٌ عَفْرَانَةٌ إِذَا كَانَ جَرِيْئِيْنِ، وَقِيلَ: الْعَفْرَانَةُ الذِّكْرُ وَالْأُنْثَى؛

إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْعَفْرِ الَّذِي هُوَ الثَّرَابُ،

أَيُّ نَاشِرًا شَعْرُهُ مِنَ الطَّمَعِ وَالْحِرْصِ .
وَالْعَفْرِ ، بِالْكَسْرِ : الذِّكْرُ الْفَحْلُ مِنَ
الْحَنَازِيرِ .

وَالْعَفْرُ : البُعْدُ . وَالْعَفْرُ : قَلَّةُ الزِّيَارَةِ .
يُقَالُ : مَا تَأْتِينَا إِلَّا عَنِ عَفْرِ ، أَيُّ بَعْدَ قَلَّةِ
زِيَارَتِهِ . وَالْعَفْرُ : طَوْلُ الْعَهْدِ . يُقَالُ : مَا
الْقَاهُ إِلَّا عَنِ عَفْرِ وَعَفْرِ ، أَيُّ بَعْدَ حِينٍ ،
وَقِيلَ : بَعْدَ شَهْرٍ وَنَحْوِهِ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

دِيَارَ الْجَمِيعِ الصَّالِحِينَ بَدَى السَّدْرِ
أَبِينِي لَنَا إِنْ التَّحِيَّةَ عَنْ عَفْرِ
وَقَوْلُ الشَّاعِرِ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَلَيْتَ طَاطَاتُ فِي قَتْلِهِمْ
لَتَهَاضَنَّ عِظَامِي عَنْ عَفْرِ
عَنْ عَفْرِ ، أَيُّ عَنْ بُعْدٍ مِنْ أَسْوَاقِي ، لِأَنَّهُمْ
إِنْ كَانُوا أَقْرَبَاءَ فَلَيْسُوا فِي الْقُرْبِ مِثْلُ
الْأَهْلَامِ ؛ وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عَنِ أَخْوَالِهِ قَوْلُهُ
قَبْلَ هَذَا :

إِنْ أَسْوَاقِي جَمِيعًا مِنْ شَفْرِ
لَيْسُوا لِي عَمَسًا جِلْدَ الثَّجْرِ
الْعَمَسُ هَهُنَا ، كَالْحَمْسِ ؛ وَهِيَ الشَّدَّةُ .
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَأَرَى الْبَيْتَ لِصَبَابِ
ابْنِ وَاقِدِ الطُّهْرِيِّ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الْمَرَارِ :

عَلَى عَفْرِ مِنْ عَنِ تَنَاهِ وَإِنَّا
تَدَانِي الْهَوَى مِنْ عَنِ تَنَاهِ وَعَنْ عَفْرِ
وَكَانَ هَجَرَ أَخَاهُ فِي الْحَبْسِ بِالْمَدِينَةِ ،
فَيَقُولُ : هَجَرْتُ أَخِي عَلَى عَفْرِ ، أَيُّ عَلَى
بُعْدٍ مِنَ الْحَيِّ وَالْقَرَابَاتِ ، أَيُّ وَعَنْ غَيْرِنَا ،
وَلَمْ يَكُنْ يَتَّبِعُنِي لِي أَنْ أَهْجُرَهُ وَنَحْنُ عَلَى
هَذِهِ الْحَالَةِ .

وَيُقَالُ : دَخَلْتُ الْمَاءَ فَمَا انْعَفَرْتُ
قَدَمَايَ ، أَيُّ لَمْ تَبْلُغَا الْأَرْضَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

ثَانِيًا بَرْتُهُ مَا يَتَعَفَّرُ
وَوَقَعَ فِي عَافُورٍ شَرَّكَ كَأَثَرِ شَرِّ ، وَقِيلَ
هِيَ عَلَى الْبَدَلِ ، أَيُّ فِي شِدْقِهِ .
وَالْعَفَارُ ، بِالْفَتْحِ : تَلْفِيحُ الثُّحُلِ
وَإِضْلَاحُهُ . وَعَفَّرَ الثُّحُلَ : فَرَّغَ مِنْ تَلْفِيحِهِ .
وَالْعَفْرُ : أَوَّلُ سَقِيَّةٍ سَقِيَهَا الرُّزْغُ . وَعَفَّرَ

الْأَصْمَعِيُّ (٢) : هُوَ دَابَّةٌ مِثْلُ الْحِرْبَاءِ تَتَعَرَّضُ
لِلرَّايِبِ ، قَالَ : وَهُوَ مَسْتُوبٌ إِلَى عَفْرَيْنَ
اسْمٌ بَلَدٌ ؛ وَرَوَى أَبُو حَاتِمٍ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ
أَنَّهُ دَابَّةٌ مِثْلُ الْحِرْبَاءِ يَتَصَدَّى لِلرَّايِبِ
وَيَضْرِبُ بِذَنبِهِ .

وَعَفْرَيْنُ : مَأْسَدَةٌ ، وَقِيلَ لِكُلِّ ضَابِطٍ
قَوِيٌّ : لَيْتَ عَفْرَيْنَ ، بِكَسْرِ الْعَيْنِ ، وَالرَّاءِ
مُشَدَّدَةً . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : عَفْرَيْنُ اسْمٌ
بَلَدٌ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَعَفْرُونَ بَلَدٌ .

وَعَفْرِيَّةُ الدَّبِكُ : رِيَشُ عُنُقِهِ ، وَعَفْرِيَّةُ
الرَّاسِ ، خَفِيفَةٌ عَلَى مِثَالِ فِعْلَلَةٍ ، وَعَفْرَاءَةُ
الرَّاسِ : شَعْرُهُ ، وَقِيلَ : هِيَ مِنَ الْإِنْسَانِ
شَعْرُ النَّاصِيَةِ ، وَمِنْ الدَّابَّةِ شَعْرُ الْقَفَا (٣) ،
وَقِيلَ : الْعَفْرِيَّةُ وَالْعَفْرَاءَةُ الشَّعْرَاتُ الثَّابِتَاتُ فِي
وَسَطِ الرَّاسِ يَفْشَعْرُونَ عِنْدَ الْفَرْعِ ؛ وَذَكَرَ
ابْنُ سَيْدَةَ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ ، فِيمَا قَصَدَ بِهِ
الْوَضْعَ مِنْ أَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ
قَالَ : وَأَيُّ شَيْءٍ أَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ الْمَنَّةِ ،
وَسَخَافَةِ الْجَنَّةِ مِنْ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ فِي كِتَابِهِ
الْمُصَنَّفِ : الْعَفْرِيَّةُ مِثَالُ فِعْلَلَةٍ ، فَجَعَلَ الْبَيَاءَ
أَصْلًا ، وَالْبَيَاءَ لَا تَكُونُ أَصْلًا فِي بَنَاتِ
الرُّبْعَةِ .

وَالْعَفْرَةُ ، بِالضَّمِّ : شَعْرَةُ الْقَفَا مِنَ الْأَسَدِ
وَالدَّبِكِ وَغَيْرِهَا ، وَهِيَ الَّتِي يَرُدُّهَا إِلَى
يَأْفُوخِهِ عِنْدَ الْهَرَاشِ ؛ قَالَ : وَكَذَلِكَ
الْعَفْرِيَّةُ وَالْعَفْرَاءَةُ ، بِالْكَسْرِ فِيهَا . يُقَالُ : جَاءَ
فُلَانٌ نَافِشًا عَفْرِيَّتَهُ ، إِذَا جَاءَ غَضَبَانٌ . قَالَ
ابْنُ سَيْدَةَ : يُقَالُ جَاءَ نَاشِرًا عَفْرِيَّتَهُ وَعَفْرَاءَتَهُ

(٢) قوله : «الأصمعي» في الطبقات
جميعها : «أبو عمرو» وهو خطأ صوابه ما أثبتناه ،
كما في الهذيب ، وكما يقتضيه المقام .

[عبد الله]
(٣) قوله : «عفريّة الرأس» وعفراة
الرأس : شعره ، وقيل : هي من الإنسان شعر
الناصية ، ومن الدابة شعر القفا هكذا في طبقات
اللسان جميعها ، وفي الهذيب أيضا . أما الحكم
والقاموس ففيها عكس هذا ، فالعفريّة فيها هي
شعر القفا من الإنسان ، وشعر الناصية من الدابة .
[عبد الله]

وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْعَفْرِ الَّذِي هُوَ الْإِعْتِفَارُ ،
وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقُوَّةِ وَالْجَلْدِ . وَيُقَالُ :
اعْتَفَرَهُ الْأَسَدُ إِذَا فَرَسَهُ .

وَلَيْتَ عَفْرَيْنَ تُسَمَّى بِهِ الْعَرَبُ دُوبِيَّةً
مَأْوَاهَا التُّرَابُ السَّهْلُ فِي أَصُولِ الْحَيْطَانِ ،
تُدَوِّرُ دَوَّارَةً ثُمَّ تَنْدَسُ فِي جَوْفِهَا ، فَإِذَا
هِيَ حَتَّ رَمَتْ بِالتُّرَابِ صُعْدًا ، وَهِيَ مِنْ
الْمَثَلِ الَّتِي لَمْ يَجِدْهَا سَبِيؤُهُ . قَالَ
ابْنُ جَنِّي : أَمَّا عَفْرَيْنُ فَقَدْ ذَكَرَ سَبِيؤُهُ فِعْلًا
كَطَبِيرٍ وَحَيْرٍ ، فَكَانَهُ الْحَقُّ عَلَّمَ الْجَمْعَ
كَالْبَرَحِيِّنَ وَالْفَتَكِيِّنَ ، إِلَّا أَنْ يَبْتَهَمَهَا قَرَأًا ،
وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا يُقَالُ فِيهِ الْبَرَحُونَ وَالْفَتَكُونَ ،
وَلَمْ يُسَمَّ عَفْرَيْنُ فِي الرَّفْعِ ، بِالْيَاءِ ، وَإِنَّا
سَمِعَ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ : لَيْتَ
عَفْرَيْنَ ، فَيُجُوزُ أَنْ يُقَالَ فِيهِ فِي الرَّفْعِ . هَذَا
عَفْرُونَ ، لَكِنْ لَوْ سَمِعَ فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ
بِالْيَاءِ لَكَانَ أَشْبَهَ بِأَنْ يَكُونَ فِيهِ النَّظَرُ ، فَأَمَّا
هُوَ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ فَلَا تُسْتَكْرَفُ فِيهِ الْبَيَاءُ .

وَلَيْتَ عَفْرَيْنَ : الرَّجُلُ الْكَامِلُ
ابْنُ الْحَمْسِينَ ، وَيُقَالُ : ابْنُ عَشْرِ لَعَابٌ
بِالْقَلْبِ ، وَابْنُ عَشْرِينَ بَاغِي نِسِينِ (١) ،
وَابْنُ الثَّلَاثِينَ أَسْعَى السَّاعِينَ ،
وَابْنُ الْأَرْبَعِينَ أَبْطَشُ الْأَبْطَشِينَ ، وَابْنُ
الْحَمْسِينَ لَيْتَ عَفْرَيْنَ ، وَابْنُ السِّتِينَ مُؤَنَسُ
الْجَلِيسِينَ ، وَابْنُ السَّبْعِينَ أَحْكَمُ
الْحَاكِمِينَ ، وَابْنُ الثَّمَانِينَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ ،
وَابْنُ الثَّمَانِينَ وَاحِدُ الْأَرْدَلِيِّنَ ، وَابْنُ الْمِائَةِ
لَاجَا وَلَا سَا ، يَقُولُ : لَا رَجُلٌ وَلَا امْرَأَةٌ
وَلَا جَنٌّ وَلَا إِنْسٌ .

وَيُقَالُ : إِنَّهُ لِأَشْجَعُ مِنْ لَيْتَ عَفْرَيْنَ ،
وَهَكَذَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو فِي حِكَايَةِ
الْمَثَلِ ، وَاخْتَلَفَا فِي التَّفْسِيرِ ، فَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو : هُوَ الْأَسَدُ ، وَقَالَ

(١) قوله : «باغي نسين» في الطبقات
جميعها : «باغي نسين» ياهمال نطق «باغي»
وبتشديد السين في «نسين» ، والتصويب عن
الحكم . وفي تاج العروس : «باغي» بالعين
للمهمله ، ولا وجه له .
[عبد الله]

الرَّزَعُ : أَنْ يُسْقَى سَقِيَةً بَنِيَتْ عَنْهُ ، ثُمَّ يُتْرَكَ
 أَبَامًا لَا يُسْقَى فِيهَا حَتَّى يَعْطَشَ ، ثُمَّ يُسْقَى ،
 فَيُضْلَحُ عَلَى ذَلِكَ ، وَأَكْثَرُ مَا يُفْعَلُ ذَلِكَ
 بِخَلْفِ الصَّبْفِ وَخَضْرَاوَاتِهِ . وَعَفْرَ النَّحْلِ
 وَالرَّزَعُ : سَقَاهَا أَوَّلَ سَقِيَةٍ ، بِمَآئِهِ . وَقَالَ أَبُو
 حَنِيفَةَ : عَفَرَ النَّاسُ يَغْفِرُونَ عَفْرًا إِذَا سَقَوْا
 الرَّزْعَ بَعْدَ طَرَحِ الْحَبِّ . وَفِي حَدِيثٍ
 لِجَلالٍ : مَا قَرِنْتُ أَهْلِي مُذْ عَفَرْنَا النَّحْلَ .
 وَرَوَى أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنِّي مَا قَرِنْتُ أَهْلِي مُذْ
 عَفَرِ النَّحْلِ ، وَقَدْ حَمَلْتُ ، فَلَا عَنَ بَيْنَتِهَا ،
 عَفَارُ النَّحْلِ تَلْقِيحُهَا وَإِصْلَاحُهَا ، يُقَالُ :
 عَفَرُوا نَحْلَهُمْ يَغْفِرُونَ ، وَقَدْ رَوَى بِالْقَافِ ،
 قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهُوَ خَطَأٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
 الْعَفَارُ أَنْ يُتْرَكَ النَّحْلُ بَعْدَ السَّقْيِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا
 لَا يُسْقَى لِئَلَّا يَنْفِضَ حَمْلُهَا ، ثُمَّ يُسْقَى ،
 ثُمَّ يُتْرَكَ إِلَى أَنْ يَعْطَشَ ، ثُمَّ يُسْقَى ، قَالَ :
 وَهُوَ مِنْ تَغْفِيرِ الْوَحْشِيَّةِ وَلَدَهَا إِذَا فَطَمَتْهُ ،
 وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ آيَفًا . وَالْعَفَارُ : لِقَاحُ النَّحْلِ .
 وَيُقَالُ : كَفَأَ فِي الْعَفَارِ ، وَهُوَ بِالْفَاءِ أَشْهُرُ
 مِنْهُ بِالْقَافِ .

وَالْعَفَارُ : شَجَرٌ يُتَّخَذُ مِنْهُ الرِّزَادُ ، وَقِيلَ
 فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « أَفْرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ .
 أَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَتَهَا » ، إِنَّهَا الْمَرْخُ
 وَالْعَفَارُ ، وَهِيَ شَجَرَتَانِ فِيهَا نَارٌ لَيْسَ فِي
 غَيْرِهَا مِنَ الشَّجَرِ ، وَيُسَوَّى مِنْ أَغْصَانِهَا
 الرِّزَادُ فَيَقْتَدَحُ بِهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ
 رَأَيْتُهَا فِي الْبَاوِيَةِ ، وَالْعَرَبُ تُضْرِبُ بِهَا الْمَثَلَّ
 فِي الشَّرَفِ الْعَالِي ، فَتَقُولُ : فِي كَلِّ الشَّجَرِ
 نَارٌ . وَاسْتَمَجَدَ الْمَرْخُ وَالْعَفَارُ ، أَيْ كَثُرَتْ
 فِيهَا عَلَى مَا فِي سَائِرِ الشَّجَرِ . وَاسْتَمَجَدَ :
 اسْتَكْتَرُ ، وَذَلِكَ أَنَّ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ مِنْ
 أَكْثَرِ الشَّجَرِ نَارًا ، وَرِزَادُهَا أَسْرَعُ الرِّزَادِ
 وَرِزَابًا ، وَالْعَطَابَ مِنْ أَقَلِّ الشَّجَرِ نَارًا . وَفِي
 الْمَثَلِّ : أَقْدَحَ بِعَفَارٍ (١) أَوْ مَرْخٍ ثُمَّ اشْدُدْهُ إِنْ

(١) قوله : « وفي المثل اقدح بعفار الخ »
 هكذا في الأصل . والذي في أمثال الميداني : اقدح
 بدفل في مَرْخٍ ، ثم اشدده بعد وأرخ . قال المازني =

شِثَتْ أَوْ أَرَخَ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَخْبَرَنِي
 بَعْضُ أَعْرَابِ السَّرَّاءِ أَنَّ الْعَفَارَ شَيْبَةُ بِشَجَرَةِ
 الثَّبِيرَاءِ الصَّغِيرَةِ ، إِذَا رَأَيْتَهَا مِنْ بَعِيدٍ لَمْ
 تَشْكُ أَنَّهَا شَجَرَةٌ غَيْرَاءُ ، وَتَوَرَّهَا أَنْصَابًا
 كَثُورًا ، وَهُوَ شَجَرٌ خَوَّازٌ ، وَلِذَلِكَ جَادَ
 لِلرِّزَادِ ، وَاجِدُهُ عَفَارَةٌ . وَعَفَارَةٌ : اسْمُ
 امْرَأَةٍ ، مِنْهُ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

بِائْتٍ لِقَحْرُنَا عَفَارَةٌ
 يَا جَارَتَا مَا أَنْتِ جَارَةٌ
 وَالْعَفِيرُ : لَحْمٌ يُجَفَّفُ عَلَى الرَّمْلِ فِي
 الشَّمْسِ ، وَتَغْفِيرُهُ : تَجْفِيفُهُ كَذَلِكَ .
 وَالْعَفِيرُ : السَّوِيْقُ الْمَلْتُونُ بِلا أَدَمٍ . وَسَوِيْقُ
 عَفِيرٌ وَعَفَارٌ : لَا يُبْتُ بِأَدَمٍ ، وَكَذَلِكَ خَبِزَ
 عَفِيرٌ وَعَفَارٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . يُقَالُ :
 أَكَلْتُ خَبِزًا قَفَارًا وَقَفَارًا وَعَفِيرًا ، أَيْ لَا شَيْءَ
 مَعَهُ . وَالْعَفَارُ : لُقَّةٌ فِي الْقَفَارِ ، وَهُوَ الْخُبْزُ
 بِلا أَدَمٍ . وَالْعَفِيرُ : الَّذِي لَا يُهْدِي شَيْئًا ،
 الْمُدَّكِرُ وَالْمَوْتُ فِيهِ سَوَاءٌ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :
 وَإِذَا الْحَرْدُ اغْبَرَّتْ مِنْ الْمَحْ

لِمْ وَصَارَتْ يَهْدِي وَأَهْنُ عَفِيرًا
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْعَفِيرُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي
 لَا تُهْدِي شَيْئًا (عَنِ الْفَرَّاءِ) ، وَأُورِدَ بَيْتَ
 الْكُمَيْتِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْعَفِيرُ مِنَ النِّسَاءِ
 الَّتِي لَا تُهْدِي لِجَارَتِهَا شَيْئًا .
 وَكَانَ ذَلِكَ فِي عَفْرَةِ الْبُرْدِ وَالْحَرِّ
 وَعَفْرَتَيْهَا ، أَيْ فِي أَوْلِهَا . يُقَالُ : جَاءَنَا
 فَلَانٌ فِي عَفْرَةِ الْحَرِّ ، بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالْفَاءِ ،
 لُقَّةٌ فِي أَقْرَةِ الْحَرِّ وَعَفْرَةِ الْحَرِّ ، أَيْ فِي شِدْقَيْهِ .
 وَتَصَلُّ عَفْرَائِي : جَيْدٌ . وَنَدِيرٌ عَفِيرٌ :

كَثِيرٌ ، إِثْبَاعٌ . وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عَلَيْهِ
 الْعَفَارُ وَالذَّبَابُ وَسُوءُ الدَّارِ ، وَلَمْ يُقْسِرْهُ .
 وَمَعَارِفُ : قَبِيلَةٌ ، قَالَ سَيِّبُونَةُ : مَعَارِفُنْ
 مَرٌّ فِيهَا يَزْعُمُونَ أَخُو تَمِيمِ بْنِ مَرٍّ ، يُقَالُ :
 رَجُلٌ مَعَارِفِيٌّ ، قَالَ : وَنَسِبَ عَلَى الْجَمْعِ
 = أَكْثَرُ الشَّجَرِ نَارًا الْمَرْخُ ثُمَّ الْعَفَارُ ثُمَّ الدَّفْلُ ، قَالَ
 الْأَحْمَرُ : قَالَ هَذَا إِذَا حَمَلَتْ رَجُلًا فَاحْشًا عَلَى رَجُلٍ
 فَاحْشٍ فَلَمْ يَلْبَسْ أَنْ يَقَعُ بَيْنَهُمَا شَرٌّ . وَقَالَ ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ : يُضْرِبُ لِلْكَرِيمِ الَّذِي لَا يَحْتَاجُ أَنْ تَكْذِبَهُ
 وَتَلْمِضَ عَلَيْهِ .

لأنَّ مَعْرِفَ اسْمٌ لِشَيْءٍ وَاحِدٍ ، كَمَا تَقُولُ لِرَجُلٍ
 مِنْ بَنِي كِلَابٍ أَوْ مِنْ الضَّبَابِ : كِلَابِيٌّ
 وَضِبَابِيٌّ ، فَأَمَّا النَّسَبُ إِلَى الْجَمَاعَةِ فَأَمَّا
 تُوقِعُ النَّسَبَ عَلَى وَاحِدٍ ، كَالنَّسَبِ إِلَى
 مَسَاجِدَ تَقُولُ مَسْجِدِيٌّ وَكَذَلِكَ مَا أَشْبَهَهُ .
 وَمَعَارِفُ : بَلَدٌ بِالْيَمَنِ ، وَتُوبٌ مَعَارِفِيٌّ لِأَنَّهُ
 نُسِبَ إِلَى رَجُلٍ اسْمُهُ مَعَارِفُ ، وَلَا يُقَالُ بِضَمِّ
 اليميمِ ، وَأَمَّا هُوَ مَعَارِفٌ غَيْرُ مَشْهُوبٍ ، وَقَدْ
 جَاءَ فِي الرَّجَزِ الْفَصِيحِ مَشْهُوبًا . قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : بُرِّدٌ مَعَارِفِيٌّ مَشْهُوبٌ إِلَى مَعَارِفِ
 الْيَمَنِ ، ثُمَّ صَارَ اسْمًا لَهَا بِغَيْرِ نِسْبَةٍ يُقَالُ :
 مَعَارِفُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى
 الْيَمَنِ وَأَمْرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ وَيَنَارًا أَوْ
 عِدْلَهُ مِنَ الْمَعَارِفِيِّ ، وَهِيَ بُرودُ بِالْيَمَنِ
 مَشْهُوبَةٌ إِلَى مَعَارِفٍ ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ بِالْيَمَنِ ،
 وَالْيَمِيمُ ، زَائِدَةٌ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ :
 أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ مَعَارِفِيَّانِ .
 وَرَجُلٌ مَعَارِفِيٌّ : يَمْنِي مَعَ الرَّفِيقِ قَبِيلًا
 فَضْلَهُمْ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَذْرِي أَعْرَبِيٌّ
 هُوَ أَمْ لَا ؛ وَفِي الصَّحَاحِ : هُوَ الْمَعَارِفُ ،
 بِضَمِّ اليميمِ ، وَمَعَارِفُ ، يَفْتَحُ اليميمِ : حَتَّى
 مِنْ هَمْدَانَ لَا يَنْصَرِفُ فِي مَعْرِفَةٍ وَلَا نَكْرَةٍ
 لِأَنَّهُ جَاءَ عَلَى مِثَالِ مَا لَا يَنْصَرِفُ مِنْ
 الْجَمْعِ ، وَإِلَيْهِمْ تُنْسَبُ الثِّيَابُ الْمَعَارِفِيَّةُ .
 يُقَالُ : تُوِبَ مَعَارِفِيٌّ فَضَرَفَهُ لِأَنَّكَ أَذْخَلْتَ
 عَلَيْهِ يَاءَ النِّسْبَةِ وَلَمْ تُكُنْ فِي الْوَاحِدِ .
 وَعَفِيرٌ وَعَفَارٌ وَيَغْفُورُ وَيَغْفَرُ : أَسْمَاءُ .
 وَحَكَى السَّرَّافِيُّ الْأَسْوَدُ بَنَ يَغْفَرُ وَيَعْفَرُ
 وَيَعْفَرُ ، فَأَمَّا يَغْفَرُ وَيَعْفَرُ فَاصْلَانِ ، وَأَمَّا يَغْفَرُ
 فَعَلَى إِثْبَاعِ الْيَاءِ ضَمَّةُ الْفَاءِ ، وَقَدْ يَكُونُ عَلَى
 إِثْبَاعِ الْفَاءِ مِنْ يَغْفَرُ ضَمَّةُ الْيَاءِ مِنْ يَغْفَرُ ،
 وَالْأَسْوَدُ بَنَ يَغْفَرُ الشَّاعِرُ ، إِذَا قَلَبَهُ فَبَتَّحَ الْيَاءَ
 لَمْ تَضْرِبْهُ ، لِأَنَّهُ يَمِثُّ يَغْفَرُ . وَقَالَ يُونُسُ :
 سَمِعْتُ رُوَيْبَةَ يَقُولُ أَسْوَدُ بَنَ يَغْفَرُ ، بِضَمِّ
 الْيَاءِ ، وَهَذَا يَنْصَرِفُ لِأَنَّهُ قَدْ زَالَ عَنْهُ شَبَهُ
 الْفِعْلِ .

وَيَغْفُورُ : حِمَارُ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَفِي
 حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ : أَنَّهُ خَرَجَ عَلَى حِمَارِهِ